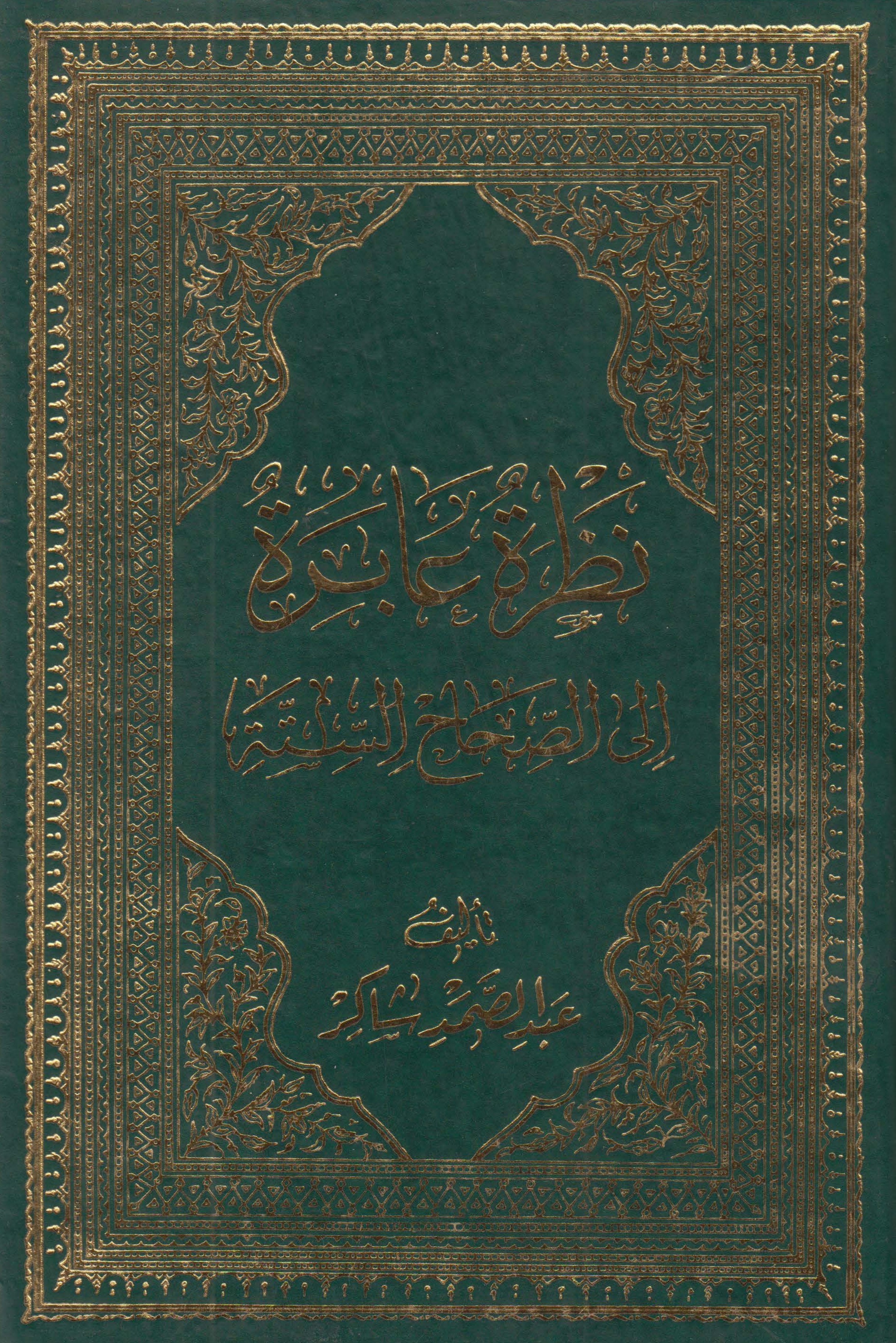
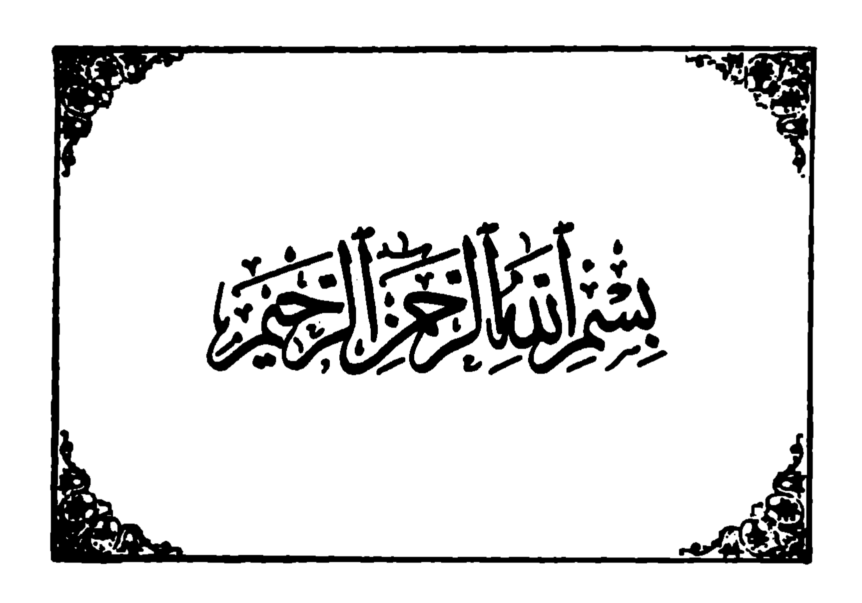


نظرة عابرة
إلى الصحاح الستة
تأليف
عبد الصمد شاكر


نظرة عابرة
إلى الصحاح الستة


تأليف
عبد الصمد شاكر
مكتبة
مؤمن قريش
moamenquraish.blogspot.com


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالمين ، مدبّر المخلوقين ، مرشد المكلّفين ،
هادي المتقين ، والصلاة والسـلام عـلىٰ البشير النذير
والسراج المنير محمّد خاتم النبيين وآله
وصحبه الصالحين .

وبعد ، الشريعة الاسلامية تقوم علىٰ ركنين اصليين لا يمكن الاكتفاء باحدهما دون الآخر ، وهما : كتاب الله ، وسنة رسول الله ﷺ : **﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾**[1] .

لا خلاف في كتاب الله تعالىٰ ، فانّه وصل إلىٰ المسلمين بالتواتر ، بل فوقه وبالضرورة ، بل لا اشكال في حفظه من الزيادة والنقيصة ، وما ورد في بعض روايات أهل المذاهب من نقص بعض الآيات لم يعتن بهـا العلمـاء

---

(١) سورة الحشر ٥٩ : ٧ .

ـ سوىٰ الشاذ منهم ـ وأوّلوها ، فكأنّ تلك الروايات عندهم مطروحة مردودة تحكيماً لقوله تعالىٰ : ﴿ **وإنّا له لحافظون** ﴾[1] .

نعم ، وقع للعلماء اختلاف في فهم المراد من جملة من الآيات الكريمة منه ،وهذا الاختلاف أمر عادي ومغفور لهم شرعاً ما لم يستند إلىٰ عناد وتقليد اعمىٰ ، بل للمخطئ أجر ، وان كان للمصيب أجران علىٰ ما نطق به الحديث النبوي .

وأمّا السنة ، فبعضها ثبت بالتواتر وواضح الدلالة ، فهذا ممّا لا خلاف في لزوم قبوله بين المسلمين . واكثرها ثبت بطريق الآحاد وبغير التواتر ، فاختلف فيه المسلمون من جهتين :

١ ـ من جهة الثبوت والسند ، فيرىٰ فرد أو أهل مذهب صحّة الرواية عن النبي الاكرم ﷺ فيعتمدوا عليها ، ويرىٰ الآخرون ضعفها ـ لجهالة الراوي أو ثبوت كذبه ، أو معارضتها بغيرها أو بأقوىٰ منها ـ فيهملوها أو يردّوها أو يرجحّوا غيرها عليها .

وهذا الاختلاف ـ كما ترىٰ ـ صغروي وفي تشخيص السنّة وتعيينها ، **وأمّا الكبرىٰ وهي قبول قول النبي ﷺ وسنّته ، فممّا تسالم عليه المسلمون** بجميع مذاهبهم بلا شائبة تردد .

٢ ـ من جهة تعيين المراد والاستظهار من متون الأحاديث في غير النصوص منها .

والمؤلف الفقير قضىٰ برهة من وقته في مطالعة كتب الأحاديث

---

(١) سورة الحجر ١٥ : ٩ . وأمّا ما ترىٰ من كتب المجادلين من نسبة النقيصة إلىٰ الشيعة أو إلىٰ أهل السنة ، فهو من هوىٰ النفس والغرور والجهل أو اثر العناد والريال والدولار واغواء الاستعمار سود الله وجوههم .

الواردة من طرق أهل السنّة والشيعة وتحقيقها والتعمّق فيها، وفي مذاهب العلماء في ما اشترطوا في قبول الأحاديث وعدمه، وفي ما يخصّ هذه الكتب عند أهلها بحسب الواقع من غير نزعة وعصبية، فأراد أن يبيّن للمحقّقين والمنصفين من أهل السنّة والشيعة نتائج بحثه وثمرات فحصه، غير مبال بغيظ المتعصبّين والمقلدين من المنتحلين إلىٰ أهل العلم، فان الحق أحق ان يتبع، والله يهدي من يشاء إلىٰ الصراط المستقيم.

واعلم اني ألّفت كتابين، أحدهما: في الروايات الواردة من طرق الشيعة، وثانيهما: في الروايات الواردة من طرق أهل السنة، وهو هذا الكتاب الماثل بين يديك أيّها القارئ الكريم، وهو أقلّ من الكتاب الأول، اسأل الله تبارك وتعالىٰ التوفيق لاتمامه واصابة الحق ثم التوفيق لطبعه وجعله مفيداً لطلاب الحق وروّاد العلم.

وينبغي ذكر أُمور قبل الشروع في مقاصد الكتاب:

(الأمر الأول): ايّاك وسوء الظن بالعلماء، فانّ الله تعالىٰ أمر الناس باجتناب الكثير من الظن وهو ظن السوء بالمؤمنين كلّهم، فكيف بقادتهم وعلمائهم وأهل فضلهم الذين اكرمهم الله تعالىٰ في كتابه بقوله: ﴿**هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون**﴾[1].

وايّاك وسرعة الاسترسال علىٰ كلّ الرواة واهل العلم والمؤلّفين، والاعتماد المطلق في كلّ ما يقولون وينقلون في دينك، فان سرعة الاسترسال لا تستقال، والتقليد الأعمىٰ وترك التحقيق واهمال البحث والنظر ونسيان حكم العقل بمجرد اتباع الآباء وصلاح السلف ممّا لا يقبله ديننا

(١) الزمر ٣٩: ٩.

وكتابنا السماوي، والسلف لا عصمة لهم، فمنهم متعمّق مصيب، ومنهم معتد مريب، ومنهم معتدل غير رقيب وحسيب: **﴿فبشر عبَادِ الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه أُولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أُولوا الالباب﴾**[1] فكن ممّن هداه الله، ومن أُولي الألباب، ولا تكن من الذين قالوا: **﴿إنّا وجدنا آباءنا علىٰ أُمة وإنّا علىٰ آثارهم مقتدون﴾**[2] فتكون علىٰ آثارهم بغير حجة وبرهان مقتدياً، فتدخل في قوله تعالىٰ: **﴿ويجعل الرجس علىٰ الذين لا يعقلون﴾**[3].

(**الامر الثاني**): للعصبية عوامل تنتهي كلّها إلىٰ الجهل، واقبح منها اثارة التعصّب بين المسلمين والقاء العداوة والبغضاء والتنازع ـ بل التقاتل ـ بأيد مأجورة بدعم من جهات كما تعارف اليوم، وهو من اظهر مصاديق الافساد في الارض وتخريب الدين.

فاياك والاقتراب من هؤلاء الكتّاب الأُجراء الاشقياء، وايّاك والتعصّب، بان ترىٰ الحق كلّه في مذهبك والباطل كلّه في سائر المذاهب، وإذا وفّقك الله ان تحتمل بعض الحق في سائر المذاهب الاسلامية وبعض الباطل في مذهبك فقد نلت الخير، وانّي بعد مطالعة كتب الشيعة اقتنعت واعتقدت أُموراً:

أوّلها: بطلان كثير من المقولات الواردة في كتب أهل السنة في حقّهم، وانّها كذب وافتراء نعوذ بالله منه.

ثانيها: امكان التعايش السلمي والاخاء الاسلامي بين الشيعة وأهل

---

(١) الزمر ٣٩: ١٧، ١٨.

(٢) الزخرف ٤٣: ٢٣.

(٣) يونس ١٠: ١٠٠.

السنّة من دون الغاء شيء من اصولنا الاعتقادية كما يصر عليه جماعة من المحققين من الطرفين ، خلافاً لجمع من اغبياء منهما ، هذا إذا اغلقنا الطريق امام وسوسة المتعصبين وافساد الماجورين ، وسلكنا سبيل العقل والدين .

ثالثها : وجود مشتركات كثيرة في فروع العقائد واصول الفرعيات الفقهية والاخلاق والتاريخ وغير ذلك ومن اهتم بتدوين هذه المشتركات في مؤلف كبير فقد خدم الاسلام والمسلمين احسن خدمة .

رابعها : انّ الشيعة ربّما يعملون ببعض روايات أهل السنة في المسائل الفرعية ـ إذا لم يوجد عندهم نصّ عليها ـ كحديث : «علىٰ اليد ما اخذت حتّىٰ تؤديه» ، وحديث : «إذا أمرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم» وغير ذلك،يظهر ذلك للمراجع في كتبهم الفقهية الاستدلالية بكثرة .

بل استقر رأيهم في الأزمنة الأخيرة في علم الرجال علىٰ قبول روايات أهل السنة وغير الشيعة من الفرق الاسلامية ، وقد ثبتت وثاقتهم لديهم ، وهذا هو رأي الشيخ محمّد بن الحسن الطوسي صاحب المؤلفات الكثيرة في الكلام والتفسير والحديث والرجال والفقه ، ويسمّونه بشيخ الطائفة ، وهو أعظم عندهم من الإمام أبي حنيفة عند الاحناف ، فترىٰ المحققين منهم لا يعملون برواية رجالها كلّهم من الشيعة بدعوىٰ ضعف بعضهم أو جهالة وثاقته ، ولكن يعملون برواية فيها بعض رجال أهل السنة بدعوىٰ ثبوت وثاقته عندهم ، وهذا من كمال انصافهم وانقيادهم للحق وبعدهم عن العناد والعصبية .

يقول الطوسي المشار إليه : واما إذا كان (الراوي) مخالفاً في الاعتقاد لأصل المذهب وروىٰ مع ذلك عن الأئمة . . . وان لم يكن من الفرقة المحقّة خبر يوافق ولا يخالفه . . . وجب العمل به . . . ولاجل ما قلنا عملت

الطائفة بما رواه حفص بن غياث، وغياث بن كلوب، ونوح بن دراج والسكوني وغيرهم عن أئمّتنا[١].

والسكوني ـ أي إسماعيل بن مسلم أبي زياد الشعيري ـ هذا قد روىٰ في الأُصول والفروع، وكتبهم مملوءة من رواياته، وهو من أهل السنّة.

ويقول العسقلاني (المتوفىٰ ٨٦٢ هـ): ثم انّ بعضهم قسّم البدعة قسمين: بدعة كبرىٰ، وبدعة صغرىٰ، فالبدعة الصغرىٰ: كغلو التشيّع أو كالتشيّع بلا غلو ولا تحرق، فهذا كثير في التابعين واتباعهم، مع الدين والورع والصدق، فلو ردّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية وهذه مفسدة بيّنة.

والبدعة الكبرىٰ: كالرفض الكامل والغلو فيه، والحطّ علىٰ أبي بكر وعمر(رض) والدعاء إلىٰ ذلك، فهؤلاء لا يقبل حديثهم ولا كرامة. وأيضاً فلا استحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً، بل الكذب شعارهم...

أقول: هذه الجملة الاخيرة رجم بالغيب منشؤها العصبية لا غير.

وقال العسقلاني بعد جملات: وبالجملة، اختلف الناس في رواية الرافضة علىٰ ثلاثة أقوال: احدها: المنع مطلقاً، والثاني: الترخيص مطلقاً إلّا فيمن يكذب ويضع، والثالث: التفصيل، فتقبل رواية الرافضي الصدوق العارف بما يحدّث وتردّ رواية الرافضي الداعية ولو كان صدوقاً. ونسب هذا التفصيل إلىٰ أكثر أهل الحديث[٢]. انتهىٰ.

أقول: من ابعد نفسه عن المكابرة ولسانه عن قول الزور يعلم صحة

---

(١) انظر العدة ١ : ٣٧٩ ـ ٣٨٧.

(٢) لسان الميزان ١ : ٩ ـ ١٠.

القول الثاني كما هو نظر رجاليي الشيعة وفقهائهم إلّا ما شذ، فلا بدّ للطائفتين من الاذعان بانّ المعتبر في الراوي هو صدقه سواء كان سنياً أو شيعياً. وهذا هو الخط الوسط الموصل للحق، وبه تقترب الطائفتان المسلمتان، وكلمة الله هي العليا.

خامسها: انّه لا يوجد عند الشيعة كتاب يحكم بصحة جميع رواياته، فاعظم كتبهم واشهرها هو الكافي والفقيه ـ أي من لا يحضره الفقيه ـ والتهذيب والاستبصار، وجماهير علمائهم من الفقهاء والاصوليين والمتكلّمين والمفسّرين وسائر اصنافهم لا يعتمدون علىٰ جميع أحاديث هذه الكتب، بل ينظرون أوّلاً إلىٰ اسنادها ومنها يحكمون بصحتها أو ضعفها[١]، واحسن من هذا انهم لا يعتمدون علىٰ تصحيحات صدرت من بعضهم، فاذا قال فقيه ان الرواية الفلانية صحيحة لا يحكم غيره بصحتّها إذا لم يقف علىٰ وثاقة رواتها، فالتوثيق أمر، والتصحيح أمر آخر، ويقولون انّ الثاني أمر اجتهادي لا يجوز قبوله لمجتهد آخر، وأمّا التوثيقات الرجالية فيقبلونها من باب قبول خبر الثقة في الحسيات، كما جرت عليه بناء العقلاء في معايشهم.

وهذه الحرية والابتعاد عن الجمود لا توجد عند أهل السنّة بالنسبة إلىٰ الصحاح الستة، بل اصبح الغلو في صحّة رواياتها من علامة الاخلاص والايمان!!!

ونحن مع تقديرنا لجامعي الصحاح والاقرار بفضلهم لا نجوّز تقليدهم لغيرهم بوجه مطلق، فانّ ذلك تحقير للعقل والضمير وابطال

---

(١) وذهب جمع من الاخباريين منهم إلىٰ صحة روايات هذه الكتب وبالخصوص الكافي منها، ولكن المحققين منهم ابطلوا تلفيقاتهم باتقن ادلّة.

لانصاف العلم ولا نرضىٰ به كما لا يرضي الله سبحانه وتعالىٰ به. وهكذا لا نجوّز تقليد الفقهاء وأرباب المذاهب بوجه مطلق، حتّىٰ وان خالفوا لم يخالفوا النصوص المعتبرة الواردة من النبي الأعظم ﷺ، فانّه صد عن سبيل الله وضلال واضلال.

وهل يقدر أحد أن يدّعي انّ الإمام الأعظم أبا حنيفة رحمه الله، قال بوجوب العمل بفتواه، وان كان مخالفاً للحديث النبوي إذا ثبت اعتباره؟ وهل افتىٰ بوجوب تنفيذ أقواله علىٰ جميع المسلمين من الشيعة الامامية وغيرهم من اتباع الشافعي ومالك واحمد (رض) حتّىٰ نمنعهم نحن عن العمل بمذاهبهم، سبحانك هذا بهتان عظيم وحسبان لئيم، وسبيل عقيم. والحق أوسع من مذهب واحد واجتهاد متفرد، بل الانحصار علىٰ الاربعة عمل المقلدين، ولا أصل له عند العلماء المحقّقين.

سادسها: انّ تدوين الحديث نشأ عندهم من زمان علي رضي الله عنه، وزمان الحديث يدوم من حياة النبي ﷺ إلىٰ وفاة الإمام الحسن العسكري في سنة ٢٦٠هـ، وامّا عند أهل السنّة فابتدأ التدوين من القرن الثالث علىٰ ما يأتي بيانه، ولهذا التفاوت آثاره.

الغرض من التأليف

(الامر الثالث): انّما صرفت برهة من عمري في البحث عن أحاديث الرسول ﷺ في كتب أهل السنة وكتب الشيعة لأمرين:

الأول: للوصول إلىٰ السنّة المقدّسة النبوية، فانّها عماد الشريعة وأحد ركني الاسلام القويين، وتمييز صحيحها وسليمها من ضعيفها ومجعولها ممّا زيد عليها أو نقص منها عمداً أو سهواً: **﴿والّذينَ جاهَدُوا فينا**

لَنَهدينّهم سُبلنا وانّ اللهَ لمعَ المحسنين﴾[١].

الثاني ـ: التقريب بين الشيعة وأهل السنة بتعريف الحق وتعيين الباطل والايصاء بطرد الغلو في حق الأكابر وترك توهين سائر أرباب المذاهب، وانا اعتقد اعتقاداً جازماً بانّه مهما الغيت الأباطيل والمفتعلات من عقائد الطرفين وحذفت أحاديثهما المجعولة المنقولة في كتبهما قصرت المسافة بينهما جداً[٢].

واما إذا بنينا نحن علىٰ اهانة أهل البيت لا سيما علي وزوجته والحسن والحسين أو انكار فضائلهم، وعلىٰ اكبار كلّ صحابي وإن كان من المتخلفين والاعراب الذين لم يدخل الايمان في قلوبهم رغماً للعقل والحق، وبنىٰ الشيعة علىٰ تثبيت غلو جهالهم وغلاتهم واهانة جميع الصحابة ولم يراعوا حتّىٰ حق السابقين الأولين من المهاجرين والانصار، فلاشك في فشل كلّ محاولة رامت للتقريب بينهم حتّىٰ وان شلت ـ ولن تشل أبداً ـ يد الاستعمار وضعف ـ وانّىٰ يضعف ـ سحر الريال والدولار وغيرهما من النقود التي تسلّم إلىٰ الاجراء بالملايين.

فيا ايّها المسلمون اتقّوا الله حقّ تقاته ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم، ويسلّط عليكم اليهود والنصارىٰ فضلاً عن كفّار الغرب الرأسماليين الحاقدين عليكم وعلىٰ دينكم الطامعين في ثرواتكم، فاطردوا

---

(١) العنكبوت ٢٩ : ٦٩.

(٢) نعم لا يمكن التقريب بين المسلمين ـ الشيعة والسنة ـ بالتسامح والتجامل، وتبادل كلمات أدبية اخلاقية، وكتمان حقائق مرّة، وعدم حذف الاباطيل، وعدم تشهير الكاذبين والمفرّقين وتجارّ الدين، والغض عن الخرافات المنتحلة إلىٰ المذاهب، وعدم قطع جذور مباني المقلّدة الظاهرين بصورة العلماء الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انّهم يحسنون صنعاً.

من بينكم الوهابية الاميركية الفاسدة، والقاديانية المعلونة، والبهائية الخبيثة، وسائر المذاهب الباطلة المخترعة، ولا تباعدوا بعضكم عن بعض باسم الشيعة والسنة، باسم الحنفية والزيدية والمالكية والشافعية والحنبلية والجعفرية، فكونوا اخوة بررة متحابّين في الله ومتمسّكين بدينه الخالد الاسلام وكتابه المعجز القرآن المجيد ورسوله الخاتم الامين محمّد ﷺ وآله وصحبه، ولا تسابّوا، ولا تباغضوا، ولا تكفّروا بعضكم بعضاً، فيفرح به أعداؤكم، وتعاونوا علىٰ البر والتقوىٰ ولا تعاونوا علىٰ الاثم والعدوان.

تمهيد الكتاب

(الامر الرابع): كنت في أوائل عهدي بمطالعة كتب الحديث أعتقد أو أميل إلىٰ صحّة كلّ ما أقرأ فيها وانّه صادر عن رسول الله ﷺ، وانّ الرواة ـ ولا سيما المذكورين في الصحاح الخمسة أو الستة ـ صادقون، وانّه لم يقع في سبيل نقل أحاديث الرسول ﷺ ما يوجب تشويش البال وتشتت الخاطر ولا وجه للتردد فضلاً عن الانكار والردّ، ولكن بعد انّ تكرّرت مطالعتي وتعمّق تتبّعي وكثرت مراودتي وصرت من أهل الدار وقفت علىٰ حقيقة الحال، فاضطررت إلىٰ ترك الجمود وأقوال الرجال إذ وجدت خللاً وضعفاً في متون الأحاديث وحال الرواة، فاقتنعت بانّ جميع ما دوّن في كتب الأحاديث المؤلّفة من قبل محدّثي أهل السنة والشيعة غير معتبر، كما انّ جميعها غير باطل، فمنها الصحيح، ومنها الضعيف، ومنها الموضوع، ومنها المجهول، ولا فرق في ذلك بين كتاب وكتاب.

فحينما كنت اتفحص الأحاديث في كتب الشيعة واكتب عنها، فذكرت حول رواياتهم الضعيفة والمجهولة والمعتبرة اكبر تفصيل، اسأل الله تعالىٰ أن يجعله نافعاً لهم ولا اريد انّ اذكره هنا حتّىٰ بالاشارة، فانه تكرار بلا

فائدة.

وحينما شرعت التحقيق في أحاديث الصحاح الستة علمت انّ ما اشتهر بين جمع كثير من صحّة جميع أحاديثها ـ لا سيما أحاديث البخاري ومسلم ـ رحمهما الله تعالىٰ ـ أمر مخالف للواقع ومبالغة جزافية علىٰ خلاف العقل وما نعلمه من الدين والتاريخ، فقبولها تحقير للعقل وانحراف عن خط القرآن ألكريم.

وعمدة ما يجلب نظر المحقّق المنصف في أحاديث الصحاح من الخلل والنقص والضعف الموجبة لسقوط مقدار منها عن درجة الصحة والحجية أُمور نشير اليها، منها:

١ ـ عدم وثاقة جملة من رواتها أو ثبوت كذبهم، حتّىٰ في كتابي البخاري ومسلم.

٢ ـ مخالفة متون عدّة منها للواقع بحكم العقل أو بقرينة قوية شرعية أو تاريخية.

٣ ـ تعارض جملة من الأحاديث فيما بينها بحيث يعلم كذب احدىٰ الطائفتين المتعارضتين بعد استحالة اجتماع النقيضين أو الضدين، بل يحتمل كذب كلتيهما فيما إذا كان مدلولهما من الضدين اللذين لهما ثالث.

وفي اثناء التحقيق والتعليق علىٰ بعض أحاديث هذه الكتب وقفت علىٰ كتاب ممتع ألفه فضيلة الشيخ المتتبّع الشجاع محمود أبو ريه، المولود في ١٥ ديسمبر ١٨٨٩، المتوفّي في ١١ ديسمبر ١٩٧٠م، باسم «اضواء علىٰ السنة المحمدية» أو دفاع عن الحديث، فرأيته مقويّاً لبعض مقاصد كتابي، فاقتبست منه جملة من مطالبه جاعلاً لها في مقدمة الكتاب، ليكون المطالع اقرب إلىٰ القبول وأبصر بما اذكره في صلب مقاصد الكتاب،

فجزاه الله عن الحق والعلم والمحققين أحسن الجزاء.

فكتابي هذا ـ نظرة عابرة إلىٰ الصحاح الستة ـ مشتمل علىٰ مقدّمة، وستة مقاصد، وخاتمة، وليعلم القارئ من أول الأمر انّي لا اعده باستيعاب ذكر كلّ حديث يستحق النقد والرد والترديد، ولا أذكر كلّ ما يحسن التنبيه عليه، فان هذا يحتاج إلىٰ مجال أوسع ودقّة زائدة لم اوت توفيقها أو قصرت همتي عن نيلها، ولعلّ أحداً أو جماعة بعدذلك يقومون به و كلّ ميسّر لما خلق له.

وانّي اتمنّىٰ اليوم الذي تنقّح فيه الأحاديث المعتبرة الصحيحة عن غيرها من الموضوعات بجهد أهل التحقيق والتدقيق، وما ذلك علىٰ الله بعزيز.

ثم اتمنّىٰ فوق ذلك اليوم الذي يغلب التحقيق علىٰ التقليد، وتتقدّم الحقيقة علىٰ العصبية، وسلوك الصراط المستقيم بدلاً عن مختلف الطرق، والله العاصم والموفق.

مراحل الحديث

لا بدّ أن نبحث مختصراً في هذا المقام عن مراحل ثلاث للحديث النبوي صلوات الله علىٰ محدّثه.

المرحلة الأولىٰ: نقل الحديث.

المرحلة الثانية: كتابة الحديث.

المرحلة الثالثة: تدوين الحديث في الكتب.

نعم نبحث عن هذه المراحل حتّىٰ تتبيّن للمحقّقين قيمة الأحاديث الموجودة بأيدينا المكتوبة في كتبنا، فيكون أهل البحث علىٰ معرفة تامّة بشريعتهم، ولا يخبطون خبط عشواء ويهوون إلىٰ أودية الافراط والتفريط

﴿وكذلك جعلناكم أُمّة وسطا﴾[١] .

الأُولىٰ : نقل الحديث .

الثابت من الآثار انّ الصحابة أو المشهورين منهم يقلّلون نقل الحديث ، بل ينهون عن تكثيره أو عن أصل نقله ، واليكم ذكر هذه الآثار ممّا يحضرني عاجلاً من غير استيفاء واستقصاء .

أ ـ عن الذهبي في تذكرة الحفاظ : من مراسيل ابن ملكية (عبدالله بن عبيد الله قاضي مكّة في زمن ابن الزبير المتفق علىٰ توثيقه) : انّ الصدّيق جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال : انّكم تحدّثون عن رسول الله أحاديث تختلفون فيها ، والناس بعدكم أشدّ اختلافاً ، فلا تحدّثوا عن رسول الله شيئاً ، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله ، فاستحلوا حلاله ، وحرّموا حرامه[٢] .

ب ـ وعن ابن عساكر ، عن محمّد بن اسحاق قال : أخبرني صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال : ما مات عمر بن الخطاب حتّىٰ بعث إلىٰ أصحاب رسول الله فجمعهم من الآفاق عبدالله بن حذيفة وأبا الدرداء وأبا ذر وعقبة بن عامر ، فقال : ما هذه الأحاديث التي افشيتم عن رسول الله في الآفاق ؟

قالوا : تنهانا ؟

قال : لا ، اقيموا عندي ، لا والله لا تفارقوني ما عشت . فنحن أعلم ! نأخذ منكم ونردّ عليكم . فما فارقوه حتّىٰ مات .

ج ـ وعن تذكرة الحفاظ[٣] عن شعبة ، عن سعيد بن ابراهيم ، عن

---

(١) البقرة : ١٤٣ .

(٢) تذكرة الحفاظ ١ : ٣ .

(٣) تذكرة الحفاظ ١ : ٧ .

أبيه : انّ عمر حبس ابن مسعود وأبا الدرداء وأبا مسعود الانصاري فقال : قد اكثرتم الحديث عن رسول الله ﷺ[١].

د ـ وعن ابن سعد وابن عساكر ، عن محمود بن لبيد قال : سمعت عثمان بن عفان علىٰ المنبر يقول : لا يحل لاحد يروي حديثاً لم يسمع به في عهد أبي بكر ولا في عهد عمر ، فانّه لم يمنعني أن أُحدّث عن رسول الله أن لا اكون من أوعىٰ اصحابه ! إلّا انّي سمعته يقول : «من قال عليَّ ما لم أقل فقد تبوأ مقعده من النار» .

هـ ـ وعن جامع بيان العلم وفضله[٢] لحافظ المغرب ابن عبد البر ، عن الشعبي ، عن قرظة : خرجنا نريد العراق فمشىٰ معنا عمر إلىٰ صرار (بالكسر موضع قرب المدينة) ثم قال لنا : أتدرون لِمَ مشيت معكم ؟

قلنا : اردت ان تشيّعنا وتكرمنا ؟

قال : انّ مع ذلك لحاجة خرجت لها ، انكم لتأتون بلدة لأهلها دوي كدوي النحل ، فلا تصدروهم بالاحاديث عن رسول الله وانا شريككم .

قال قرظة : فما حدّثت بعده حديثاً عن رسول الله .

وللرواية صورة أُخرىٰ لاحظ مقدمة سنن ابن ماجه[٣] .

وكان عمر يقول : أقلّوا الرواية عن رسول الله إلّا فيما يعمل به[٤] .

---

(١) ولو فعل أبو الحسن عليٌّ هذا الفعل مع طلحة والزبير ولم يأذن لهما بالخروج إلىٰ العمرة لم يبتل بحرب الجمل في البصرة ، مع انّه علم قصدهما وقال ـ كما نقل عنه ـ : ما يريدان العمرة ، بل يريدان الفتنة ، لكن لعمر اخلاقه ولعلي اخلاقه ـ كلّ ميسر لما خلق لأجله .

(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢ : ١٢٠ .

(٣) انظر مقدمة سنن ابن ماجه رقم ٢٨ .

(٤) صححه الحاكم في المستدرك ١ : ١٠٢ .

أقول : بل عمر منع الناس عن كتابة حديث النبي الأكرم في حياته ﷺ ، وقال : انّه ﷺ قد غلبه الوجع أو انّه يهجر ! وادّعىٰ انّه حسبنا كتاب الله ، حتّىٰ غضب النبي ﷺ وأمر بخروجهم من عنده بقوله : «قوموا عني» .

و ـ وعن طبقات ابن سعد ، عن السائب بن يزيد : انّه صحب سعد ابن أبي وقاص من المدينة إلىٰ مكة ، قال : فما سمعته يحدّث عن النبي حديثاً حتّىٰ رجع . وسئل عن شيء فاستعجم وقال : انّي أخاف أن احدّثكم واحداً فتزيدوا عليه المائة ![1][2] .

ز ـ اخرج البخاري عن السائب بن يزيد قال : صحبت طلحة بن عبيدالله وسعد بن أبي وقاص والمقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف (رض) فما سمعت أحداً منهم يحدّث عن رسول الله ، إلّا انّي سمعت طلحة يحدّث عن يوم أُحد[3] .

ح ـ وعن ابن عساكر ، عنه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبي هريرة : لتتركنّ الحديث عن رسول الله أو لألحقنّك بأرض دوس (أي بلده)[4] .

أقول : الروايات في هذا الموضوع كثيرة كلّها تثبت رغبة كبار الصحابة عن التحدّث بحديث رسول الله ﷺ ، إمّا مطلقاً ، وإمّا في الجملة .

---

(١) مستدرك الحاكم ٢ : ١٠٢ .

(٢) أقول يخاف سعد من الذين يعيشون الصدر الأول وخير القرون ، ولا تغفل انّ جمعاً كثيراً ممّن يخافهم سعد من الصحابة ، فما حال القرون الآتية في التزييد ، ولو كان سعد حيّاً اليوم لقال : زدتم علىٰ واحد ألفاً !!! ثم انّ المذكور في مقدمة سنن ابن ماجه برقم ٢٩ سعد بن مالك .

(٣) فتح الباري ٦ : ٢٨ .

(٤) فتح الباري ٢ : ١٢٠ .

ثم انّ المستفاد ممّا نقلنا ـ زائداً علىٰ هذا المقصود ـ أُمور أُخر نشير اليهما تتميماً للفائدة :

(الاول) : انّ الأصل في النهي عن نقل الحديث أو اكثاره هم الخلفاء الثلاثة لا سيّما عمر ، فهل النهي المذكور سياسي يتعلق بمقام الخلفاء أو غير سياسي ، فيه وجهان ، وربّما يظهر فيما بعد ما هو الصحيح منهما ان شاء الله تعالىٰ .

(الثاني) : انّ الصحابة في زمن الصدّيق قد اختلفوا في أحاديث النبي ﷺ ، وهذا الاختلاف قد يكون بتكذيب بعضهم بعضاً في النقل ، وقد يكون بسبب تعارض الأحاديث ، وهذا أيضاً يرجع إلىٰ الكذب أو الاشتباه في النقل ، فانّ النبي الأمين المعصوم ﷺ لا يختلف كلامه ولا يتناقض قوله وعمله . وعليه فلا بدّ من قبول الأحاديث مع التثبّت في حال الصحابة ، وعدم قبول منقولاتهم بوجه مطلق فضلاً عن قبول آرائهم ، ولا يجوز لنا أن نعتقد فيهم ما لا يعتقد هؤلاء بانفسهم ، فانّه من الغلو والسفه .

(الثالث) : ظاهر كلام أبي بكر الحكم باهمال الأحاديث مطلقاً وحصر الحلال والحرام بحلال القرآن وحرامه ، وهذا أمر مهم عميق لا يدركه إلّا الكاملين من المحقّقين .

(الرابع) : يظهر من قول عمر : (ونردّ عليكم) انّ في أحاديث الصحابة ما هو مخالف للواقع سهواً أو عمداً ، ونقل عن عمران بن حصين الصحابي ـ المتوفّىٰ سنة ٥٢ هـ ـ : والله إن كنت لأرىٰ انّي لو شئت لحدّثت عن رسول الله ﷺ يومين متتابعين ، ولكن أبطأني عن ذلك انّ رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ سمعوا كما سمعت ، وشهدوا كما شهدت ، ويحدّثون أحاديث ماهي كما يقولون ، وأخاف أن يشبه لي كما شبه لهم ،

فاعلمك انهم كانوا يغلطون لا انهم كانوا يتعمدّون[١].

وعن بسر بن سعيد: اتقوا الله وتحفّظوا في الحديث، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدّث عن رسول الله ﷺ ويحدثنا عن كعب ثم يقوم، فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله عن كعب، ويجعل حديث كعب عن رسول الله[٢].

(الخامس): انّ اكثار الحديث عنه ﷺ كان محرّماً بنظر عمر، فانّه عزر المكثرين بالحبس، ضرورة عدم جواز حبس المسلم وايذائه علىٰ أمر مباح أو مستحب، بل مكروه. وهذا يبطل نظر الغالين في حقّ الصحابة بانّهم كلّهم عدول.

(السادس): يظهر من كلام عثمان انّ الكذب في نقل الحديث قد كثر بعد زمن الشيخين، ولذا لم يحلل للناس نقل ما لم يسمع في زمانهما، وذيل كلامه أيضاً يعرض بالكاذبين.

(السابع): يظهر من قول الفاروق في ذيل الخبر الخامس (إلّا فيما يعمل به) انّ نظره إلىٰ منع نقل الأحاديث الواردة في فضائل بعض الصحابة مخافة أفتتان الناس به، فيوهن مقام الخلافة في قلوبهم. ويظهر من غيره انّ السبب في النهي هو الخوف من الكذب علىٰ رسول الله ﷺ عمداً أو غفلة.

(الثامن): يظهر من الخبر السادس انّ السبب في ترك تحدّث الصحابة هو كذب المستمعين، وانّهم يزيدون علىٰ كلام واحد مائة. وهذا السبب الذي خافه ابن أبي وقاص يجب ان لا ننساه حتّىٰ عند الاعتماد علىٰ أحاديث الصحاح الستة، والله الهادي، وقد مرّ في الخبر الأول سبب آخر،

---

(١) اضواء علىٰ السنة المحمدية ١١٤، مختلف الحديث لابن قتيبة ٤٩.

(٢) سير اعلام النبلاء ٢: ٤٣٦.

وهو اختلاف الناقلين ، واختلاف من بعدهم أشد الاختلاف .

يبقىٰ في المقام سؤال وهو انّ الذين امتنعوا من الصحابة من نقل الحديث هل هو بداع نفسي منهم مخافة الكذب علىٰ رسول الله ﷺ أو بزجر حكومي من الخلفاء ـ لا سيّما الخليفة الثاني ـ؟ الظاهر هو الثاني ، ويدعمه قرائن ـ كما يأتي عن أبي هريرة ـ وكما يستفاد من كلام عثمان السابق وغيره ، والله العالم .

الثانية : كتابة الحديث .

إذا فرضنا النهي عن اكثار نقل الحديث أو عن أصله ، وكذا إن فرضنا رغبة جمع من الأصحاب عن تحديث الناس بأحاديث رسول الله ﷺ ، فكان بوسع جمع منهم أن يحفظ السنّة القوليّة عن الاندراس والنسيان بقيد الكتابة ، بأنْ يكتبوا ما يطمئنون بسماعه عن الرسول الخاتم ﷺ ويودعونه إلىٰ الثقات تكميلاً لأمر الشريعة ، لكن كتابة الحديث بدورها ـ كنقل الحديث ـ ابتليت بالمنع والنهي ، بل بمنع أشد من منع النقل ، واليكم بعض دلائله :

١ ـ روىٰ الدارمي (شيخ البخاري) ومسلم والترمذي والنسائي وأحمد ، عن أبي سعيد الخدري (رض) قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تكتبوا عني شيئاً سوىٰ القرآن ، فمن كتب عنّي غير القرآن فليمحه .

واخرج الدارمي ، عن أبي سعيد : انّهم استأذنوا النبي ﷺ في أن يكتبوا عنه ، فلم يأذن لهم .

ولفظ الترمذي : استأذنا النبي ﷺ في الكتابة ، فلم يأذن لنا[١] .

---

(١) سنن الترمذي ٢ : ٩١ .

٢ ـ وعن زيد بن ثابت: انّ رسول الله ﷺ أمرنا ألّا نكتب شيئاً من حديثه.

اقول: والصحيح أن يقول: نهانا رسول الله ﷺ أن نكتب شيئاً من حديثه.

٣ ـ ذكر الذهبي في تذكرة الحفاظ(١) عن الحاكم ما رواه عن عائشة قالت: جمع أبي الحديث عن رسول الله ﷺ فكانت خمسمائة حديث، فبات يتقلّب، ولمّا أصبح قال: أي بنيّة هلمّي الأحاديث التي عندك، فجئته بها فأحرقها وقال: خشيت أن أموت وهي عندك، فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به، ولم يكن كما حدّثني فأكون قد تقلّدت ذلك(٢).

أقول: وقد مرّ قول أبي بكر: فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرّموا حرامه.

٤ ـ وعن ابن عبد البر والبيهقي ـ في المدخل ـ عن عروة: انّ عمر أراد أن يكتب السنن، فاستفتي أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك، فاشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله شهراً ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له، فقال: انّي اريد أن اكتب السنن ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتب فاكبوا عليها وتركوا كتاب الله وانّي والله لا أشوب (لا البس) كتاب الله بشيء أبداً.

٥ ـ وعن جامع بيان العلم وفضله(٣) عن يحيىٰ بن جعدة: انّ عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنة ثم بدا له أن لا يكتب، ثم كتب في الامصار:

---

(١) تذكرة الحفاظ ١ : ٥.

(٢) أقول: هذا حال كتاب هذا الصحابي الشهير، فكيف بكتاب البخاري وغيره. ثم أنّ هذا النقل يخالف حديثه الناهي عن كتابة الحديث!

(٣) جامع بيان العلم وفضله ١ : ٦٤ و٦٥، طبقات ابن سعد ١ : ٢٠٦.

من كان عنده شيء فليمحه[1].

أقول: لا أدري كيفية ارادة عمر واستخارته كما لا أدري ـ ولا يُدرىٰ ـ من هم أُولئك القوم الذين قبلنا أكبّوا علىٰ أحاديث نبيّهم وتركوا كتاب ربّهم، لكن كان عمر يرىٰ بطلان كتابة الحديث حتّىٰ في زمان النبي الأكرم ﷺ، حتّىٰ في الحديث الذي يحفظ الأُمّة من الضلالة بعد نبيها، وكان النبي أراد أن يكتبها بيده أو كان يأمر أحد صحابته بكتابته كما قصَّ ذلك لنا ابن عباس، وأخرجه البخاري في مواضع من كتابه، وقال عمر في وجه منعه واجتهاده: انّه قد غلبه الوجع أو انّه يهجر!!! وحسبنا كتاب الله.

٦ ـ وعنهما، عن ابن سعد، عن عبدالله بن العلاء قال: سألت القاسم ابن محمّد أن يملي عليَّ أحاديث، فقال: انّ الأحاديث كثرت علىٰ عهد عمر بن الخطاب، فأنشد الناس أن يأتوه بها، فلمّا أتوه بها أمر بتحريقها، ثم قال: مثناة كمثناة أهل الكتاب.

وقد قرئت المثناة بالثاء المثلثة، وبالشين المعجمة، وبالسين المهملة، وادّعىٰ بعضهم أنَّ المراد بها: مجموعة الروايات الاسرائيلية، وهو نوع توجيه.

٧ ـ وعن الأسود بن هلال قال: أتىٰ عبدالله بن مسعود بصحيفة فيها حديث، فدعا بماء فمحاها ثم غسلها، ثم أمر بها فأُحرقت، ثم قال: اذكر الله رجلاً يعلمها عند أحد إلّا أعلمني به، والله لو أعلم أنّها بدير هند

---

(١) أقول: وعن الطبقات الكبرىٰ لابن سعد ٥: ١٨٨: خطب (عمر) الناس يوماً قائلاً: أيّها الناس انّه قد بلغني انّه قد ظهرت في ايديكم كتب فأحبّها إلىٰ الله أعدلها وأقومها، فلا يبقينَّ أحد عنده كتاباً إلّا أتاني به فأرىٰ رأيي، فظنّوا انّه يريد النظر فيها ليقوّمها علىٰ أمر لا يكون فيه اختلاف، فاتوه بكتبهم فأحرقها بالنار!!!

لبلغتها. بهذا هلك أهل الكتاب قبلكم حين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنّهم لا يعلمون.

٨ ـ وعن تقييد العلم للخطيب البغدادي[١] عن أبي نضرة قال: قلت لأبي سعيد الخدري: ألا نكتب ما نسمع منك ؟

قال: أتريدون أن تجعلوها مصاحف ؟ انّ نبيكم كان يحدّثنا فنحفظ.

٩ ـ وعن ابن عباس: كنّا نكتب العلم ولا نكتبه.

أي لا نكتبه لغيرنا أو لا نسمح أن يكتب عنا أحد.

١٠ ـ وعن أبي سعيد الخدري[٢] وكنّا لا نكتب إلّا القرآن والتشهّد.

أقول: ومع هذا التأكيد على التشهد ـ حتّىٰ نقل عن عبدالله بن مسعود أنّه قال: علّمني رسول الله ﷺ التشهد وكفّي بكفّه كما يعلّمني السورة من القرآن ـ فقد نقلت تسع صيغ للتشهّد، فما بال غيره من أجزاء الصلاة وغيرها من الأعمال غير المعمولة في كلّ يوم مرات[٣].

أقول: والمتتبّع يمكنه أن يجد شواهد غير ما ذكرنا علىٰ عدم كتابة الحديث والنهي عنها ومحو ما كتب من الحديث واحراقه، ومع ذلك فانّ أصل المقصد وهو عدم تقييد الأحاديث بالكتابة في القرن الأول الهجري ومدّة بعده أمر مسلّم لا يقبل الارتياب، وهو من الواضحات التي لا تحتاج إلىٰ دليل وشاهد.

ثم انّه ينبغي لنا أن نرجع النظر إلىٰ تلك الشواهد ثانياً ونأخذ منها

---

(١) تقييد العلم: ٢٧.

(٢) تقييد العلم: ٩٢.

(٣) لاحظ تفصيل صيغ التشهّد التسع في ص٨٢ إلىٰ ص٨٥ من كتاب أضواء علىٰ السنة المحمديّة.

بعض مطالب أُخر ، فمنها : انّ النهي في الخبرين الأولين مطلق يشمل المؤلفين والمدونين حتّىٰ في القرن الثالث من الهجرة ، فهل عصوا حكم النبي ﷺ ؟ أمر لا بدّ فيه من التأمّل .

ومنها : انّ احراق أبي بكر الأحاديث انّما هو لأجل اشتباه الرواة أو كذبهم في النقل ، فيعلم انّه كان قليل الرواية عن الرسول ﷺ أو عديمها ، وإلّا لم يكن وجه لاحراق ما سمعه عن النبي الأكرم ﷺ .

ومنها : انّ الناس قد علموا بأهميّة كتابة الحديث ، فأشاروا بصحّتها أو لزومها علىٰ عمر ، لكن عمر ردّ مشورتهم ولم ينصرف عنها وحدها ، بل أمر أهل الأمصار بمحو الأحاديث التي كتبوها ، وهذا لا لأجل نهي النبي ﷺ ، وإلّا لم يكن للاستخارة في شهر واحد وجه ، بل مخافة شوب كتاب الله بغيره ، لكن عمر كان يعلم بانّ الأحاديث لا تشوب بالقرآن ، وانّه كلام الخالق ، وبينهما بون بعيد وتفاوت شديد ، وهذا نهج البلاغة لعلي ، وهذه الكتب المدّونة في القرن الثالث من الصحاح والمسانيد والسنن قد شاعت وكثرت ولم يشتبه علىٰ أحد بالقرآن وآياته ، فالظاهر انّ لاجتهاده في عدم كتابة الحديث ولزوم محو ما كتب إلىٰ انذاك في المدينة والأمصار دليلاً آخر لم ير ذاك الوقت مصلحة في افشائه ، فأبدىٰ وجهاً آخر لاقناع الناس المستشارين ، وهم الصحابة الاجلّاء بالطبع .

وقد اشرنا إلىٰ منعه عن كتابة حديث واحد أراده النبي ﷺ لأجل عدم ضلالة أُمّته بعده ، فهل يحتمل انّه أيضاً لئلا يشوب به القرآن ؟

ومنها : انّ القاسم بن محمّد يخبر أنّ الأحاديث كثرت علىٰ عهد عمر ولأجله أمر بأحراقها ، فليعتبر المنصف بكثرة الأحاديث في زمن خليفة مهيب متشدّد مثل عمر وخوفه منها حتّىٰ أمر باحراقها ، ثم بكثرة الأحاديث

في زمن عثمان حتىٰ منع ذكر الأحاديث التي لم تسمع في زمن الشيخين كما مر.

قال أبو سلمة لأبي هريرة ـ وهو أحد المكثرين المشهورين في صدر الاسلام ـ أكنت تحدّث في زمن عمر هذا؟

قال: لو كنت أُحدّث في زمان عمر مثل ما أُحدّثكم لضربني بمخفقته.

ولو قام عمر من قبره ورأىٰ رواج سوق الجعل والتزوير في الحديث والافتراء علىٰ رسول الله ﷺ، ورأىٰ أسوأ واشنع من هذا تعصّب عوام الناس، وغفلة مدّعي العلم عن تلك المجعولات والمجهولات، لمات غضباً وغيظاً. ولقد حقّت عليهم كلمة العذاب أفأنت تنقذ من في النار؟!

ومنها: انّ ما علّل به المنع عبدالله بن مسعود غير مفهوم ولا معقول، فانّ سبب هلاك أهل الكتاب انّما هو ترك العمل بكتاب ربّهم وسنّة نبيهم ظلماً وعتواً، وهذا قطعي، وليس سبب هلاكهم تدوين أحاديث نبيّهم والعمل بها وحدها، مع انّه لا ملازمة بين كتابة الروايات وترك العمل بكتاب الله، كما هو المشهود من القرن الثالث إلىٰ يومنا هذا.

بحث توضيحي

لا ريب في انّ السنة القولية لم تتقيّد بالكتابة في القرن الأول، ولا خلاف فيه، وانّما الكلام في انّه هل باجتهاد من الخلفاء أو بنهي سابق من النبي الأكرم ﷺ؟

وعلىٰ الأول، الداعي لهم إمّا أمر سياسي، وإمّا شيء أعمق منه، إذ لا يحتمل كونه خوفاً من الكذب أو شغل الناس عن كتاب الله أو شوب الكتاب بغيره، إذ بامكانهم تشكيل لجنة من أُمناء الصحابة وعلمائهم لجمع

صحيح الأحاديث وتدوينها في مجموعة باسم أحاديث رسول الله ﷺ كما فعلوا ذلك بالنسبة إلىٰ جمع آيات الكتاب الكريم، ولا يترتب علىٰ ذلك أي محذور جزماً.

وعلىٰ الثاني، فانّ فرض النهي المذكور أمراً تعبّديّاً صرفاً كجملة من المحرمات الأُخر التي لا يعلم وجهها، يتجّه السؤال إلىٰ هؤلاء المحدّثين الذين ألّفوا كتب الحديث من الصحاح والمسانيد والسنن هل هم من العصاة المبتدعة؟ ولعلّه لا مناص عنه على هذا الوجه، واشير في هذا إلىٰ ما قاله بعض المحقّقين، من انّ التابعين لم يدوّنوا الحديث لنشره إلّا بأمر الامراء. وإن فرض انّ للنهي حكمة مفهومة، فما هي الحكمة المذكورة؟

يقول بعض أهل التحقيق: وقد يكون قريباً من الصواب في حكمة نهي النبي عن كتابة الحديث، هو لكي لا تكثر أوامر التشريع ولا تتسع أدلّة الاحكام، وهو ما كان يتحاشاه ﷺ حتّىٰ كان يكره كثرة السؤال، أو يكون من الأحاديث في أُمور خاصة بوقتها بحيث لا يصحّ الاستمرار في العمل بها.

يقول صاحب المنار (المجلد العاشر) بعد كلام له: وإذا أضفت إلىٰ هذا ما ورد في عدم رغبة كبار الصحابة في التحديث، بل في رغبتهم عنه، بل في نهيهم عنه، قوىٰ عندك ترجيح كونهم لم يريدوا أن يجعلوا الأحاديث (كلّها) ديناً عاماً دائماً كالقرآن، ولو كانوا فهموا عن النبي ﷺ انّه يريد ذلك لكتبوا ولأمروا بالكتابة... وبهذا يسقط قول من قال: انّ الصحابة كانوا يكتفون في نشر الحديث بالرواية، وإذا اضفت إلىٰ ذلك كلّه حكم عمر بن الخطاب علىٰ أعين الصحابة بما يخالف بعض تلك الأحاديث، ثم ما جرىٰ عليه علماء الأمصار في القرن الأول والثاني من

اكتفاء الواحد منهم ـ كأبي حنيفة ـ بما بلغه ووثق به من الحديث وإن قلّ ، وعدم تعنيه في جمع غيره إليه ليفهم دينه ويبيّن أحكامه ، قوي عندك ذلك الترجيح .

بل تجد الفقهاء... لم يجتمعوا علىٰ تحرير الصحيح والاتفاق علىٰ العمل به ، فهذه كتب الفقه في المذاهب المتّبعة ولا سيّما كتب الحنفية فالمالكية فالشافعية ، فيها مئات من المسائل المخالفة للأحاديث المتّفق علىٰ صحّتها... وقد أورد ابن القيّم في «أعلام الموقعين» شواهد كثيرة جداً من ردّ الفقهاء للأحاديث الصحيحة عملاً بالقياس أو لغير ذلك ، ومن أغربها أخذهم ببعض الحديث الواحد دون باقيه ، وقد أورد لهذا أكثر من ستين شاهداً .

انتهىٰ كلام هذا المفسّر الفقيه العارف بالاحاديث أعني السيّد رشيد رضا .

أقول : ما ذكره هو الواقع خارجاً سواء كان حقّاً أو باطلاً،فانّ الخلفاء لا سيّما عمر رضي الله عنه وأرباب المذاهب لم يكونوا يقيّدون أنفسهم بالأحاديث ، بل يقدّمون اجتهادهم بالقياس وغيره عليها من دون استيحاش وحرج ، فلم يكن قيمتها عندهم كقيمة الآيات القرآنية ، فالسنّة القولية عند أهل السنة ـ وإن عدّت أحد ركني الشريعة ادعاءً ولكنّها ليست كذلك ـ عملاً بأي دليل كان ، وإن كان ما أعتذر به السيّد رضا ـ علىٰ ما عرفته آنفاً ـ من أحسن الاعتذار ، ومنه يظهر أمران آخران ، وهما :

١ ـ انّ ما ذكره جمع من الغافلين من اعتبار روايات الصحاح الستة ، وعدم جواز التشكيك في اعتبارها وصدورها عن رسول الله ﷺ ، واتفاق الكلّ علىٰ اعتبارها ـ خصوصاً علىٰ اعتبار أحاديث البخاري ومسلم ـ مخالف للواقع ، بل هو طبل فارغ لا وزن له سوىٰ صوته ! فانّ الصحابة لم يروها معتبرة وفقهاء المذاهب ـ خصوصاً الإمام أبو حنيفة ـ لم يقبلوها كما

اعترف به ابن القيّم، وهو أمر واضح لا مجال للتشكيك فيه اللّهم إلّا عند من أهمل عقله وغفل عن كلّ شيء سوىٰ صوت طبل المتعسفين المتعصبين خلافاً لأمر القرآن حيث يقول: ﴿ **واجتنبوا قَولَ الزورِ** ﴾[1].

٢ ـ انّ بعض الأعلام من الشيعة الامامية ـ السيّد شرف الدين العاملي اللبناني ـ ألّف كتاباً سمّاه النص والاجتهاد، وجمع فيه موارد اجتهاد الصحابة في مقابل النص، وكأنّه يريد التعريض بهم، فنقول في جوابه: انّ هذا الاعتراض انّما يتمّ علىٰ أُصول الشيعة القائلين بمنع الاجتهاد في مقابل النص أشد المنع، وانّ الأحاديث عندهم كالآيات في الحجيّة والاعتبار إذا جمعت فيها شروط الحجية، ولأجله ذهبوا إلىٰ بطلان القياس، ولا يتمّ علىٰ مبنىٰ أهل السنّة كما عرفت من هذا المقام.

تعقيب تحقيقي

قلت: انّ ما ذكره السيّد رشيد رضا وابن القيّم وغيرهما هو واقع الحال، فلا بدّ من الاذعان به بعنوان انّه أمر وقع في الخارج، وأمّا انّه حقّ أو لا فهو بحث آخر، فأقول هنا انّ الصحيح عندي بطلانه، فانّ النبي الاكرم لم ينه عن كتابة الحديث ونقله[2] فانّه مخالف للعقل والنقل، أمّا عقلاً: فانّ النبي المعصوم المأمور بتبليغ الدين الذي لا ينطق عن الهوىٰ أمر باشياء ونهىٰ عن أشياء وفصّل كيفية العبادات والمعاملات والسياسات باجزائها وشرائطها، وهو يعلم انّه لا يتمّ شريعة الاسلام إلّا بالكتاب وما سنّه قولاً وعملاً، ويعلم أيضاً انّ شريعته خالدة مستمرة إلىٰ يوم القيامة، فكيف ينهىٰ

---

(١) الحج: ٣٠.

(٢) وان قال محمود أبو ريه في ص٣٤ كتابه اضواء علىٰ السنة المحمدية (الطبعة الخامسة): ومن الأحاديث ما تقضي البداهة بصدقه كحديث «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن»... لكنّا لا نقبل هذه الدعوىٰ منه.

عن كتابة ما هو من عند الله بلسانه، وهل الأمر بمحو كتابة حديثه إلّا الأمر بمحو كتابة الحقّ والنور؟

وهل يمكن استبداله بالاجتهاد والقياس في تمام الأحكام الفقهية؟ كلا ثم كلا.

وأمّا نقلاً: فانّه أمر في موارد بالكتابة، بل أمر قبيل وفاته باتيان دواة وكتاب يكتب كتاباً لا تضل الأُمّة بعده، وفي هذا دلالة علىٰ شرف الكتابة وعظمتها وعظم فائدتها حيث انّها توجب الحفظ عن الضلال.

وعن سنن أبي داود ومستدرك الصحيحين عنه ﷺ لعبدالله بن عمرو العاص: «أُكتب، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلّا حقّ».

وأيضاً قد ثبت انّ لعلي صحيفة كان فيها جملة من الأحكام الشرعية ـ كما سيأتي بحثها ـ وهذا يبطل ادّعاء النهي من أساسه.

وقال ﷺ كما في لقطة البخاري برقم ٢٣٠٢: «اكتبوا لأبي شاة».

وعن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أقرأني سالم كتاباً كتبه رسول الله ﷺ في الصدقات قبل ان يتوفّاه الله، فوجدت فيه... زكاة[1].

وعن عمرو بن حزم: انّ رسول الله ﷺ كتب إلىٰ أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم، فقرئ علىٰ أهل اليمن وهذه نسخته...[2]

الثالثة: تدوين الحديث

وقال الهروي ـ كما في محكي ارشاد الساري[3]: لم يكن الصحابة

---

(١) سنن ابن ماجه برقم ١٧٩٨.

(٢) سنن النسائي ٨: ٥٩.

(٣) ارشاد الساري ١: ٧.

والتابعون[١] يكتبون الأحاديث، انّما كانوا يودوّنها لفظاً ويأخذونها حفظاً، إلّا كتاب الصدقات، والشيء اليسير الذي يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء، حتّىٰ خيف عليه الدروس واسرع في العلماء الموت أمر عمر ابن‌عبد العزيز (الذي تولّىٰ سنة ٩٩ ومات سنة ١٠١) أبا بكر بن (محمّد الانصاري) حزم: أن أنظر ما كان من حديث رسول الله أو سننه فاكتبه لي، فانّي خفت دروس العلم وذهاب العلماء[٢]. وأوصاه أن يكتب ما عند عمرة بنت عبد الرحمن...

لكن لا دليل علىٰ انّ ابن حزم فعل شيئاً أم لا؟ بل استظهر بعضهم انّه انصرف عن كتابة الحديث لما عاجلت المنية عمر بن عبد العزيز، ثم عزله يزيد بن عبد الملك عن امرة المدينة وقضائها.

ثم انّ هشام بن عبد الملك في ولايته (سنة ١٠٥ هـ) طلب من محمّد بن مسلم بن شهاب الزهري، بل قيل انّه أكرهه علىٰ تدوين الحديث، وعلىٰ كلّ لم يعتبر عصر بني أُميّة عصر تصنيف منسق، لانّهم لم يجدوا من آثار هذا العصر كتباً جامعة مبوبة، وما صنعوه انّما هو مجموعات تضم الحديث والفقه والنحو واللغة والخبر وغيره، ولا تحمل علماً واجداً.

وعن الغزالي في احياء العلوم: بل الكتب والتصانيف محدثة لم يكن شيء منهما في زمن الصحابة وصدر التابعين، وانّما حدث بعد سنة ١٢٠ هـ ...

وانّما ازدهر التدوين في العصر العباسي بتشويق من المنصور

(١) قيل آخر عصر التابعين هو حدود الخمسين ومائة. والحد الفاصل بين المتقدّم والمتأخّر هو رأس سنة ٣٠٠.

(٢) صحيح البخاري ١ : ٤٩ كتاب العلم باب كيف يقبض العلم.

الدوانيقي، وقيل انّه أول خليفة ترجمت له الكتب السريانية والاعجمية بالعربية في الطب والسياسة والفلسفة والفلك والتنجيم والآداب والمنطق وغيرها.

وعن تقييد العلم للخطيب البغدادي عن معمر، عن الزهري قال: كنّا نكره كتاب العلم حتّىٰ أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء فرأينا ألا نمنعه أحداً من المسلمين[١].

وقال أيضاً: استكتبني الملوك فأكتبتهم، فاستحييت الله إذ كتبتها للملوك ألّا أكتبها لغيرهم[٢].

واليك قائمة باسماء جمع من المؤلّفين علىٰ ما ذكره الذهبي وغيره:

١ ـ ابن جريح (المتوفّىٰ ١٥٠ هـ) التصانيف.

٢ ـ أبو حنيفة (المتوفّىٰ ١٥٠ هـ) الفقه والرأي.

٣ ـ سعيد بن عروبة (المتوفّىٰ ١٥٦ هـ).

٤ ـ الأوزاعي بالشام (المتوفّىٰ ١٥٦ هـ ـ أو ١٥٧).

٥ ـ حماد بن سلمة (المتوفّىٰ ١٦٧ هـ).

٦ ـ مالك بن أنس (المتوفّىٰ ١٧٩ هـ) الموطأ.

٧ ـ ابن اسحاق (المتوفّىٰ ١٥١ هـ) المغازي.

٨ ـ معمر اليمني (المتوفّىٰ ١٥٣ هـ).

٩ ـ سفيان الثوري (المتوفّىٰ ١٦١ هـ) الجامع.

١٠ ـ هشام الواسطي (المتوفّىٰ ١٨٨ هـ).

١١ ـ الليث بن سعد (المتوفّىٰ ١٧٥ هـ).

---

(١) تقييد العلم: ١٠٧.

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١: ٧٧.

١٢ ـ عبدالله بن لهيعة (المتوفّىٰ ١٧٤ هـ).

١٣ ـ ابن المبارك (المتوفّىٰ ١٨١ هـ).

١٤ ـ القاضي أبو يوسف يعقوب (المتوفّىٰ ١٨٢ هـ).

١٥ ـ ابن وهب (المتوفّىٰ ١٩١ هـ).

قيل: ولم يصل الينا من الكتب المبوبّة إلىٰ آخر المائة الثانية (أي في الحديث) إلّا موطأ مالك.

أقول: لسنا بصدد التحقيق حول هذا الموضوع، وانّما ذكرناه تطفلاً، فلنرجع إلىٰ أصل المقصود وهو البحث عن تدوين الحديث وكتبه المشهورة وتاريخه وما يتعلّق به من اعتبار الأحاديث المنسوبة إلىٰ النبي الأكرم ﷺ واعتبارها. فأقول: تحوّل تدوين الحديث بعد عام (٢٠٠ هـ) إلىٰ حالة أُخرىٰ، وهي أن يفرد حديث النبي ﷺ خاصة بالتدوين كما عرفت آنفاً.

فصنّف عبدالله بن موسىٰ العبسي الكوفي (المتوفّىٰ ٢١٣) ومسدد بن مسرهد البصري (المتوفّىٰ ٢٢٨) والحميدي (المتوفىٰ ٢١٩) كلّ منهم مسنداً[١]، ثم بعد ذلك صنّف أحمد بن حنبل (المتوفّىٰ ٢٤١) واسحاق بن راهويه (المتوفّىٰ ٢٣٧) استاذ البخاري وغيرهما مسانيد[٢].

---

(١) المسند ان يجعل جميع ما يروي عن كلّ صحابي ـ أي ما يسند إليه ـ في باب علىٰ حدة مهما كان موضوع الحديث.

(٢) قيل: ان معاوية استحضر عبيد بن سارية يسأله أخبار الملوك وامر أن يدوّن ما يقول: وقيل: انّ خالد بن يزيد بن معاوية ترجم كتب الفلسفة والنجوم والكيمياء والطب والحروب وغيرها، وهو أول من جمعت له الكتب وجعلها في خزانة، وقيل: انّ ابا جعفر المنصور أول خليفة ترجمت له الكتب السريانية والأعجمية بالعربية، وهو حمل الفقهاء علىٰ جمع الحديث والفقه.

أمّا الكتب المشهورة المرجوع اليها في الحديث، فهي ما يلي .

١ ـ الموطأ لانس بن مالك ﷺ ، المولود في سنة (٩١) أو (٩٢ هـ) ، المتوفّىٰ في سنة (١٧٩) .

٢ ـ كتاب محمّد بن اسماعيل البخاري ﷺ ، المولود في سنة (١٩٤ هـ) ، المتوفّىٰ في سنة (٢٥٦ هـ) .

٣ ـ كتاب مسلم بن الحجاج النيشابوري ﷺ ، المولود في سنة (٢٠٤ هـ) ، المتوفّىٰ في سنة (٢٦٨ هـ) .

٤ ـ سنن أبي داود سليمان بن الاشعث السجستاني ، المولود (٢٠٢ هـ) ، المتوفّىٰ في سنة (٢٧٥ هـ) .

٥ ـ سنن الترمذي الضرير محمّد بن عيسىٰ ، المولود (٢٠٩ هـ) ، المتوفّىٰ (٢٧٩ هـ) .

٦ ـ سنن النسائي أحمد بن شعيب النيسابوري ، المولود (٢١٥ هـ) ، المتوفّىٰ (٣٠٣ هـ) .

وعن ابن خلدون (المقدمة ٤١٨) : هذه هي المسانيد المشهورة في الملّة ، وهي أُمّهات كتب الحديث في السنة ، وانّها إن تعدّدت ترجع إلىٰ هذه في الأغلب .

وزاد بعضهم علىٰ الأُصول الخمسة ـ أي كتب البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي ـ سنن ابن ماجه المولود ٢٠٩ هـ المتوفّىٰ (٣٧٥) أو (٣٧٣) ، ولذا اشتهرت كلمة الصحاح الستة في لسان العوام ، وقيل انّ الكتاب السادس هو سنن الدارمي المتوفّىٰ سنة (٢٥٥ هـ) ، فانّ ابن ماجه اخرج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث .

ومن هذا يعرف انّ عمدة التدوين انّما وقعت في القرن الثالث من

الهجرة .

ولادة غير مشروعة

١ ـ عرفت انّ الصحابة الكبار وأهل النفوذ نهوا عن نقل الحديث أو اكثاره ، فأُهمل نقل الأحاديث إلىٰ حد كبير ، وعرفت أيضاً انّ كتابة الحديث قد تركت ، إمّا بأمر من النبي الخاتم ﷺ ، وإمّا بأمر من الخلفاء ، واستمرت هذه الحالة إلىٰ أوائل القرن الثالث من الهجرة غالبة ، والنتيجة الطبيعية من الحالة المذكورة أمران محتومان ، ولن تجد لسنّة الله تبديلاً ولا تحويلاً .

أحدهما : وقوع تحريف في الأحاديث زيادة ونقيصة .

وثانيهما : ضياع الأحاديث بكمية كثيرة بموت حامليها أو نسيانهم ، وما وصل إلىٰ القرن الثالث ـ بل القرن الثاني ـ فانّما هو قليل جداً عادة ، لكنّ الأقاويل المسماة بالأحاديث مع ذلك زادت وكثرت ونمت ، بحيث تندهش العقول منها ، واليك بعض شواهد هذا الفضول .

١ ـ عن أحمد بن حنبل في مسنده : هذا كتاب جمعته وانتقيته من (٧٥٠) ألف حديث .

٢ ـ وعن محمّد بن عمر الرازي أبي بكر الحافظ : كان أبو زرعة يحفظ (٧٠٠) ألف حديث ، وكان يحفظ (١٤٠) ألف حديث في التفسير .

٣ ـ وعن مالك ، انّه اختار الموطأ من (١٠٠) ألف حديث .

٤ ـ وعن البخاري ، انّه أختار كتابه من (٦٠٠) ألف حديث .

٥ ـ وعن مسلم ، انّه اختار كتابه من (٣٠٠) ألف حديث .

٦ ـ وعن أبي داود ، انّه كتب عن رسول الله ﷺ (٥٠٠) ألف حديث .

٧ ـ وعن البخاري انّه قال : أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، وأحفظ مائتي الف حديث غير صحيح .

٨ ـ وعن أحمد انه قال: صحّ من الحديث سبعمائة ألف حديث وكسر... وظاهر هذا الكلام ان الأحاديث الصحيحة فقط تزيد عن (٧٠٠) ألف حديث، وأمّا غير الصحاح من المجهول والضعيف فعدده لم يذكر.

٩ ـ قيل انّ العلماء رووا عشرات آلاف من الأحاديث في التفسير، وانّ ابن تيمية قد ذكر في كتابه «أُصول التفاسير» انّ الإمام أحمد قد قال: ثلاثة أُمور ليس لها اسناد: التفسير والملاحم والمغازي[١]. ولذلك قال شعبة تسعة أعشار الحديث كذب[٢].

أقول: العاقل المنصف المدقّق لا يرىٰ في كلام شعبة مبالغة، بل يتوقّف في صدق العشر الواحد منها، فالسنّة ـ أي الأحاديث القولية النبويّة ـ قد غرقت في بحر من الدس والكذب والافتراء، بحيث لايمكن وجدانها لأي غائص حريص، فانّا لله وانا إليه راجعون، وكأنّ النبي الخاتم يعلم مستقبل أقواله حيث قال: «من قال عليَّ ما لم أقله فقد تبوأ مقعده من النار». أو: «من كذّب عليَّ فهو في النار» ونحوهما من العبارات، لكن الوضّاعين، إمّا لا اعتقاد لهم بالنار، وإمّا لا عقل لهم، حيث أجابوا النبي ﷺ بانّا لا نكذّب عليك، بل نكذّب لك!!!

يقول الدكتور أحمد أمين[٣]: ومن الغريب اننا لو اتخذنا رسماً بيانياً للحديث لكان شكل «هرم» طرفه المدبّب هو عهد الرسول ﷺ ثم يأخذ في السعة علىٰ مرّ الزمان، حتّىٰ نصل إلىٰ القاعدة أبعد ما نكون علىٰ عهد

---

(١) مسند أحمد: ١٤.

(٢) أنظر ص١٩٣ وهامشها وص٢٩٩ من كتاب أضواء علىٰ السنة المحمدية لمحمود أبو ريه.

(٣) الاسلام الصحيح: ٢١٥.

الرسول، مع انّ المعقول كان العكس. فصحابة رسول الله أعـرف النـاس بحديثه، ثم يقلّ الحديث بموت بعضهم مع عدم الراوي عنه وهكذا، ولكنّا نرىٰ أنّ أحاديث العهد الأموي أكثر من أحاديث عهد الخلفاء الراشـدين، وأحاديث العصر العباسي أكثر من أحاديث العهد الأموي(١).

وأقول: وبعد ذلك أفلا تعجب ممّا نقل عن البخاري انّه يحفظ مائة ألف حديث صحيح ؟!!!

لا من ادعاء الحفظ، فانّه خارج عن محل بحثنا، بل من ادّعاء صحّة هذا الكمية الهائلة من الروايات، وهل يرضىٰ نفسه ونفس كل منصف مع نهي الخلفاء عن الرواية أو اكثارها وعن الكتابة ان تصل بعد أكثر من قرنين مائة ألف حديث إلىٰ البخاري وحده علىٰ ما شرطه ؟ فلو أقسم أحد ببطلان هذا الادّعاء لم يكن كاذباً وآثماً ولو سألتني عن الحق، قلت: انّ اقـتصار البخاري في كتابه علىٰ نقل ٢٠٦٢ حديث فقط خير دليل علىٰ اشتباه هذه الدعوىٰ، أفلا تعقلون ؟!

ما هو أسباب هذا التكثّر المجعول ؟

اليك ما يحضرني عاجلاً:

١ ـ عدم اقدام الخلفاء الراشدين علىٰ تدوين الأحاديث المعتبرة في مجموعة لا يبقىٰ بعدها مجال للوضع والكذب، بل من سوء الحظ منعوا من كتابتها وأوجدوا أرضية وسيعة للوضّاعين والمكثرين بما شاءوا.

٢ ـ الغلو المفرط في شأن كلّ من سمّي بالصحابي ولو كان فـاسقاً فاجراً، وجعلوا الصحبة ستراً قوياً وجداراً منيعاً عن أي نقد وبحث فضلاً

---

(١) ضحىٰ الاسلام: ١٢٨.

عن الاعتراض علىٰ اخطائهم، فتراهم يكرمون المتحاربين منهم من القاتل والمقتول ويتحفونهم بالترضيّة، ويزعمون عدالتهم، وإن صدر منهم ما صدر، فقبلوا أكاذيب أبي هريرة وامثاله باخلاص واعتقدوا كأنّها لم تصدر إلّا عن لسان رسول الله ﷺ، ولئن كان في الصدر الاول عدّة محدودة من أمثال أبي هريرة، لكن تكثّر وتعدّد بعده في الطبقة الثانية أضعاف عدد الطبقة الاولىٰ، وهكذا إلىٰ زمان المدّونين من أرباب المسانيد والصحاح!

والواقع انّ غلوّنا في حق الصحابة وعد الجميع في مرتبة عالية من التقوىٰ والاخلاص قد تسبّب ضرراً كثيراً علىٰ الدين والعلم والحقيقة، ومن يزعم انّ اطلاق العقل في التحقيق والبحث عن أحوال الصحابة ـ حسب موازين الجرح والتعديل الرائجة في حق غيرهم ـ يوجب التزلزل في اركان التسنّن فهو يعترف ـ أشعر أو لم يشعر ـ بانّ بناء التسنّن علىٰ الأباطيل والمجهولات والعمىٰ المطلق، ولا يوافقه أحد من علماء أهل السنة.

٣ ـ دس الاسرائيليات في الأحاديث وبثها بين المسلمين ثم أصبحت كونها من أقوال النبي ﷺ مسلمة لا تقبل الترديد، ولاحظ تفصيله في غير هذا الكتاب.

٤ ـ وجود أُناس فاقدي التقوىٰ لا همٌّ لهم سوىٰ هم البطن وهم عبيد الدنيا والدين لعق علىٰ ألسنتهم، فقصّوا علىٰ الناس ما أعجبهم أو ما قويت به السلطة الحاكمة، ونسبوا كلّ ذلك إلىٰ النبي الأكرم ﷺ، فحصلوا بذلك علىٰ حطام الدنيا ومتاعها واشتهروا بين الناس، فباعوا الدين بالدنيا.

وعرفت فيما مرّ انّ البخاري ادّعىٰ انّه يحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح.

وعن مالك بن أنس (٩١ أو ٩٣ ـ ١٧٩): انّ هذا العلم دين فانظروا

عمّن تأخذون دينكم ، لقد أدركت سبعين ممّن يقولون قال رسول الله عند هذه الاساطين (عمد المسجد النبوي) ، فما أخذت عنهم شيئاً . . .[١]

٥ ـ النظام الأموي كان بحاجة شديدة إلىٰ استخدام الدين لضرب منافسيهم ومخالفيهم من بني هاشم الذين هم أكثر منهم ديناً وعلماً وكرماً وأقرب رحماً إلىٰ الرسول الأعظم ﷺ ، فصرفوا الملايين في اجارة الدجالين والوضّاعين لابطال الحقّ وإحقاق الباطل[٢] .

٦ ـ دس الزنادقة لافساد أمر الشريعة وعقائد الأُمة .

اخرج ابن عساكر ـ علىٰ ما نقل ـ عن الرشيد انّه جيء إليه بزنديق فأمر بقتله ، فقال : يا أمير المؤمنين أين أنت عن أربعة آلاف حديث وضعتها فيكم أُحرّم فيها الحلال وأُحلّ فيها الحرام .

وحكي انّه لما أخذ عبد الكريم بن أبي العوجاء يضرب عنقه قال : لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أُحرّم فيها الحلال وأُحللّ الحرام .

وعن حماد بن زيد وضعت الزنادقة علىٰ رسول الله اثني عشر ألف حديث .

وعن اسحاق بن راهويه : انّه يحفظ أربعة آلاف حديث مزوّرة .

تأكيد ثانوي

وممّا يؤكد انّ هذه الكثرة المكثرة من الأحاديث نشأت من الجعل والكذب لاغراض مادية أو سياسية أو غير ذلك ، وانّه لا يصح الاعتماد علىٰ

---

(١) أضواء علىٰ السنة المحمدية : ٢٩٥ .

(٢) ملوك بني أُميّة لم يطلبوا وضع الحديث في حقّهم فقط ، فانّ فسقهم وسوء حالهم من صدر الاسلام كان معلوماً مشهوراً عند المسلمين ، بل في تقليل شأن علي وآله ، وفي تعظيم مخالفيهم ، وفي حوادث تتعلّق بهما ، وقد نجحوا في تغيير الرأي العام إلىٰ ما أرادوا .

جميع ما في الصحاح الموجودة ـ فضلاً عن غيرها كمسند أحمد بن حنبل وغيره ـ انّ كبار الصحابة الذي عاشوا مع النبي ﷺ طيلة حياته المباركة وكانت لهم شهرة ومكانة اجتماعية، بل جملة منهم ـ كالخلفاء ـ يديرون الدولة الاسلامية وبيدهم أمر العباد والبلاد أقلّوا من الحديث والتحديث عن رسول الله ﷺ.

وعن ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث: وكان كثير من أَجلّة الصحابة وأهل الخاصة برسول الله ﷺ كأبي بكر والزبير وأبي عبيدة والعباس بن عبد المطلب يقلّون الرواية عنه، بل كان بعضهم لا يكاد يروي شيئاً كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة كما يروون[١].

وعن ابن بطال وغيره: كان كثير من كبار الصحابة لا يحدثون عن رسول الله خشية المزيد والنقصان[٢].

وقيل: لا يوجد حديث واحد عن أبي عبيدة الجراح وعتبة بن عزوان وأبي كبشة مولىٰ رسول الله ﷺ وكثير من غيرهم في كتابي البخاري ومسلم[٣].

وقيل للزبير ـ كما في البخاري ـ: انّي لا أسمعك تحدّث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان.

قال: أمّا أنّي لم افارقه، ولكنّي سمعته يقول: «من كذّب عليّ فليتبوّأ مقعده من النار».

---

(١) تأويل مختلف الحديث: ٥٦.
(٢) فتح الباري ٦: ٢٨.
(٣) أضواء علىٰ السنة المحمدية: ٥٧.

وعن ابن عباس: انّا كنّا نحدّث عن رسول الله ﷺ إذا لم يكن يكذب عليه، فلمّا ركب الناس الصعبة والذلول تركنا الحديث عنه(١).

وقال أيضاً في جواب بشير بن كعب العدوي حيث قال له: ما لي أراك لا تسمع لحديثي؟ أحدّثك عن رسول الله ولا تسمع!

قال ابن عباس: انّا كنّا مدة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله، ابتدرته ابصارنا واصغينا بآذاننا، فلمّا ركب الناس الصعبة والذلول لم نأخذ من الناس إلّا ما نعرف(٢).

فانظر ـ أيدك الله ـ انّ ابن عباس لا يعتني بحديث الصحابي، ولا يخطر في ذهنه اصالة العدالة، وانّ الكذب عليه ﷺ قد فشا وذاع في زمان ابن عباس حتّىٰ سلب اعتماده.

واليك قائمة محدودة من روايات بعض الصحابة المشهورين مع دوام صحبتهم:

١ ـ أبو بكر، فقد روىٰ عنه ﷺ ـ علىٰ قول النووي في تهذيبه ١٤٢ حديثاً، أورد السيوطي ١٠٤ منها في كتابه تأريخ الخلفاء، والبخاري في كتابه ٢٢ حديثاً.

٢ ـ عمر، لم يصح منه إلّا مقدار خمسين حديثاً، كما عن ابن حزم.

٣ ـ علي، قد أسندوا له ـ كما عن السيوطي ٥٨ حديثاً، وعن ابن حزم انّه لم يصح منها إلّا خمسون حديثا. لم يرو البخاري ومسلم منها إلّا نحواً من عشرين حديثاً.

٤ ـ عثمان، له في البخاري ٩ أحاديث، وفي مسلم ٥.

---

(١) نفس المصدر: ٦٦.

(٢) نفس المصدر: ٦٦.

٥ ـ الزبير، له في البخاري ٩ أحاديث، وفي مسلم ١.

٦ ـ طلحة، له في البخاري ٤ أحاديث.

٧ ـ ابن عوف، له في البخاري ٩ أحاديث.

٨ ـ أُبي بن كعب، له في الكتب الستة ستون حديثاً ونيف.

٩ ـ زيد بن ثابت، له في البخاري ٨ أحاديث، واتفق الشيخان علىٰ خمسة.

١٠ ـ سلمان الفارسي، له في البخاري ٤ أحاديث، وفي مسلم ٣ [١].

هذا ومن جملة المكثرين المشهورين أبو هريرة الذي لم يصاحب النبي ﷺ إلّا عاماً وتسعة أشهر، فقد نقل أبو محمّد ابن حزم: انّ مسند بقي ابن مخلد قد احتوىٰ من حديث أبي هريرة علىٰ ٥٣٧٤، روىٰ البخاري منها ٤٤٦ [٢]!!!

أقول: ومجرد هذا ـ مع الغض عمّا قيل في حقّ أبي هريرة الذي اختلفوا في تعيين اسمه علىٰ ثلاثين قولاً!!! ـ يدلّ علىٰ انّ جملة كثيرة من أحاديثه مجعولة قطعاً، إمّا منه، وإمّا من غيره، وهذا العلم الاجمالي يسقط حجية جميع رواياته، كما إذا علمنا بوجود أموال محرّمة في ضمن أموال كثيرة في بيت مثلاً، فان مقتضىٰ القاعدة الاجتناب عن الجميع.

وأيضاً قد نقل عن كل واحد من انس والسيدة عائشة (رض) أكثر من ٢٣٠٠ حديث، ولا شكّ في كذب عدّة منها.

الوضع والوضّاعون

وعن النووي ـ في شرح مسلم ـ نقلاً عن القاضي عياض:

---

(١) أضواء علىٰ السنة المحمدية: ٢٢٤ و٢٢٥.

(٢) نفس المصدر: ٢٠٠.

الكاذبون ضربان : أحدهما : ضرب عرفوا بالكذب في الحديث وهم أنواع ، منهم : من يضع ما لم يقله رسول الله ﷺ أصلاً كالزنادقة واشباههم ، إمّا حسبة بزعمهم كجهلة المتعبدين الذين وضعوا الأحاديث في الفضائل والرغائب ، وإمّا إغراباً وسمعة كفسقة المحدّثين ، وإمّا تعصباً واحتجاجاً كدعاة المبتدعة ومتعصّبي المذاهب[١] ، وإمّا اشباعاً لهوىٰ أهل الدنيا فيما أرادوه ، وطلب الفوز لهم فيما اتوه . ومنهم من : لا يضع متن الحديث ، ولكن ربّما وضع للمتن الضعيف اسناداً صحيحاً مشهوراً . . .

ومنهم : من يكذب فيدّعي سماع ما لم يسمع . . .

ومنهم : من يعمد إلىٰ كلام الصحابة وغيرهم وحكم العرب والحكماء فينسبها إلىٰ النبي ﷺ . انتهىٰ ملخّصاً .

وعن القرطبي في شرح كتاب مسلم : أجاز بعض فقهاء أهل الرأي نسبة الحكم الذي دلّ عليه القياس الجلي إلىٰ رسول الله ﷺ نسبة قولية .

وعن أبي شامة في كتابه مختصر المؤمل : ممّا يفعله شيوخ الفقه في الأحاديث النبوية . . . كثرة استدلالهم بالأحاديث الضعيفة . . . نصرة لقولهم ، وينقصون في ألفاظ الحديث ، وتارة يزيدون ، وما أكثره في كتب أبي المعالي وصاحبه أبي حامد .

وقيل : ان كتب أئمّة الحديث كالاحياء للغزالي لا تخلو من الموضوعات الكثيرة .

---

(١) قال بعض الباحثين : وليس الوضع لنصرة المذاهب محصوراً في المبتدعة واهل المذاهب في الأصول ، بل ان من أهل السنة المختلفين في الفروع من وضع أحاديث كثيرة لنصرة مذهبه أو تعظيم امامه واليك حديثاً واحداً وهو : يكون في امتي رجل يقال له محمّد بن ادريس اضر علىٰ امتي من ابليس ويكون في امتي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج امتي . . . ص١٢١ أضواء علىٰ السنة المحمدية .

وعدّ بعضهم من أسباب الوضع التحديث عن الحفظ ولم يتقن الحفظ ، واختلاط العقل في أواخر العمر ، والظهور على الخصم في المناظرة لا سيّما إذا كانت في الملأ ، وارضاء الناس واستمالتهم لحضور مجالسهم (كما نشاهد اليوم أيضاً) ، وقد ألصق المحدّثون هذا السبب بالقصاص ، ويقال : انّه ما أمات العلم إلّا القصاص ، وانّهم اكذب الناس .

وأخرج الزبير بن بكار ـ في أخبار المدينة ـ عن نافع وغيره من أهل العلم قالوا : لم يقص في زمان النبي ﷺ ولا في زمان أبي بكر وعمر ، وانّما القصص محدث أحدثه معاوية حين كانت الفتنة[١] .

أقول : وللوضع أسباب أخر كحسبان هداية الناس بوضع ما يدلّ على شدة الترهيب وزيادة الترغيب .

وعن خالد بن يزيد : سمعت محمّد بن سعيد الدمشقي يقول : إذا كان كلام حسن ، لم أرَ بأساً من أن اجعل له اسناداً[٢] ! ! !

وعن الحلية عن شيخ خارجي بعد أن تاب : فانظروا عمّن تأخذون دينكم ، فانّا كنّا إذا هوينا أمراً صيّرنا له حديثاً !

وعن الطحاوي ـ في المشكل ـ عن أبي هريرة مرفوعاً عنه ﷺ : إذا حدّثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به قلته أم لم اقله ، فانّي أقول ما يعرف ولا ينكر ، وإذا حدّثتم عني حديثاً تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به ، فانّي لا اقول ما ينكر ولا يعرف ! ! ![٣]

وعن مسلم ، عن يحيىٰ بن سعيد القطان : لم نر الصالحين في شيء

---

(١) أضواء على السنة المحمدية : ١٢٣ .

(٢) النووي على مسلم ١ : ٣٢ .

(٣) انظر إلىٰ أبي هريرة كيف يظهر بعض أسباب تكثّره حديثه .

أكذب منهم في الحديث .

وعنه أيضاً ، عن أبي الزناد : أدركت بالمدينة مائة كلّهم مأمون ، ما يؤخذ عنهم الحديث[١] .

وعلىٰ كلٍّ قد جمع من الموضوعات ابن الجوزي والسيوطي وغيرهما مجلدات كثيرة . ولاحظ ما مرّ عن قريب في الأمر الخامس حول أسباب التكثّر المجعول .

موطأ مالك ومسند أحمد

هدفنا في هذا الكتاب هو نظرة عابرة إلىٰ الأحاديث المروية في الكتب التي تسمّىٰ بالصحاح الستة علىٰ نحو الاجمال دون غيرها من كتب الحديث ، ولكنّه يناسب ان نذكر ما قيل حول موطأ مالك ومسند أحمد رحمهما الله توضيحاً لحالهما إجمالاً من دون تعرض لحال احاديثهما بالتفصيل .

عن الدهلوي في حجة الله البالغة : انّ الطبقة الأُولىٰ من كتب الحديث منحصرة بالاستقراء في ثلاثة كتب : الموطأ وصحيح البخاري وصحيح مسلم .

والثانية لم تبلغ مبلغ الموطأ والصحيحين ، ولكنها تتلوها وهي : سنن أبي داود والترمذي والنسائي .

والثالثة مسانيد مصنفات صنّفت قبل البخاري ومسلم وفي زمانهما وبعدهما ، جمعت بين الصحيح والحسن ، والضعيف والمعروف ، والغريب والشاذ والمنكر ، والخطأ والصواب ، والثابت والمقلوب . وعلىٰ الطبقة الثانية اعتماد المحدثين .

---

(١) اضواء علىٰ السنة المحمدية ١٣٧ و١٣٨ .

ألّف مالك موطأ في أواخر عهد المنصور ، وكان ذلك في سنة ١٤٨ ، وسببه ـ كما عن الشافعي ـ انّ أبا جعفر المنصور بعث إلىٰ مالك لما قدم إلىٰ المدينة وقال له : انّ الناس قد اختلفوا في العراق فضع للناس كتاباً نجمعهم عليه ، فوضع الموطأ .

وفي نقل آخر : فقال المنصور انّي عزمت أن آمر بكتبك هذه التي وضعت (يعني الموطأ) فتنسخ نسخاً ثم أبعث إلىٰ كلّ مصر من أمصار المسلمين منها نسخة ، وآمر أن يعملوا بما فيها ولا يتعدوها إلىٰ غيرها . . . قال : فقلت : يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا فانّ الناس قد سبقت اليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات ، وأخذ كلّ قوم بما سبق اليهم وعملوا به ودانوا من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم . . .

وعن السيوطي ـ في تنوير الحوالك ـ عن القاضي أبي بكر بن العربي : انّ الموطأ هو الأصل الاول والبخاري هو الاصل الثاني ، وانّ مالكاً روىٰ مائة الف حديث ، اختار منها في الموطأ عشرة آلاف حديث ، لم يزل يعرضها علىٰ الكتاب والسنة حتّىٰ رجعت الىٰ ٥٠٠ حديث .

وفي رواية ابن الهباب : ثم لم يزل يعرضه علىٰ الكتاب والسنة ويختبرها بالآثار والأخبار حتّىٰ رجعت إلىٰ ٥٠٠ حديث .

أقول : فانظر إلىٰ شدة ابتذال الحديث بالجعل والوضع وسلب الاعتماد عن الرواة بأن تصل مائة ألف حديث إلىٰ خمسمائة حديث !!! ، ويظهر من العبارة المذكورة انّ ٩٥٠٠ حديث من ١٠٠٠٠ حديث مختارة من ١٠٠٠٠٠ حديث مخالفة للكتاب والسنة أو الآثار والاخبار فحذفها ثانياً من كتابه .

بل عن الديباج المذهّب في معرفة أعيان المذهب (أي المذهب

المالكي) : قال عتيق الزبيدي : وضع مالك الموطأ علىٰ نحو عشرة آلاف حديث ، فلم يزل ينظر فيه كلّ سنة ويسقط منه حتّىٰ بقي هذا ، ولو بقي قليلاً لأسقطه كلّه !!!

وعلىٰ كلّ عن الشافعي انّه أصح الكتب بعد كتاب الله ، وقد نقل عن جمع ما يقرب من هذا المدح ، لكن قيل انّ مالكاً لم يقتصر في كتابه علىٰ الصحيح ، بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات ، ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف ، كما عن ابن عبد البر .

وقيل أيضاً : انّ الروايات عنه مختلفة حتّىٰ بلغت هذه الروايات عشرين نسخة ، وقيل : انّها ثلاثون ، فلاحظ كلام الزرقاني في شرحه علىٰ الموطأ !

وعن بستان المحدثين لعبد العزيز الدهلوي : انّ نسخ الموطأ التي توجد في بلاد العرب في هذه الأيام متعدّدة عدّ منها ١٦ نسخة ، وقيل : بين الروايات اختلاف كبير من تقديم وتأخير وزيادة ونقص .

وعن ابن معين : انّ مالكاً لم يكن صاحب حديث ، بل كان صاحب رأي .

وعن الليث بن سعد : احصيت علىٰ مالك سبعين مسألة وكلّها مخالفة لسنة الرسول ﷺ .

والدار قطني ألّف جزءاً فيما خولف فيه مالك من الأحاديث في الموطأ وغيره ، وفيه أكثر من عشرين حديثاً .

أقول : هذا حال مالك وكتابه الموطأ .

وقال أحمد عن مسنده ـ كما نقل ـ : انّ هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من ٧٥٠ ألف حديث ، فما اختلف فيه المسلمون من

حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فانّ وجدتموه وإلّا فليس بحجة!

وقال أيضاً: عملت هذا الكتاب، أمّا ما إذا اختلف الناس في سنّة عن رسول الله ﷺ رجع إليه.

وعن مقدمة ابن خلدون: انّ مسند أحمد[1] فيه خمسون ألف حديث!!! سبحانك يا الله.

وعن ابن تيميه الحنبلي[2] نقلاً عن أبي نعيم: انّه روىٰ كثيراً من الأحاديث التي هي ضعيفة، بل موضوعة باتفاق العلماء...

وقال: وليس كلّ ما رواه أحمد في المسند وغيره يكون حجّة عنده، بل يروي ما رواه أهل العلم، وشرطه أن لا يروي عن المعروفين بالكذب عنده، وان كان في ذلك ما هو ضعيف... وأمّا كتب الفضائل فيروي ما سمعه من شيوخه سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً... ثم زاد ابن أحمد زيادات، وزاد أبو بكر القطيعي (الذي رواه عن ابنه) زيادات، وفي زيادات القطيعي أحاديث كثيرة موضوعة (باتفاق أهل المعرفة)، وهذه شهادة حنبلي علىٰ إمامه.

وقال ابن تيمية في كتابه الآخر: وممّا قاله أحمد بن حنبل، ووافقه عليه عبد الرحمن بن مهدي وعبدالله بن المبارك: إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا.

وعن ابن كثير:... فانّ فيه (أي المسند) أحاديث ضعيفة، بل موضوعة كاحاديث...

---

(١) المسند: ما أُفرد فيه حديث كلّ صحابي، من غير نظر إلىٰ موضوع الحديث وترتيبه، وصحته وعدمها.

(٢) انظر الجزء الرابع من منهاج السنة.

وعن العراقي: وأمّا وجود الضعيف في المسند فهو محقق، بل فيه أحاديث موضوعة، وقد جمعتها في جزء، ولعبد الله ابنه فيه زيادات فيها الضعيف والموضوع.

وعن أبي شامة نقلاً عن أبي الخطاب: أصحاب الإمام أحمد يحتجّون بالأحاديث التي رواها في مسنده، وأكثرها لا يحل الاحتجاج بها...

ويقال: انّ أحمد شرع في جمع المسند في أوراق مفردة علىٰ نحو ما تكون المسودة ثم مات، فقام ابنه عبدالله بتدوينه وألحق به ما يشاكله، وضم إليه من مسموعاته ما يشابهه ويماثله، فسمع القطيعي من كتبه من تلك النسخة علىٰ ما يظفر به منها فوقع الاختلاط من المسانيد والتكرار.

وقيل أيضاً: انّه قدر الله تعالىٰ انّ الإمام أحمد قطع الرواية قبل تهذيب المسند وقبل وفاته بثلاث عشرة سنة، فتجد في الكتاب أشياء مكرّرة، ودخول مسند في مسند، وسند في سند[١].

وعن ابن قتيبة: قطع أحمد بن حنبل رواية الحديث قبل وفاته بسنين كثيرة من سنة ٢٢٨ هـ علىٰ ما يذكره أبو طالب المكي وغيره، فدخل في الروايات عنه ما دخل من الأقوال البعيدة عن العلم، إمّا من سوء الضبط أو من سوء الفهم أو تعمد الكذب[٢].

وعند الفراغ عن المقدّمات نشتغل ببيان مقاصد الكتاب.

---

(١) انظر مقدمة مسند أحمد للشيخ أحمد محمّد شاكر.

(٢) كتاب الاختلاف في اللفظ: ٥٣.

المقصد الأول

حول أحاديث صحيح البخاري

مقدمة :

انّ محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن مغيرة الفارسي ولد ببخارىٰ سنة ١٩٤ هـ، وارتحل في طلب الحديث، ولبث في تصنيفه ست عشرة سنة بالبصرة وغيرها حتىٰ اتمّه ببخارىٰ، ومات بخرتنگ قرب سمرقند سنة ٢٥٦ هـ، فكان عمره أكثر من ستين سنة. وكان مغيرة مجوسياً ثم أُسلم.

وعن مقدمة فتح الباري لابن حجر: انّ أبا علي الغساني روىٰ عنه أنّه قال: خرّجت الصحيح من ٦٠٠ ألف حديث.

وعنه أيضاً: لم اخرّج في هذا الكتاب إلّا صحيحاً، وما تركت من الصحيح أكثر... وعنه: كنّا عند اسحاق بن راهويه ـ وهو استاذه ـ فقال: لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة الله، فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الجامع الصحيح، وخرّجت الصحيح من ٦٠٠ ألف حديث.

فهو أوّل من ميّز الصحيح من غير الصحيح في نظره واجتهاده ثم تبعه غيره في ذلك، وكتاب البخاري اشهر الصحاح حتىٰ قيل في حقه: انّه أصح كتاب بعد كتاب الله.

وعن الحاكم في تاريخه: قدم البخاري نيسابور في سنة ٢٥٠ هـ، فأقبل عليه الناس ليسمعوا منه، وفي أحد الأيام سأله رجل عن (اللفظ بالقرآن)، فقال: افعالنا مخلوقة، وألفاظنا من افعالنا، فوقع بذلك خلاف، ولم يلبث ان حرّض الناس عليه محمّد بن يحيىٰ الذهلي وقال: من قال ذلك فهو مبتدع ولا يجالس ولا يكلم! فانقطع الناس عن البخاري إلّا مسلم ـ صاحب الصحيح الآخر ـ وأحمد بن سلمة، وقد خشي البخاري علىٰ

نفسه فسافر من نيسابور[١].

أقول: لا شكّ أنّ قول البخاري هو الصحيح المعقول.

ثم انّ جملة من المحقّقين لم تمنعهم شهرة البخاري من أن ينتقدوه وينتقدوا كتابه، ولا شكّ انّ كلّ انسان له أخطاؤه ونواقصه، ويقبح كلّ القبح من العلماء أن يغلوا في حقّ أي واحد وإن كان مشهوراً أو ينقصوا من حق أي أحد وإن كان مهجوراً، وهذا هو الفارق بين العالم والجاهل.

فمن جملة ما اخذوا عليه، انه ينقل الحديث بالمعنىٰ، يعني لا يهتم بالفاظ الحديث مع انّها مهمة جداً، فقد نقل أحيد بن أبي جعفر والي بخارىٰ قال: قال لي محمّد بن إسماعيل يوماً: ربّ حديث سمعته بالبصرة كتبته بالشام، وربّ حديث سمعته بالشام كتبته بمصر، فقلت له: يا أبا عبدالله بتمامه؟ فسكت[٢].

وبمثله نقل الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد[٣].

وعن محمّد بن الأزهر السجستاني قال: كنت في مجلس سليمان بن حرب والبخاري معنا يسمع ولا يكتب، فقيل لبعضهم: ما له لا يكتب؟ فقال: يرجع الىٰ بخارىٰ ويكتب من حفظه (المصدر).

وعن العسقلاني: من نوادر ما وقع في البخاري انّه يخرّج الحديث تاماً باسناد واحد بلفظين[٤].

ومن جملة ما اخذوا علىٰ كتابه ما ذكره ابن حجر في مقدمة الفتح: انّ

---

(١) انظر هدى الساري ٢: ٢٠٣.
(٢) هدى الساري ٢: ٢٠١.
(٣) تاريخ بغداد ٢: ١١.
(٤) فتح الباري ١: ١٨٦.

أبا اسحاق إبراهيم بن أحمد المستملي قال: انتسخت كتاب البخاري من اصله الذي كان عند صاحبه محمّد بن يوسف الفربري، فرأيت فيه اشياء لم تتم، واشياء مبيضة، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئاً، ومنها احاديث لم يترجم لها، فاضفنا بعض ذلك الىٰ بعض.

قال أبو الوليد الباجي: وممّا يدل علىٰ صحّة هذا القول انّ رواية أبي اسحاق المستملي، ورواية أبي محمّد السرخسي، ورواية أبي الهيثم الكشميهي، ورواية أبي زيد المروزي مختلفة بالتقديم والتأخير، مع أنّهم انتسخوا من اصل واحد، وانّما ذلك بحسب ما قدر كل واحد منهم في ما كان في طرة أو رقعة مضافة انّه من موضع ما، فاضافه اليه، ويبين ذلك أنّك تجد ترجمتين وأكثر من ذلك متصلة ليس بينها احاديث.

وذكر في الجزء السابع من فتح الباري شواهد أُخر منها: انّ البخاري ترك الكتاب مسودة وتوفي، وقال: اظن ان ذلك ـ أي الناقصة ـ من تصرف الناقلين لكتاب البخاري.

أقول: وهذا ممّا يقل الاعتماد علىٰ الكتاب المذكور.

ومن جملة هذه المؤاخذات ما انتقده الحفاظ في عشرة ومائة حديث، منها ٣٢ حديثاً وافقه مسلم علىٰ تخريجه، و٧٨ حديثاً انفرد هو بتخريجه(١).

والذين انفرد البخاري بالاخراج لهم دون مسلم أربعمائة وبضعة وثلاثون رجلاً، المتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلاً، والذين انفرد مسلم بالاخراج لهم دون البخاري ٦٢٠ رجلاً، المتكلم فيه بالضعف منهم

---

(١) فتح الباري ٢ : ٨١.

١٦٠ رجلاً، والأحاديث التي انتقدت عليهما بلغت مائتي حديث وعشرة، اختص البخاري منها بأقل من ثمانين، وباقي ذلك يختص بمسلم.

واما الذين طعن فيهم من رجال البخاري فنحو أربعمائة نفر، فلاحظ تفصيله في المصدر السابق.

وعند السيد محمّد رشيد رضا ان المشكلة لا تخص بصناعة الفن ـ أي السند ـ بل في المتون أيضاً، فقال: إذا قرأت الشرح (فتح الباري) رأيت له في احاديث كثيرة اشكالات في معانيها أو تعارضها مع غيرها...

ويقول الدكتور أحمد امين: ان بعض الرجال الذين روىٰ البخاري لهم غير ثقات، وقد ضعف الحفّاظ من رجال البخاري نحو الثمانين، وفي الواقع هذه مشكلة المشاكل فالوقوف علىٰ اسرار الرجال محال... ان احكام الناس علىٰ الرجال تختلف كل الاختلاف... ولعل من اوضح المثل في ذلك عكرمة مولىٰ ابن عباس، وقد ملأ الدنيا حديثاً تفسيراً، فقد رماه بعضهم بالكذب، وبأنّه يرىٰ رأي الخوارج، وبانّه كان يقبل جوائز الامراء، ورووا عن كذبه شيئاً كثيراً، فرووا انّ سعيد بن المسيب قال لمولاه ـ برد ـ: لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة علىٰ ابن عباس، واكذبه سعيد بن المسيب في احاديث كثيرة.

وقال القاسم: انّ عكرمة كذّاب يحدّث غدوة بحديث يخالفه عشية.

وقال ابن سعد: كان عكرمة بحراً من البحور وتكلّم الناس فيه، وليس يحتج بحديثه.

هذا علىٰ حين ان آخرين يوثقونه... فالبخارىٰ ترجح عنده صدقه، فهو يروى له في صحيحه كثيراً، ومسلم ترجح عنده كذبه، فلم يرو له إلّا حديثاً واحداً في الحج، ولم يعتمد فيه عليه وحده، وانّما ذكره تقوية

لحديث سعيد بن جبير في الموضوع نفسه[1].

لا يجب الاخذ بكل ما في البخاري

ويقول صاحب المنار في كلام له في هذا المجال: بل ما من مذهب من مذاهب المقلدة إلّا واهله يتركون العمل ببعض ما صح عند البخاري وعند مسلم أيضاً من احاديث التشريع المروية عن كبار ائمة الرواة، لعلل اجتهادية أو لمحض التقليد، وقد اورد المحقق ابن القيم أكثر من مائة شاهد علىٰ ذلك في كتابه اعلام الموقعين...

وعن الانتصار لابن الجوزي، جملة احاديث لم تأخذ بها الشافعية من احاديث الصحيحين، لما ترجح عندهم مما يخالفها، وكذا في بقية المذاهب.

اقول: من وقف علىٰ المباحث الماضية لا يبقىٰ له شك في عدم وجوب العمل بكل ما في الصحاح ومنها البخاري، بل يطمئن بكذب جملة منها فلا يبقىٰ للمحقّق سوىٰ الاحتياط التام، واما المقلد والعامي ومدعي العلم فله ما تخيل، بل صحة الرواية عند مؤلف شيء وصحة المتن عن النبي الأكرم ﷺ شيء آخر وبينهما بون بعيد، فلا تكن من المغرورين.

روايات البخاري

وعن العراقي كما عن شروط الائمة الخمسة ص٨٥ انّ عدد احاديث البخاري يزيد في رواية الفربري علىٰ عدده في رواية ابراهيم بن معقل

---

(١) ضحىٰ الاسلام ٢ : ١١٧ ـ ١١٨.

بمائتين ، ويزيد عدد النسفي علىٰ عدد حماد بن شاكر النسفي بمائة .

وعن ابن حجر في مقدمة الفتح : ان عدد ما في البخاري من المتون الموصولة بلا تكرار ٢٦٠٢ ، والمتون المعلّقة المرفوعة ١٥٩ ، فمجموع ذلك ٢٧٦١ .

وقال في شرح البخاري : انّ عدته علىٰ التحرير ٢٥١٣ حديث[1] .

نواقص كتاب البخاري

الذي ظهر لي بالتعمّق في روايات البخاري واحاديثه ان فيه نواقص تضر باعتباره وبالاعتماد عليه أو بحسن تأليفه ، منها :

١ ـ لا مناسبة في بعض المواضع بين عناوين الأبواب ورواياتها كما في غالب كتاب العلم ، وكتاب مواقيت الصلاة ، وباب إذا لم يجد ماء ولا تراباً وامثالها .

٢ ـ الاحاديث المكررة ـ سواء بلا مناسبة أو بمناسبة جزئية ـ في كتابه قد بلغت الىٰ حد تشمئز منه النفس ويتنفر منه الطبع ، ولعلها من خصائص هذا الكتاب وحده ، فانّه ربمّا كرّر فيه بعض الاحاديث ثلاث عشرة مرة ، وست عشرة مرة ، وتسع عشرة ، بل الىٰ اثنتين وعشرين مرة !!!!

ويحتمل ان هذا التكرار الممل المخالف للذوق السليم ليس من صنع المؤلف ، فانّه مات قبل تدوين كتابه فتركه مسوداً ، فتصرف فيه المتصرفون بلا روّية ، وعليه فيقل الاعتماد علىٰ الكتاب المذكور ، فان امانة البخاري ووثاقته لا توجدان أو لم تثبتا لهؤلاء المتصرفين .

---

(١) فتح الباري ١ : ٧٠ .

٣ ـ لا يوجد في كتاب التوحيد ـ مثلاً ـ حديث مفيد، بل كثيراً ما لا يستفاد من روايات البخاري معنىً مفيداً، وهذا شيء عجيب، وكيف يعقل ان تكون جملة كثيرة من احاديث النبي الحكيم الفصيح صلى الله عليه وآله وسلم في أُمور تافهة غير مناسبة لمقام النبوة، وهو افضل البشر عقلاً وعلماً وحكمة؟!!!

٤ ـ لا معنىً لبعض كتب البخاري، فلاحظ كتاب التمني تجد صدق ما قلنا.

٥ ـ ينبغي ان نسمي مجموع الصحاح ـ ومنها البخاري ـ بكتب سيرة النبي صلى الله عليه وآله، إذ لا توجد في أكثر احاديثها مطالب في العقائد والمعارف والضوابط الكلية في الفقه، ولذا ترىٰ فقهاء المذاهب والمجتهدين في الفقه يلجأون إلىٰ القياس والاستحسان والمصالح المرسلة، بل ذهب بعض المحققين ـ كما تقدم ذكره عند البحث عن كتابة الحديث ـ الىٰ ان الصحابة (رض) لم يفهموا جعل الاحاديث كلّها ديناً عاماً دائماً كالقرآن، والىٰ ان حكمة النهي عن كتابة الحديث هي لكي لاتكثر اوامر التشريع ولا تتسع ادلة الاحكام، وهو ما كان يتحاشاه النبي ﷺ.

نعم خلو كتب الحديث عمّا قلنا واجمال جملة أُخرىٰ من روايات هذه الكتب يقويان استنباط هؤلاء المحقّقين من حكمة النهي المذكور، لكن معنىٰ ذلك سقوط السنّة القولية عن مقامها السامي في التشريع الاسلامي المقربه عند المذاهب الاسلامية أو جمهور المسلمين، حيث يعدون السنّة بعد كتاب الله تعالىٰ مصدراً أصلياً، اللهم إلّا ان يقال ان المراد بها هي السنّة العملية دون اخبار الآحاد التي عرفت حالها فيما مر من هذا الكتاب، وان الغلو في اعتبار روايات الصحاح شأن مدّعي العلم والمغرورين دون العلماء الكاملين.

٦ ـ كل منصف تعمق ـ بعد مطالعة البخاري ـ في سائر الصحاح يفهم بوضوح انّ البخاري ـ مع الغض عن نقله الحديث بالمعنىٰ كما مر ـ يرىٰ جواز الحذف والتغيير في متون الاحاديث بما يراه مناسباً ، وهذا امر خطير يسقط اعتبار الكتاب الىٰ حد بعيد رغم اشتهاره واعتماد معظم اهل العلم عليه ، فمن باب المثال يمكن ان يرجع المحقّق الىٰ روايات التيمم الواردة في بحث عمر وعمّار (رض) ، وروايات كتاب الاذان ، وقصة انكار عمر موت النبي ﷺ ، وقصة منازعة العباس وعلي وما قال لهما عمر ، وامثال ذلك .

وانا ارجو من القراء الكرام ان لا يتبادروا الىٰ الانكار والغضب ، بل ليرجعوا الىٰ البخاري ثم الىٰ سائر الصحاح وكتب الحديث حتىٰ يقفوا علىٰ الحقيقة ، والحق احق ان يتبع ، نعم ليس سبيل التحقيق في الدين هو تحكيم طريقة الآباء أو اتباع المشهور ، اذ رب شهرة لا اصل لها ، والمسلم بحكم فطرته ودينه مكلّف باتباع الدليل والله يهدي من يشاء الىٰ الصراط المستقيم ، واعلم اني لا اتعرّض لاحاديث البخاري وكذا غيره من الصحاح من ناحية السند إلّا نادراً ولا اتعرّض لجميع الاحاديث ليكون الكتاب كالشرح للصحاح ، بل اتعرض لبعض الروايات[1] .

بدء الوحي

(١) عن عائشة أُمّ المؤمنين انّها قالت : أول مابدىء به رسول الله ﷺ

---

(١) النسخة الحاضرة عندي من البخاري هي المطبوعة بمساعدة دار ابن كثير واليمامة في دمشق وبيروت الطبعة الرابعة (١٤١٠ هـ) بتحقيق وتعليق الدكتور مصطفىٰ ديب البغا مدرس في كلية الشريعة ـ جامعة دمشق ، في ستة اجزاء . وحيث ان الدكتور المذكور ذكر لكل حديث رقماً مسلسلاً فأنا اذكر الرقم المذكور بعد نقل الرواية كلاً أو بعضاً .

من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم... فانطلقت به خديجة حتىٰ أتت به ورقة بن نوفل...[١].

اقول: في هذه الرواية ثلاثة اسئلة:

أولها: انّ السيدة عائشة تنقل الموضوع كأنّها كانت مع رسول الله ﷺ، وكأنّها سمعت كلام جبرئيل في غار حراء، وكأنّها كانت عند خديجة ـ (رض) ـ وسمعت كلامها وكلام ورقة بن نوفل لرسول الله وما اجابه النبي ﷺ، والحال انّها لم تكن ولدت آنذاك، وهذا شيء عجيب، وأي مجوز لنقله في مثل كتاب البخاري، ألمجرد حسن الظن بانّها تنقل كل ذلك عن رسول الله، فان حسن الظن في أُمور الدين لا يكفي لكسب الحقيقة مع ان سوق العبارة في مجموع الحديث لا يناسب النقل، بل العبارة عبارة الشاهد دون الناقل، وهل هذا بمجرده لا يشعر بكذب الحديث؟

ثانيها: انّ ورقة بن نوفل ـ يعلم باخراج قريش ايّاه ﷺ من مكة وهو لا يعلم، فهلموا ايها المنصفون ـ بل يا ايها العاقلون ـ انظروا نصرانياً يعلم مستقبل النبي الخاتم ﷺ وهو لا يعلم، ويسأل ﷺ عنه سؤال تلميذ من استاذه!!!

ثالثها: وهو أهمها انّ النبي لم يطمئن بتعينه رسولاً، وكأن الله سبحانه وتعالىٰ لم يقدر علىٰ تفهيم رسوله بما اراد منه واعطاه ايّاه حتىٰ نصحته زوجته، وهو يخشىٰ علىٰ نفسه! واسوأ منه انّ ورقة النصراني عرف الملك وعلم انه ﷺ بعث رسولاً، وهو يخشىٰ علىٰ نفسه، فانا لله وانا إليه راجعون، وهذا الحديث وامثاله انّما يقبله السذج والبسطاء، ولا يجترىء

---

(١) صحيح البخاري ١: رقم ٣ كتاب بدء الوحي.

مسلم فطن ان يقبل ان الرسول الخاتم فهم نبوته بقول زوجته وبقول رجل نصراني اعمىٰ دون وحي منزّل من الله سبحانه وتعالىٰ عليه.

علىٰ أن الحديث التالي لجابر بن عبدالله في البخاري يكذب قصة الرجوع إلىٰ ورقة، فقلت: زمّلوني زمّلوني، فانزل الله تعالىٰ: ﴿**يا أيّها المدّثر ثم فأنذر**﴾[1][2].

وحمله علىٰ وقت آخر لا دليل عليه سوىٰ حسن الظن بالرواة وحفظ كلامهم عن التعارض!

نكتة

(٢) عن أبي موسىٰ قال سئل النبي عن اشياء كرهها، فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس: «سلوني عمّا شئتم» قال رجل: من أبي؟ قال: «أبوك حذافة، فقام آخر فقال من أبي...

فلما رأىٰ عمر ما في وجهه قال: يا رسول الله انّا نتوب الىٰ الله عزّ وجلّ.

وفي رواية أُخرىٰ فبرك عمر فقال رضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً، فسكت[3].

أقول: للحديث صدر في بعض الكتب لا اذكره احتراماً لعمر، ولا جله حذفه البخاري فصار الكلام مجملاً!

مسح الرجلين

(٣) عن عبدالله بن عمرو قال: تخلّف رسول الله ﷺ في سفر

---

(١) المدثر: ١ ،٢.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٦٣٨ كتاب التفسير.

(٣) صحيح البخاري رقم ٩٢ ـ ٩٣ كتاب العلم.

سافرناه، فأدركنا وقد ارهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادىٰ بأعلىٰ صوته: «ويل للاعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً[١].

أقول: يظهر من الرواية انّ الصحابة (رض) كانوا يمسحون علىٰ أرجلهم في الوضوء عملاً بظاهر القرآن أو بتعليم من الرسول ﷺ أو بكليهما، وقوله ﷺ: «ويل للاعقاب من النار» ناظر الىٰ لزوم ازالة النجاسة عن الأعقاب المبطلة للصلاة.

وعليه فالرواية تنافي ما ورد في غسل الرجلين، وحمل المسح علىٰ الغسل الخفيف ـ كما عن بعضهم ـ تأويل بلا وجه.

(٤) وعن علي: انّه صلّىٰ الظهر ثم... فشرب وغسل وجهه ويديه، وذكر راسه ورجليه ثم...[٢].

أقول: المظنون ان الاصل: مسح رأسه ورجليه، فيد الأمانة حرّفتها بذكر!

شرط دخول الجنة

(٥) وفي رواية أبي هريرة: «اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة، من قال لا اله إلّا الله، خالصاً من قلبه، أو نفسه»[٣].

أقول: هذا المعنىٰ وما يقرب منه يستفاد من جملة من الأحاديث، ومقتضاه عدم اشتراط دخول الجنة بالاعتقاد بنبوة فضلاً عن الاعتقاد بنبوة خاتم النبيين ﷺ، ولكن لا بدّ من تقييده بغيره كحديث معاذ[٤] وغيره.

---

(١) صحيح البخاري رقم ٩٦٦٠ كتاب العلم، صحيح مسلم ٣: ١٣١.

(٢) صحيح البخاري رقم ٥٢٣٩ كتاب الاشربة.

(٣) صحيح البخاري رقم ٩٩.

(٤) صحيح البخاري رقم ١٢٨ كتاب العلم.

واعلم انه ورد في جملة من الأحاديث علىٰ أنّه ﷺ امر بقتال الناس حتىٰ يقولوا... ومدخول كلمة "حتىٰ" مختلف زيادة ونقيصة اختلافاً كثيراً يشكل احراز ما هو الصحيح منه.

صحيفة علي

(٦) عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟

قال: لا، إلّا كتاب الله أو فهم اعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة.

قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟

قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر[١][٢].

(٧) عن علي: ما عندنا شيء إلّا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ: المدينة حرم ما بين عائر الىٰ كذا من احدث فيها حدثاً، أو آوىٰ محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، وقال: ذمة المسلمين واحدة، فمن اخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل منه صرف ولا عدل، ومن تولّىٰ قوماً بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل[٣].

أقول: قيل في تفسير (الصرف والعدل): أي التوبة والفدية أو النافلة والفريضة ورواه بتفاوت في كتاب الجزية[٤].

(٨) وعن أبي جحيفة قال: قلت لعلي: هل عندكم شيء من

---

(١) وفي الديات من سنن ابن ماجه برقم ٢٦٥٨ أو ما في هذه الصحيفة فيها الديات عن رسول الله (ص)...

(٢) صحيح البخاري رقم ١١١.

(٣) صحيح البخاري رقم ١٧٧١ كتاب فضائل المدينة.

(٤) صحيح البخاري رقم ٣٠٠٨ كتاب الجزية، بتفاوت.

الوحي ؟ إلّا ما في كتاب الله ؟ قال : والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه إلّا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن ، وما في هذه الصحيفة .

قلت : وما في الصحيفة ؟

قال : العقل ، وفكاك الأسير ، وأن لا يقتل مسلم بكافر[١] .

(٩) وعن ابن الحنفية : لو كان علي ذاكراً عثمان ذكره يوم جاء اناس فشكوا سعاة عثمان ، فقال لي علي : اذهب الىٰ عثمان فاخبره انّها (اي الصحيفة المشتملة علىٰ أحكام الصدقات) صدقة رسول الله ﷺ ، فمر سعاتك يعملون فيها .

فأتيته بها ، فقال : اغنها عنّا ، فاتيت بها علياً فاخبرته ، فقال : ضعها حيث أخذتها .

وفي نقل آخر : أرسلني أبي وقال : هذا الكتاب فاذهب به الىٰ عثمان ، فان فيه أمر النبي في الصدقة[٢] .

أقول : هذه صحيفة أُخرىٰ لعلي عليه السلام في احكام الزكاة اعرض عن اخذها ـ فضلاً عن العمل بها ـ عثمان . ومنها يظهر بطلان ما :

(١٠) عن ابن عباس حين سئل : أترك النبي ﷺ من شيء ؟ قال : ما ترك إلّا ما بين الدفتين . ونسب مثله الىٰ محمّد بن الحنفية[٣] .

(١١) عن ابراهيم التيمي عن أبيه قال : خطبنا علي بن أبي طالب قال : من زعم انّ عندنا شيء نقرأه إلّا كتاب الله وهذه الصحيفة (قال : وصحيفة معلقة في قراب سيفه) فقد كذب ، فيها اسنان الابل ، واشياء من الجراحات ،

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٨٨٢ كتاب الجهاد .

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٩٤٤ كتاب الخمس .

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٧٣١ كتاب فضائل القرآن .

وفيها قال النبي ﷺ : «المدينة حرم ما بين عير الىٰ ثور ، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوىٰ محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، ولا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً ، وذمة المسلمين واحدة يسعىٰ بها ادناهم ، ومن ادّعىٰ الىٰ غير أبيه أو انتمىٰ الىٰ غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً»[١].

(١٢) عن أبي الطفيل قال : سئل علي أخصّكم رسول الله ﷺ بشي ؟ فقال : ما خصّنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس كافة إلّا ما كان في قراب سيفي هذا.

قال : فاخرج صحيفة مكتوب فيها : «لعن الله من ذبح لغير الله ، ولعن الله من سرق منار الارض ، ولعن الله من لعن والده (والديه) ، ولعن الله من آوىٰ محدثاً»[٢].

(١٣) وعن علي عليه‌السلام : ما كتبنا عن رسول الله إلّا القرآن ، وما في هذه الصحيفة...[٣]

(١٤) عن قيس بن عباد قال : انطلقت أنا والاشتر الىٰ علي عليه‌السلام فقلنا : هل عهد إليك رسول الله شيئاً لم يعهده الىٰ الناس عامة ؟ قال: لا ، إلّا ما في كتابي هذا.. .فاذا فيه:«المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد علىٰ من سواهم،ويسعىٰ بذمتهم ادناهم ألالا يقتل مؤمن بكافر،ولا ذو عهد في عهده،من أحدث حدثاً فعلىٰ نفسه، ومن أحدث حدثاً أو آوىٰ محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[٤].

---

(١) صحيح مسلم ١٠ : ١٥٠ .
(٢) صحيح مسلم ١٣ : ١٤٢ .
(٣) سنن أبي داود ٢ : ٢٢٣ . .
(٤) سنن أبي داود ٤ : ١٧٩ كتاب الديات .

(١٥) عن الاشتر انه قال لعلي : انّ الناس قد تفشغ بهم ما يسمعون ، فان كان رسول الله ﷺ عهد إليك عهداً فحدثنا به .

قال : ما عهد اليّ رسول الله ﷺ عهداً لم يعهده إلى الناس ، غير انّ في قراب سيفي صحيفة فاذا فيها : «المؤمنون تتكافأ دماؤهم يسعىٰ بذمتهم ادناهم لا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد في عهده» (مختصر)[1] .

ومعنىٰ تفشغ : فشا وانتشر بما يسمعون كما ذكره السندي ، وضبطه السيوطي في شرحه : تقشع ، وفسّره بتصدع واقلع .

أقول : لا بدّ من ذكر امور باختصار ، منها :

١ ـ انّ الروايات ـ كما ترىٰ ـ تختلف اختلافاً شديداً في مطالب الصحيفة كمّاً وكيفاً وترتيباً ، وما ادعىٰ أحد من الرواة انّه نقل كلّ ما في الصحيفة ، وهذا شيء عجيب .

٢ ـ انّ نفس هذا الاصرار علىٰ نفي الكتاب أو شيء من العلم عند علي ربّما يدل علىٰ عكسه ، وانّ الغرض من هذه الروايات انكاره ، ويدل عليه الخبر الأخير من شهرة ذلك ـ الكتاب أو العهد ـ بين الناس .

٣ ـ صريح خبر ابن الحنفية وجود كتاب آخر عند علي وهو صحيفة صدقات رسول الله ﷺ ارسلها الىٰ عثمان ليعمل بها ، ولكنّ عثمان ما قبلها وردّها ، وهذا يكذّب كل ما في الروايات من الانكار والنفي !

٤ ـ ممّا لا شكّ فيه انّ النبي ﷺ علّم عليّاً علوماً كثيرة في المعارف والفقه وغيرهما ، وانّه كان يلزمه من صغره الىٰ حين موت النبي ﷺ ، وسيأتي انّه ﷺ يخلو به كلّ يوم ، وكلّ من قرأ الأحاديث الواردة في حقّه

---

(١) سنن النسائي ٨ : ٢٤ .

يعلم ذلك قطعاً .

والعجب انّه لم ينكر أحد علىٰ ابي هريرة الوعائين للعلم اللذين اعطاهما له رسول الله ﷺ ، وانّه بث وعاءً واحداً ولم يبث الوعاء الآخر! وكلّ عاقل يعلم انّ عليّاً أعلم من أبي هريرة بكثير ، فأي موجب لهذا الانكار ؟

٥ ـ قد ثبت انّ لعليّ كتباً أو كتاباً كبيراً فيه كثير من الحلال والحرام ، وقد نقل عنه أولاده كمحمّد بن علي وجعفر بن محمّد في موارد كثيرة .

ولعلّ غرض المنكرين الوضّاعين هو نفي وصيّة الخلافة إليه ، وهذا النفي لا يتوقّف علىٰ نفي ما هو المعلوم من علومه أو كتابه من رسول الله ﷺ .

منع النبي ﷺ عن الكتابة

(١٦) عن ابن عباس قال : لمّا اشتدّ بالنبي ﷺ وجعه قال : «ائتوني بكتاب اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده» قال عمر : انّ النبي ﷺ غلبه الوجع ، وعندنا كتاب الله حسبنا ، فاختلفوا وكثر اللغط .

قال : «قوموا عنّي ، ولا ينبغي عندي التنازع» .

فخرج ابن عباس يقول : انّ الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه[1] .

(١٧) وعنه: لمّا حُضِرَ رسول الله ﷺ وفي البيت رجال ، فقال النبي ﷺ : «هلمّوا اكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده» فقال بعضهم : ان رسول الله قد غلبه الوجع ، وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت واختصموا ، فمنهم من يقول : قرّبوا يكتب لكم كتاباً لا تضلّون بعده ، ومنهم من يقول

---

(١) صحيح البخاري رقم ١١٤ كتاب العلم .

غير ذلك، فلمّا اكثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله ﷺ: «قوموا[١]... ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم، ولغطهم[٢].

(١٨) وعنه ما يقرب من سابقه بتفاوت ما، وفيه: وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب... «لا تضلوا بعده».

فقال عمر: انّ النبي قد غلب عليه الوجع... ومنهم من يقول ما قال عمر...[٣].

(١٩) وعنه أيضاً مثل ما مرّ آنفاً[٤].

(٢٠) وعنه: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكىٰ حتّىٰ خضّب

---

(١) اخرج البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة عن ابن مليكة: كاد الخيران ان يهلكا أبو بكر وعمر لمّا قدم على النبي (ص) وفد بني تميم اشار الىٰ احدهما بالاقرع بن حابس التميمي الحنظلي اخي بني مجاشع، واشار الآخر بغيره، فقال: ابو بكر لعمر: انّما اردت خلافي، فقال عمر: ما اردت خلافك، فارتفعت اصواتهما عند النبي (ص)، فنزلت: **﴿يا ايّها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوىٰ لهم مغفرة واجر عظيم﴾**.

ونقله في كتاب المغازي عن عبدالله بن الزبير بلفظ آخر وفيه: حتىٰ ارتفعت اصواتهما فنزلت في ذلك: **﴿يا ايّها الذين آمنوا لا تقدّموا بين يدي الله ورسوله﴾** حتىٰ انقضت.

أقول: مع الأسف انّ عمر لم يتأدّب بتأديب الله حتىٰ آخر ايام حياة النبي (ص)، فرفع صوته فوق صوت النبي (ص)، وقدّم بين يدي الله ورسوله، ومنع من امتثال امره، وقال: حسبنا كتاب الله.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤١٦٩ كتاب المغازي.

(٣) صحيح البخاري رقم ٥٣٤٥ كتاب المرضىٰ.

(٤) صحيح البخاري رقم ٦٩٣٢ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة.

دمعه الحصباء، فقال: اشتدّ برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس فقال: «ائتوني بكتاب اكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً» فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: هجر رسول الله ﷺ!

قال: «دعوني، فالذي انا فيه خير مما تدعونني اليه» وأوصىٰ عند موته بثلاث: «اخرجوا المشركين من جزيرة العرب، واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم، ونسيت الثالثة»[1].

(٢١) وعنه مثل سابقه بتفاوت، ففيه: «ائتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده أبداً»... فقالوا: أهجر استفهموه؟ فقال: «ذروني...» فأمرهم بثلاث... والثالثة خير، إمّا ان سكت عنها، وإمّا ان قالها فنسيتها[2].

(٢٢) وعنه: يوم الخميس وما يوم الخميس؟ اشتدّ برسول الله ﷺ وجعه فقال: «ائتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً» فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما شأنه أهجر استفهموه، فذهبوا يردون عليه، فقال: «دعوني...» واوصاهم بثلاث... وسكت عن الثالثة أو قال: فنسيتها[3].

أقول: فهذه سبعة موارد كرّر البخاري الحديث في كتابه بالفاظ مختلفة، ولا يفهم من هو الذي غير الألفاظ فانّ ابن عباس حكىٰ واقعة واحدة لسعيد بن جبير (٤١٦٨ و٢٨٨٨ و٢٩٩٧)، ولعبيد الله بن عبدالله بن عتبة (١١٤ و٤١٦٩ و٥٣٤٥ و٦٩٣٢)، ولا يبعد انّ عبيد الله ـ لمكان فقهه

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٨٨٨ كتاب الجهاد.
(٢) صحيح البخاري رقم ٢٩٩٧ كتاب الجزية.
(٣) صحيح البخاري رقم ٤١٦٨ كتاب المغازي.

وعلمه ـ اصلح الرواية بما يخرجها عن الغلظة والشدة، فيخفف السؤال والايراد عليها، ويحتمل انّ التغيير والتعبير عن «الهجر» بغلبة الوجع من صنع البخاري كما اشرنا اليه في المقدمة، والله العالم[١] [٢].

وخلاصة الواقعة: انّ النبي ﷺ في مرض وفاته طلب من جماعة من أصحابه الحاضرين في بيته شيئاً يكتب فيه كتاباً لا يضلّ الأُمّة بعده أبداً، فقال: عمر وغيره (رض): انّه يهجر ويهذي، وعندنا كتاب الله وحسبنا (فلا نحتاج الىٰ كتابه ﷺ فلا تقرّبوا اليه شيئاً يكتب فيه الكتاب) فاختلف الحاضرون بين مؤيّد لقوله ﷺ وبين مؤيّد لقول عمر (رضي الله عنه)، فتنازعوا بينهم حتّىٰ كثر اللغط بينهم، فتأثّر النبي الخاتم ﷺ من الحال فطردهم من بيته بقوله: «قوموا عني أو دعوني» ثم أمرهم بثلاث لم يذكر ابن عباس أو غيره ثالثها.

إذا تقرّر ذلك فها هنا أُمور:

١ ـ هل كان النبي ﷺ يكتب الكتاب بيده ليكون الحديث دليلاً علىٰ قدرته علىٰ الكتابة بعد النبوة بإفاضة من الله سبحانه وتعالىٰ ـ وان كان قبلها لا يتلو من كتاب ولا يخطه بيمينه ـ أو يامر أحداً من الحاضرين بالكتابة؟ فيه وجهان. وربّما يأتي بعض الكلام حوله في المقصد الثاني.

٢ ـ ما هو الموضوع المهم الذي أراد النبي أن يكتبه في تلك الحالة ولا يرىٰ أن يكتفي بالبيان القولي، فهل كان امراً جديداً لم يبيّنه لأُمّته الىٰ ذلك اليوم، او بيّنه لكنّه أراد كتابته في آخر أيام حياته تأكياً وتخليداً له؟

---

(١) واما البكاء، فلا اختلاف فيه، لامكان ان ابن عباس بكىٰ عند سعيد ولم يبك عند عبيد الله، وهذا واضح.

(٢) انظر صحيح مسلم ١١ : ٩٠ كتاب الوصية.

العقل يحكم بالوجه الثاني ؛ لاستحالة اخفاء النبي أمراً لا تهتدي الأُمّة بدونه ، ورضاه ببقاء الناس علىٰ الضلالة مساوق لابطال رسالته ـ وهو كما ترىٰ ـ إلّا ان يدفعه أحد بما يجيء في الأمر الرابع والسادس .

٣ ـ مع الغض عن الأمر الثاني،يخطر في اذهاننا ما هو هذا الأمر العظيم الذي تقع الأُمة بعده في الضلالة حتىٰ مع الكتاب والسنّة ؟

هل كان الأمر الحاضر في ذهنه ﷺ من مباحث التوحيد أو المعاد أو شيء من المعارف الاعتقادية فهذا شيء بعيد غايته ، فإنّ الاركان الاعتقادية والأُصول الدينية قد تقرّرت في الكتاب والسنّة في حياته ، ولم يبق شيء منها يشترط في صحة الاسلام أو الايمان ، مع ان المناسب علىٰ هذا الاحتمال لزوم التعبير بـ: «لا تكفرون بعدي» مكان «لا تضلّون بعدي» .

وهل هو من مباحث الحلال والحرام وتفصيل أحكام المسائل الجزئية الفرعية ؟ وان شئت فقل تكميل الفقه وبيان فروعه ؟ لكنّه غير محتمل ؛ لأنّ بيانها كان يحتاج الىٰ زمان طويل وكتاب مبسوط قطور .

ثم أقول : هذا المخزون في ضميره ﷺ ليس من أُصول الدين ولا من فروعه ؛ لأنّ الله سبحانه اخبر قبل ذلك اليوم بثلاثة اشهر ـ بزيادة ايام أو بنقيصتها ـ مخاطباً الأُمّة الاسلامية: ﴿ **اليومَ أكملتُ لكُمْ دينكُمْ وأتممتُ عليكُمْ نعمتي ورَضيتُ لكُمْ الاسلامَ ديناً** ﴾ ، والدين عبارة عن الأُصول الاعتقادية والاحكام الفرعية[1] وموضوعاتها المستنبطة كالصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد والاعتكاف ونحو ذلك ، فمع اكمال الدين لا يبقىٰ شيء يوجب تركه ضلال الأُمّة .

---

(١) في العبادات والمعاملات والحدود والديات وغيرهما ممّا هو مسطور في الكتب الفقهية اليوم .

٤ ـ في الحديث نكتة مهمة لا بدّ من لفت النظر اليها ، وهي انّ هذا الذي أراد ﷺ ان يكتبه انّما كان يوجب حفظ الأُمّة عن الضلال بعد حياته حيث قال : «لن تضلّوا» أو «لا تضلّوا» ، أو «لا تضلون بعده» ، أي بعد هذا الكتاب ، فانّه كان عالماً ـ باعلام الله تعالىٰ ـ انّه ذاهب في القريب العاجل الىٰ ربه والىٰ الرفيق الاعلىٰ ، فهذا الأمر لا يتعلّق بهداية الناس في حياته وإلّا لبيّنه للناس قبل ذلك في مكة أو في أوائل هجرته ، فانّ تبليغ ما أُنزل اليه من ربه واجب عليه ، فان لم يفعل فما بلغ رسالته .

وبعبارة أُخرىٰ انّ الذي قصد كتابته أمر خطير وحافظ من ضلال الأُمّة ، لكنّه ليس متعلّقاً بايام حياته ﷺ ، بل يتعلّق بحال المسلمين بعد وفاته ﷺ .

وهذا الذي يستفاد بوضوح من قوله ﷺ : (بعده) ، يؤكده قوله تعالىٰ : ﴿ اليومَ أكلمتُ لكُمْ دينكم ... ﴾ فكما انّه ليس من أُمور التوحيد والمعاد وسائر أُصول الاسلام وليس من فروعه أيضاً كما عرفت ، كذلك ليس مورداً لابتلاء المسلمين الىٰ ذلك اليوم والىٰ حين وفاته وإلّا لتوجّه الايراد عليه ﷺ أولاً : بانّه لِمَ لم يبيّنه لحد الآن ، وثانياً : بانّ الله اكمل الدين فما معنىٰ ضلال المسلمين بعده .

٥ ـ من الواضح انّه يخطر في ذهن كثير من أهل العلم وغيرهم انّ مجرد منع جماعة من الصحابة بقيادة عمر (رضي الله عنه) لا يكفي لانصراف النبي ﷺ عن كتابة هذا الامر المهم المانع عن الضلال ، فلم انصرف عنها ولِمَ لم يبيّنه قولاً وشفاهاً حتىٰ طردهم عن بيته وسكت عن مراده ؟ وهذا سؤال مهم جداً .

وجوابه عندي انّ النبي ﷺ علم انّ تأكيده علىٰ مراده بالكتابة لا يفيد

تلك الفائدة بعد ما قال عمر (رضي الله عنه) قوله وقبله جمع آخر، إذ لو فرض انّه يكتب بعده ما اراده ﷺ بكل تأكيد وتغليظ كان بوسع المخالفين ان يقولوا انّه ﷺ لشدة مرضه هجر وهذىٰ، فلا موجب أو لا مجوّز للعمل به، فلا يتحقّق مراده، ولاجله انصرف عنه.

٦ ـ بعد اللتيا والتي يبقىٰ السؤال السابق بحاله، وانّه ما هو مقصود النبي ﷺ من هذا المكتوب؟ وأقول في الجواب: لا بدّ من لفت النظر الىٰ ما تفرّقت الأُمّة عليه بعد وفاته وضلّوا وسقطوا في الفتن والحروب والتقاتل والتكفير والتضليل الىٰ يومنا هذا؟ وهذا الشيء هو مقصوده بالكتابة.

ونحن نعتقد بانّ كل منصف إذا تطهّرت نفسه من العصبية والتقليد يفهم انه هو امر الخلافة بعده وتعيين خليفته بشخصه وعينه.

أليس وقع الاختلاف بين علي (رضي الله عنه) وغيره في أمر الخلافة ولم يبايع أبا بكر (رضي الله عنه) ستة أشهر طيلة أيام حياة فاطمة، وانّما بايعه حين استنكره وجوه الناس كما نقله البخاري فيما يأتي عن عائشة (رض).

ألم يقع التشاجر بين الانصار والمهاجرين في سقيفة بني ساعدة والتكلم بما لا يليق بمسلم؟ وهلا يرجع سبب الفتن الواقعة في خلافة عثمان (رضي الله عنه) الىٰ هذا الامر المقصود بالكتابة؟

أليست حروب الجمل وصفين والنهروان من أوضح آثار الاختلاف في الخلافة؟

ما هو سبب قتل الخليفتين عثمان وعلي وبقاء ما ترتّب عليه الىٰ يومنا هذا، أليس تفرّق المسلمين شيعة وسنة نتيجة الاختلاف في الخليفة بعد النبي ﷺ، أليست الحروب الداخلية بين المسلمين التي افسدت الحرث والنسل لاجل ذلك؟ أليس ما ابتلىٰ به المسلمون ـ حتىٰ يومنا هذا ـ

من الانحطاط والتأخر والانحراف هو نتيجة ذلك الاختلاف الذي ادّىٰ الىٰ تسلّط حكّام الجور من بني أُمية وبني العباس ؟ وهكذا وهكذا.

وبعد هذا لا اظن بمسلم عاقل يشكّ في مراد النبي ﷺ وما اراد أن يكتبه، وانّه هو تعيين خليفته بعده أو الخلفاء بعده، فلو كتبه ﷺ وقبله الصحابة بعده ما ضلّ الناس بعده أبداً، وحيث انّ جماعة من الصحابة منعوه من الكتابة فقد ضلّ الناس كما عرفت.

لا يقال قد ذكرت ان آية اكمال الدين اخبرت عن عدم بقا أمر ديني موجب للضلال فيعود الاشكال عليك أيضاً. فانه يقال انّ الآية الشريفة تدلّ علىٰ اكمال أمر التشريع والتقنين في الأُصول والمعارف وكليات الفقه وحتىٰ أمر الخلافة اجمالاً، كما يظهر من استدلال الشيعة واهل السنة بالآيات والروايات الصريحة أو المشيرة ـ بزعمهم ـ علىٰ أمر الخلافة.

واما تعيين مصداق الخليفة وشخصه، فهذا لا يمس باكمال التشريع حتىٰ إذا فرضنا[1] اهماله من جانب صاحب الرسالة الىٰ هذا اليوم، لعدم حلول وقت الابتلاء به الىٰ حين وفاته ﷺ، فبيان الحكم أمر وتعيين مصداقه ومتعلّقه أمر آخر وبينهما بون بعيد، ولذا قال بعض الباحثين ان مراده ﷺ هو التنصيص علىٰ خلافة أبي بكر.

٧ ـ بقي في المقام سؤالان خطيران مهمان:

الأول: نسبة الهجر الىٰ النبي المعصوم الذي قاله فيه سبحانه وتعالىٰ: **﴿وما ينطقُ عن الهوىٰ إن هو إلّا وحيٌ يوحىٰ﴾** يوجب الردّة أو الفسق قطعاً، وهذا لا يجتمع مع عدالة الصحابة، بل مع الايمان، بل لو فرضنا

---

(١) خلافاً للشيعة وجمع من أهل السنّة القائلين بتعيين الخليفة من قبله صراحة علىٰ حد زعم الشيعة أو اشارة علىٰ حد زعم جماعة من أهل السنّة.

صحّة جملة (قد غلبه الوجع، أو: قد غلب عليه الوجع) مكان جملة (هجر، أو: أهجر)، بل لو فرضنا انهم قالوا بأبي أنت وأُمي يا رسول الله لا تكتب شيئاً في هذه الحالة لبقي أصل الاشكال بحاله، فإنّ عصيان الرسول محرم ينافي العدالة.

الثاني: انّ منع الكتابة أوجب ضلال الأُمّة ضلالاً ذهبت به الأموال وسفكت به الدماء ووقعت به البغضاء والعداوة والتفرقة الواسعة بين المسلمين الىٰ يومنا هذا[1] فوزر هذا الضلال الكبير علىٰ المانعين في ذلك المجلس، أو انّه معفو عنهم لاجتهادهم؟! لكن الاجتهاد في مقابل النص لو فرض جوازه لارتفع وجوب اطاعة الرسول ﷺ الثابت بالآيات الكثيرة الواردة في القرآن وبالضرورة من الدين والعقل. علىٰ ان في خصوص المقام قامت قرينة واضحة علىٰ ابطال هذا الاجتهاد، وهو غضب النبي أو عدم رضاه بالمنع المذكور، وكثرة اللغط واللغو حتىٰ طردهم من عنده بقوله ﷺ: «قوموا عني»، فامرهم بتركه وقيامهم عنه، ولعلّه لا نظير له في تمام حياته، فانّي لم اجد مورداً اخرج النبي أحداً من اصحابه من بيته حتىٰ في ليلة عرسه مع كراهته لبقائهم في البيت حتىٰ نزلت آية الحجاب كما نقل في الصحاح.

وأيضاً صرّح النبي ﷺ لهم: بانّ الذي انا فيه هو خير ممّا تدعونني اليه، أي هذا المرض المميت خير مما تدعونني اليه من ترك الكتابة، فادّعاء الاجتهاد في المقام غلط واضح، وصدق ابن عباس حيث يقول: انّ

---

(١) ولقد خاف النبي من هذه الحالة حيث حذر اصحابه في حجة الوداع بقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض». (البخاري ١٢١ كتاب العلم) وكرره برقم ٤١٤٣ و٦٤٧٥ و٦٦٦٩.

الرزية كل الرزية ما حال بين الرسول ﷺ وبين كتابه . وله حق البكاء ، بل ينبغي ان يبكي عليه كلّ مسلم يحب دينه .

لكن المانعين،من الصحابة وعلىٰ رأسهم عمر وهو الخليفة الثاني ، فما هو المخرج من هذه المشكلة العويصة المحيّرة للعقول ؟ وقد ذكر علماء الحديث والكلام أعذاراً كثيرة ، لكنّها غير مقنعة عند من نجاه الله من التقليد والعصبية ووفقه لتطبيق الاعتقاد علىٰ الحق دون تطبيق الحق علىٰ الاعتقاد[1] ، ولا شيء أفضل من ان نقول والله العالم ، وانا لله وانا اليه راجعون .

٨ ـ ثم انّ في مقالة عمر : (حسبنا كتاب الله) اشكال آخر ، وهو انّ قول النبي وفعله وتقريره مصدر ثان للتشريع ، ولا شكّ في عدم كفاية القرآن وحده من دون السنّة النبوية لنجاة المسلمين ، فكما يجب العمل بالقرآن ، يجب العمل بالسنّة بدلالة آيات من القرآن ، فرد أمر الرسول ردّ للقرآن أيضاً. علىٰ ان عمر واتباعه يعلمون ـاتم علم ـبانّ الرسول الكريم ﷺ اعلم منهم ومن كل أحد بالقرآن، فلو كان القرآن كافياً لهم لَما قال لهم اكتب لكم كتاباً لا تضلّون بعده أبداً ، فاستدلالهم هذا رد اعتقادي علىٰ الرسول ﷺ ، وهذااقبح من منع اتيان ما يكتب فيه ، فانّه مجرّد عصيان عملي .

(٢٣) وعن العرباض قال : نزلنا مع النبي ﷺ خيبر ... فغضب النبي ﷺ وقال : «يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ...» فقام ﷺ فقال : «أيحسب أحدكم متكئاً علىٰ اريكته قد يظن انّ الله لم يحرم شيئاً إلّا ما في هذا القرآن ، ألا واني والله قد وعظت وأمرت ونهيت عن اشياء ، انّها لمثل

---

(١) انظر ـ من باب المثال ـ الىٰ شرح النووي في تأويل الحديث ، فكل ما قاله أو نقله فهو وهن ضعيف ، ولا يخفىٰ علىٰ أهل العلم بطلانه بل هو واضح البطلان .

القرآن أو أكثر . . .»[١] .

أقول : كان عمر حاضراً في خيبر وسمع كلام النبي ﷺ قطعاً لأنّ الصحابة كلّهم اجتمعوا بأمر النبي للصلاة كما صرّح في الحديث .

ويمكن ان نقدم اعتذاراً من قبل الخليفة واتباعه انّهم لم يلتفتوا الىٰ لوازم كلامهم هذا في تلك الساعة . وكم كنت احب ان لا تصدر هذه الجملة وهذا العمل من هؤلاء الصحابة ، وكم كنت احب ان لم يعص النبي الرحيم الرؤوف في بيته ولم يهن في آخر حياته الشريفة بهذه الجملة ، وكم كنت احب ان لم يضبط التاريخ المعتبر الموثوق به هذه الواقعة في صدره حتىٰ لا يخجل المسلمون من اهل الكتاب وغيره ، لكن تجري الرياح بما لا تشتهي السُفُنَ .

لطيفة

قال عالم سني لعالم شيعي : أليس في اقامة النبي أبا بكر مقامه في صلاة الجماعة ـ وهي عمود الدين ـ رمز الىٰ خلافته بعده ؟ فاجابه العالم الشيعي : بل هي نص في خلافته ! فسأله العالم السني فرحاً مسروراً : اذن لماذا لا تقولون بها ؟ فقال العالم الشيعي انّه ﷺ هجر (في امره بان يقيم أبو بكر الصلاة) .

فسكت الأول ، ولم يحر جواباً (احتراماً لمقام عمر رضي الله عنه) .

أبو هريرة الدوسي

تقدّم في مقدمة الكتاب انّ أبا هريرة روىٰ ٥٣٧٤ حديثاً اخرج البخاري منها ٤٤٦ حديثاً ، ويقول السيّد مصطفىٰ الصادق الرافعي في كتابه

---

(١) سنن أبي داود ٣ : ١٦٧ كتاب الخراج والامارة .

«تاريخ آداب العرب»: وكان اكثر الصحابة رواية أبو هريرة، وقد صحب النبي ﷺ ثلاث سنين ـ بل صحب عاماً وتسعة أشهر كما ذكره صاحب كتاب شيخ المضيرة ـ وعمّر بعده نحواً من خمسين سنة، ولهذا كان عمر وعثمان وعائشة ينكرون عليه ويتهمونه، وهو اول راوية اتهم في الاسلام، وكانت عائشة أشدّهم انكاراً عليه لتطاول الأيام بها وبه إذ توفيت قبله بسنة...[١].

واليك جملة من الاحاديث التي وردت عن أبي هريرة في صحيح البخاري وغيره والتي تكشف لنا ما حاله:

(٢٤) عن حيان سمعت أبا هريرة يقول: نشأت يتيماً، وهاجرت مسكيناً، وكنت أجيراً لابنة غزوان بطعام بطني وعقبة رجلي، احطب لهم إذا نزلوا، واحدو لهم إذا ركبوا، فالحمد لله الذيجعل الدين قوّاماً، وجعل أباهريرة اماماً[٢].

(٢٥) عن أبي هريرة: ما من اصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه منّي إلّا ما كان من عبدالله بن عمرو، فانّه كان يكتب ولا أكتب[٣].

أقول: نفس هذا الادعاء يدل علىٰ غلوّه في شأنه وعدم تورّعه في الكلام، إمّا أولاً: فانّه لم يصاحب النبي ﷺ إلّا عامين، والحال ان جمعاً من الصحابة صاحبه طيلة عمره الشريف كأبي بكر وعلي وغيرهم، فكيف يدّعي انّه أكثر حديثاً من كل الصحابة.

وإمّا ثانياً: لا يعرف عن ابن عمرو انّه أكثر حديثاً منه، فلقد قيل انّ له

---

(١) الأضواء علىٰ السنة المحمدية: ١١٣.

(٢) سنن ابن ماجه رقم ٢٤٤٥ كتاب الرهون.

(٣) صحيح البخاري رقم ١١٣ كتاب العلم.

كتاباً في الادعية فقط ، وانّ رواياته لم تتجاوز عن (٧٠٠) كما عن ابن الجوزي ، أو عن (٧٢٢) كما عن مسند أحمد .

وإمّا ثالثاً : فسيأتي منه انه لم ينس حديثاً ، فكيف يدّعىٰ انّ عدم كتابته للحديث أوجبت ان يكون ابن عمرو أكثر رواية منه .

ثم الرواية تنافي ما ورد من نهيه ﷺ عن كتابة الحديث عنه ﷺ .

(٢٦) عن الأعرج ، عنه : انّ الناس يقولون أكثر أبو هريرة ، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدّثت حديثاً ، ثم يتلو : ﴿ **انّ الذين يكتمون ما أنزلنا من البيّنات ـ إلىٰ قوله ـ الرحيم** ﴾ انّ اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق ، وانّ اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في اموالهم، وانّ أبا هريرة كان يلزم رسول الله بشبع بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون[1] وكرره البخاري في ثلاثة مواضع أُخر[2].

في هذه الرواية مطالب :

١ ـ انّ اتهام أبي هريرة باكثار الحديث لم يحدث بعد موته ، ولم

---

(١) صحيح البخاري رقم ١١٨ كتاب العلم .

(٢) وفي صحيح مسلم ١٦ : ٥٢ سمعت أبا هريرة يقول : إنّكم تزعمون انّ أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله (ص) والله الموعد كنت رجلاً مسكيناً اخدم رسول الله (ص) علىٰ ملء بطني وكان المهاجرون يشغلهم . . . فقال رسول الله (ص) من يبسط ثوبه فلن ينسىٰ شيئاً سمعه مني فبسطت ثوبي حتىٰ قضىٰ حديثه ثم ضممته اليّ فما نسيت شيئاً سمعته منه . ولاحظ ص٥٤ أيضاً .

أقول : اما انه خدم رسول الله (ص)لملء بطنه لا لغيره فهو صحيح ، وامّا ما يظهر منه من ان قوله في بسط الثوب لاجل شغل المهاجرون والانصار بالمعاملة والزراعة وغيرهما فهو واضح البطلان ، ثم انّ قوله هذا يخالف ما يأتي منه من انّه هو السائل لعلاج عدم النسيان ، وان الخطاب ببسط ثوبه متوجه إليه وحده ، وفي هذا الحديث الخطاب عام لكن لم يرغب فيه غير أبي هريرة ! ! ! !

يصدر عن واحدٍ وجمع قليل، بل شاع اتهامه في حياته شيوعاً تاماً حتىٰ اخبر هو عن ذلك بقوله: انّ الناس يقولون، وبمثل هذا الاتهام الشائع لم يتهم أحد من الصحابة، ولا يخفىٰ عليك انّ جمعاً من هؤلاء الناس ـ الذين اتهموه ـ أو كلهم من الصحابة طبعاً.

٢ ـ ليس تمام روايات أبي هريرة في البيّنات المنزلة في الكتاب فقط، ولا في الحلال والحرام فقط حتىٰ تشملها الآية المباركة فيكون عذره مقبولاً، بل انّ جملة من رواياته في أُمور لا تتعلق بالذي ذكرناه، فيعلم منه انّه غير جاد في استدلاله بالآيتين، بل أراد ان يدفع عن نفسه اتهام الناس ايّاه.

٣ ـ يُظهر المهاجرين والانصار وكأنّهم طلاب دنيابما ينسبه اليهم من الصفق بالاسواق والعمل في اموالهم مع عدم الحضور في مجلس رسول الله ﷺ، وكانّه هو الذي كان يحضر فقط دون أحد من الصحابة، فيدّعي انّه أكثر حضوراً وحفظاً! ولم يلتفت البخاري ولا غيره من الرواة هل يمكن ان يكون من صحب النبي ﷺ عشرين سنة علىٰ نية صادقة وحضور متواصل من كبار الصحابة أقلّ حديثاً من هذا الشيخ الذي لم يصحبه حتىٰ مدة عامين؟!

ومن يقبل هذا الادعاء منه فهو بسيط وساذج، فسبحان الله من تجارة أبي هريرة بالرواية، تجارة رابحة لدنياه وخاسرة لآخرته.

(٢٧) وعن سعيد المقبري: قال أبو هريرة ﷺ: يقول الناس أكثر أبو هريرة، فلقيت رجلاً....[١]

(٢٨) عن نافع: حدّث ابن عمر انّ أبا هريرة يقول: من تبع جنازة

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٥٠٥كتاب فضائل الصحابة.

فله قيراط. فقال أكثر أبو هريرة علينا فصدقت ـ يعني عائشة ـ وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقوله، فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة[1].

أقول: انّ اكثار أبي هريرة كان مشهوراً عند الصحابة، فيتهمه كلّ من سمع منه ما يستبعده كما ترىٰ من ابن عمر، وان كان في خصوص المورد قد برّأته عائشة من الكذب.

(٢٩) وعنه: قلت: يا رسول الله انّي اسمع منك حديثاً كثيراً انساه قال ابسط رداءك فبسطته، قال فغرف بيديه ثم قال: ضمه، فضممته فما نسيت شيئاً بعده[2].

سبحان الله من كرامة لأبي هريرة ـ علىٰ حدّ زعم بعض الناس! ـ كرامة لم تنل أحداً من كبار الصحابة. والمؤمن الفطن يعلم انّ قصة بسط الرداء تشبه الحكايات المتداولة بين الصبيان، وكأنّ عجالته في انشاء القصة أنسته من المغروف منه، ثم انّه غيّر هذه القصة الىٰ وجه مخالف لما ذكرناه منه هنا، وكأنّه خاف ان ينكشف أمره أو نسىٰ ادعاءه هذا فقال: انكم تقولون انّ أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، وتقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدّثون عن رسول الله بمثل حديث أبي هريرة... وقد قال رسول الله في حديث يحدثه انه لن يبسط أحد ثوبه حتىٰ أقضي مقالتي هذه ثم يجمع اليه ثوبه إلّا وعى ما أقول. فبسطت نمرة عليَّ حتىٰ إذا قضىٰ رسول الله ﷺ مقالته جمعتها الىٰ صدري، فما نسيت من مقالة رسول الله تلك من شيء[3].

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٢٦٠.
(٢) صحيح البخاري رقم ١١٩ كتاب العلم.
(٣) صحيح البخاري رقم ١٩٤٢ كتاب البيوع.

أقول: وبين القصتين اختلاف بيّن كما تعلمون، والعجب انّ أحداً من الحاضرين - غير أبي هريرة - لم يرغب في حفظ مقالته ﷺ تلك!!!

اسمع يا أيّها القارئ قول أبي سلمة: ... وانكر أبو هريرة الحديث الاول، قلنا ألم تحدّث انه لا عدوىٰ فرطن بالحبشية. قال أبو سلمة فما رأيته نسى حديثاً غيره!!![1].

(٣٠) وعنه: حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين، فأمّا أحدهما فبثثته، وأمّا الآخر فلو بثثته قطع هذا الحلقوم[2] [3].

أقول: ولا شكّ أنّه لو كان عمر حياً لم يتمكن من بث وعائه من الاسرائيليات والجعليات وربما قطع حلقومه وبلعومه.

يا شيخ المضيرة من اين لك هذه الاسرار دون السابقين الأولين من المهاجرين والانصار، فهل لك شاهد غيرك في هذه المبالغات والمفتريات علىٰ رسول الله ﷺ، ولو لا اعتماد البخاري علىٰ روايته لاعتقدت انه انما ينقل هذه الروايات وامثالها ليفضح أبا هريرة ويظهر دجله، لكن البخاري لم يوفق للتمييز بين الحق والباطل.

(٣١) عنه، ارسل ملك الموت الىٰ موسىٰ عليه السلام فلمّا جاء صكه، فرجع الىٰ ربه فقال ارسلتني الى عبد لا يريد الموت فردّ الله عليه عينه ...[4]

فانظر الىٰ بهتانه علىٰ موسىٰ عليه السلام، وفرض الملك جسماً كثيفاً! لكنه

---

(١) صحيح البخاري رقم ٥٤٣٧ كتاب الطب.

(٢) نقول لأبي هريرة ربّما نفهم ما في وعائك الثاني ممّا بثثته من وعائك الأول، ولو عشت مدة أُخرىٰ في بلاط خلفاء بني أُميّة لبثثت الثاني، بل الثالث شئت أم أبيت، لأنّ كل تاجر وراء تجارته.

(٣) صحيح البخاري رقم ١٢٠.

(٤) صحيح البخاري رقم ١٢٧٤.

استحىٰ قليلاً، فلم ينسب كلّ ما حكاه الىٰ رسول الله، ولعله اخذه من كعب الاحبار!

(٣٢) وعنه وكلّني رسول الله بحفظ زكاة رمضان... ثم يحكىٰ انّه أتاه شيطان يأخذ من الطعام فاخذه ولكن رحمه، فلما اصبح قال رسول الله: «انه كاذب وسيعود» وعاد فأخذ الطعام فرحمه رغم قوله ﷺ انّه كاذب، ورحمه الليلة الثالثة أيضاً، فخلّىٰ سبيله حين علّمه قراءة آية الكرسي في كل ليلة عند نومه[1].

(٣٣) وعنه... فقال النبي ﷺ لا تخيروني علىٰ موسىٰ، فانّ الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم، فاكون أول من أفيق، فاذا موسىٰ باطش جانب العرش!!! فلا ادري أكان فيمن صعق فافاق قبلي أو كان ممّن استثني الله[2]!!!

ولعلّ هذا من الاسرائيليات التي تلقّاها عن كعب الاحبار، ناسباً ايّاه الىٰ رسول الله ﷺ، وإلّا لا يحتمل أفضلية موسىٰ عليه السلام من خاتم الانبياء ﷺ.

(٣٤) وعنه: قام رسول الله ﷺ حين انزل الله عزّ وجلّ: ﴿**وانذر عشيرك الأقربين**﴾ قال: «يا معشر قريش اشتروا انفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً، ويا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً، ويا عباس... ويا صفية عمة رسول الله... ويا فاطمة بنت محمّد سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئاً»[3].

أقول: سبحان الله انّ أبا هريرة يخبر ـ جازماً وقاطعاً ـ عن أوائل

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢١٨٧.
(٢) صحيح البخاري رقم ٢٢٨٠ كتاب الخصومات.
(٣) صحيح البخاري رقم ٢٦٠٢ كتاب الوصايا.

البعثة، فكأن الله اظهره علىٰ غيب مكة وهو باليمن! وقد زلّ البخاري بحسن ظنه عن الصراط المستقيم. ثم انّه قد خفي علىٰ أبي هريرة ونقلة كلامه انّ فاطمة بنت النبي ﷺ امّا لم تولد انذاك أو كانت طفلة صغيرة لا تصلح لمثل هذا الخطاب!!!

أبو هريرة وتعرّضه لمقام الانبياء عليهم السلام

(٣٥) وعنه: بينا الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحرابهم دخل عمر فأهوىٰ الىٰ الحصىٰ فحصبهم بها فقال: «دعهم يا عمر»[١].

فسلوة لك يا رسول الله عن محدّث ساذج وراو كاذب واناس غافلين، نعم أين انت من مجلس لعب الحبشة، ومتىٰ كان عمر ابعد منك عن اللهو؟!

(٣٦) وعنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قرصت نملة نبيّاً من الانبياء، فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحىٰ الله إليه: ان قرصتك نملة أحرقت أُمّة من الأُمم تسبّح»[٢].

أقول: فليحكم العقلاء بعدالة ملوك بني اُميّة، فانّهم أفضل من هذا النبي!!!

(٣٧) وعنه: عن النبي ﷺ: «خلق الله آدم وطوله ستون ذراعاً»[٣].

(٣٨) وعنه، عن رسول الله ﷺ: «اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم»[٤].

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٧٤٥.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٨٥٦ كتاب الجهاد.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣١٤٨ كتاب الانبياء.

(٤) صحيح البخاري رقم ٣١٧٧ كتاب الانبياء.

(٣٩) وعنه، عن رسول الله ﷺ: «لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلّا ثلاث كذبات...»[١].

(٤٠) وعنه: انّ رسول الله ﷺ قال: «نحن أحقّ بالشكّ من إبراهيم، إذ قال: **﴿ربِّ أرني كيف تُحيي الموتىٰ قال أوَلم تؤمن قال بلىٰ ولكن ليطمئنَّ قلبي﴾**»[٢].

أقول الآية لا تدل علىٰ شكّ إبراهيم عليه السلام أولاً وخاتم النبيين ليس بأحقّ منه فيه ثانياً.

(٤١) وعنه، عن النبي ﷺ: «بينما أيوب يغتسل عرياناً خرّ عليه رِجلُ جراد من ذهب، فجعل يحثى في ثوبه فناداه ربه: يا أيوب ألم اكن اغنيتك عمّا ترىٰ، قال بلىٰ، ولكن لا غنىٰ لي عن بركتك»[٣].

(٤٢) وعنه، عن رسول الله ﷺ: «انّ موسىٰ كان رجلاً... وان الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسىٰ عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر ثوبي حجر حتىٰ انتهىٰ الىٰ ملأ من بني اسرائيل فرأوه عرياناً (!!!) احسن ما خلق الله... وطفق بالحجر ضرباً بعصاه!!!»[٤].

(٤٣) وعنه، عن النبي ﷺ: «قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة علىٰ سبعين امرأة، تحمل كلّ امرأة فارساً يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: ان شاء الله، فلم يقل، ولم تحمل شيئاً إلّا واحداً ساقطاً أحد شقيه»، فقال النبي: «لو قالها لجاهدوا في سبيل الله[٥].

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣١٧٩.
(٢) صحيح البخاري رقم ٣١٩٢كتاب الانبياء.
(٣) صحيح البخاري رقم ٣١١١كتاب الانبياء.
(٤) صحيح البخاري رقم ٣٢٢٣كتاب الانبياء.
(٥) صحيح البخاري رقم ٣٣٤٢كتاب الانبياء.

فهذه هي بعض مفتريات أبي هريرة ـ راوية الاسلام كما يزعم البعض ـ إذ هل من المألوف ـ بل المعقول ـ ان يطوف رجل ما ـ مهما اوتي من قوة ـ علىٰ سبعين امرأة في ليلة واحدة، ثم ما هو السبب الذي من اجله لم يقل سليمان عليه السلام (ان شاء الله)؟! هل هو عدم اعتقاده بالله ام ماذا؟ وبعد هذا يأتي البخاري ـ وبدون ادنىٰ رويّة ـ ليقول: الأصح «تسعين امرأة» بدل «سبعين»، وكأنّه جزم بصحة الرواية حسب قواعده الخاصة.

فهذا الذي نقلناه عن أبي هريرة ليس بغريب لمن عرف حاله ولكن الغريب ان يدّعي البعض انّ كتاب البخاري هو اصح الكتب بعد كتاب الله!

يقول أبو هريرة في محل آخر[١]، قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن اللية بمائة امرأة... فقال له الملك: قل انشاء الله، فلم يقل ونسىٰ!، فاطاف بهن ولم تلد منهنّ إلّا امرأة نصف انسان.

وله حديث آخر يخبر عن ستين امرأة[٢].

انظر ايها العاقل ممن تأخذ دينك، وعلىٰ من تعتمد في أخذ أحاديث رسولك صلى الله عليه وآله[٣].

(٤٤) وعنه: انّ الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة، وانّي كنت الزم رسول الله بشبع بطني... وان كنت لاستقرئ الرجل الآية هي معي كي ينقلب بي فيطعمني، وكان اخير الناس للمسكين جعفر بن أبي طالب[٤].

أقول: من كان من الرواة هذا سبيله فهل يمكن الاعتماد عليه؟

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٩٤٤ كتاب النكاح.

(٢) صحيح البخاري رقم ٧٠٣١ كتاب التوحيد. أقول: حتىٰ علىٰ رواية الستين وفرض قدرة سليمان عليه السلام علىٰ طوافه عليهن في ليلة واحدة لابد ان نفرض طول الليلة ثلاثين ساعة!!! إذ المباشرة بمقدماتها تحتاج عادة الىٰ ثلاثين دقيقة مثلاً.

(٣) انظر صحيح مسلم ١١ : ١٢١ و١١٨.

(٤) صحيح البخاري رقم ٣٥٠٦ كتاب فضائل الصحابة.

وفي رواية أُخرىٰ يقول: ... وان كنت لأشدّ الحجر علىٰ بطني من الجوع، ولقد قعدت يوماً علىٰ طريقهم ... فمر أبو بكر فسّألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلّا ليشبعني، فمرّ ولم يفعل! ثمّ مرّ بي عمر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلّا ليشبعني، فمر ولم يفعل[1].

(٤٥) وعنه ... فيقول (ابراهيم) لهم: وانّي قد كذبت لهم ثلاث[2].

(٤٦) وعنه قال النبي ﷺ: «افضل الصدقة ...» فقالوا: يا أبا هريرة سمعت هذا من رسول الله ﷺ قال: لا هذا من كيس أبي هريرة[3].

انظر كيف انّه كان عند الناس متهماً لكنّ البخاري واقرانه لا يلتفتون الىٰ ذلك!

(٤٧) عن ابن عمر قال: انّ رسول الله أمر بقتل الكلاب إلّا كلب صيد أو كلب غنم أو ماشية، فقيل لابن عمر: انّ أبا هريرة يقول أو كلب زرع، فقال ابن عمر: ان لأبي هريرة زرعاً[4].

(٤٨) عن أبي رزين قال: خرج إلينا أبو هريرة فضرب بيده علىٰ جبهته فقال: ألا انّكم تحدّثون انّي أكذب علىٰ رسول الله ﷺ لتهتدوا واضلّ!!![5].

أقول: يزعم أبو هريرة ان اكاذيبه سبب لاهتداء المسلمين!!!

ثم انّ مسلماً ذكر جملة من فضائل أبي هريرة[6] ولكنّه لم ينقل

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٠٨٧ كتاب الرقاق.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٤٣٥ كتاب التفسير.

(٣) صحيح البخاري رقم ٥٠٤٠ كتاب النفقات.

(٤) صحيح مسلم ١٠ : ٢٣٧.

(٥) صحيح مسلم ١٤ : ٧٥.

(٦) صحيح مسلم ج١٥ و١٦ كتاب الفضائل.

حديثاً واحداً عن غير أبي هريرة في حقّه ، بل كلّها من قوله ! واليك حديثاً واحداً من فضائله .

(٤٩) وعن أبي هريرة... قلت : يا رسول الله ادع الله أن يحببني أنا وأُمّي الىٰ عباده المؤمنين ويحببهم إلينا ، قال : فقال رسول الله : «اللّهم حبب عبيدك هذا ـ يعني أبا هريرة ـ وأُمّه الىٰ عبادك المؤمنين ، وحبب اليهم المؤمنين» فما خلق مؤمن يسمع بي ولا يراني إلّا أحبني[١] .

أقول : لكن لم يتّهم أحد من الصحابة كاتّهامه عند المؤمنين ، بل هو أول راوية اتّهم في الاسلام !

(٥٠) عنه ، عن النبي ﷺ : «لا أعرفنَّ ما يحدّث أحدكم عني الحديث وهو متكيء علىٰ اريكته فيقول : اقرأ قرآنا . ما قيل من قول حسن فانا قلته»[٢] .

أقول : انظر انّه كيف يروج تجارته في جعل الاحاديث .

ولأبي هريرة ابداعات أُخر ستمر بك بعضها في تضاعيف هذا الكتاب ، والكلام حوله طويل ، وللاطّلاع انظر كتاب أبي هريرة وكتاب شيخ المضيرة .

النوم لا ينقض الوضوء

(٥١) عن ابن عباس قال : انّ النبي نام حتىٰ نفخ ثم صلّىٰ . وربما قال : اضطجع حتىٰ نفخ ثم قام فصلّىٰ[٣] .

وفي صحيح مسلم : ثم نام ﷺ حتىٰ ـ نفخ وكنا نعرفه إذا نام بنفخه ـ

---

(١) صحيح مسلم ١٦ : ٥٢ .
(٢) مقدمة سنن أبي ماجة رقم ٢١ .
(٣) صحيح البخاري رقم ١٣٨ كتاب الوضوء .

ثم خرج الىٰ الصلاة فصلّىٰ[١].

حرمة الاستقبال والاستدبار في حال التخلّي

(٥٢) وعن أبي ايوب الانصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتىٰ أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولّها ظهره، شرقوا أو غربوا»[٢].

وقال: فقدمنا الشام، فوجدناه مراحيض بنيت قبل القبلة، فننحرف ونستغفر الله[٣].

اقول: كل ّ الروايات تدلّ علىٰ الحرمة سوىٰ ما عن ابن عمر من انّه رآه ﷺ مستقبل القبلة، لكنّه لا يسوغ لصرف ظاهر الاحاديث المحرّمة لاحتمال انّه ﷺ استقبل القبلة في حال الاستنجاء. والمفتي به في فقه الشيعة الإمامية هو الحرمة، ولا ترىٰ في بيوتهم مرحاضاً مستقبل القبلة وان كان ما يدلّ عليها ضعيفاً سنداً من طرقهم، علىٰ انّ أهل السنة يجوزون السهو والنسيان عليه ﷺ في صلاته فكيف لا يقولون بهما في المقام؟ وربّما يفرق بين البناء والصحراء، لكن احكام الله تعالىٰ لا تختلف بذلك، فاللازم ردّ رواية ابن عمر. ولاحظ اقوال العلماء والمذاهب في غير المقام[٤].

(٥٣) عن معقل قال: نهىٰ رسول الله ﷺ ان نستقبل القبلتين ببول أو غائط[٥].

أقول وهذا عجيب، وأعجب منه ما.

(٥٤) عن ابن عمر قال: نهىٰ النبي عن البول مستقبل القبلة في

---

(١) صحيح مسلم ٦: ٤٩.
(٢) صحيح البخاري رقم ١٤٤.
(٣) صحيح البخاري رقم ٣٨٦كتاب القبلة، صحيح مسلم ٣: ١٥٣.
(٤) صحيح مسلم ٣: ١٥٣ و١٤٥ وشرحه للنووي.
(٥) سنن أبي داود ١: ٤.

الفضاء، فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس (المصدر).

فإنّ قبلة البعيد هي الجهة فأي شيء يسترها، هل الراحلة التي بال اليها النبي ﷺ ساترة للقبلة؟!

نزول آية الحجاب

(٥٥) عن عائشة قالت: انّ ازواج النبي ﷺ كنّ يخرجن...[١].

هذا الحديث يحكي انّ آية الحجاب نزلت باصرار عمر علىٰ رسول الله ﷺ، وكان يقول له: احجب نساءك فلم يكن رسول الله يفعل حتىٰ نادىٰ سودة ألا قد عرفناك يا سودة...

اقول: الصحيح ان احكام الله تعالىٰ الشرعية كافعاله التكوينية تابعة لمصالح وحِكَم ولا جزاف في التشريع ولا مدخلية للأذواق فيها، فهذه الرواية وامثالها مخالفة لفلسفة التشريع العالية الحكيمة فلا يحسن قبولها. ويأتي انّه معارض بما يدعيه انس.

احترام المسجد!

(٥٦) عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه قال: كانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله ﷺ فلم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك[٢].

أقول: هل بول الكلب عند عبدالله بن عمر طاهر أو لا يرىٰ للمسجد النبوي كرامة ولا لتطهيره من النجس لزوماً ولا أدري كيف رضي البخاري بنقل هذا الأقوال الباطلة في كتابه؟!

(٥٧) عن انس قال: انّ النبي رأىٰ اعرابياً يبول في المسجد فقال:

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٤٦ كتاب الضوء.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٧٢ كتاب الضوء.

«دعوه» حتىٰ إذا فرغ دعا بماء فصبه عليه(١).

وفي نقل آخر عنه قال: جاء اعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس، فنهاهم النبي ﷺ ...(٢).

ورواه أبو هريرة بلفظ آخر وزاد في آخره: فانّما بعثتم ميسّرين ولم تبعثوا معسّرين(٣).

أقول: فانظر أيدّك الله الىٰ هذه الاكاذيب، فهل تقبل انّ النبي اباح ان يبال في بيت الله ومسجده العظيم وهو معبد المسلمين، وهل له نظير في معبد من معابد الاديان؟!

رواية مخالفة للاجماع

(٥٨) عن زيد بن خالد انّه أخبر عن عثمان عدم وجوب الغسل بالجماع المجرد عن الامناء، ونقله عثمان عن جمع من الصحابة(٤).

(٥٩) ونقله عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ، بل يظهر منه انّه لا غسل مع الامناء عند العجلة(٥).

لكن عن النووي: انّ الأُمّة مجمعة علىٰ وجوب الغسل علىٰ كلّ من الجماع والانزال، وعليه فالأُمّة مجمعة علىٰ ان كتاب البخاري ليس بأصحّ الكتب بعد كتاب الله تعالىٰ.

الاختلاف في صلاة ليله ﷺ

(٦٠) عن عبد الله بن عباس انّه بات ليلة عند ميمونة

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢١٦.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢١٩.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢١٧، وانظر صحيح مسلم ٣: ١٩٠.

(٤) صحيح البخاري رقم ١٧٧.

(٥) صحيح البخاري رقم ١٧٨ وانظر ٢٨٧ و٢٨٨ و٢٨٩ كتاب الغسل.

زوج النبي ﷺ ....[١].

أقول: في اخبار عبدالله بن عباس هنا عن تهجّد النبي اختلاف واضح مع ما نقله عنه في كتاب العلم[٢]، وهذا ممّا يوهن اعتبار الروايات، فانّ اخبار راوٍ واحد عن قضية واحدة بمعان مختلفة يكشف عن تسري الغلط أو الكذب فيها، ولعله من اثر الفصل الكثير بين زمان النقل وزمان التدوين كما عرفته في المقدمة.

صلاة خسوف الشمس

(٦١) عن اسماء بنت أبي بكر قالت: اتيت عائشة زوج النبي ﷺ حين خسفت الشمس، فاذا الناس قيام يصلّون، وإذا هي قائمة تصلّي... فلّما انصرف رسول الله ﷺ حمد الله واثنىٰ عليه ثم قال: «ما من شيء كنت لم أره إلّا قد رايته في مقامي هذا، حتىٰ الجنة والنار، ولقد أوحي اليكم انكم تفتنون في القبور مثل (أو قريباً من) فتنة الدجال...»[٣].

أقول: يدلّ الحديث أولاً: علىٰ تشريع صلاة الخسوف، وفي فقه الشيعة الإمامية وجوب صلاة الكسوف والخسوف، والمشتركات بين الاحاديث المروية من طرقنا وطرق الشيعة لفظاً ومعنىً أو معنىً فقط كثيرة كما انّ المشتركات في الأحكام الفقهية أيضاً كثيرة، ومن يتصدّىٰ لجمع هذه المشتركات في الحديث والفقه تحكيماً للوحدة الاسلامية فقد خدم الاسلام والمسلمين خدمة نافعة جليلة، ويدلّ ثانياً: علىٰ رؤيته ﷺ لملكوت السموات، وهذا أيضاً وارد في أحاديث الشيعة عن أئمتّهم،

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٨١ كتاب الوضوء.
(٢) صحيح البخاري رقم ١١٧ كتاب العلم.
(٣) صحيح البخاري رقم ١٨٢ كتاب الوضوء.

ويدلّ ثالثاً : عن السؤال في القبر من الميت انّما هو عن النبوة فقط ، ويماثله بعض أحاديث الشيعة .

المسح علىٰ العمامة

(٦٢) عن عمرو بن أُميّة قال : رأيت النبي ﷺ يمسح علىٰ عمامته[1] .

أقول : وحيث انّه باطل ومخالف للقرآن أوّله بعضهم بأنّه مسح عليها بعد مسح الواجب من الرأس .

نصب الجريدة يخفف عذاب القبر

(٦٣) عن ابن عباس قال : مرّ النبي بحائط من حيطان المدينة أو مكّة ، فسمع صوت انسانين يعذّبان في قبورهما فقال النبي ﷺ : «يعذّبان وما يعذّبان في كبير» ثم قال : «بلىٰ كان أحدهما لا يستتر من بوله ، وكان الآخر يمشي بالنميمة» ثم دعا بجريدة فكسر كسرتين فوضع علىٰ كل قبر منهما كسرة .

فقيل له : يا رسول الله لم فعلت هذا ؟ قال : «لعلّه ان يخفّف عنهما ما لم تيبسا»[2] .

أقول : ظاهر الخبر انّ عذاب البرزخ جسماني إلّا ان يقال ان سماع صوتهما لم ينقل عن قول النبي ﷺ بل عن ابن عباس ، ولعلّه حدس منه ، وانّما علم النبي بعذابهما ، والله العالم .

ثم انّ تأثير الجريدة (اي غصن النخل الذي ليس عليه ورق) في تخفيف العذاب لا يفهمه العقل العادي فنقبله تعبدّاً وليس للعقل الىٰ خصوصيات البرزخ والقيامة سبيل ، والمفتي به في فقه الشيعة استحباب

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٠٢ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٢١٣ و ٢١٥ .

وضع الجريدتين مع الميت حين الدفن، وعلّل وجهه في احاديثهم بنفس هذهالعلة ـ أي رجاء تخفيف العذاب أو عدم وصوله ـ ثم انّ النميمة من الكبائر كما ان عدم الاجتناب عن البول ينجر الىٰ بطلان الصلاة وهو أيضاً من الكبائر فلا يصح قبول الحديث من هذه الجهة.

البول قائماً واهانة النبي الخاتم ﷺ

(٦٤) عن حذيفة... فأتي سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم احدكم فبال فانتبذت منه، فاشار إليَّ فجئته فقمت عند عقبه حتىٰ فرغ[١].

وفي حديث آخر: كان أبو موسىٰ الأشعري يشدد في البول ويقول: انّ بني اسرائيل كان إذا اصاب ثوب أحدهم قرضه، فقال حذيفة: ليته امسك اتى رسول الله سباطة قوم فبال قائماً[٢].

اقول سباطة: موضع يلقىٰ فيه الكناسة وغيرها وبما ان مضمون الرواية يقدح بمقام النبوة وبشخص الرسول الاكرم، فقد أوّلها بعض المحقّقين بتأويلات ضعيفة، وكان الأولىٰ لهم ان يقدحوا بما جاء به البخاري وغيره من روايات تنال من مقام صاحب الرسالة، وهم يعلمون بانّ التبوّل قائماً وامام أعين الناس يستقبحه من هو اقلّ ايماناً من المسلمين، فكيف بخاتم الانبياء والرسل الذي نقل عنه ﷺ: «انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق» فهل اخلاق هذا النبي العظيم تسمح له ان يتبوّل قائماً وامام اعين الناس!!

الوضوء للجنب

(٦٥) عن ميمونة قالت: توضأ رسول الله وضوءه للصلاة غير رجليه

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٢٣ وانظر ٢٢٢ وصحيح مسلم ٣ : ١٦٥ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٢٤ .

وغسل فرجه... ثم نحىٰ رجليه فغسلهما[١].

اقول: المستفاد من القرآن الكريم حسب قاعدة اصولية قائلة: بانّ التقسيم قاطع للشركة، ان الوضوء يجب علىٰ غير الجنب وانه يغتسل فلا يجب عليه الوضوء، وهذه الرواية تدل علىٰ ان وضوءه لم يكن وضوءاً كاملاً، فان الوضوء المعهود يبطل بترك غسل الرجلين فيحمل علىٰ الاستحباب وهو المحمل لسائر ما ورد في وضوء الجنب، فلا تخالف الكتاب العزيز، وأمّا قولها: ثم نحىٰ رجليه فغسلهما، فلا دليل علىٰ انه لأجل الوضوء، بل الظاهر انّه لأجل الغسل، فافهم، والمتأمل في احاديث الغسل يرىٰ عدم وجوب الوضوء معه.

عمل عبث

(٦٦) عن أبي سلمة قال: دخلت أنا واخو عائشة علىٰ عائشة، فسألها اخوها عن غسل النبي ﷺ، فدعت باناء نحواً من صاع فاغتسلت وافاضت علىٰ رأسها وبيننا وبينها حجاب[٢].

أقول: مع فرض الحجاب بينها وبينهما يصبح غسلها لغواً لا فائدة فيه، وعائشة عاقلة لا تفعل ما يضحك منه العقلاء!

عجيبة حول الجماع

(٦٧) عن قتادة، عن انس قال: كان النبي ﷺ يدور علىٰ نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدىٰ عشرة.

قال: قلت لانس: أوَ كان يطيقه؟

قال: كنا نتحدّث انّه أُعطي قوة ثلاثين[٣].

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٤٦ و ٢٥٤ و ٢٥٦ كتاب الغسل.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٤٨ كتاب الغسل.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٦٥ كتاب الغسل.

اقول: التحدّث المذكور حدس محض، هذا أوّلاً، وثانياً: انّ اتيان (١١) أو (٩) زوجة في ساعة واحدة شيء لعلّه لم يعهد من انسان، ولا أدري ما يعني هؤلاء القصاصون المغالون من هذه الاباطيل، ولعلّهم يريدون ان النبي كما هو افضل البشر علماً وعبادةً واخلاقاً ومقاماً كذلك هو افضلهم شهوة، وهذه هي سيرة الجهال في حق عظمائهم.

ثم انّ المعجزة أو خرق العادة انما هي في الممكنات دون الممتنعات واتيان احدىٰ عشر زوجة في بيوت مختلفة بما يطلبه من المقدمات غير مقدور في ساعة واحدة، فالحديث وامثاله نوع لعب بالعقول وتعريف الاسلام بدين الخرافات.

ثم انّ وقار النبي ليس بأدون من وقار غالب الناس حيث لا يطلعون الغير علىٰ جماعهم، فكيف لا يأنف النبي ﷺ منه، ولعلّ واضع الحديث اراد تبرئة الحكام الامويين المنهكين في الشهوات وملاعبة النساء والاماء.

كذبة اخرىٰ

(٦٨) عن أبي هريرة... فلما قام ﷺ في مصلّاه ذكر انّه جنب، فقال لنا: «مكانكم» ثم رجع فاغتسل، ثم خرج الينا ورأسه يقطر، فكبّر وصلّينا معه[1].

أقول: من أين علم أبو هريرة انّه ﷺ كان جنباً، ومن أين علم انّه اغتسل وهو في المسجد، ولعلّه ﷺ رجع الىٰ منزله لأمر آخر ثم غسل رأسه للنظافة، فلا عبرة بظن هذا القوّال، مع ان النبي الأكرم المتوجه الىٰ ربّه المهتم بصلاته غاية الاهتمام يبعد منه كل البعد ان ينسىٰ غسل الجنابة،

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٧١.

بل لعلّه لم يتفق ذلك لمعظم احاد أُمّته في حياتهم .

السعادة والشقاوة

(٦٩) عن انس ، عنه ﷺ : «انّ الله عزّ وجلّ وكلّ بالرحم ملكاً يقول : يا رب نطفة ، يارب علقة ، يا رب مضغة ، فاذا أراد ان يقضي خلقه قال : أذكر أم أُنثىٰ ، شقي أم سعيد فأمّا الرزق والأجل فيكتب في بطن أُمّه[1] .

أقول : ان الله يعلم ان الجنين بعد حياته وشبابه في الدنيا يعمل أعمال السعداء أو يعمل أعمال الأشقياء فيخبر الملك عن مستقبله ، لا ان الله يخلقه ويجعله سعيداً أو شقياً **﴿ وما ربك بظلّام للعبيد ﴾** ، وشبيه هذا المعنىٰ قد ورد في بعض أحاديث الشيعة أيضاً ، والوجه ما ذكرنا .

ما يصح عليه السجود

(٧٠) وعن ميمونة . . . وهو ﷺ يصلّي علىٰ خمرته . . .[2]

أقول : الخمرة حصيرة صغيرة تعمل من ورق النخل سميت بذلك لانّها تستر الوجه والكفين من حر الأرض وبردها كما ذكره المعلّق . فالمقدار المتيقن ممّا يصحّ عليه السجود بعد الارض هو الحصير ، وفي حال الاضطرار الثوب كما عن انس : فاذا لم يستطع أحدنا ان يمكن وجهه من الارض بسط ثوبه فسجد عليه[3] .

خصائص النبي ﷺ

(٧١) عن جابر بن عبدالله قال : ان النبي ﷺ قال : اعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الارض

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣١٢ كتاب الحيض .
(٢) صحيح البخاري رقم ٣٢٦ كتاب الحيض .
(٣) صحيح البخاري رقم ١١٥٠ .

مسجداً وطهوراً، فأيّما رجل من أُمتّي ادركته الصلاة فليصلّ، واحلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي، واعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث الىٰ قومه خاصة وبعثت الىٰ الناس عامة[١].

أقول: يظهر منه انّ الأُمم السابقة يصلّون في اماكن خاصة ولا يجوز لهم الصلاة في كلّ مكان، كما يظهر منه جواز التيمم علىٰ كل ما يصدق عليه الارض تراباً كان أم غيره.

ثم ان المستفاد من مجموع الروايات انّ الشفاعة الكبرىٰ والاولىٰ في القيامة للنبي الخاتم ﷺ وبعده لغيره من الانبياء والاولياء والملائكة والمؤمنين.

واعلم انّه لا دليل من القرآن الكريم يثبت بأنّ نبياً من الأنبياء علىٰ نبينا وآله وعليهم السلام بعث الىٰ جميع الناس، والمتيقن انّهم عليهم السلام بعثوا الىٰ قومهم أو الىٰ قوم خاص، بل هو الظاهر من الآيات الكريمة الواردة في حق بعضهم، وهذا هو المطابق للاعتبار العقلي في تلك الازمنة المحدودة روابطها، وأمّا رسالة نبينا الاعظم ﷺ فلها عموم من وجهين طولاً وعرضاً، فهو بعث الىٰ جميع البشر والىٰ كافة الناس، بل يمكن ان نقول انّه مبعوث الىٰ جميع الكائنات في جميع المجرات نظراً الىٰ قوله تعالىٰ: ﴿ وما أرسلناك إلّا رحمةً للعالمين ﴾[٢] وبعث الىٰ يوم القيامة ولا نبي بعده كما في الحديث المعروف الذي ادّعىٰ السيوطي تواتره: «يا علي انت مني

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٢٨ كتاب التيمم.

(٢) الدليل علىٰ انّ العالمين بمعنىٰ كل الكائنات سوىٰ الخالق جلت عظمته هو قوله تعالىٰ في سورة الفاتحة: الحمد لله رب العالمين فمتعلق الرسالة الخاتمية يمتد امتداد متعلق الربوبية الالهية. ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. فلاحظ وتأمل.

بمنزلة هارون من موسىٰ إلاّ انّه لا نبي بعدي».

التيمم ونظر عمر رضي الله عنه

(٧٢) عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى، عن ابيه قال: جاء رجل الىٰ عمر بن الخطاب فقال: انّي اجنبت فلم اصب الماء، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر انّا كنا في سفر انا وانت، فأمّا انت فلم تصلّ، وأمّا انا فتمعكت فصلّيت، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «انّما كان يكفيك هكذا» فضرب النبي ﷺ بكفّيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفّيه[١].

ثم ان البخاري ذكر بعض كلمات الرواية منفصلة[٢].

اقول: لم يشأ البخاري أن يذكر بعض كلمات الحديث، فانّها لا تناسب مقام الخليفة سواء صدرت منه سهواً أو عمداً، فإنّها مخالفة للقرآن والسنة، ومن ساء ظنه به لأجل هذا التصرف وامثاله فنحن لا نلومه، وعلىٰ كلٍّ اليك الحديث بكامله من صحيح مسلم الذي لا يشتت الحديث لمجرد الملاحظات كما يظهر لك في غير المقام أيضاً:

انّ رجلاً أتىٰ عمر فقال: انّي اجنبت فلم أجد ماء، فقال: لا تصلّ، فقال عمّار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وانت في سرية فاجنبنا، فلم نجد ماء، فأمّا أنت فلم تصلّ، وأمّا أنا فتمعكت في التراب وصلّيت، فقال النبي ﷺ: «انّما كان يكفيك ان تضرب يديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفّيك».

فقال عمر: اتق الله يا عمّار.

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٣١ كتاب التيمم.

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٣٢ و٣٣٣ و٣٣٤ و٣٣٦ وغيرها.

قال: ان شئت لم احدّث به؟!

وفي رواية: فقال عمر نوليك ما توليت[١].

(٧٣) وعن أبي وائل قال: قال أبو موسىٰ لعبدالله بن مسعود: إذا لم يجد الماء لا يصلّي؟

قال عبدالله، لو رخّصت لهم في هذا، كان إذا وجد احدهم البرد قال هكذا ـ يعني تتيمم ـ وصلّىٰ.

قال: قلت: فأين قول عمّار لعمر؟

قال: انّي لم أر عمر قنع بقول عمار[٢].

(٧٤) عن شفيق قال: كنت عند عبدالله وأبي موسىٰ، فقال له أبو موسىٰ: أرأيت يا ابا عبد الرحمن إذا اجنب فلم يجد ماء كيف يصنع؟

فقال عبدالله: لا يصلّي حتىٰ يجد الماء.

فقال أبو موسىٰ: فكيف تصنع بقول عمّار حين قال له النبي ﷺ: «كان يكفيك».

قال ألم تر عمر لم يقنع بذلك؟

فقال أبو موسىٰ: فدعنا من قول عمار، كيف تصنع بهذه الآية؟

فما درىٰ عبدالله ما يقول، فقال: أنا لو رخّصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد علىٰ احدهم الماء ان يدعه ويتيمم...[٣]

فقال أبو موسىٰ: فكيف بهذه الآية في سورة المائدة: ﴿**فلم تجدوا**

---

(١) صحيح مسلم ٤: ٦٢ باب التيمم وبهامشه شرح النووي.

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٣٨.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٣٩ ورواه مسلم باختلاف وفيه: فقال عبدالله: لا يتيمّم وان لم يجد الماء شهراً.

ماءً فتيمّموا صعيداً طيباً ﴾ ؟

فقال عبدالله : لو رخّص لهم في هذه الآية لأوشك إذا برد عليهم الماء ان يتيمّموا بالصعيد .

فقال أبو موسىٰ لعبدالله : ألم تسمع قول عمار : بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء ، فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ، ثم أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : «انـما كـان يكـفيك ان تـقول بيـديك هكذا ، ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال علىٰ اليمين وظاهر كفيه ووجهه .

فقال عبدالله أوَلم تر عمر لم يقنع بقول عمار[1] .

أقول ما يتعلق بمجموع روايات الباب أُمور :

أولاً : انّ عمر لا يرىٰ مشروعية التيمم أصلاً ، وحتىٰ بعد تذكير عمار ايّاه بقول رسول الله ﷺ كما يظهر من كلامه وكلام عبدالله بن مسعود .

وكان عمر ﵁ يترك الصلاة عند عدم تمكّنه من الغسل ، والله يعلم انّه كم ترك من صلواته اليومية في ذلك الزمن الذي لا يوجد الماء غالباً في البراري ؟ !

بل كان يفتي الناس بترك الصلاة حتىٰ يجدوا الماء كما عـرفته مـن مسلم .

ثانياً : هل تركه الصلاة مع التيمم لأجل اجتهاده في المسألة وانّه لا يرىٰ التيمم مشروعاً في الشريعة أو لتنفر طبعه من هـذا العـمل المـهين ؟ الظاهر هو الثاني لوجوه :

---

(١) انظر ٤ : ٦٠ وما بعدها من باب التيمم .

أ : شرع التيمم في سفر بمحضر من جمع كثير فاقدين للماء بمحضر من النبي الاكرم ﷺ علىٰ ما رواه البخاري عن عائشة في أول كتاب التيمم، والموضوع كان محل ابتلاء كثير من الصحابة في اسفارهم، فاصبح حكم التيمم وبدليته عن الغسل والوضوء واضحاً مشهوراً والمسالة محل ابتلاء الناس في تلك الازمان غالباً، فلا يعقل خفاء مثل هذا الحكم علىٰ مثل عمر.

ب : تشريع التيمم لم يصدر عن لسان النبي ﷺ فقط، بل بوحي من القرآن الكريم الذي يتلوه الصحابة ـ ومنهم عمر ـ ليلاً ونهاراً، فهل يمكن انّ عمر والىٰ زمان خلافته لم يكن ملتفتاً الىٰ آية التيمم من سورة المائدة، وهل يرضىٰ عاقل بنسبة مثل هذا الجهل الىٰ الخليفة الثاني وهو هو ؟!

ج : رواية ابن حصين ففيها: فاستيقظ عمر... قال ﷺ: «يا فلان ما يمنعك ان تصلّي معنا» قال: اصابتني جنابة، فأمره ان يتيمم بالصعيد...[1].

د : تذكير عمار ايّاه بحكم التيمم وكيفيته عن رسول الله ﷺ وعمار لم يكن كأبي هريرة مورد اتهام الخليفة، فانّه صحابي جليل القدر، لكن عمر لم يقبل منه بحيث خاف هو منه وقال له: ان شئت لم احدّث به! وقد ذكر عبدالله بن مسعود بعد ذلك عدم قبول عمر لحديث عمار لأبي موسىٰ. ولعمري ان ردّ الخليفة علىٰ تشريع التيمم الثابت بالقرآن والسنة القولية واجماع معظم الصحابة يبلبل الفكر ويحير العقل ولا أجد له مفراً.

وثالثاً : نسأل عبدالله بن مسعود كيف رددت حديث عمار الموافق

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٣٧٨ كتاب المناقب.

للقرآن بمجرد عدم قبوله من قبل عمر؟ فهل قبوله شرط لحجية الحديث وما ينقله الصحابة عن رسول الله ﷺ، وهل تعتقد أن عمر شريك رسول الله في انفاذ سنته وتحكيم كتاب ربه أو كان ردّك للحديث لامر آخر؟!

ورابعاً: ان استدلال عبدالله ضعيف وغير مقنع، فانّه يستدل علىٰ جواز ترك الصلاة للمجنب الغير متمكن من الماء بدعوى انّ الترخيص ـ التيمم ـ يستلزم ترك الغسل عند برد الماء! والحال ان ترخيص التيمم لعدم وجود الماء وإلّا يسقط بوجود الماء، فهذا الرجل يرىٰ الغسل اهم من ترك الصلاة، ويفتي بجواز تركها تأكيداً علىٰ أهمية الغسل!ولايدري انّ الغسل كالوضوء مقدمة للصلاة، ومن أحد شرائط صحتها هو التمكن من استعمال الماء.

وخامساً: ان اصعب مشكلة في المقام انّما هو في ردّ ابن مسعود آية الكتاب الواردة في تشريع التيمم بمجرد اعتبار ضعيف عرفته من كلامه، وهذا النحو من التجري لا يتوقع من مسلم يؤمن بالله ورسوله، فكأنّه يرىٰ نفسه صالحة للتشريع وتاديب الناس وان انجر الامر الىٰ اهمال احكام الله سبحانه الواردة في قرآنه، وهذا ربما يوجب الارتداد فضلاً عن الفسق والظلم علىٰ ما قاله سبحانه في كتابه: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون... الظالمون... الفاسقون**﴾.

من أنت يابن مسعود حيث تقول في ردّ الآية: ولو رخّصنا لهم في هذا لأوشكَ ـ إذا برد علىٰ أحدهم الماء ـ ان يدعه ويتيمم.؟ أأنت رب العباد وصاحب الشريعة؟ أم انت اعلم بمصالح العباد من الشارع المقدّس؟

والواقع ان التقول بهذا الهذيان انما صدر منه لعجزه عن سؤال أبي موسىٰ، فانّه كان ينكر تشريع التيمم تقليداً لعمر، فلم يعرف ما يجيب عن

القرآن كما يظهر من حديث شفيق : فما درىٰ عبدالله ما يقول!

والانصاف انّ الأمر يدور بين كذب رواة الحديث في الصحيحين وبين عدّ ابن مسعود مخالفاً لله ولرسوله ، ولا يجوز الغلو في حق الصحابة بما يوهن الشريعة عند الاجيال القادمة ، فرواة الرواية ومن يروي عنهم كلّهم في قفص الاتهام والعصيان لله ورسوله بالافتراء وردّ الكتاب والسنة ، ولا يجوز تضليل العقول بعدالة الصحابة أو وثاقة رواة الصحاح أو دعوىٰ حجيّة أقوال السلف[1] ، فانّها مستلزمة لارتكاب التناقض المبطل للشريعة المحمدية ـ نعوذ بالله منه .

تشريع الصلاة ليلة المعراج

(٧٥) عن أبي ذر : انّ رسول الله ﷺ قال : «فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة ، فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وأيماناً فافرغه في صدري ، ثم اطبقه ، ثم اخذ بيدي فعرج بي الىٰ السماء الدنيا . . .(ذكر قصة المعراج) .

وعن انس وابن حزم : ففرض الله علىٰ أُمّتي خمسين صلاة . . . حتىٰ مررت بموسىٰ . . . قال فارجع الىٰ ربك فانّ أُمّتك لا تطيق ذلك . . . فقال (الرب) هي خمس وهي خمسون ، لا يبدل القول لدي . . .[2]

أقول انّ : الحكمة والايمان ليسا شيئاً مادياً حتىٰ يحتاجا الىٰ ظرف ذهب ، ولا يحلان صدر الانسان أيضاً ، بل محلهما النفس ، فالظاهر ان شق السقف وشق الصدر والطست الذهبي كلّها يراد بها معاني مجازية مناسبة .

ثم ان قصة تقليل الصلوات الىٰ خمس بتنبيه موسىٰ عليه السلام قد وردت

---

(١) وكثير منا جعل عقولهم وكتبهم متاحف الآثار القديمة ، وانهم علىٰ اثارهم يقتفون .

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٤٢كتاب الصلاة .

في بعض روايات الشيعة أيضاً، وانا اقول والله العالم. انّ القصة لا تنطبق علىٰ الموازين.

(٧٦) عن عائشة قالت: فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين في الحضر والسفر، فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر[١].

أقول: مضمون صدر الحديث ورد في روايات الشيعة أيضاً، ولطف حديث البخاري ان السيّدة تخبر عن تشريع الله سبحانه وتعالىٰ مباشرة واهملت استثناء صلاة المغرب، فانّها شرعت ثلاث ركعات ابتداء بلا اشكال، علىٰ انّها نفسها اتمت الصلاة في السفر كما يأتي.

ثقل الوحي

(٧٧) وعن زيد بن ثابت مرسلاً قال: انزل الله علىٰ رسوله ﷺ وفخذه علىٰ فخذي، فثقلت عليَّ حتىٰ خفت فخذي[٢].

حدّ المسلم

(٧٨) عن انس قال: قال رسول الله ﷺ: «امرت ان اقاتل الناس حتىٰ يقولوا لا اله إلّا الله، فاذا قالوها وصلّوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وذبحوا ذبيحتنا، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلّا بحقها وحسابهم علىٰ الله»[٣].

(٧٩) وعن محمود عنه ﷺ: «فانّ الله قد حرم علىٰ النار من قال لا إله إلّا الله، يبتغي بذلك وجه الله»[٤].

(٨٠) عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «آتاني آت من ربي

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٤٣.
(٢) صحيح مسلم ٤: ١٤٥ كتاب الصلاة.
(٣) صحيح البخاري رقم ٣٨٥ أبواب القبلة.
(٤) صحيح البخاري رقم ٤١٥.

فاخبرني ـ أو قال بشرني ـ : انّه من مات من أُمّتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة».

قلت: وان زنىٰ وان سرق؟

قال: «وان زنىٰ وان سرق»[1].

أقول: الاحاديث في غاية رفع القتال مختلفة بزيادة ونقيصة من القيود، وجمع هذه الاحاديث والبحث حولها مفصلاً ربما يحتاج الىٰ تأليف رسالة.

اختلاف الصحابة.

(٨١) اختلف عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر فقال الاول: انه ﷺ لم يصلّ في الكعبة، وقال الثاني عن قول بلال: انّه ﷺ صلّىٰ فيها ركعتين بين الساريتين اللتين علىٰ يساره[2].

واليك نموذجاً من هذه الاختلافات وهي كثيرة:

١ ـ اختلاف سهل وجابر في بناء المنبر[3].

٢ ـ اختلاف عائشة وغيرها في بطلان الصلاة بالكلب والمرأة والحمار[4].

٣ ـ اختلاف عائشة مع معاوية وأبي هريرة في ركعتين بعد العصر[5].

٤ ـ اختلاف ابن عمر وابي هريرة[6].

---

(١) صحيح البخاري رقم ١١٨٠ كتاب الجنائز.

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٨٨ ـ ٣٨٩ أبواب القبلة.

(٣) صحيح البخاري رقم ٤٣٦ ـ ٤٣٧.

(٤) صحيح البخاري رقم ٤٨٦ ـ ٤٨٩.

(٥) صحيح البخاري رقم ٥٦٢ ـ ٥٦٣ ـ ٥٦٥.

(٦) صحيح البخاري رقم ١٠٣٦ ـ ١٠٣٨.

٥ ـ اختلاف ابن عمر وعائشة في نافلة الظهر[١] .

والاستقصاء والتفصيل محتاجان الىٰ تأليف رسالة مستقلة ، وستأتي شواهد أُخرىٰ في اثناء الكتاب ، والغرض انّ الصحابة قد اختلفوا في نقل الاحاديث وردّ بعضهم بعضا . فالقول بوجوب اخذ كلّ ما ينقل عنهم علىٰ المسلمين مخالف للاعتبار العقلي وتحكم واغفال .

سهوه ﷺ ونومه عن الصلاة

(٨٢) عن عبدالله قال : صلّىٰ النبي الظهر خمساً ، فقالوا أزيد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صلّيت خمساً . فثنىٰ رجليه وسجد سجدتين[٢] . أي بعد ما سلّم[٣] .

(٨٣) وعنه صلّىٰ النبي ... زاد أو نقص ... انّما انا بشر مثلكم أنسىٰ كما تنسون ، فاذا نسيت فذكّروني ...[٤]

(٨٤) عن أبي هريرة صلّىٰ بنا رسول الله ﷺ احدىٰ صلاتي العشاء ... فصلّىٰ بنا بركعتين ثم سلّم ... يقال له ذو اليدين قال : يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة ؟

قال : «لم أنس ولم تقصر» فقال : «أكما يقول ذو اليدين ؟» فقالوا : نعم[٥] .

أقول : نفيه النسيان أولاً ثم سؤاله عنه لا يخلو عن ركاكة ، فوقع في النقل تصرّف من بعضهم .

---

(١) صحيح البخاري رقم ١١٢٦ ـ ١١٢٧ .
(٢) صحيح البخاري رقم ٣٩٦ .
(٣) صحيح البخاري رقم ١١٦٨ .
(٤) صحيح البخاري رقم ٣٩٢ .
(٥) صحيح البخاري رقم ٤٦٨ .

(٨٥) عن أبي قتادة... فاستيقظ النبي ﷺ وقد طلع حاجب الشمس...[١].

(٨٦) عن عبدالله بن بحينة: انّ رسول الله قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما، فلما قضىٰ صلاته سجد سجدتين ثم سلّم بعد ذلك[٢]، وفيها روايات تتعلق بسهوه ونسيانه ﷺ.

أقول: ويقرب منها ما ورد في روايات الشيعة، لكنّ علماءهم اختلفوا في رده وقبوله والاكثر علىٰ الرد والطرح. وقد بحثنا معهم ذلك في غير هذا الكتاب.

ما يدل علىٰ انّه تعالىٰ جسم

(٨٧) عن عبدالله بن عمر ان رسول الله رأىٰ بصاقاً... فقال: «... فلا يبصق قبل وجهه، فانّ الله قبل وجهه إذا صلّىٰ»[٣].

(٨٨) عن انس، عن النبي: ... أو ربّه بينه وبين قبلته[٤].

(٨٩) عن جرير قال كنا عند النبي فنظر الىٰ القمر ليلة - يعني بدر - فقال: «انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته...»[٥].

(٩٠) عن أبي هريرة انّ الناس قالوا: يا رسول الله هل نرىٰ ربّنا يوم القيامة؟

قال: «هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه حجاب».

---

(١) صحيح البخاري رقم ٥٧٠ كتاب مواقيت الصلاة.

(٢) صحيح البخاري رقم ١١٦٧ أبواب السهو.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٩٨ أبواب المساجد، صحيح مسلم ٤ : ٣٨، وانظر سنن أبي داود ١ : ١٢٩.

(٤) صحيح البخاري رقم ٤٠٧.

(٥) صحيح البخاري رقم ٥٢٩ كتاب مواقيت الصلاة.

قالوا : لا ، يا رسول الله .

قال : «فهل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب ؟» .

قالوا : لا .

قال : «فانكم ترونه كذلك ، يحشر الناس يوم القيامة ، فيقول من كان يعبد شيئاً . . . وتبقىٰ هذا الأُمّة وفيها منافقوها ، فيأتيهم الله فيقول : أنا ربّكم ، فيقولون هذا مكاننا حتىٰ يأتينا ربّنا ، فاذا جاء ربّنا عرفناه ، فيأتيهم الله فيقول : أنا ربكم ، فيقولون : أنت ربّنا . . . فيضحك الله عزّ وجلّ منه . . .»[1] .

(٩١) وعن أبي هريرة انّ رسول الله ﷺ قال : «ينزل ربّنا تبارك وتعالىٰ كلّ ليلة الىٰ السماء الدنيا . . .»[2] .

(٩٢) وعنه . . . فقال ﷺ : «ضحك الله الليلة»[3] .

(٩٣) عن أبي سعيد الخدري : انّ اناساً في زمن النبي ﷺ قالوا : يا رسول الله هل نرىٰ ربنا يوم القيامة ؟

قال النبي ﷺ : «نعم ، هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة ضوء ليس فيها سحاب» .

قالوا : لا .

قال : «وهل تضارون في رؤيته ليلة البدر ضوء ليس فيه سحاب ؟» .

قالوا لا :

قال النبي ﷺ : «ما تضارون في رؤية الله عزّ وجلّ يوم القيامة إلّا

---

(١) صحيح البخاري رقم ٧٧٣ كتاب صفة الصلاة .

(٢) صحيح البخاري رقم ١٠٩٤ ، سنن أبي داود ٢ : ٣٤ .

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٥٨٧ ، كتاب فضائل الصحابة .

كما تضارون في رؤية احدهما . إذا كان يوم القيامة اذن مؤذن ... حتىٰ إذا لم يبق إلّا من كان يعبد الله من برٍّ أو فاجر آتاهم ربّ العالمين في ادنىٰ صورة من التي رأوا فيها ! فيقال : ماذا تنتظرون ... ونحن ننتظر ربّنا الذي كنا نعبد ، فيقول : أنا ربّكم ! ، فيقولون لا نشرك بالله شيئاً . مرتين أو ثلاثاً »[١] .

ورواه أبو هريرة ولكن بزيادة تناسب مذاقه ، واليك بعض جملاته : وتبقىٰ هذه الأُمّة فيها منافقوها ، فياتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول : أنا ربّكم ، فيقولون : نعوذ بالله منك ! هذا مكاننا حتىٰ يأتينا ربّنا فاذا اتانا ربّنا عرفناه ! ، فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول : انا ربّكم ، فيقولون انت ربّنا ! فيتبعونه ... حتىٰ يضحك منه ، فاذا ضحك منه ...[٢] .

أقول : هذه الاحاديث المذكورة تثبت أُموراً :

١ ـ انّ الله له صورة محسوسة .

٢ ـ تتبدل صوره فهو محل الحوادث .

٣ ـ انّ المنافقين يرونه كالمؤمنين .

٤ ـ ان الله يتحرك فيجيء في ميدان القيامة فيروح ثم يأتي .

٥ ـ له صورة معروفة عند المؤمنين .

٦ ـ انّ الله يضحك .

وامّا تأويل الرؤية من دون كيف (بلكفة) فشيء يذكره جملة من متكلمي الاشاعرة ، والاحاديث تنفيها .

(٩٤) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «انّ لله ملائكة ...

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٣٠٥ كتاب التفسير .

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٢٠٤ كتاب الرقاق .

فيسألهم ربّهم ـ وهو أعلم منهم ـ ما يقول عبادي ؟ قال : تقول : يسبحونك ويكبّرونك . . .

فيقول : هل رأوني ؟

قال : فيقولون : لا ، والله ما رأوك .

قال : فيقول : وكيف لو رأوني ؟

قال يقولون : لو رأوك كانوا أشدّ لك عبادة . . .»[١] .

(٩٥) عن انس قال : قال النبي : «لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتىٰ يضع ربّ العزة فيها قدمه ، فتقول قط قط وعزتك . . .»[٢] .

(٩٦) عن جرير بن عبدالله قال : قال النبي ﷺ : «انكم سترون ربكم عياناً»[٣] .

(٩٧) وعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « . . . حتىٰ يضع فيها قدمه فتمتلئ ، ويرد بعضها الىٰ بعض . . .»[٤] .

(٩٨) عن عبدالله قال : جاء حبر من اليهود فقال : انّه إذا كان يوم القيامة جعل الله السماوات علىٰ اصبع ، والارضين علىٰ اصبع ، والماء والثرىٰ علىٰ اصبع ، والخلائق علىٰ اصبع ، ثم يهزهن . . فلقد رأيت النبي يضحك . . . تعجباً وتصديقاً لقوله . . .»[٥] .

(٩٩) عن معاوية بن الحكم . . . فقال ﷺ لها : «أين الله ؟»

قالت في السماء .

قال : «من أنا» .

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٠٤٥ الدعوات .

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٢٨٤كتاب الإيمان والنذور، وانظر صحيح مسلم ١٧: ١٨٣ و ١٨٤.

(٣) صحيح البخاري رقم ٦٩٩٨ كتاب التوحيد .

(٤) صحيح البخاري رقم ٧٠١١ كتاب التوحيد .

(٥) صحيح البخاري رقم ٧٠٧٥ كتاب التوحيد .

قالت : انت رسول الله .

قال : «اعتقها فانّها مؤمنة»[١] .

(١٠٠) عن أبي هريرة عنه ﷺ : «ينزل ربّنا تبارك وتعالىٰ كلّ ليلة الىٰ السماء الدنيا»[٢] .

(١٠١) عن جبير... ان عرشه علىٰ سمواته لهكذا ـ قال باصابعه مثل القبة ـ وانّه ليئط به اطيط الرحل بالراكب ، انّ الله فوق عرشه ، وعرشه فوق سماواته[٣] .

(١٠٢) عن أبي هريرة رأيت رسول الله ﷺ يضع ابهامه علىٰ اذنه والتي تليها علىٰ عينه... يقرؤها ، أي قوله تعالىٰ : ﴿**انّ الله يأمركم أن تودّوا الأمانات** ـ الىٰ قوله ـ **سميعاً بصيرا**﴾ يعني انّ لله سمعاً وبصراً[٤] .

(١٠٣) أورد ابن ماجه احاديث في مقدمة سننه[٥] ، وهذه الاحاديث تدلّ علىٰ جسميته تعالىٰ . نذكر ثلاثة منها ههنا :

(١٠٤) عن أبي رزين قلت : يا رسول الله انرىٰ الله يوم القيامة ، وما آية ذلك في خلقه ؟

قال : « يا رزين أليس كلكم يرىٰ القمر مخلياً به » .

قال : قلت : بلىٰ .

قال : «فالله أعظم ، وذلك آية في خلقه»[٦] .

---

(١) صحيح مسلم ٥ : ٢٤ .
(٢) صحيح مسلم ٦ : ٣٦ .
(٣) سنن أبي داود ٤ : ٢٣٢ كتاب السنة .
(٤) صحيح البخاري رقم ٢٣٣ .
(٥) سنن ابن ماجه رقم ١٧٧ ـ ٢٠٢ المقدمة في باب فيما انكرت الجهمية .
(٦) سنن ابن ماجه رقم ١٨٠ المقدمة .

(١٠٥) وعنه قال: قال رسول الله: «ضحك ربّنا من تنوط عباده وقرب غيره»

قال: قلت: يا رسول الله أو يضحك الرب؟

قال: «نعم».

قلت: لن نعدم من ربّ يضحك خيراً!

(١٠٦) عن العباس عنه ﷺ: «... ثم فوق السماء السابعة بحر... ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين اظلافهن وركبهن كما بين سماء الىٰ سماء، ثم علىٰ ظهورهن العرش... ثم الله فوق ذلك.

قيل: الأوعال جمع وعل، وهو تيس الجبل، وهي الحاملة للعرش الحامل لله!

(١٠٧) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «آتاني الليلة ربّي تبارك وتعالىٰ في احسن صورة ـ قال: احسبه قال: في المنام ـ فقال: يا محمّد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلىٰ؟ قلت: لا قال: فوضع يده بين كتفي حتىٰ وجدت بردها بين ثديي[١].

أقول: كلّ ذلك باطل ومخالف للعقل: ﴿**وما قدروا الله حقّ قدره**﴾.

رؤيته ﷺ من خلفه

(١٠٨) عن أبي هريرة: انّ رسول الله ﷺ قال: «هل ترون قبلتي ههنا، فوالله ما يخفىٰ عليّ خشوعكم ولا ركوعكم انّي لأراكم من وراء ظهري[٢].

(١٠٩) وعن انس عنه ﷺ قال: «انّي لأراكم من ورائي كما أراكم»[٣].

---

(١) سنن الترمذي ٣: ٩٨.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٠٨.

(٣) صحيح البخاري رقم ٤٠٩، انظر صحيح مسلم ٤: ١٤٩ وما بعده.

اقول: وهل الرؤية المذكورة بصرية أو علمية فيها وجهان، والله تعالىٰ العالم.

بناء المسجد علىٰ القبر

(١١٠) عن عائشة... فقال ﷺ: «انّ اولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا علىٰ قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، فاولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[١].

(١١١) عنها وعن ابن عباس...: «لعنة الله علىٰ اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور انبيائهم مساجد»[٢].

(١١٢) وعن أبي هريرة: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد»[٣].

(١١٣) عن عائشة، عن النبي ﷺ ـ في مرضه الذي مات فيه ـ: قال: «لعن الله اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور انبيائهم مساجد» قالت ولولا ذلك لابرزوا قبره غير انّي اخشىٰ ان يتّخذ مسجداً»[٤].

أقول: المتيقن من مدلول الاحاديث جعل القبر موضعاً للسجود عليه سواء قصد منه عبادة النبي أم لا، لكن حديث عائشة الأول يدلّ علىٰ منع بناء المسجد علىٰ محل فيه قبر الانسان الصالح.

وعلىٰ كل، هذه الاحاديث لا تنهىٰ عن الصلاة جنب قبر النبي وغيره كما في المسجد النبوي وكما في مسجد دمشق المشتمل علىٰ قبر يحيىٰ عليه السلام.

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤١٧ كتاب المساجد.
(٢) صحيح البخاري رقم ٤٢٥.
(٣) صحيح البخاري رقم ٤٢٦.
(٤) صحيح البخاري رقم ١٢٦٥ كتاب الجنائز.

حكم التكبير في كل رفع ووضع

(١١٤) عن عمران بن حصين قال: «صلّىٰ مع علي ﷺ بالبصرة فقال: ذكرنا هذا الرجل صلاة، كنّا نصلّيها مع رسول الله ﷺ، فذكر انّه كان يكبّر كلّما رفع وكلّما وضع[١].

أقول: يظهر من هذا وشبهه انّ صورة صلاته ﷺ لم تبق معمولاً بها عند المسلمين، فقد طرأ عليها بعض التغييرات، وهي تتكرّر كلّ يوم خمس مرات، فكيف بسائر العبادات.

الفئة الباغية النارية

(١١٥) عن أبي سعيد في بناء المسجد... كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين، فرآه النبي ﷺ فينفض التراب عنه، ويقول: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية، يدعوهم الىٰ الجنة ويدعونه الىٰ النار»

قال: يقول عمار: اعوذ بالله من الفتن[٢].

أقول: فعلي واصحابه هم الداعون الىٰ الجنة فهم علىٰ حق، ومعاوية واصحابه هم الفئة الباغية الداعون الىٰ النار فهم علىٰ باطل، ثم ان الداعي الىٰ النار لا يكون في الجنة.

قاعدة من ادرك ركعة

(١١٦) عن أبي هريرة عنه ﷺ: «من ادرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»[٣].

---

(١) صحيح البخاري رقم ٧٥١، ولا حظ صلاة أبي هريرة وقوله في آخرها (٧٥٢)، وقريب من هذا رواية مطرف (٧٥٣).

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٣٦، وانظر صحيح مسلم ١٨ : ٣٩ وعن أُم سلمة أيضاً عن النبي(ص) ١٨ : ٤١.

(٣) صحيح البخاري رقم ٥٥٥ وانظر ٥٥٤.

النبي ما صلّىٰ العصر !

عن جابر : انّ عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس ، فجعل يسبّ كفار قريش قال : يا رسول الله ما كدت أُصلّي العصر حتىٰ كادت الشمس تغرب .

قال النبي ﷺ : «والله ما صلّيتها...» فصلّىٰ العصر بعدما غربت الشمس[١].

والحديث غير قابل للتصديق في حقه ﷺ لأن للصلوات مراتب اضطرارية ، وقد نقل مسلم في كتابه عن عبدالله بن عمر انّه يومئ ايماء . ويظهر من الحديث انّ جمعاً من الصحابة لم يصلّوا العصر يومئذ .

وفي رواية عن جابر انّ عمر قال : ما كدت أُصلّي العصر ـ أي يوم الخندق ـ حتىٰ غربت ، قال : فنزلنا فصلّىٰ بعدما غربت الشمس[٢] .

يظهر منها انّ عمر وحده لم يصلّ العصر ، ولا يبعد صحته ، وان الرواية الأُولىٰ مجعولة كجعل ما يدلّ في غير البخاري انّه ﷺ ترك أربع صلوات .

الجلوس قبل القيام

(١١٧) عن مالك . . . يجلس إذا رفع رأسه من السجود قبل ان ينهض في الركعة الأُولىٰ[٣] .

اقتداء امام بآخر في صلاته واحدة

(١١٨) عن عائشة . . . فأجلساه الىٰ جنب أبي بكر ، قال : فجعل أبو بكر يصلّي وهو يأتم بصلاة النبي،والناس بصلاة أبي بكر والنبي ﷺ قاعد[٤] .

---

(١) صحيح البخاري رقم ٥٧١ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٥١٣ .

(٣) صحيح البخاري رقم ٦٤٥ كتاب الجماعة والامامة .

(٤) صحيح البخاري رقم ٦٥٥ ، وقد صرّح في حديث آخر برقم ٦٨١ : فكان أبو بكر ﴿

أقول : في الرواية سؤالان أحدهما : انّه لِمَ لم يقتد الناس كلّهم بصلاته؟ وكيف علمت عائشة انّهم اقتدوا بأبيها لا به ﷺ ؟!

وثانيهما : انّ الواجب علىٰ أبي بكر ان يقتدي جالساً لا قائماً ، فان عائشة نفسها روت انه ﷺ صلّىٰ جالساً (لمرض) وصلّىٰ وراء قوم قياماً ، فاشار اليهم ان اجلسوا ، فلما ان انصرف قال : «انّما جعل الامام ليؤتم به . . . وإذا صلّىٰ جالساً فصلوا جلوساً» ويدلّ عليه حديث انس[١] ، وحديث أبي هريرة[٢] .

لكن في حديث آخر عن عائشة: فتأخّر أبو بكر ﷺ وقعد النبي الىٰ جنبه وأبو بكر يسمع الناس التكبير[٣] .

فيظهر منه : انّ أبا بكر لم يكن اماماً بل مقتدياً ومكبراً ، فهذا ينافي بقية الأحاديث . ثم انّ المستفاد من بعض الروايات انّ النبي وجد خفة في أول صلاة صلاها أبو بكر ، فذهب للصلاة . ومن بعضها الآخر انه في غير الصلاة الأُولىٰ .

وعلىٰ كلّ لم ينقل انّ أبا بكر بكىٰ في صلاته لأجل انّه رجل رقيق القلب ، وانّه اسيف ، وانّه لا يسمع الناس من البكاء كما تدّعي عائشة ، فسبحان الله من عاطفة البنت لأبيها . وأيٌّ كان السبب فانّ في اقامة النبي أبا بكر للصلاة وامامته للمصلين غموضاً ؛ لاختلاف الأحاديث فيها بحيث يفهم نفوذ السياسة فيها ، وسنذكر في ما يأتي أيضاً بعض قصتها .

يصلّي قائماً وكان رسول الله يصلّي قاعداً يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله ، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر ﷺ .

(١) صحيح البخاري رقم ٦٥٦ و ٦٥٧ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٨٩ .

(٣) صحيح البخاري رقم ٦٨٠ .

النهي عن صلاة رمضان جماعة

(١١٩) عن زيد بن ثابت : انّ رسول الله اتخذ حجرة ـ قال : حسبت انّه قال من حصير ـ في رمضان فصلّىٰ فيها ليالي ، فصلّىٰ بصلاته ناس من اصحابه ، فلّما علم بهم جعل يقعد فخرج اليهم فقال : «قد عرفت الذي رأيت من صنيعكم فصلّوا أيّها الناس في بيوتكم ، فانّ أفضل الصلاة صلاة المرأة إلّا المكتوبة»[١] .

(١٢٠) وعن عائشة انّها قالت ـ في جواب من سألها كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان ؟ ـ: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره علىٰ أحدىٰ عشرة ركعة ...[٢]

أقول : الرواية مجعولة ، فانّها تخالف كلّ ما ورد في صلاته ﷺ لنوافل رمضان .

الاعتدال بعد الركوع وبعد السجود

(١٢١) عن أبي هريرة في حديث عنه ﷺ : « ... ثم اركع حتّىٰ تطمئن راكعاً ، ثم ارفع حتّىٰ تعتدل قائماً ثم اسجد حتّىٰ تطمئن ساجداً ثم ارفع حتّىٰ تطمئن جالساً ... ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»[٣] .

وفي حديث انس : وإذا رفع رأسه قام حتّىٰ نقول قد نسي[٤] .

وعن البراء : كان ركوع النبي ﷺ وسجوده ، وإذا رفع رأسه من الركوع

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٩٨ ، وانظر حديث عائشة رقم ١٠٧٧ .
(٢) صحيح البخاري رقم ١٠٩٧ كتاب التهجد .
(٣) صحيح البخاري رقم ٧٦٠ .
(٤) صحيح البخاري رقم ٧٦٧ .

وبين السجدتين قريباً من السواء[١].

القنوت

(١٢٢) عن أبي هريرة: لأقر أن صلاة النبي ﷺ، فكان أبو هريرة رضي الله عنه يقنت في الركعة الأُخرىٰ من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعدما يقول: سمع الله لمن حمده، فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار[٢]، وكان دعاؤه ﷺ علىٰ المخالفين له من مضر![٣].

(١٢٣) وعن انس: كان القنوت في المغرب والفجر[٤].

(١٢٤) وعن محمّد: سئل أنس اقنت النبي ﷺ في الصبح؟

قال: نعم.

فقيل له: أوقنت قبل الركوع؟

قال: بعد الركوع يسيراً[٥].

وعن عاصم قال: سألت أنس عن القنوت، فقال: قد كان القنوت.

قلت: قبل الركوع أو بعده؟

قال قبله.

قال: فانّ فلاناً أخبرني عنك أنّك قلت بعد الركوع؟

فقال: كذب! انّما قنت رسول الله بعد الركوع شهراً...[٦]. ولعل البخاري لا يرىٰ الكذب مانعاً عن الصحة!

---

(١) صحيح البخاري رقم ٧٦٧.
(٢) صحيح البخاري رقم ٧٦٤.
(٣) صحيح البخاري رقم ٧٧١.
(٤) صحيح البخاري رقم ٧٦٥.
(٥) صحيح البخاري رقم ٩٥٦ كتاب الوتر.
(٦) صحيح البخاري رقم ٩٥٧ كتاب الوتر.

ابتداع النداء الثالث والاتمام في السفر بمنىٰ

(١٢٥) عن السائب قال: كان النداء يوم الجمعة أوّله إذا جلس الامام علىٰ المنبر علىٰ عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر (رض)، فلمّا كان عثمان رضي الله عنه وكثر الناس زاد النداء الثالث علىٰ الزوراء[١].

قيل: الزوراء موضع بالسوق بالمدينة.

(١٢٦) وعنه: انّ الذي زاد التأذين الثالث يوم الجمعة عثمان بن عفان...[٢]

(١٢٧) وعنه: انّ التأذين الثاني يوم الجمعة أمر به عثمان...[٣].

وعن عبدالله رضي الله عنه: صلّيت مع النبي بمنىٰ ركعتين وأبي بكر وعمر، ومع عثمان صدراً من امارته ثم أتمّها[٤].

أقول: لا يجوز مثل هذا التغيير في احكام الشرع، فسامحه الله.

وفي حديث: انّ عبدالله بن مسعود لمّا سمع اتمام الصلاة من عثمان استرجع ثم قال: صلّيت مع رسول الله ﷺ بمنىٰ ركعتين... فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان[٥].

وتبعت عائشة عثمان في ذلك[٦].

بدعة مروان

(١٢٨) عن أبي سعيد... فأوّل شيء يبدأ به ـ أي رسول الله ﷺ ـ

---

(١) صحيح البخاري رقم ٨٧٠.
(٢) صحيح البخاري رقم ٨٧١.
(٣) صحيح البخاري رقم ٨٧٣.
(٤) صحيح البخاري رقم ١٠٣٢.
(٥) صحيح البخاري رقم ١٠٣٤.
(٦) صحيح البخاري رقم ١٠٤٠.

الصلاة ثم . . . فيعظهم . . . فإذا مروان يريد أن يرتقيه ـ المنبر ـ قبل ان يصلي فجبذت بثوبه فجبذني فارتفع ، فخطب قبل الصلاة ، فقلت له : غيرتم والله .

فقال : أبا سعيد قد ذهب ما تعلم!

فقلت : ما أعلم والله خير ممّا لا أعلم .

فقال : انّ الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة[1] ، القصة كغيرها نقلت بالفاظ مختلفة[2] .

توسّل عمر بالنبي ﷺ وعمّه

(١٢٩) عن انس : انّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقىٰ بالعباس بن عبد المطلب ، فقال : اللهم انّا كنّا نتوسّل اليك بنبينا فتسقينا ، وانا نتوسل اليك بعمّ نبينا فاسقنا ، قال : فيسقون[3] .

أقول : يظهر من الرواية انّ توسّل عمر بالعباس في الاستسقاء كان عادة له ، وانّ التوسّل جائز ، وانّ أهل بيته ﷺ أفضل عندهم من الصحابة .

(١٣٠) وعن عبدالله بن دينار قال : سمعت ابن عمر يتمثّل بشعر أبي طالب .

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامىٰ عصمة للأرامل

الصلاة في كسوف الشمس

اخرج البخاري روايات فيها والظاهر انّه واجبة وجوباً عينياً ، بل يظهر من بعضها وجوبها لخسوف القمر أيضاً ، فلاحظ كتاب الكسوف .

وفي بعض الروايات : هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت

---

(١) صحيح البخاري رقم ٩١٣ .

(٢) انظر صحيح مسلم ٦ : ١٧٧ وسائر الكتب .

(٣) صحيح البخاري رقم ٩٦٤ .

أحد ولا لحياته، ولكن يخوّف الله بها عباده...[١]

أقول: يشكل صدور الجملة الأخيرة من رسول الله ﷺ، ولعلّها من زيادة بعض الرواة، إذ الكسوف والخسوف أمران عاديان غير موجبان للخوف.

واعلم ان عبدالله بن الزبير لم يعرف كيفية صلاة الكسوف فصّلاها ركعتين كصلاة الصبح، واعترف أخوه عروة انّه أخطأ السنّة[٢].

نومه في السحر

(١٣١) وعن عائشة: ما الفاه السحر عندي إلّا نائماً. تعني النبي ﷺ[٣]

أقول: الرواية مجعولة؛ لأنّ الاحاديث ـ حتّىٰ عن عائشة ـ متّفقة علىٰ انّه لا ينام بعد صلاة الوتر حتّىٰ يصلّي المكتوبة، ولذا أوّله بعضهم بالاضطجاع، وهو كما ترىٰ تأويل باطل. نعم هو وارد في حديثها الآخر[٤].

وفي رواية عنها: فقلت يا رسول الله أتنام قبل ان توتر؟ فقال: يا عائشة انّ عيني تنامان ولا ينام قلبي[٥].

تعليم الاستخارة

(١٣٢) عن جابر بن عبدالله: كان رسول الله ﷺ يعلّمنا الاستخارة في الأمور كما يعلّمنا السورة من القرآن، يقول إذا همّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقل: اللهم اني استخيرك بعلمك..[٦].

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٠١٠.
(٢) صحيح البخاري رقم ١٠١٦.
(٣) صحيح البخاري رقم ١٠٨٢.
(٤) صحيح البخاري رقم ١١٠٧.
(٥) صحيح البخاري رقم ١٠٩٦.
(٦) صحيح البخاري رقم ١١٠٩ أول أبواب التطوع.

المنع من شد الرحال

(١٣٣) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: لا تشدّ الرحال إلّا الىٰ ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول، والمسجد الاقصىٰ[١].

وقريب منه حديث أبي سعيد الخدري[٢].

أقول: المستثنىٰ منه ظاهراً أو القدر المتيقّن هو المساجد لا مطلق الأماكن؛ لجواز شدّ الرحال إلىٰ التجارة والنزهة وصلة الرحم وتحصيل العلم وغير ذلك، فيلزم علىٰ الثاني تخصيص الاكثر المستهجن. والرواية منصرفة إلىٰ السفر البعيد. ولما رواه ابن عمر: كان النبي ﷺ يأتي مسجد قبا كل سبت ماشياً وراكباً وكان عبدالله يفعله[٣].

عجيبة

(١٣٤) عن عائشة: انّ رسول الله كفّن في ثلاثة أثواب...[٤].

أقول: ان الذي غسّل رسول الله ﷺ وكفّنه ودفنه هو علي، ولم يرووا عنه شيئاً في ذلك وهذه عائشة تخبرهم عن كفن رسول الله، وهذا لعمر الله عجيب!

اعتراض عمر علىٰ النبي ﷺ

(١٣٥) عن ابن عمر: انّ عبدالله بن أُبي لمّا توفىٰ جاء ابنه إلىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسول الله اعطني قميصك أُكفّنه فيه، وصلّ عليه، واستغفر له فاعطاه النبي ﷺ قميصه فقال: «آذني أُصلّي عليه»، فاذنه.

---

(١) صحيح البخاري رقم ١١٢٣ كتاب التطوع.
(٢) صحيح البخاري رقم ١١٣٩.
(٣) صحيح البخاري رقم ١١٣٥.
(٤) صحيح البخاري رقم ١٢٠٥.

فلّما أراد ان يصلّي عليه جذبه عمر رضي الله عنه فقال: أليس نهاك أن تصلّي علىٰ المنافقين ؟ فقال: «أنا بين خيرتين» قال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم، أن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم.

فصلّىٰ عليه، فنزلت: ﴿ولا تصلّ علىٰ أحد مات منهم أبداً﴾[1].

(١٣٦) وعن جابر: أتىٰ النبي ﷺ عبدالله بن أُبي بعدما دفن، فأخرجه فنفث فيه من ريقه وألبسه قميصه[2].

(١٣٧) وعن ابن عباس عن عمر... وثبت اليه فقلت: يا رسول الله أتصلّي علىٰ ابن أُبي وقد قال يوم كذا وكذا: كذا وكذا... فتبسم رسول الله وقال: «أخّر عني يا عمر» فلما اكثرت عليه قال: «اني خيّرت فاخترت، لو اعلم اني زدت علىٰ السبعين يغفر له لزدت عليها».

قال: فصلّىٰ عليه رسول الله ثم انصرف، فلم يمكث إلّا يسيراً حتّىٰ نزلت الآيتان من براءة علىٰ رسول الله: ﴿ولا تصلّ علىٰ أحد ـ إلىٰ قوله ـ وهم فاسقون﴾ فعجبت من جرأتي علىٰ رسول الله...[3].

أقول: في المقام مباحث لا بدّ من تحقيقها في محل آخر.

البكاء والنياح علىٰ الميت

(١٣٨) عن المغيرة: سمعت النبي ﷺ يقول: «انّ كذباً عليَّ ليس ككذب علىٰ أحد، من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». سمعت النبي ﷺ يقول: «من نيح عليه يعذّب بما نيح عليه»[4].

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٢١١.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٢١١.

(٣) صحيح البخاري رقم ١٣٠٠ كتاب الجنائز.

(٤) صحيح البخاري رقم ١٢٢٩، وانظر صحيح مسلم ٦ : ٢٣٥.

(١٣٩) وعن ابن عمر ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « الميت يعذّب في قبره ما نيح عليه »[١] .

(١٤٠) وعن عبدالله بن عبيدالله . . . فقال عبدالله بن عمر لعمرو بن عثمان ألا تنهىٰ هذا عن البكاء ، فانّ رسول الله ﷺ قال : « انّ الميت ليعذب ببكاء أهله عليه . . . » فلمّا أصيب عمر دخل صهيب يبكي . . . فقال عمر رضي الله عنه : يا صهيب أتبكي عليَّ وقد قال رسول ﷺ : « انّ الميت يعذّب ببعض بكاء أهله عليه »[٢] .

(١٤١) وعن أبي بردة ، عن أبيه : لمّا اصيب عمر رضي الله عنه جعل صهيب يقول : واأخاه ، فقال عمر : أما علمت انّ النبي ﷺ قال : « أنّ الميت ليعذب ببكاء الحي »[٣] .

(١٤٢) وعن عبدالله بن عمر قال : اشتكى سعد بن عبادة . . . وأنّ الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، وكان عمر رضي الله عنه يضرب فيه بالعصاوير من الحجارة ويحثي بالتراب[٤] .

أقول : انّ المغيرة وعمر يحدّثان عن النبي ﷺ بانّ الميت يعذّب بما نيح عليه ، والمغيرة لأجل التأكيد علىٰ نقله ورفع الشبهة ينقل أولاً شدة حرمة الكذب عليه ﷺ ، ثم انّ عمر وابنه يخبران عن تعذيب الميت ببكاء أهله أو ببكاء الحي عليه . نعم ، اشتبه عمر في تطبيق الحديث علىٰ بكاء صهيب عليه ، فانّه كان حيّاً غير ميت ، ولا يخفىٰ علىٰ أحد الفرق بين الاحياء والاموات في الاحكام ، وهذا عجيب من عمر لكنه ليس بأعجب من

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٢٣٠ .

(٢) صحيح البخاري رقم ١٢٢٦ كتاب الجنائز ، وهكذا قال لبنته حفصة كما في صحيح مسلم ٦ : ٢٠٨ .

(٣) صحيح البخاري رقم ١٢٢٨ .

(٤) صحيح البخاري رقم ١٢٤٢ .

تركه الصلاة والتيمم كما مر. وقد بكىٰ النبي علىٰ سعد بن عبادة وهو حي، فقال: «انّ الله لا يعذّب بدمع العين...»[١].

ثم نقول للعوام ومن بحكمهم من مدعيي العلم الذين يدعون انّ كتاب البخاري أصحّ الكتب بعد كتاب الله ما هو داع البخاري من نقل هذه الروايات الباطلة المجعولة؟ أليس هو نقل عن عائشة أنّ أباها ـ أبا بكر ـ بكىٰ علىٰ النبي بعدما توفاه الله[٢].

أليس نقل عن عبدالله بن جابر انّه بكىٰ علىٰ أبيه المقتول والنبي لا ينهاه، وعمتّه كذلك تبكي علىٰ أخيها، فقال النبي ﷺ: «تبكين أو لا تبكين ما زالت الملائكة تظلّه بأجنحتها حتّىٰ رفعتموه»[٣].

أليس هو روىٰ في اخباره ﷺ عن شهادة زيد وجعفر وعبدالله بن رواحة وانّ عيني رسول الله لتذرفان[٤]. أي يسيل منهما الدمع.

أليس هو نقل... وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله؟ فقال: يا ابن عوف انّها رحمة ثم اتبعها باخرىٰ فقال: «انّ العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلّا ما يرضي ربنا، وانّا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون»[٥].

أليس هو روىٰ: شهدنا بنت رسول الله ﷺ ورسول الله جالس علىٰ القبر، ورأيت عينيه تدمعان فقال...[٦]

---

(١) صحيح مسلم ٦: ٢٢٦.
(٢) صحيح البخاري رقم ١١٨٦ كتاب الجنائز.
(٣) صحيح البخاري رقم ١١٨٧.
(٤) صحيح البخاري رقم ١١٨٩.
(٥) صحيح البخاري رقم ١٢٤١.
(٦) صحيح البخاري رقم ١٢٧٧.

فالبكاء علىٰ الميت من الرحمة ولاٰ ينهىٰ الله عن الرحمة ، فضلاً عن أمره بضرب الباكي بالعصا والحجارة وحثيه بالتراب كما صدر من عمر .

ومهما كان الامر ففتوىٰ عمر شيء ونقل الحديث عن رسول الله ﷺ شيء آخر ، والحق انّ البكاء علىٰ الميت مباح ، بل حسن ولا يعذب الميت به حتّىٰ وان كان حراماً ، لما علم بالضرورة من الدين من انّ أحداً لا يعذب بفعل الآخر ، كيف وهل اراد رسول الله ﷺ ببكائه ان يعذّب جعفر الطيار وصاحباه وابراهيم ابنه وغيرهم ممّن بكىٰ عليهم، وهل يدري أبـو بكـر انّ بكاءه علىٰ النبي ﷺ يعذّبه ؟ (نعوذ بالله من ان يقال بعذاب النبي) .

ثم تعالوا معي نستمع إلىٰ قول عائشة وهي تردّ علىٰ رواية عمر ـ وابنه حيث قالت : رحم الله عمر ، **والله ما حدّث رسول الله ﷺ انّ الله ليـعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ، ولكن رسول الله قال : «انّ الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه»** وقالت : حسبكم القرآن : **﴿ ولا تزر وازرة وزر أُخرىٰ ﴾**[١] .

وقالت أيضاً : انّما مرّ رسول الله ﷺ علىٰ يهودية يبكي أهلها ، فقال : «انّهم ليبكون عليها وانّها لتعذب في قبرها»[٢] .

أقول : امّا استدلالها بالآية الكريمة فصحيح كما اشرنا اليه من قبل ، وامّا حديثها الأول فيرد عليه انّه لا وجه لزيادة عذاب الكافر بـبكاء أهـله عليه ، فانّه مخالف للعقل ، وانّما هو يعذب بكفره وعصيانه فقط ، ومخالف للآية الكريمة المذكورة أيضاً .

ثم نسأل أُم المؤمنين أي وجه لانكارك ـ فضلاً عن تأكيدك بالقسم ـ الحديث المذكور ولم تكوني مع رسول الله في المسجد وميادين الحـرب

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٢٢٦ .
(٢) صحيح البخاري رقم ١٢٢٧ .

وجميع مجالسه ﷺ ، بل في بيته دائماً ولك ليلة من تسع أو ثمان ليال . ثم ان في حديث عائشة اختلافاً وتناقضاً يدلّ على سقوط اعتباره ، فمرّة تقول في ردّ كلام عمر انّ رسول الله ﷺ قال : «انّ الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله» .

وثانية تدّعي انه ﷺ قال : «انهم يبكون عليها ـ اليهودية ـ وانّها لتعذّب في قبرها .

وثالثة تدّعي في ردّ كلام ابن عمر انّه قال : «انّه ليعذب بخطيئته وذنبه ، وان أهله ليبكون عليه الآن»[١] . وهذا عام يشمل الكافر والمسلم .

فكأنّ عائشة تحدّث عن رسول الله ﷺ بما تهواه ، وكأنّ لها نيابة عامة عنه ﷺ في كلّ ما تشاء بيانه !

وعن أبي موسى ... قال عمر : والله لقد علمت انّ رسول الله ﷺ قال : «من يبكي عليه يعذب» ، فذكرت ذلك لموسى بن طلحة فقال : كانت عائشة تقول : انّما كان أولئك اليهود ![٢] .

والحق انّه ليس كلّ ما روي عن رسول الله ﷺ يمكن قبوله والاعتماد عليه ؛ وذلك لوجود الاختلاف والتناقض بين الصحابة في نقل الرواية الواحدة ، وهذا الاختلاف بيّن لمن تأمّل في روايات البخاري ، وما نقلناه عنه خير شاهد لذلك ، فكيف يدّعي البعض انّ من قال بصدور جميع احاديث البخاري عن رسول الله لم يكن على خطأ !

خرافة حول الدجال

(١٤٣) عن عبدالله بن عمر : انّ عمر انطلق مع النبي ﷺ في رهط[٣]

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٧٥٩ .

(٢) صحيح مسلم ٦ : ٢٣٠ ، وانظر ص٢٣٢ أيضاً إلى آخر الجزء السادس .

(٣) الرهط ما دون العشرة من الرجال .

قِبَلَ ابن صياد حتّىٰ وجدوه يلعب مع الصبيان عند اطم[١] بني مغالة ـ وقد قارب ابن صياد الحلم ـ فلم يشعر حتّىٰ ضرب النبي ﷺ بيده ثم قال لابن صياد: «تشهد انّي رسول الله ؟».

فنظر اليه ابن صياد فقال: اشهد انّك رسول الأميّين، فقال ابن صياد للنبي ﷺ: اتشهد انّي رسول الله ؟

فرفضه وقال: «آمنت بالله ورسله» فقال له: «ماذا ترىٰ ؟»

قال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب:

فقال النبي ﷺ: «خلط عليك الامر» ثم قال له النبي: «انّي خبأت لك خبيئاً».

فقال ابن صياد هوالدخ[٢].

فقال: اخسأ فلن تعدو قدرك.

فقال عمر: دعني يا رسول الله اضرب عنقه.

فقال النبي ﷺ: «ان يكنه فلن تسلّط عليه، وان لم يكنه فلا خير لك في قتله»[٣].

ويزيد ابن عمر في حديثه: انطلق بعد ذلك رسول الله وأُبي بن كعب إلىٰ النخل التي فيها ابن صياد وهو يختل[٤] ان يسمع من ابن صياد شيئاً قبل ان يراه ابن صياد، فرآه النبي وهو مضطجع... فقالت ـ أي أُمّه ـ يا صاف ـ وهو اسم ابن صياد ـ: هذا محمّد، فثار ابن صياد، فقال النبي ﷺ: «لو

---

(١) بناء من حجر كالقصر

(٢) قيل أراد ان يقول الدخان فلم يستطع.

(٣) صحيح البخاري رقم ١٢٨٩ كتاب الجنائز.

(٤) أي يستغفل.

تركته لبين»[١] .

أقول: الرواية ككثير من روايات البخاري مجملة ومحصلّها انّ النبي كان يظن أو يحتمل ان صافاً هو الدجال، وهو يحب استعلام حاله، فلم يوفق له! ثم الظاهر من الرواية انّ عبدالله لم يكن مع النبي في مرتين وإلّا لذكره بطبع الحال، فنسأله من أين جاء بالقصة ومن الذي أخبره؟

(١٤٤) وعنه... ثم ذكر الدجال فقال: «انّي انذركموه، وما من نبي إلّا قد أنذر قومه، لقد انذره نوح قومه، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه: تعلمون انه أعور وانّ الله ليس بأعور»[٢] .

أقول: هذا الكلام بريء منه رسول الله ﷺ، إذ من غير المعقول صدوره عنه ﷺ فالتمييز الذي ذكر ـ انه اعور وانّ الله ليس بأعور ـ لا تقوله حتىٰ ربات الحجال، فكيف برسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوىٰ! فياحسرة علىٰ كذب الناقلين وعقل المحدّثين الغافلين.

(١٤٥) وعن أبي سعيد الخدري قال: صحبت ابن صائد إلىٰ مكّة فقال لي: أما قد لقيت من الناس، يزعمون انّي الدجال، ألست سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انّه لا يولد له».

قال: قلت: بلىٰ.

قال: فقد ولد لي أوَ ليس سمعت رسول الله ﷺ: «لا يدخل المدينة ولا مكة».

قلت: بلىٰ.

قال: فقد ولدت بالمدينة، وهذا أنا اُريد مكّة، ثم قال لي في آخر قوله: أما والله انّي اعلم مولده ومكانه واين هو.

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٢٨٩ كتاب الجنائز.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٨٩٢ كتاب الجهاد، وانظر صحيح مسلم ١٨ : ٥٥.

قال : فلبسني[١] .

وبسند آخر : ألم يقل ﷺ انه يهودي ، وقد اسلمت ... فقال أما والله انّي لأعلم الآن حيث هو ، واعرف أباه وأُمّه .

قال : وقيل له : أيسرّك أنّك ذاك الرجل .

قال : فقال : أوَ عرض عليَّ ما كرهت .

(١٤٦) وعنه : قال رسول الله لابن صائد : «ما تربة الجنة ؟» .

قال درمكة بيضاء ، مسك يا أبا القاسم .

قال : «صدقت»[٢] .

الدرمك : هو الدقيق الحواري الخالص البياض كما قيل .

وفي رواية أُخرىٰ عنه : انّ ابن صائد سأل النبي عنها ، فاجابه بما مر !

فلتقرَّ اعين غلاة الصحاح بهذه الخزعبلات التي نسبت إلىٰ رسول الله ﷺ زوراً وبهتاناً .

(١٤٧) عن محمّد بن المكندر قال : رأيت جابر بن عبدالله يحلف بالله انّ ابن صائد الدجال ، فقلت : أتحلف بالله .

قال : انّي سمعت عمر يحلف علىٰ ذلك عند النبي ﷺ ، فلم ينكره ﷺ[٣] .

(١٤٨) عن نافع ، عن ابن عمر : لقيته ـ أي ابن صائد ـ مرتين ... فلقيته لقية أُخرىٰ وقد نفرت عينه ... فقالت ـ أي حفصة لأخيها عبدالله ـ ما تريد اليه ألم تعلم انّه قد قال : انّ أول ما يبعثه علىٰ الناس غضب يغضبه[٤] .

---

(١) صحيح مسلم ١٨ : ٥٠ .

(٢) صحيح مسلم ١٨ : ٥٢ .

(٣) صحيح مسلم ١٨ : ٥٣ .

(٤) صحيح مسلم ١٨ : ٥٨ .

أقول: كل هذه الروايات تدلّ علىٰ أنّ ابن صائد هو الدجال، وحيث انّه لم يخرج فلا بدّ ان يقال انّه حيٌّ غائب سيخرج فيما بعد! ثـم انّ مسلماً اخرج في كتابه أحاديث في حق الدجال[1] من تأمّل فيها يعرف انّ الدجالين والوضّاعين قد لعبوا بالدجال، فقد رووا فيه من المتناقضات، وقاموا مقامه في تضليل الناس البسطاء، وروّجها المحدّثون تثبتاً لفضلهم وتضلّعهم في السنّة القولية النبوية، فصارت جزءً من الدين تعالىٰ الله عن ذلك علوا كبيراً، ونحن نبرئ رسوله المعصوم الحكيم عن هذه المتناقضات، ففي بعض هذه الاحاديث: «الدجال ممسوح العين، مكتوب بين عينيه كافر ـ ثم تهجّاها (الرسول ﷺ) ك، ف، ر ـ يقرؤه كلّ مسلم»[2].

وفي بعضها: «معه نهران يجريان».

وفي بعضها: «انّ معه ماء أو ناراً فناره بارد، وماؤه نار».

وفي بعضها: «انّ لبثه أربعون يوماً، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم».

وفي بعضها: «انّه يمر بالخربة فيقول لها: اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها!... وانّه يقتل رجلاً ممتلئاً شباباً ثم يحييه، فيبعث عيسىٰ بن مريم عند المنارة البيضاء شرقي دمشق فيقتله... فيبعث الله ياجوج وماجوج».

وفي بعضها قال الراوي ـ المدّعي انّه ما سأل رسول الله ﷺ أحد عن الدجال اكثر ممّا سألت ـ قلت: انّهم يقولون انّ معه الطعام والانهار!

قال: «هو أهون علىٰ الله من ذلك»، انظر إلىٰ هذا التناقض الصريح.

وفي بعضها: قلت: انّهم يقولون معه جبال من خبز ولحم ونهر من ماء.

---

(١) صحيح مسلم ١٨ : ٦٠ ـ ٨٧.

(٢) ولم ينقل أحد انّه رأىٰ هذه الكتابة بين عيني ابن صائد، فكيف قالوا انّه الدجال!

قال: «هو أهون علىٰ الله من ذلك».

وفي بعضها: انّه أعور العين اليسرىٰ.

وفي بعضها أعور العين اليمنىٰ!

وفي بعضها: انّ فاطمة بنت قيس قصت قصة طويلة عن رسول الله ﷺ انّه ﷺ حدّث عن تميم الداري الذي كان رجلاً نصرانياً فأسلم، وانّه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلاً، فلعب الموج بهم شهراً في البحر! حتّىٰ مغرب الشمس، فدخلوا جزيرة فلقيتهم دابة أهلب كثير الشعر، لا يدرون ما قبُلهُ من دُبُره من كثرة الشعر، فقالوا: ويلك ما أنت؟ فقالت أنا الجساسة! فارشدتهم الىٰ رجل في الدير، فدخلوا الدير فإذا فيه أعظم انسان رأوه، واشدّه وثاقاً، مجموعة يداه إلىٰ عنقه، ما بين ركبتيه إلىٰ كعبة بالحديد... انّي مخبركم عني أنا المسيح ـ أي الدجال ـ.

وهي قصة خيالية أخرجها مسلم بعنوان حديث رسول الله ﷺ، ولا أدري اخترعتها بنت قيس أو نسبها اليها واضع من الرواة.

وفي بعضها: فترجف: «المدينة ثلاث رجفات، يخرج اليه منها كلّ كافر ومنافق (ومنافقة)».

وفي بعضها: «يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون ألفاً عليهم الطيالسة».

أقول: لا انكر اصل خروج الدجال وانّما انكر هذه الاحاديث التي ذكرتها، وان سألت عن زمن خروجه فاقول لك: والله العالم.

ثم أنّ القصة قد ذكرت في سنن ابن ماجه في كتاب الفتن بعبارات مختلفة لعبت بها أيدي القصاص والجعال، ففي بعضها: «انّه يخرج من خراسان».

وفي بعضها: «من خلة بين الشام والعراق».

وفي بعضها: «انّ أيّامه أربعون سنة، السنة كنصف السنة، والسنة كالشهر، والشهر كالجمعة».

وفي بعضها: «انّ قبل خروج الدجال ثلاث سنوات شداد، يصيب الناس فيها جوع شديد... قيل فما يعيش الناس في ذلك الزمان؟ قال: التهليل والتكبير، والتسبيح والتحميد، ويجري ذلك عليهم مجرىٰ الطعام؟».

وزاد ابن ماجه في سننه قصة ياجوج وماجوج أيضاً بوجه يكذّبه الحس[1].

فطرة الايمان

(١٤٩) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلّا يولد علىٰ الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه»[2].

أقول: وقريب منه ما في روايات الشيعة عن أئمتهم ويدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿ **فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم** ﴾، والحاصل ان علاقة الانسان بالله تعالىٰ ليست تلقينية كما يظن جماعة من الملحدين، بل فطرية بفطرة العقل أو القلب أو بفطرة العقل والقلب معاً، وبحثه موكول إلىٰ محله، وفي بعض روايات الشيعة الامامية انّ جواب الكفار في قوله: ﴿ **ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله** ﴾ راجع إلىٰ فطرتهم، أي لو رجعوا إلىٰ فطرتهم التي خلقهم عليها لأجابوكم بالتوحيد، وفي الآية وجه آخر، وهو انّ الخطاب متوجّه إلىٰ مشركي قريش القائلين بتوحيد الخالق في الجملة وتعدّد المعبودين.

---

(١) سنن ابن ماجه رقم ٤٠٨٠.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٢٩٣.

سمع الموتىٰ

(١٥٠) عن ابن عمر: اطلع النبي علىٰ أهل القليب فقال: «وجدتم ما وعد ربكم حقاً».

فقيل له: تدعو أمواتاً؟

فقال: «ما أنتم بأسمع منهم، ولكن لا يجيبون»[1].

(١٥١) عن ابن عمر: وقف النبي ﷺ علىٰ قليب بدر فقال: «هل وجدتم ما وعد ربّكم حقاً؟ ثم قال: «انّهم الآن يسمعون مٰا أقول ما أنتم بأسمع منهم».

فذكر لعائشة، فقالت: انّما قال النبي ﷺ: «انّهم الآن يعلمون انّ الذي كنت أقول لهم هو الحق» ثم قرأتْ: ﴿**أنّك لا تسمع الموتىٰ ومـا أنت بمسمع من في القبور**﴾[2].

(١٥٢) وعن نافع، عن عبدالله: قال ناس من أصحابه: يا رسول الله تنادي ناساً أمواتاً؟ قال رسول الله ﷺ: «ما أنتم باسمع لما قلت منهم»[3].

أقول: لا يعلم وجه لانكار عائشة لحديث ابن عمر، وعدم علمها لا يدلّ علىٰ عدم صدور الحديث منه ﷺ، والظاهر انّها اعتمدت في ردّه علىٰ الآيتين، والحال انّه لا منافاة بينهما وبين الحديث، وإذا قلنا انّ عائشة وابن عمر لم يحضرا بدراً سقط الحديثان معاً عن الاعتبار، ولعلّه لأجله لم يذكر مسلم حديث عائشة في صحيحه[4]، حيث اقتصر علىٰ نقل حديث انس

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٣٠٤ كتاب الجنائز.
(٢) صحيح البخاري رقم ٣٧٦٠، وانظر ٣٧٥٩.
(٣) صحيح البخاري رقم ٣٨٠٢.
(٤) صحيح مسلم ١٧ : ٢٠٦.

الموافق لقول ابن عمر. وسواء صح قوله أو قولها فالحديث يدلّ علىٰ الحياة البرزخية.

عذاب القبر وعائشة

(١٥٣) انّ عائشة لم تكن عارفة بعذاب القبر فأخبرتها يهودية! فسألت رسول الله ﷺ عنه فقال: «نعم، عذاب القبر حق».

قالت عائشة: فما رأيت رسول الله ﷺ بعد صلّىٰ صلاة إلّا تعوّذ من عذاب القبر[1].

أقول: مدلول كلامها انّ رسول الله تشاغل بالتعوّذ من عذاب القبر بتذكير اليهودية! وانّه لم يتعوّذ قبله ولو مرة واحدة عند عائشة!

(١٥٤) وفي حديث آخر عنها: انّ عجوزين من عجز يهود المدينة قالتا له: انّ أهل القبور يعذّبون من قبورهم... فما رأيته بعد في صلاة إلّا تعوّذ من عذاب القبر[2].

علىٰ كلٍّ لم يفهم انّ الصحيح هو اخبار عجوز أو عجوزين، وشيخنا البخاري لا يلتفت إلىٰ هذا الاختلاف، والواقع لو انّ أحداً من الباحثين وسعه الوقت فيؤلف كتاباً في جمع مختلفات متون الاحاديث المذكورة في كتاب البخاري لجاء كتاباً كبيراً يبطل خرافة كون كتاب البخاري أصحّ الكتب، واحاديثه أوثق الاحاديث بأتمّ وجه.

وللسيدة او للوضّاعين عليها صورة ثالثة للقصة تقول: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي امرأة من اليهود، وهي تقول: هل شعرت انّكم تفتنون في القبور؟ قالت: فارتاع رسول الله ﷺ وقال: «انّما تفتن يهود».

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٣٠٦.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٠٠٥ كتاب الدعوات.

قالت عائشة: فلبثنا ليالي، ثم قال رسول الله ﷺ: «هل شعرت؟! انّه اوحي اليَّ انّكم تفتنون في القبور...»[١].

وهذا الحديث المجمع عليه ـ علىٰ حسب زعم مسلم ـ زاد في طنبور المشكلة نغمة أُخرىٰ، وهي أعلمية يهودية من خاتم المرسلين ﷺ في حوادث البرزخ، هدىٰ الله الغالين والغافلين.

استئذان عمر من عائشة

(١٥٥) عن عمرو بن ميمون... يا عبدالله بن عمر اذهب إلىٰ أُمّ المؤمنين عائشة فقل: يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام، ثم سلها أن أُدفن مع صاحبيَّ، قالت: كنت أريده لنفسي فلأُوثرنّه اليوم علىٰ نفسي... فان أذنت لي فادفنوني وإلّا فردّوني إلىٰ مقابر المسلمين[٢].

أقول: لم نفهم وجه الاستئذان، فانّ ما تركه النبي صدقة ـ كما حدّث وأصرّ عليه أبو بكر ـ وعلىٰ فرض كونه ميراثاً فأصحاب الحق بنو فاطمة وجميع أزواجه ﷺ، فما معنىٰ الاستئذان من إحداهن؟ ثم انّ عائشة بأي دليل شرعي أعدّت المكان لمدفنها وهي فرد من المسلمين أو فرد من الورثة، ولم تكن وصيّة وقيّمة ولا وليّة أمر المسلمين. والواقع انّ السياسة رفعتها وعظّمتها، وهذا هو السبب في شهرتها وكثرة الحديث عنها دون سائر زوجاته ﷺ، فظن خيراً ولا تسأل عن الخبر.

تم الجزء الاول من البخاري حسب النسخة الموجودة عندي.

تحريف القرآن وما يلحق به.

نذكر هنا ما ورد في البخاري وغيره من الصحاح في تحريف القرآن

---

(١) صحيح مسلم ٥ : ٨٥.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٣٢٨.

ليكون اسهل تناولاً. وهكذا فعلت في بعض الموارد الأُخر.

(١٥٦) عن عبدالله... (وما أُوتوا من العلم إلّا قليلاً) قال الاعمش: هكذا في قراءتنا[١].

والمذكور في المصاحف الشريفة: ﴿وما أُوتيتم﴾.

(١٥٧) عن ابن عباس: كان عكاظ و... فنزلت: (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلاً من ربّكم في مواسم الحج)[٢].

وعن المعلّق: انّه خلاف المشهور فهي قراءة شاذة لها حكم حديث الاحاد، فتكون تفسير الآية وليست بقرآن.

وفي سنن أبي داود بعد نقل الحديث: فحدثني عبيد بن عمير انّه كان يقرأها في المصحف!

(١٥٨) وعن انس... فكنا نقرأ: (ان بلغوا قومنا ان قد لقينا ربّنا فرضي عنا وأرضانا) ثم نسخ بعد...[٣]

(١٥٩) وعنه أُنزل في الذين قتلوا في بئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد: (بلغوا قومنا ان قد لقينا ربّنا فرضي عنا ورضينا عنه)[٤].

والفرق بين النقلين ظاهر في الموردين في أول الآية وآخرها[٥].

(١٦٠) في قراءة عبدالله: (ونادوا يا مال) مكان (يا مالك)[٦].

(١٦١) وقرأ ابن عباس: (امامهم ملك يأخذ كلّ سفينة غصباً وأما

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٢٥ وغيره.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٩٤٥ كتاب البيوع.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٦٤٧ كتاب الجهاد.

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٦٥٩ كتاب الجهاد.

(٥) انظر صحيح مسلم ٥ : ١٧٨.

(٦) صحيح البخاري رقم ٣٠٥٨ كتاب بدء الخلق.

الغلام فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين)[١].

وفي صحيح مسلم مثله بزيادة: سفينة صالحة[٢].

(١٦٢) عن علقمة... فقرأت عليه: (والليل إذا يغشىٰ والنهار إذا تجلّىٰ والذكر والأُنثىٰ) قال والله أقرأنيها رسول الله من فيه الى في[٣] وفي البخاري[٤]. مازال بي هؤلاء حتّىٰ كادوا يستنزلوني عن شيء سمعته من رسول الله ﷺ!.

أقول: وهذا الحديث يدلّ علىٰ انّ كلمة (ما خلق) في القرآن زيادة، ولكن اجماع المسلمين علىٰ خلافها.

(١٦٣) وعن ابن عباس انه يقرأ: (الا انّهم تثنوني صدور...)[٥].

(١٦٤) وعنه لما نزلت: (وانذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم المخلصين) خرج رسول الله ﷺ... فنزلت: (تبت يدا أبي لهب وتب وقد تب) هكذا قرأها الاعمش[٦].

(١٦٥) عن ابن عباس: قال عمر لقد خشيت ان يطول بالناس زمان حتّىٰ يقول قائل: لا نجد الرجم في كتاب الله...[٧]

(١٦٦) وعن عكرمة... قال: لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي[٨].

(١٦٧) وعنه عن عمر ـ في حديث طويل ـ ثم انّا كنا نقرأ فيما نقرأ من

---

(١) صحيح البخاري ذيل ٣٢٢٠ كتاب الانبياء.

(٢) صحيح مسلم ١٥ : ١٤٢.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٥٣٢ كتاب فضائل الصحابة، وانظر صحيح مسلم ٦ : ١٠٩ و١١٠. ومسلم: ١٥٣٣.

(٤) برقم ١٥٣٣.

(٥) صحيح البخاري رقم ٦ ـ ٤٤٠٥ كتاب التفسير.

(٦) صحيح البخاري رقم ٤٦٨٧ كتاب التفسير، صحيح مسلم ٣ : ٨٢ و٨٣.

(٧) صحيح البخاري رقم ٦٤٤١ كتاب المحاربين.

(٨) صحيح البخاري بعد رقم ٦٧٤٨ كتاب الاحكام.

كتاب الله : (أن لا ترغبوا عن ابائكم فانّه كَفر بكم ان ترغبوا عن آبائكم) أو (ان كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم ...)(١).

(١٦٨) عن أبي ذر ... ثم قرأ ﷺ : (ذلك مستقر لها) في قراءة عبدالله (كتاب التوحيد) وفي المصحف الشريف لمستقر لها.

(١٦٩) عن أبي يونس ... فأملت عائشة عليّ (حافظوا علىٰ الصلوات والصلاة الوسطىٰ وصلاة العصر وقوموا الله قانتين) قالت عائشة : سمعتها من رسول الله ﷺ(٢).

(١٧٠) عن أبي هريرة ... من نسي الصلاة فليصلّها إذا ذكرها فانّ الله قال : (أقم الصلاة لذكري ...).

قال يونس : وكان ابن شهاب يقرؤها : للذكرىٰ(٣).

(١٧١) عن عائشة انّها قالت كان فيما أُنزل من القرآن : (عشر رضعات معلومات يحرمن) ثم نسخ بخمس معلومات ، فتوفّىٰ رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن(٤).

(١٧٢) عن عمر بن الخطاب ... فكان مما أُنزل عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلنا ، فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، فاخشىٰ ان طال بالناس زمان ان يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله... وانّ الرجم في كتاب الله حق(٥).

(١٧٣) قال أبو داود : قراءة ابن مسعود : (يسئلونك النفل) مكان ﴿عن الانفال﴾(٦).

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٤٤٢ كتاب المحاربين .
(٢) صحيح مسلم ١ : ١٣٠ ، سنن النسائي ١ : ٢٣٦ وغيره .
(٣) صحيح مسلم ٥ : ١٨٣ .
(٤) صحيح مسلم ١٠ : ٢٩ و٣٠ كتاب الرضاع ، سنن أبي داود ٢ : ٢٣٠ .
(٥) صحيح مسلم ١١ : ١٩١ كتاب الحدود .
(٦) سنن أبي داود ٣ : ٧٨ كتاب الجهاد .

(١٧٤) قرأ مطرف: (فئة تقاتل في سبل الله ببدر)[١].

(١٧٥) عن عائشة: لقد نزلت آية الرجم، ورضاعة الكبير عشراً، ولقد كانت في صحيفة تحت سريري، فلمّا مات رسول الله ﷺ وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها[٢].

أقول: وعلىٰ حال الحديث فليبك الباكون.

(١٧٦) عن أبي مسعود الانصاري: قال رسول الله ﷺ: (الله أحد الواحد الصمد) تعدل ثلث القرآن [٣].

(١٧٧) وعن عبدالله بن مسعود قال: على قراءة من تأمروني اقرأ؟ لقد قرأت علىٰ رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة، وانّ زيداً لصاحب ذوابتين يلعب مع الصبيان[٤].

وفي حاشية السندي علىٰ المقام: قاله يوم أُمر أن يقرأ القرآن علىٰ مصحف عثمان ويترك مصحفه، فكان بينهما فرق باعتبار أنّ بعض ما نسخ تلاوته من القرآن قد بقي عند بعض الصحابة مكتوباً في مصاحفهم.

أقول: لو كان الفرق بينهما بهذا لم يعترض ابن مسعود علىٰ ذلك، لأنه اعتراض باطل.

(١٧٨) عن ابن مسعود أقرأني رسول الله ﷺ: (انّي أنا الرزّاق ذو القوة المتين)[٥].

أقول: في المصحف الشريف: **﴿انّ الله هو الرزّاق ذو القوة**

---

(١) سنن أبي داود ٣: ١٥٤ كتاب الخراج.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٩٤٥ كتاب النكاح.

(٣) سنن أبي ماجه رقم ٣٧٨٩ كتاب الادب.

(٤) سنن النسائي ٨: ١٣٤.

(٥) جامع الترمذي ٣: ١٥.

المتين﴾ .

(١٧٩) عن رجل ، عن ربيعة قال : قدمت المدينة فدخلت علىٰ رسول الله ﷺ ... ثم قرأ : (... ماتذر من شيء اتت عليه إلّا جعلته كالرويم)[1] .

(١٨٠) عن أُبيّ بن كعب انّ رسول الله ﷺ قال له : انّ الله أمرني أنّ أقرأ عليك القرآن ، فقرأ عليه (لم يكن الذين كفروا) وقرأ فيها : (انّ الدين عندالله الحنفية المسلمة لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية من يعمل خيراً فلن يكفره) وقرأ عليه : (لو انّ لابن آدم وادياً من مال لابتغىٰ اليه ثانياً ولو كان له ثانياً لابتغىٰ اليه ثالثاً ولا يملأ جوف بن آدم إلّا تراب ويتوب الله علىٰ من تاب)[2] .

نقص سورتين من القرآن

(١٨١) عن أبي الاسود قال : بعث أبو موسىٰ الاشعري إلىٰ قرّاء أهل البصرة فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرأوا القرآن ، فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقرّاؤهم فاتلوه ، ولا يطولّن عليكم الأمد فتقسوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم . وانّا كنّا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فأُنسيتها غير انّي قد حفظت منها : (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغىٰ وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب) .

وكنا نقرأ سورة كنّا نشبهها باحدىٰ المسبحات فأُنسيتها غير اني حفظت منها : (يا أيّها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون تكتب شهادة في اعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة)[3] .

---

(١) جامع الترمذي ٣ : ١٠٩ .
(٢) صحيح سنن الترمذي ٣ : ٢٤٥ .
(٣) صحيح مسلم ٧ : ١٤٠ كتاب الزكاة .

زوجاته ﷺ

(١٨٢) عن أُمّ سلمة (رض) : انّ النبي استيقظ ليلة فقال : «سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتنة ، ماذا أنزل من أمر الخزائن (ماذا فتح من الخزائن ١١٥) ، من يوقظ صواحب الحجرات ، يا رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة»[١] .

أقول : الحديث في البخاري مكرر ، والتكرار في البخاري كثير وخارج عن الحد المتعارف إلىٰ حدّ ممّل ، والفاظه لأجل تصرّف الرواة مختلفة ، وهذا الاختلاف شائع منتشر في احاديثه ، والباحث يقطع بعدم صدور كل هذه الروايات من النبي الاكرم ﷺ .

(١٨٣) وعن عبيد الله في حديث عن عائشة : فخرج بين رجلين تخط رجلاه الارض ، وكان بين العباس ورجل آخر .

قال عبيد الله : فذكرت ذلك لابن عباس ما قالت عائشة ، فقال لي : هل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة ؟

قلت : لا .

قال : هو علي بن أبي طالب[٢] .

أقول : كرّره البخاري في كتابه سبعة عشرة مرة! وعلىٰ كل حال انّ عائشة تبغض علياً بحيث تتنفّر من اسمه فلا تذكره ، ولا لوم عليها فانّ عاطفة النساء أكثر من عقلها ، وقد ورد عنه ﷺ : «يا معشر النساء ... تكثرن اللعن وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن»[٣] .

---

(١) صحيح البخاري رقم ١١٥ ـ ١٠٧٤ وغيره .
(٢) صحيح البخاري رقم ٦٣٤ .
(٣) صحيح البخاري رقم ١٣٩٣ كتاب الزكاة .

(١٨٤) وعنها : كنت اغتسل أنا والنبي من اناء واحد من الجنابة[١] .

ومثل هذا الجملة نقلت عنها كثيراً ، ونرىٰ ميمونة انّها تحدّث عن غسل رسول الله ﷺ ولا تخبر عن غسلها حياء[٢] .

(١٨٥) وعن عائشة : انّ النبي كان يتكيء في حجري وأنا حائض ...[٣].

(١٨٦) وعنها : كنت اغتسل أنا والنبي ﷺ من اناء واحد كلانا جنب ، وكان يأمرني فأتزر ، فيباشرني وأنا حائض ...[٤]

(١٨٧) وعنها : انّ رسول الله ﷺ كان يصلّي وهي بينه وبين القبلة علىٰ فراش أهله اعتراض الجنازة[٥] .

وفي حديث : ورجلاي في قبلته ، فإذا سجد غمزني ، فقبضت رجلي ، فإذا قام بسطتهما !

(١٨٨) وعنها : لقد رأيت رسول الله ﷺ يوماً علىٰ باب حجرتي ، والحبشة يلعبون في المسجد ، ورسول الله يسترني بردائه انظر إلىٰ لعبهم[٦] .

ولاحظ روايات الموضوع وهي تصف نفسها بحريصة علىٰ اللهو في بعض هذه الاحاديث الشريفة[٧] .

وقالت : جاء حبش يزفون في يوم عيد في المسجد فدعاني النبي ﷺ ،

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٦٠ .
(٢) صحيح البخاري رقم ٢٥٦ ـ ٢٥٧ كتاب الغسل .
(٣) صحيح البخاري رقم ٢٩٣ .
(٤) صحيح البخاري رقم ٢٩٥ .
(٥) صحيح البخاري رقم ٣٧٦ .
(٦) صحيح البخاري رقم ٤٤٣ كتاب المساجد .
(٧) صحيح مسلم ٦ : ١٨٣ وما بعدها .

فوضعت رأسي علىٰ منكبه[١].

ومعنىٰ الزفن هو الرقص. فصار مسجده مرقصاً بقول عائشة.

أقول: هذا الكلام المفترى لا يصدّقه من كانت له ادنىٰ معرفة باخلاق خاتم الانبياء والرسل، واي عاقل يصدّق بان يجعل رسول الله ﷺ مسجده مكاناً للعب واللهو بدل العبادة والذكر والذي من اجلهما اسس المسجد، فسبحان الله من كذب الدجالين وسذاجة البخاري.

(١٨٩) وعنها ـ انّه ذكر عندها ما يقطع الصلاة، فقالوا: يقطعها الكلب والحمار والمرأة ـ: لقد جعلتمونا كلاباً، لقد رأيت النبي ﷺ يصلّي وانّي لبينه وبين القبلة، وأنا مضطجعة علىٰ السرير...[٢]

يفهم من جملة (فقالوا) انّ جمعاً كثيراً نقلوا قطع الصلاة بالثلاثة.

(١٩٠) وعنها: دخل عليَّ رسول الله وعندي جاريتان تغنيان بغناء بغاث، فاضطجع علىٰ الفراش وحوّل وجهه! ودخل أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ، فأقبل عليه رسول الله عليه السلام[٣] فقال: «دعهما». فلمّا غفل غمزتهما فخرجتا.

وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب، فأمّا سالت النبي ﷺ وأمّا قال: «تشتهين تنظرين؟» فقلت: نعم.

فأقامني وراءه خده علىٰ خدي! وهو يقول: «دونكم يا بني ارفدة»

---

(١) صحيح مسلم ٦: ١٨٦.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٨٩.

(٣) وكلمة عليه السلام ذكرت في حق علي أيضاً وكذا كلمة عليها السلام في حق فاطمة في البخاري، انظر رقم ٤٩٨ وما بعد رقم ١٠٣٨ ورقم ١٩٨٣ ورقم ٢٥٥٢ ـ الصلح ورقم ٢٩٤٦ ـ الخمس ورقم ٣٨١٠ ـ المغازي ورقم ٢٩٤٥ ـ الخمس ورقم ٣٠١٤ ـ الجزية ورقم ٣٥٣٨. وقد كثر ذكرها في سنن أبي داود في حقّهما.

حتّىٰ إذا مللت قال: «حسبك؟».

قلت: نعم.

قال: فاذهبي[١].

أقول: وفي حديث آخر: قال أبو بكر أمزامير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ... فقال رسول الله ﷺ: «يا ابا بكر انّ لكلّ قوم عيداً وهذا عيدنا»[٢].

والمستفاد من هذا انّه ﷺ كان شريك عائشة في استماع غناء جاريتين اجنبيتين ـ نعوذ بالله منه ـ وهي تنظر إلىٰ الرجال اللاعبين الاجانب!

(١٩١) وعنها: انّ أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في ايام منىٰ تدفقان وتضربان والنبي متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي عن وجهه فقال: «دعهما يا أبا بكر، فانّها أيام عيد وتلك أيام منىٰ!».

وقالت عائشة: رأيت النبي ﷺ يسترني وأنا انظر إلىٰ الحبشة وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر، فقال النبي: «دعهم امنا بني رفدة» يعني من الأمن[٣].

أقول: تريد عائشة الاستعلاء علىٰ أبيها وعلىٰ عمر بهذه القصة، وتريد أن تقول انّ القصة تكرّرت في منىٰ والمدينة ان لم نقل أنه لا حافظة لكذوب، ومعنىٰ دونك: أي داوموا في عملكم، وبنو رفدة الحبشة، والعجب من القصاص انه لم يزد في آخر القصة انّه ﷺ قال هذه من

---

(١) صحيح البخاري رقم ٩٠٧.

(٢) صحيح البخاري رقم ٩٠٩ كتاب العيدين.

(٣) صحيح البخاري رقم ٩٤٤.

المناسك: «فخذو عني مناسككم».

واعلم: انّ الأمر يدور بين حسن الظن بالبخاري ورواة كتابه بتصديق الحديث واهانة صاحب الرسالة الالهية، وبين تقديس الرسول الاكرم ﷺ وتكذيب الرواة وتقبيح البخاري، فانت أيّها المسلم العاقل اختر أيهما تشاء.

(١٩٢) عنها: الصلاة أول ما فرضت ركعتين، فأُقرّت صلاة السفر واتمّت صلاة الحضر.

قال الزهري: فقلت لعروة ما بال عائشة تتم؟ قال: تأوّلت ما تأوّل عثمان[1].

أقول: الرواية نص في عدم تشريع التمام في السفر، فلا يبقى مجال للتأويل.

(١٩٣) وعنها: ان كان رسول الله ﷺ ليتعذر في مرضه «اين أنا اليوم اين أنا اليوم اين أنا غداً؟» استبطاء ليوم عائشة، فلمّا كان يومي قبضه الله بين سحري ونحري، ودفن في بيتي[2] أي بين صدري وعنقي.

أقول: أولاً: فيه تناقض لما ادّعته من انّ الازواج وهبن حقهن لها في مرضه[3]! وثانياً: انّ فيه مبالغة نسائية باردة وسيأتي وجهها.

(١٩٤) وعنها: كنت اطيب رسول الله لإحرامه حين يحرم ولحلّه قبل أن يطوف بالبيت[4].

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٠٤٠ كتاب تقصير الصلاة.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٣٢٣.

(٣) ويتناقض ايضاً مع ما نقل عنها من انّه (ص) قال لهن: لا استطيع ان ادور بينكن، فان رأيتن ان تأذنَّ لي فاكون عند عائشة فعلتن فاذنّ له. ص٢٥٠ ج٢ سنن أبي داود. فيفهم ان كل ذلك مختلق.

(٤) صحيح البخاري رقم ١٤٦٥ كتاب الحج.

(١٩٥) وعن صفوان... فجاء الوحي... اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات... واصنع في عمرتك كما تصنع في حجّك[١].

فهذه الرواية تبطل قول عائشة ـ كما لا يخفىٰ ـ لكنّ البخاري وغيره يحمل الاولىٰ علىٰ حين الاحرام والأُخرىٰ علىٰ ما قبل الغسل، وهذا الجمع نحو من اللعب بالروايات ولا شاهد عليه.

(١٩٦) وعنها: ان كان رسول الله ليقبّل بعض ازواجه وهو صائم، ثم ضحكت[٢].

ومعنىٰ ضحكها انّها هي التي قبّلها.

(١٩٧) وعنها: انّ النبي ﷺ اراد ان يعتكف، فلمّا انصرف إلىٰ المكان الذي اراد أن يعتكف، إذا اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب، فقال: «آلبر تقولون بهن؟» ثم انصرف فلم يعتكف...[٣]

وفي حديث آخر[٤]: «ما حملهن علىٰ هذا؟ آلبر؟ انزعوها فلا اراها...».

أقول: اختلاف الالفاظ في احاديث البخاري كثير بحيث يسلب الاعتماد عليها، والواقع انّ جواز النقل بالمعنىٰ والفصل بين زمان الصدور والتدوين أوجبا عدم التحفظ علىٰ كلامه ﷺ، فما اغفل واجهل من يدّعي انّ ما في البخاري قد صدر عن لسانه ﷺ. ومن اقسم ان اكثره لم يصدر عن لسانه ﷺ لا شيء عليه عند من دقق نظره في المتون.

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٤٦٣.
(٢) صحيح البخاري رقم ١٨٢٧ كتاب الصوم.
(٣) صحيح البخاري رقم ١٩٢٩ كتاب الاعتكاف.
(٤) صحيح البخاري رقم ١٩٣٦.

(١٩٨) وعن ابن عباس: لم أزل حريصاً علىٰ أن اسأل عمر عن المرأتين من ازواج النبي ﷺ اللتين قال الله لهما: ﴿ **ان تتوبا فقد صغت قلوبكما...** ﴾ فقال (عمر) واعجبى لك يا ابن عباس عائشة وحفصة... فاعتزل النبي ﷺ من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة إلىٰ عائشة، وكان قد قال: «ما أنا بداخل عليهن شهراً» من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله...[١]

(١٩٩) عن عائشة: انّ نساء رسول الله ﷺ كن حزبين، فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة، والحزب الآخر أُمّ سلمة وسائر نساء رسول الله ﷺ، وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله عائشة، فإذا كان عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلىٰ رسول الله ﷺ أخرّها حتّىٰ إذا كان رسول الله ﷺ في بيت عائشة... فقال ﷺ لها ـ أي لأم سلمة ـ: «لا تؤذيني في عائشة، فانّ الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلّا عائشة» ثم انّهن دعون فاطمة بنت رسول الله ﷺ... ان نساءك ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر... فقال: «يا بنية ألا تحبّين ما أحب!» فارسلن زينب بنت جحش... فرفعت صوتها حتّىٰ تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها... فتكلمت عائشة ترد علىٰ زينب حتّىٰ اسكتتها...[٢]

(٢٠٠) وعنها... وكان يقسم لكلّ امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة...[٣]

أقول: كرّره البخاري عشرين مرة في كتابه، ولا يرىٰ له نظير بين

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٢٣٦ كتاب المظالم.
(٢) صحيح البخاري رقم ٢٤٤٢ كتاب الهبة.
(٣) صحيح البخاري رقم ٢٤٥٣.

العقلاء المؤلفين.

(٢٠١) وعنها: كان رسول الله يسأل في مرضه الذي مات فيه، يقول: «اين أنا غداً أين أنا غداً» يريد يوم عائشة! فأذنَّ له ازواجه يكون حيث شاء، فكان في بيت عائشة حتّىٰ مات عندها.

قالت عائشة: فمات في اليوم الذي كان يدور عليَّ فيه في بيتي ...[١].

أقول: صدره وذيله متناقضان فتأمّل، والشيعة تقول انّه ﷺ كان عند فاطمة وعلي والحسنين، وعلي هو الذي تصدّىٰ لتجهيزه ﷺ، ولو كان ﷺ في بيت عائشة لم يمكن لعلي تغسيله وتدفينه ﷺ، علىٰ أن جملة من زوجاته ﷺ كن مخالفات لها، فلا يرضين كونه ﷺ في بيتها.

(٢٠٢) عن انس... فكان في بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده اليها، فقالت: هذه زينب، فكفّ النبي ﷺ يده، فتقاولتا حتّىٰ استخبتا واقيمت الصلاة، فمر أبو بكر علىٰ ذلك فسمع اصواتهما فقال: اخرج يا رسول الله إلىٰ الصلاة واحث في افواههن التراب... اتاها أبو بكر فقال لها: قولاً شديداً[٢].

(٢٠٣) عن عائشة: كنت اغار علىٰ اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله ﷺ ...[٣].

(٢٠٤) عن سلمان... انّ جبرئيل عليه السلام أتىٰ نبي الله ﷺ وعنده أُمّ سلمة قال: فجعل يتحدث ثم قام، فقال النبي ﷺ لأُمّ سلمة: «من هذا؟» أو كما قال.

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤١٨٥ كتاب المغازي.
(٢) صحيح مسلم ١٠ : ٤٧.
(٣) صحيح مسلم ١٠ : ٤٩.

قال : قالت : هذا دحية . . .[١]

(٢٠٥) عن عائشة : انه اعتلّ بعير لصفية بنت حيي وعند زينب فضل ظهر ، فقال رسول الله ﷺ لزينب : «اعطيها بعيراً» .

فقالت:أنا اعطي تلك اليهودية ؟

فغضب رسول الله ﷺ فهجرها ذاالحجة والمحرم وبعض صفر[٢] .

(٢٠٦) عن أمّ محمّد في قصة مخاصمة عائشة مع زينب حتّىٰ قال رسول الله ﷺ لعائشة : «سبيّها ، فسبت عائشة زينب ، وان زينب ذهبت إلى فاطمة وقالت لها : انّ عائشة وقعت بكم وفعلت ، فجاءت فاطمة وجاء علي و . . . فلاحظ الرواية[٣] .

أقول : انظر السب والافتراء بينهن علىٰ فرض صحّة الحديث .

(٢٠٧) عن عائشة : إذا التقىٰ الختانان فقد وجب الغسل ، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا[٤] .

أقول : سبحان الله من قلّة الحياء .

(٢٠٨) وعنها في قصة الافك . . . فدعا رسول الله علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق أهله ، فامّا أسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم ، فقال أسامة: اهلك يا رسول الله ، ولا نعلم والله إلّا خيراً ، وامّا علي بن أبي طالب فقال : يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ، وسل الجارية تصدقك .

---

(١) صحيح مسلم ١٨ : ٨ .

(٢) سنن أبي داود ٤ : ١٩٨ .

(٣) سنن أبي داود ٤ : ٢٧٦ كتاب الادب .

(٤) سنن ابن ماجه رقم ٦٠٨ .

فدعا رسول الله بريرة...»[١].

أقول: لم تكن عائشة حاضرة مجلس الاستشارة بطبع الحال، فلا نعلم من هو الذي اخبرها بمقالة هؤلاء المستشارين؟ وعلىٰ كل حال فانَّ عائشة تظن انّ علياً لم يكن محباً لها كحب أُسامة، بل اشار إلىٰ طلاقها، فهذا من أحد اسباب عدائها له، وأنا لا أطمئن بصدور هذا الكلام من علي ولا بعدمه منه، وكلا الفرضين محتمل، والله العالم.

(٢٠٩) عن عبدالله: قام النبي ﷺ خطيباً فاشار نحو مسكن عائشة، فقال: «هنا الفتنة ـ ثلاثاً ـ من حيث يطلع قرن الشيطان»[٢].

(٢١٠) عن علي، عن النبي ﷺ: «خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة»[٣].

(٢١١) عن عائشة: ما غرت علىٰ امرأة للنبي ﷺ ما غرت علىٰ خديجة، هلكت قبل ان يتزوّجني، لما كنت اسمعه يذكرها، وأمره الله ان يبشّرها ببيت من قصب، وان كان ليذبح الشاة فيهدي إلىٰ خلائلها منها ما يسعن[٤].

(٢١٢) وعنها: ما غرت علىٰ امرأة ما غرت علىٰ خديجة، من كثرة ذكر رسول الله ﷺ اياها، قالت: تزوجني بعدها بثلاث سنين، وأمره ربّه عزّ وجلّ أو جبرئيل عليه السلام ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب[٥].

(٢١٣) وعنها ما غرت علىٰ أحد... ما غرت علىٰ خديجة، وما

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٥١٨ كتاب الشهادات.
(٢) صحيح البخاري رقم ٢٩٣٧ كتاب الخمس.
(٣) صحيح البخاري رقم ٣٦٠٤ كتاب فضائل الصحابة.
(٤) صحيح البخاري رقم ٣٦٠٥ كتاب فضائل الصحابة، وانظر صحيح مسلم ١٥ : ٢٠١.
(٥) صحيح البخاري رقم ٣٦٠٦.

رأيتها، ولكن كان النبي يكثر ذكرها، وربّما ذبح الشاة... فربّما قلت له: كأنّه لم يكن في الدنيا امرأة إلّا خديجة، فيقول: «انّها كانت وكانت، وكان لي منها ولد»[١].

(٢١٤) عن اسماعيل قال: قلت لعبدالله بن أبي أوفىٰ: بشر النبي ﷺ خديجة؟

قال: نعم، ببيت من قصب[٢] لا صخب[٣] فيه ولا نصب[٤][٥].

(٢١٥) عن أبي هريرة أتىٰ جبرئيل النبي ﷺ فقال يا رسول الله هذه خديجة قد أتت معها اناء فيه أدام أو طعام أو شراب، فإذا هي اتتك فأقرأ عليها السلام من ربّها ومني، وبشّرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب[٦].

أقول: وأبو هريرة لم يكن بمكة.

(٢١٦) عن عائشة: استأذنت هالة بنت خويلد أُخت خديجة علىٰ رسول الله ﷺ فعرفها استئذان خديجة، فارتاع لذلك فقال: «اللهم هالة» قالت: فغرت، فقلت: ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر، قد أبدلك الله خيراً منها[٧].

أقول: فافضل زوجاته ﷺ واحبّها اليه هي خديجة، ثم حمية عائشة

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٦٠٧.
(٢) قيل: لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف، وقيل: انابيب من جوهر.
(٣) الصوت المختلط المرتفع.
(٤) المشقة أو التعب ثم الغيرة الحمية والانفة.
(٥) صحيح البخاري رقم ٣٦٠٨، وانظر صحيح مسلم ١٥ : ٢٠٠.
(٦) صحيح البخاري رقم ٣٦٠٩.
(٧) صحيح البخاري رقم ٣٦١٠،وانظر امثال هذه الاحاديث في صحيح مسلم ١٥:٢٠٠ـ٢٠٢.

وانفها على خديجة ، حبيبة رسول الله ﷺ ، ربّما توقف المحقق من الاعتماد على رواياتها واحاديثها ، فانها امرأة شابة اسيرة احاسيسها ، وان كانت الصحاح مشحونة باقوالها ، والله العالم بصحتها .

(٢١٧) وعنها : تزوّجني النبي وأنا بنت ست سنين . . . فاسلمتني اليه ﷺ وأنا يومئذ بنت تسع سنين[١] .

(٢١٨) وعنها لابن الزبير في مرض موتها ، دخل ابن عباس فاثنى عليَّ ، وودت أني كنت نسياً منسياً[٢] .

أقول : وكأنّها تذكرت موقفها في حرب الجمل وعداوتها لبني هاشم .

(٢١٩) عنها : انّ النبي ﷺ تزوّجها وهي بنت سبع سنين ، وزفّت اليه وهي بنت تسع سنين ، ولعبها معها ، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة[٣] .

(٢٢٠) وعنها : يا رسول الله أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أُكل منها ، ووجدت شجراً لم يؤكل منها ، في ايّها كنت ترتع بعيرك ؟

قال : «في الّتي لم يرتع منها»[٤] . تعني نفسها .

أقول : أسفاً على البخاري وضبط مثل هذه الروايات .

(٢٢١) وعن ابن عباس ، عن عمر : فدخلت على عائشة فقلت : يا بنت أبي بكر أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله ﷺ !

فقالت : ما لي وما لك يا ابن الخطاب ، عليك بعيبتك[٥] .

(٢٢٢) وعنها : انّها زفّت امرأة إلى رجل من الانصار ، فقال نبي الله ﷺ :

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٦٨١ .
(٢) صحيح البخاري رقم ٤٤٧٦ كتاب التفسير .
(٣) صحيح مسلم ٩ : ٢٠٨ .
(٤) صحيح البخاري رقم ٤٧٨٩ .
(٥) صحيح مسلم ١٠ : ٨٢.

«يا عائشة ما كان معكم لهو، فانّ الأنصار يعجبهم اللهو!»[١].

(٢٢٣) عن أبي هريرة: انّ رسول الله ﷺ قال: «المرأة كالضلع ان اقمتها كسرتها، وان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج»[٢].

(٢٢٤) وعن عائشة: انّ النبي كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلاً، فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي ﷺ فلتقل: انّي أجد منك ريح مغافير، اكلت مغافير، فدخل علىٰ أحدهما فقالت: له ذلك...[٣]

أقول: هذا اعتراف بكذب أحدهما، فكيف تقبل احاديثهما.

(٢٢٥) وعنها: ... فدخل علىٰ حفصة بنت عمر فاحتبس اكثر ما كان يحتبس فغرت... فقلت لسودة... فقولي أكلت المغافير... فقولي له: جرست نحلة العرفط... وقولي انت يا صفية ذاك... فلما دار اليّ قلت له نحو ذلك، فلمّا دار إلىٰ صفية قالت له مثل ذلك...[٤]

أقول: يظهر من الروايتين انّ عائشة تكذب ولا ترىٰ حتّىٰ في كذبها علىٰ النبي ﷺ حرجاً، وتضلّ حفصة وسودة وصفية وتشوقهن إلىٰ الكذب، فيكذبن والكذب من المحرمات، علىٰ ان الكاذب لا تقبل رواياته، وقد ملأوا صحاحهم من رواياتها، فانا لله وانا اليه راجعون. علىٰ انّ النبي ﷺ اعتزل نساءه من أجل ذلك الحديث حين افشته حفصة إلىٰ عائشة ٢٩ ليلة من شدة موجدته ـ أي غضبة ـ عليهن كما يقص ذلك عمر[٥].

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٨٦٧ كتاب النكاح.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٨٨٩ كتاب النكاح.

(٣) صحيح البخاري رقم ٤٩٦٦ كتاب النكاح، صحيح مسلم ١٠ : ٧٤.

(٤) صحيح البخاري رقم ٤٩٦٧، صحيح مسلم ١٠ : ٧٥.

(٥) صحيح البخاري رقم ٤٩٨٢.

(٢٢٦) وعنها: كنت ألعب بالبنات عند النبي، وكانت لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله ﷺ ...[١].

أقول: قد اخذنا من هذه السيدة اللاعبة شطر ديننا!

(٢٢٧) عن عمار: ... ولكنّ الله تبارك وتعالىٰ ابتلاكم ليعلم ايّاه تطيعون أم هي[٢].

أقول: جعل عمار متابعة عائشة في حرب الجمل في مقابل متابعة المسلمين لله.

(٢٢٨) وعن عائشة: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من اناء واحد ونحن جنبان[٣].

(٢٢٩) وعنها: ... فأرسل ازواج النبي ﷺ زينب بنت جحش... وهي التي تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ، ثم تشرح قصة نزاعها معها[٤].

(٢٣٠) وعنها: ما رأيت صانعاً طعاماً مثل صفية، صنعت لرسول الله ﷺ طعاماً فبعثت به، فأخذني أفْكَل[٥] فكسرت الاناء، فقلت: يا رسول الله ما كفارة ما صنعت؟ قال: «اناء مثل اناء وطعام مثل طعام»[٦].

(٢٣١) وعنها: لمّا قدم رسول الله ﷺ المدينة وهو عروس بصفية بنت

---

(١) صحيح البخاري رقم ٥٧٧٩ كتاب الادب.
(٢) صحيح البخاري رقم ٦٦٨٧ كتاب الفتن.
(٣) صحيح مسلم ٤ : ٥.
(٤) صحيح مسلم ١٥ : ٢٠٦.
(٥) أفْكَل: في نهاية ابن الاثير ٣ : ٤٦٦ أي رعدة، وهي تكون من البرد أو الخوف، ومنه حديث عائشة: «فأخذني أفْكَل وارتعدت من شدة الغيرة».
(٦) سنن أبي داود ٣ : ٢٩٧ كتاب البيوع.

حيي جئن نساء الانصار فاخبرن عنها . . . فقال : كيف رأيت ؟ قلت : ارسل يهودية وسط يهوديات[١] .

(٢٣٢) عن عمر : انّ رسول الله طلّق حفصة ثم راجعها[٢] .

(٢٣٣) عن عبدالله : قام النبي ﷺ خطيباً فاشار نحو مسكن عائشة فقال : « ههنا الفتنة ـ ثلاثاً ـ من حيث يطلع قرن الشيطان »[٣] .

(٢٣٤) عن ابن عمر : خرج رسول الله ﷺ من بيت عائشة فقال : « رأس الكفر من ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان[٤] .

وامّا زيادة كلمة (يعني المشرق) فهي من الرواة أو اجتهاد أرباب الصحاح .

الاطفال

(٢٣٥) عن ابن عباس : سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين ، فقال : « الله إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين »[٥] .

(٢٣٦) وعن أبي هريرة : سئل النبي عن ذراري المشركين ، فقال : « الله أعلم بما كانوا عاملين »[٦] .

(٢٣٧) وعن سمرة بن جندب ، عنه ﷺ في حديث طويل : « والشيخ في أصل الشجرة ابراهيم عليه‌السلام ، والصبيان حوله فأولاد الناس »[٧] .

---

(١) سنن ابن ماجه رقم ١٩٨٠ كتاب النكاح .

(٢) سنن ابن ماجه رقم ٢٠١٦ كتاب النكاح .

(٣) صحيح البخاري باب ما جاء في بيوت ازواج النبي .

(٤) صحيح مسلم .

(٥) صحيح البخاري رقم ١٣١٧ كتاب الجنائز .

(٦) صحيح البخاري رقم ١٣١٨ .

(٧) صحيح البخاري رقم ١٣٢١ .

أقول: يأتي الكلام حول الموضوع.

شعور أبي بكر بموته

(٢٣٨) عن عائشة: ... قال: ارجو فيما بيني وبين الليل... فلم يتوفَّ حتّىٰ أمسىٰ من ليلة الثلاثاء، ودفن قبل ان يصبح[1].

ما وضع عن الأمّة

(٢٣٩) عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «انّ الله وضع عن أُمّتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه».

(٢٤٠) ورواه أبو ذر بلفظ: «تجاوز عن أُمّتي»[2].

الجمع بين الصلاتين

(٢٤١) عن ابن عباس: انّ النبي ﷺ صلّىٰ بالمدينة سبعاً وثمانياً، الظهر والعصر والمغرب والعشاء[3].

فقال أيوب: لعلّه في ليلة مطيرة؟ قال: عسىٰ.

أقول: نردّ الاحتمال المذكور إلىٰ محتمله، والعمدة هو متن الحديث.

(٢٤٢) وعنه: صلّىٰ النبي ﷺ سبعاً جميعاً، وثمانياً جميعاً[4].

(٢٤٣) وعن عبدالله بن عمر: رأيت رسول الله إذا اعجله السير في السفر يؤخّر المغرب حتّىٰ يجمع بينها وبين العشاء...[5].

وعبدالله نفسه أيضاً يجمع بين الصلاتين كما ورد عنه في البخاري مكرّراً.

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٣٢١.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٠٤٣ و٢٠٤٥ كتاب الطلاق.

(٣) صحيح البخاري رقم ٥١٨ كتاب مواقيت الصلاة.

(٤) صحيح البخاري رقم ٥٣٧.

(٥) صحيح البخاري رقم ١٠٤١، وانظر ٥: ٢١٣ صحيح مسلم.

(٢٤٤) عن سالم ، عن أبيه : كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جدّ به السير[١] .

(٢٤٥) وعن ابن عباس : كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان علىٰ ظهر سير ، ويجمع بين المغرب والعشاء[٢] .

(٢٤٦) وعن انس : كان النبي ﷺ يجمع بين صلاة المغرب والعشاء في السفر .

(٢٤٧) وعنه : انّ رسول الله ﷺ كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر . يعني في المغرب والعشاء[٣] .

(٢٤٨) وعنه : انّ النبي ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخّر الظهر إلىٰ وقت العصر ، ثم يجمع بينهما . . .[٤]

(٢٤٩) وعن ابن عباس : صلّيت مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً ، وسبعاً جميعاً[٥] .

أقول : وكلامه مطلق يشمل السفر والحضر .

(٢٥٠) وعن انس : كان النبي ﷺ إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أخّر الظهر حتّىٰ يدخل أوّل وقت العصر ، ثم يجمع بينهما .

وفي حديث آخر : ويؤخّر المغرب حتّىٰ يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق[٦] .

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٠٥٥ كتاب تقصير الصلاة .
(٢) صحيح البخاري رقم ١٠٥٦ .
(٣) صحيح البخاري رقم ١٠٥٩ .
(٤) صحيح البخاري رقم ١٠٦٠ ، صحيح مسلم ٥ : ٢٢٤ .
(٥) صحيح البخاري رقم ١١٢٠ .
(٦) صحيح مسلم ٥ : ٢١٥ .

(٢٥١) وعن ابن عباس: صلّىٰ رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً في غير خوف ولا سفر[١].

(٢٥٢) وعنه صلّىٰ رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً بالمدينة في غير خوف ولا سفر... سالت ابن عباس كما سألتني فقال: اراد أن لا يحرج أحداً من أمّته[٢].

(٢٥٣) وعنه: جمع بين الصلاتين في سفرة سافرها في غزوة تبوك... فقلت لابن عباس: ما حمله علىٰ ذلك؟ قال: اراد أن لا يحرج أُمّته[٣].

(٢٥٤) وعن معاذ بن جبل: جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك... فقال: اراد أن لا يحرج أمّته.

أقول: والروايات في ذلك كثيرة[٤].

(٢٥٥) وعن العقيلي قال رجل لابن عباس: الصلاة فسكت، ثم قال: الصلاة فسكت، ثم قال: الصلاة فسكت، ثم قال: لا أُمّ لك أتعلمنا بالصلاة وكنّا نجمع بين الصلاتين علىٰ عهد رسول الله ﷺ.

وفي شرح النووي[٥]: وذهب جماعة من الأئمّة إلىٰ جواز الجمع في الحضر للحاجة لمن لا يتخذه عادة، وهو قول ابن سيرين واشهب من اصحاب مالك،وحكاه الخطابي عن القفال، والشاشي الكبير من اصحاب الشافعي عن ابن اسحاق المروزي عن جماعة من أصحاب الحديث، واختاره ابن المنذر.

أقول: الجمع علىٰ قسمين: صوري وحقيقي، والاول: تأخير الأولىٰ

---

(١) صحيح مسلم ٥: ٢١٥.
(٢) صحيح مسلم ٥: ٢١٥.
(٣) صحيح مسلم ٥: ٢١٦.
(٤) انظر صحيح مسلم ٥: ٢١٥ ـ ٢١٨.
(٥) صحيح مسلم ٥: ٢١٩.

إلىٰ آخر وقتها وتقديم الثانية في أول وقتها.

والثاني: علىٰ قسمين: جمع تقديم، وهو أداء الثانية في وقت الأُولىٰ، وجمع تأخير، وهو أداء الثانية في وقت الاولىٰ، وكلاهما جائز في السفر والحضر، للاحاديث، وعملاً باطلاق القرآن الكريم. وبعض هذه الاحاديث نص في الجمع الحقيقي.

أهل بيت النبي ﷺ

(٢٥٦) عن عبد المطلب بن ربيعة ـ في حديث طويل ـ ثم قال ﷺ: «انّ الصدقة لا تنبغي لآل محمّد، انّما هي أوساخ الناس...»[١].

قال النووي في شرحه علىٰ مسلم في باب تحريم الزكاة علىٰ رسول الله ﷺ وعلىٰ آله: وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم.

(٢٥٧) عن ابن عباس في جواب نجدة بن عامر الحروري: ... وكتبت تسألني عن ذوي القربىٰ من هم؟ وانّا زعمنا انّا هم، فأبىٰ ذلك علينا قومنا[٢].

وفي سند آخر: سألت عن سهم ذي القربىٰ الذي ذكر الله من هم؟ وانّا كنّا نرىٰ انّ قرابة رسول الله ﷺ هم نحن، فأبىٰ ذلك علينا قومنا.

(٢٥٨) عن عائشة: خرج النبي ﷺ غداة وعليه مرط مرحل من شعر اسود، فجاء الحسن بن علي فادخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله، ثم قال: ﴿**انّما يُريد الله ليذهِبَ عنكُم الرجسَ..**﴾[٣].

---

(١) صحيح مسلم ٧: ١٧٩ كتاب الزكاة.

(٢) صحيح مسلم ١٢: ١٩٣ كتاب الجهاد.

(٣) صحيح مسلم ١٥: ١٩٤.

أقول : المرط : الكساء ، والمرحل المنقوش عليه : رحال الابل .

وقيل في تفسير الرجس : الشك ، العذاب والاثم .

وعن الازهري : الرجس اسم لكلّ مستقذر من عمل .

(٢٥٩) عن سهل بن سعد الساعدي . . . وسأله الناس بأي شيء دوىٰ جرح النبي ﷺ . . . كان علي يجيء بترسه فيه ماء وفاطمة تغسل عن وجهه الدم ، فاخذ حصير فاحرق فحشىٰ به جرحه[1] .

(٢٦٠) عن الاحنف بن قيس : ذهبت لأنصر هذا الرجل ، فلقيني أبو بكرة فقال : اين تريد ؟

قلت : أنصر هذا الرجل .

قال: ارجع فانّي سمعت رسول الله يقول : «إذا التقىٰ المسلمان بسيفهما ، فالقاتل والمقتول في النار» فقلت يا رسول الله : هذا القاتل فما بال المقتول ؟

قال : «انّه كان حريصاً علىٰ قتل صاحبه»[2] .

أقول : المراد بالرجل كما صرّحوا به هو علي ، وفي صحيح مسلم : أُريد نصر ابن عمّ رسول الله ﷺ . ولا شكّ ان مقاتليه من الفئة الباغية الداعية إلىٰ النار كما ورد في حق اصحاب صفين ، والمورد من مصاديق قوله تعالىٰ : ﴿ **فقاتلوا التي تبغي حتّىٰ تفيء إلىٰ أمر الله** ﴾ ولكن هذا الرجل ـ أي عليّاً ـ لاحظّ له عند الناس .

والظاهر انّ أوّل من عبّر عنه بالرجل هي السيدة عائشة علىٰ ما مرّ واظن انّه استعمل فيه في جملة من الموارد في البخاري وغيره .

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٤٠ كتاب الوضوء .

(٢) صحيح البخاري رقم ٣١ كتاب الايمان ، انظر صحيح مسلم ١٨ : ٢٠ .

(٢٦١) وعن سهل بن سعد: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة، فلم يجد علياً في البيت، فقال: «اين ابن عمك؟».

قالت: كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج... هو في المسجد راقد.

فجاء رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط ردائه عن شقه واصابه تراب، فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه ويقول: «قم أبا تراب، قم أبا تراب»[1].

أقول: لعلّهم افتعلوه مصداقاً لقوله ﷺ في حق فاطمة: «من اغضبها فقد اغضبني!».

(٢٦٢) عن علي: انّ رسول الله ﷺ طرقه وفاطمة بنت النبي عليها السلام ليلة فقال: «ألا تصليان؟» فقلت: يا رسول الله انفسنا بيد الله فإذا شاء ان يبعثنا بعثنا، فانصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع اليَّ شيئاً ثم سمعته وهو مولٍّ، يضرب فخذه وهو يقول: ﴿**وكان الانسان أكثر شيء جدلا**﴾[2].

أقول: واليك أول الآية: ﴿**ولقد صرفنا في هذا القرآن للناس من كلّ مثل وكان الانسان...**﴾ فالمراد من الجدل هو ما يقابل قبول امثال الآيات القرآنية، افرض انّ القصة حق لكنّ هل يصحّ أن ينقلها علي وبنوه وهي شنيعة عليهم؟ فهذه الجعليات اساءت ظن الشيعة بالبخاري وبكتابه. وأنا اظن ـ وظن الألمعي يقين ـ انّ المراد بكلمة فلان في رواية عبدالله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ: «يا عبدالله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل، فترك قيام الليل» هو علي فبدله البخاري أو غيره بكلمة: فلان.

(٢٦٣) عن ابن عباس: كان النبي ﷺ يعوّذ الحسن والحسين: «اعيذكما بكلمات الله التامة من كلّ شيطان وهامة، ومن كلّ عين لامة» ثم يقول:

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٣٠ كتاب المساجد.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٠٧٥ كتاب التهجد، صحيح مسلم ٦: ٦٥.

«كان أبوكم يعوّذ بهما اسماعيل واسحاق»[١].

(٢٦٤) عن سعيد بن المسيب، عن أبيه انه أخبره: لمّا حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ، فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبدالله ابن أميّة بن المغيرة قال رسول الله ﷺ لأبي طالب: «يا عم قل لا اله إلّا الله، كلمة اشهد لك بها عند الله».

فقال أبو جهل وعبدالله بن أُميّة: يا أبا طالب أترغب عن ملّة عبدالمطلب.

فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعودان بتلك المقالة حتّىٰ قال أبو طالب اخر ماكلمهم هو علي ملّة عبد المطلب وأبىٰ أن يقول: لا اله إلّا الله.

فقال رسول الله ﷺ: «أما والله لاستغفرن لك ما لم انه عنك» فانزل الله تعالىٰ فيه: ﴿**ما كان للنبي**﴾ الآية[٢].

أقول: هلّا يسأل البخاري أحد انّ المسيب هل شهد وفاة أبي طالب وسمع، ما قاله النبي ﷺ والمشركان أو انه رأىٰ في نومه! مع أنّ الآية في سورة البراءة، وهي مدنية، فقد خاب من افترىٰ، وعبد المطلب كان موحداً، فلا يأبىٰ هو ومن علىٰ ملّته من كلمة التوحيد.

وفي حديث آخر في آخره: ونزلت: ﴿**انّك لا تهدي من أحببت**﴾[٣].

(٢٦٥) عن عباس بن عبد المطلب قال للنبي ﷺ: ما اغنيت عن عمك، فانّه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «هو في ضحضاح من نار. ولو لا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»[٤].

---

(١) سنن أبي داود ٤: ٢٣٥ كتاب السنة، سنن ابن ماجه رقم ٣٥٢٥ كتاب الطب.
(٢) صحيح البخاري رقم ١٢٩٤.
(٣) صحيح البخاري رقم ٣٦٧١.
(٤) صحيح البخاري رقم ٣٦٧٠ كتاب فضائل الصحابة.

(٢٦٦) وعن أبي سعيد الخدري انه سمع النبي وذكر عنده عمه فقال: «لعلّه تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه، يغلي منه دماغه»[١].

أقول: وهل يشفع النبي ـ وكذا الانبياء والملائكة ـ للكفار، ولمن لا يرتضى منه؟!

(٢٦٧) عن أبي هريرة... فأخذ أحدهما ـ أي الحسنان ـ تمرة فجعله في فيه، فنظر اليه رسول الله ﷺ فأخرجها من فيه فقال: «أما علمت انّ آل محمّد ﷺ لا ياكلون الصدقة»[٢].

وفي خبر آخر: «أما شعرت انّا لا ناكل الصدقة»[٣].

وفي خبر آخر عنه: انّ الحسن بن علي اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه. فقال النبي ﷺ بالفارسية: «كخ كخ أما تعرف انّا لا ناكل الصدقة»[٤].

(٢٦٨) عن شهاب، عن علي بن حسين: انّ حسين بن علي رضي الله عنهما أخبره انّ علياً عليه السلام قال: «كانت لي شارف من نصيبي من المغنم، وكان النبي أعطاني شارفاً من الخمس، فلمّا اردت ان ابتني بفاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ واعدت رجلاً صوّاغاً من بني قينقاع ان يرتحل معي فنأتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به في وليمة عرسي»[٥].

أقول: الشارف: الناقة المسنّة، الصوّاغ: الذي يصوغ الحلي،

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٦٧٢.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٤١٤ كتاب الزكاة.

(٣) صحيح البخاري رقم ١٤٢٠.

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٩٤٣ كتاب الخمس، وانظر أول الجزء ١٨ من صحيح مسلم.

(٥) صحيح البخاري رقم ١٩٨٣.

وقينقاع: قبيلة يهودية، والاذخر: الذي طلب عباس من النبي ﷺ تحللها من قوله: (ولا يعضد شجرها...) قال: لصياغتنا ولسقف بيوتنا[١].

(٢٦٩) عن أبي هريرة: ... فجلس ﷺ بفناء بيت فاطمة فقال: «أثمَّ لكع أثمَّ لكع...» فجاء يشتد حتىٰ عانقه وقبّله وقال: «اللهم أحبّه وأحبَّ من أحبّه»[٢].

واللكع: الصغير، والمراد به الحسن بن علي.

(٢٧٠) عن زيد بن وهب عن علي: اهدىٰ الىٰ النبي حلّة سيراء فلبستها، فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي[٣] اخرجه بعد حديث اعطاء رسول الله حلّة لعمر، فكساها عمر أخاً له بمكّة مشركاً!

(٢٧١) عن ابن عمر: اتىٰ النبي بيت فاطمة فلم يدخل عليها، وجاء علي فذكرت له ذلك، فذكره للنبي ﷺ قال: «اني رأيت علىٰ بابها ستراً موشياً» فقال: ما لي وللدنيا، فأتاها علي فذكر ذلك لها، فقالت: ليأمرني فيه بما شاء قال: «ترسل به إلىٰ فلان، أهل بيت بهم حاجة[٤].

والموشي: المنقوش والمخطط: بألوان شتىٰ. السيراء: ذات خطوط يخالطها شيء من الحرير.

(٢٧٢) عن سعد: لمّا نزلت هذه الآية: ﴿ **تعالوا ندعُ أبناءَنا وأبناءَكم ونساءَنا ونساءَكم** ﴾ الآية، دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهلي»[٥].

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٩٨٤.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٠١٦، انظر صحيح مسلم ١٥: ١٩٣.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٤٧١ كتاب الهبة.

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٤٧١.

(٥) جامع الترمذي ٣: ٣٢ (صحيح الاسناد).

(٢٧٣) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «رأيت جعفراً يطير في الجنة مع الملائكة»[١].

(٢٧٤) وعن البراء، انّ النبي ﷺ قال لجعفر بن أبي طالب: «أشبهت خَلقي وخُلقي».

(٢٧٥) عن أبي سعيد: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة».

(٢٧٦) عن ابن عمر في حديث عن رسول الله ﷺ: «انّ الحسن والحسين هما ريحانتاي من الدنيا»[٢].

(٢٧٧) عن اُسامة... فقال: «هذان ابناي وابنا ابنتي، اللّهمَّ إنّي أُحبُّهما فأَحبَّهما، وأَحبَّ من يُحبُّهما» المصدر.

(٢٧٨) عن يعلي بن مرة: قال رسول الله ﷺ: «حسين مني وأنا من حسين، أحبَّ الله من أحبَّ حسيناً، حسين سبط من الاسباط»[٣].

(٢٧٩) عن انس: لم يكن أحد منهم أشبه برسول الله ﷺ من الحسن بن علي. المصدر.

(٢٨٠) عن انس: كنت عند ابن زياد فجيء، برأس الحسين، فجعل يقول بقضيب له في انفه ويقول: ما رأيت مثل هذا حُسناً.

قال: قلت: أما انّه كان من أشبههم برسول الله ﷺ.

(٢٨١) عن عمارة: لما جيء برأس عبيد الله بن زياد واصحابه نضّدت في المسجد في الرّحبة، فانتهيت اليهم وهم يقولون: قد جاءت قد جاءت،

---

(١) جامع الترمذي ٢٢٣.
(٢) المصدر ص٢٢٤.
(٣) المصدر ٢٢٥.

فإذا حيّة قد جاءت تخلل الرؤوس حتّىٰ دخلت في منخري عبيد الله بن زياد فمكثت هنيةً ، ثم خرجت فذهبت حتىٰ تغيّب، ثم قالوا: قد جاءت قد جاءت ، ففعلت ذلك مرتين أو ثلاثاً . المصدر.

(٢٨٢) عن البراء في صلح الحديبية : وقال لعلي: «انت مني وأنا منك»[١] .

(٢٨٣) عن سهل بن سعد : قال النبي يوم خيبر : «لأعطيّن الراية غداً رجلاً يفتح علىٰ يديه ، يُحبُّ الله ورسوله : ويُحبُّه الله ورسوله»فبات الناس ليلتهم أيهم يعطي فغدوا كلّهم يرجون، فقال : « أين علي ؟» فقيل : يشتكي عينه ، فبصق في عينيه ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع ، فاعطاه ، فقال : أقاتلهم حتّىٰ يكونوا مثلنا ؟ فقال : «انفذ علىٰ رسلك حتّىٰ تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلىٰ الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم ، والله لإنْ يهدي الله بك رجلاً خير لك من أن يكون لك حمر النعم»[٢] .

(٢٨٤) عن أبي عبد الرحمن ـ وكان عثمانياً ـ فقال لابن عطية ـ وكان علوياً ـ: انّي لأعلم ما الذي جرأ صاحبك علىٰ الدماء سمعته يقول : بعثني . . . فقال ﷺ : «ما يدريك لعلّ الله اطلع علىٰ أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فهذا الذي جرّأه»[٣] .

أقول : غرض البخاري من نقل هذه المقالة انّ علياً انّما سفك دماء الناس المحاربين له في البصرة وصفّين والنهروان لانّه شهد بدراً وقد سمع من رسول الله ﷺ : «انّ الله سبحانه رخصّ للبدريين ماشاؤا فانّه مغفور لهم» .

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٥٥٢ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٨٤٧ كتاب الجهاد ، انظر صحيح مسلم ١٢ : ١٨٥ .

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٩١٥ كتاب الجهاد .

أقول: أولاً: انّ هذا الترخيص (اعملوا ما شئتم) مخالف للعقل والقرآن واساس التشريع الديني، بل يتناقض مع جميع القوانين الدولية والاعراف العقلائية كما لا يخفىٰ، فالجملة مجعولة كسائر الجعليات. يقول القرآن لسيد البشر وخاتم المرسلين وقائد البدريين والمجاهدين: **﴿اذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات..﴾**، **﴿انّي اخاف انْ عصيت ربي عذاب يوم عظيم..﴾**، **﴿عبس وتولىٰ ان جاءه الاعمىٰ..﴾** ثم هل يمكن لمسلم يقرأ من القرآن **﴿من قتل مؤمناً متعمداً..﴾** وقرأ **﴿من قتل نفساً... فكأنما قتل الناس جميعاً﴾** وغير ذلك ثم يتجرأ لسفك الدماء لاجل الحديث المذكور؟!!!

وثانياً انّ كلمة (لعلّ) في الحديث المذكور يبطل اجتهاد العثماني والبخاري.

وثالثاً: انّ هذا الاستظهار مخالف للتاريخ والسلوك الفقهي الاسلامي، فانّ البادين بالحرب هم مخالفوا علي دونه وهم البغاة، ولا شكّ انّ قتال البغاة جائز أو واجب، فأي حرج علىٰ علي في ذلك، وقد تقدّم انّ قاتل عمار فئة باغية داعية إلىٰ النار وعمار يدعوهم إلىٰ الجنة. فاستناد علي في حروبه هو قوله تعالىٰ: **﴿فقاتلوا التي تبغي حتّىٰ تفيء إلىٰ أمر الله﴾** دون جملة: (لعلّ الله أطلع) علىٰ انّ النبي اخبره بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين.

(٢٨٥) عن علي بن حسين: انّهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي رحمة الله عليه لقيه المسور بن مخرمة فقال له: هل لك اليَّ من حاجة تأمرني بها؟

فقلت له: لا.

فقال له: فهل انت معطي سيف رسول الله ﷺ، فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه، وايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليّ أبداً حتّىٰ تبلغ نفسي. انّ علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل علىٰ فاطمة عليها السلام، فسمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس في ذلك علىٰ منبره هذا وأنا يومئذ محتلم، فقال: «انّ فاطمة مني وأنا اتخوّف أن تفتن في دينها» ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس فأثنىٰ عليه في مصاهرته ايّاه قال: «حدثني فصدقني، ووعدني فوفىٰ لي، واني لست أحرّم حلالاً ولا احلّ حراماً، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ابداً»[1].

المستفاد من الرواية أُمور:

١ ـ انّ سيف رسول الله وصل من علي بن أبي طالب إلىٰ علي بن حسين، وفي روايات الشيعة انّ جميع سلاح رسول الله وكتبه وما وصل اليه ﷺ من آثار الانبياء عند أئمة أهل البيت، ولم يسلّمها علي إلىٰ بيت المال أو إلىٰ الخليفة، لانّه ينكر حديث: «لا نورث ما تركناه صدقة».

٢ ـ انّ أهل البيت كانوا في معرض الظلم من النظام الاموي بعد مقتل الحسين.

٣ ـ انّ النبي انّما منع علياً من التزوج مخافة ان تفتن فاطمة بسبب الغيرة في دينها، لكنّ العقل لا يقبل كون هذا الكلام من الرسول ﷺ، فانّ النبي ـ وهو رحمة للعالمين ـ كيف لم يتخوّف علىٰ بنات سائر المؤمنين وجوّز تعدّد الزوجات؟ علىٰ انّ هذا التخوّف غالبي فيبطل به تشريع تعدّد الزوجات وان هو إلّا كالرد علىٰ الله في احكامه، ومع الغض عن كلّ هذا نحن نعلم بانّ النبي يعلم بأنّ بنته كاملة عاقلة اذهب الله عنها الرجس، وهي

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٩٤٣ كتاب الخمس، وانظر أول الجزء ١٨ من صحيح مسلم.

سيدة نساء الجنة، ولا تفتن في دينها من ألف ضرة، علىٰ انّه ﷺ قد جمع بين بنت أبي بكر وعمر وبنت عدو الله اليهودي ـ حفصة وعائشة وصفية ـ ولا يبعد انّ قصة خطبة بنت أبي جهل قصة مجعولة من اجراء بني اُميّة ولا أصل لها، أترىٰ انّ النبي يمدح أبا العاص بن الربيع الاموي بالصدق والوفاء تعريضاً بمن هو منه بمنزلة هارون من موسىٰ ؟

تسبيح فاطمة

(٢٨٦) عن علي : «انّ فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقىٰ من الرحىٰ ممّا تطحن، فبلغها أنّ رسول الله ﷺ اتي بسبي، فأتته تسأله خادماً فلم توافقه فذكرت لعائشة، فجاء النبي ﷺ فذكرت ذلك عائشة له، فأتانا وقد دخلنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال : على مكانكما، حتّىٰ وجدت برد قدميه علىٰ صدري، فقال : «ألا أدلكما علىٰ خير مما سألتماه، إذا اخذتما مضاجعكما فكبّرا الله أربعاً وثلاثين، واحمدا ثلاثاً وثلاثين، وسبحا ثلاثاً وثلاثين، فان ذلك خير لكما ممّا سألتماه»[1].

أقول : الشيعة يواظبون علىٰ هذه الاذكار دبر كلّ صلاة، وهي معروفة عند عامتهم.

بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد

(٢٨٧) عن جبير بن مطعم قال : مشيت أنا وعثمان بن عفان إلىٰ رسول الله ﷺ ... اعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وهم منك بمنزلة واحدة، فقال رسول الله ﷺ : «انّما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد»[2].

(٢٨٨) عن عقبة : صلّىٰ أبو بكر ... فراىٰ الحسن يلعب مع الصبيان

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٩٤٥ كتاب الخمس.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٩٧١ كتاب الخمس.

فحمله على عاتقه وقال: بأبي شبيه بالنبي لا شبيه لعلي.

وعليّ يضحك[١].

(٢٨٩) عن عائشة: أقبلت فاطمة تمشي كأنّ مشيتها مشي النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «مرحباً بابنتي»ثم اجلسها عن يمينه أو عن شماله ثم أسرَّ اليها حديثاً فبكت، فقلت لها: تبكين، ثم أسرَّ اليها حديثاً فضحكت، فقلت: ما رأيت كاليوم فرحاً اقرب من حزن، فسألتها عمّا قال، فقالت: ما كنت لأفشي سرّ رسول الله ﷺ، حتّى قبض النبي ﷺ، فسألتها فقالت: أسرَّ اليّ انّ جبرئيل كان يعارضني القرآن كلّ سنة مرة، وانّه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلّا حضر أجلي، وانّك أول أهل بيتي لحاقاً بي، فبكيت، فقال: أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين، فضحكت لذلك»[٢].

(٢٩٠) عن سعد: قال النبي ﷺ: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى»[٣].

(٢٩١) عن المسورة: انّ رسول الله ﷺ قال: «فاطمة بضعة مني، فمن اغضبها اغضبني»[٤].

(٢٩٢)وعنه: «... وانّ فاطمة بضعة مني، وانّي اكره ان يسوءها ...»[٥].

(٢٩٣) عن انس: أُتي عبيد الله بن زياد برأس الحسين بن علي عليه السلام فجُعِل في طست، فَجَعل ينكت، وقال في حسنه شيئاً (!)، فقال انس:

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٣٤٩كتاب المناقب.

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٤٢٦كتاب المناقب، انظر صحيح مسلم ١٨ : ٥ و٦.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٥٠٣كتاب فضائل الصحابة، ورواه مسلم في صحيحه وفيه: إلّا انّه لا نبي بعدي.

(٤) صحيح البخاري رقم ٣٥١٠كتاب فضائل الصحابة.

(٥) صحيح البخاري رقم ٣٥٢٣.

كان أشبههم برسول الله ﷺ ، وكان مخضوباً بالوسمة[١] .

(٢٩٤) وعن ابن عمر : . . . أهل العراق يسألون عن الذباب ، وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله ﷺ ، وقال النبي : « هما ريحانتاي من الدنيا »[٢] .

(٢٩٥) عن البراء : رأيت النبي والحسن بن علي علىٰ عاتقه ، يقول : « اللهم انّي احبّه فاحبّه » .

(٢٩٦) عن علي : « أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة »[٣] .

أقول : فويل لمخالفيه يوم القيامة .

(٢٩٧) عن قيس بن عباد : سمعت أبا ذر يقسم قسماً انّ هذه الآية : ﴿ **هذان خصمان اختصموا في ربّهم** ﴾ نزلت في الذين برزوا يوم بدر : حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث ، وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة[٤] .

(٢٩٨) عن زيد بن ارقم : . . . قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعىٰ خماً بين مكّة والمدينة فحمد الله واثنىٰ عليه ووعظ وذكر ثم قال : « أما بعد ، ألا أيّها الناس فانّما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربّي فاجيب ، وأنا تاركٌ فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدىٰ والنور فخذو بكتاب الله واستمسكوا به » فحث علىٰ كتاب الله ورغبّ فيه ثم قال : « وأهل بيتي اذكركم الله في أهل بيتي ، اذكركم الله في أهل بيتي ، اذكركم الله في أهل بيتي » .

فقال له حصين : ومن اهل بيته يا زيد ، أليس نساؤه من أهل بيته .

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٥٣٨ كتاب فضائل الصحابة .

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٥٤٣ .

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٧٤٧ كتاب المغازي .

(٤) صحيح البخاري رقم ٣٧٥١ ، وانظر آخر صحيح مسلم .

قال : نساؤه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده .

قال : ومن هم ؟

قال : هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس .

قال : كل هؤلاء حرم الصدقة؟

قال : نعم[1] .

(٢٩٩) عن المسور بن مخرمة : قال رسول الله ﷺ : «انّما فاطمة بضعة منّي يؤذيني ما آذاها»[2] .

وفي رواية أُخرىٰ : «فانّما ابنتي بضعة مني يريبني ما رابها ، ويوذيني ما آذاها» .

وفي شرح النووي : قال العلماء في هذا الحديث تحريم أيذاء النبي ﷺ بكلّ حال وعلىٰ كلّ وجه ، وان تولد ذلك الايذاء ممّا كان اصله مباحاً وهو حي .

(٣٠٠) عن بريد : خطبنا رسول الله ﷺ فاقبل الحسن والحسين عليهما قميصان احمران يعثران ويقومان ، فنزل فأخذهما فصعد بهما (المنبر) ، ثم قال : «صدق الله ﴿ **انّما أموالكم وأولادكم فتنة** ﴾ رايت هذين فلم اصبر» فأخذ في الخطبة[3] .

(٣٠١) ... فقال لنا : «انّ هذه الصدقة انّما هي أوساخ الناس ، وانّها لا تحل لمحمد ولا لآل محمّد ﷺ» .

(٣٠٢) عن بريدة : انّ رسول الله عقّ عن الحسن والحسين[4] .

---

(١) صحيح مسلم ١٥ : ١٧٩ و١٨٠ .
(٢) صحيح مسلم ٨ : ٣ .
(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٨٩ .
(٤) سنن النسائي ٧: ١٦٤ .

(٣٠٣) وعن ابن عباس: عقّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين رضي الله عنهما بكبشين كبشين[١].

(٣٠٤) عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله ﷺ، فلن اسبه، لان تكون لي واحدة منهنّ أحب اليَّ من حمر النعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول له ـ خلّفه في بعض مغازيه ـ... «أما ترضىٰ ان تكون مني بمنزله هارون من موسىٰ، إلّا انّه لا نبوة بعدي»، وسمعته يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يُحبّ الله ورسوله، ويُحبّه الله ورسوله...»، ولما نزلت هذه الآية: ﴿**فقل تعالوا ندعُ ابناءنا وابناءكم**﴾ دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «**اللهم هؤلاء أهلي**»[٢].

أقول: وفي رواية أبي هريرة: ان رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «... يفتح الله علىٰ يديه...».

قال عمر بن الخطاب: ما احببت الامارة إلّا يومئذ، فتساورت لها رجاء أن أدعىٰ.

(٣٠٥) عن انس: بعث النبي ﷺ ببراءة مع أبي بكر ثم دعاه فقال: «لا ينبغي لأحد أن يبلّغ هذا إلّا رجل من اهلي» فدعا علياً فاعطاه ايّاها[٣].

(٣٠٦) عن ابن عباس: بعث النبي أبا بكر وأمره أن ينادي بهذه الكلمات، ثم اتبعه علياً... فإذا علي، فدفع اليه كتاب رسول الله ﷺ، وامر علياً أن ينادي بهؤلاء الكلمات.

---

(١) سنن النسائي ٧: ١٦٦.

(٢) صحيح مسلم ١٥: ١٧٦ ولاحظ ص٣: ٢١٤ جامع الترمذي.

(٣) جامع الترمذي ٣: ٥٥.

فانطلقا فحجّا، فقام علي أيام التشريق فنادىٰ: «ذمة الله ورسوله بريئة من كلّ مشرك، فسيحوا في الارض أربعة أشهر، ولا يحجنّ بعد العام مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلّا مؤمن» وكان علي ينادي، فإذا عيي قام أبو بكر فنادي بها[١].

(٣٠٧) عن علي: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة انّه لعهد النبي الأُمّي ﷺ اليّ: أن لا يحبني إلّا مؤمن، ولا يبغضني إلّا منافق»[٢].

(٣٠٨) عن علي: تقدّم عتبة بن ربيعة وتبعه ابنه واخوه، فنادىٰ: من يبارز، فانتدب له شباب من الانصار فقال: من انتم، فاخبروه، فقال: لا حاجة لنا فيكم، انّما اردنا بني عمّنا.

فقال رسول الله ﷺ: «قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة بن الحرث» فاقبل حمزة إلىٰ عتبة، واقبلت إلىٰ شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان، فاثخن كلّ واحد صاحبه، ثم ملنا علىٰ الوليد فقتلناه، واحتملنا عبيدة[٣].

(٣٠٩) عائشة... بعثت زينب في فداء أبي العاص بمال، وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة ادخلتها بها علىٰ أبي العاص، فلما رآها رسول الله ﷺ رقّ لها رقّة شديدة وقال: «ان رأيتم أن تطلقوا لها اسرها، وتردوا عليها الذي لها» فقالوا نعم... وبعث رسول الله زيد بن حارثة ورجلاً من الانصار، فقال: «كونا ببطن ياجج حتّىٰ تمرّ بكما زينب، فتصحبا بها حتّىٰ تأتيا بها»[٤].

(٣١٠) عن ابن أعبُد: قال لي علي ﷺ: ألا احدثك عني وعن فاطمة

---

(١) المصدر ص٥٥.
(٢) صحيح مسلم ١: ٦٤.
(٣) سنن أبي داود ٣: ٥٣ كتاب الجهاد.
(٤) سنن أبي داود ٣: ٦٢.

بنت رسول الله ﷺ ، وكانت من احب أهله اليه ؟

قلت : بلىٰ .

قال : انّها جرّت بالرحىٰ حتّىٰ أثّر في يدها ، واستقت بالقربة حتّىٰ أثّر في نحرها ، وكنست البيت حتّىٰ اغبرت ثيابها . فاتي النبي خدم ، فقلت : لو أتيت أباك فسألتيه خادماً ... فإذا اخذت مضجعك فسبحي ثلاثاً وثلاثين ، واحمدي ثلاثاً وثلاثين ، وكبري أربع وثلاثين ، فتلك مائة ، فهي خير لك من خادم .

قالت : رضيت عن الله عزّ وجلّ وعن رسول الله ﷺ[١] .

(٣١١) عن سفينة : ... فقالت فاطمة : لو دعونا رسول الله ﷺ فأكل معنا ، فدعوه ، فجاء فوضع يده علىٰ عضادتي الباب ... فقلت : يا رسول الله ما ردّك ؟ فقال : «انّه ليس لي أو لنبي أن يدخل بيتاً مزوقاً»[٢] .

ادبه ﷺ

(٣١٢) عن عمرو : ما رئي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط ولا يطأ عقبه رجلان[٣] .

انّه ﷺ مضىٰ مسموماً

(٣١٣) عن ابن مسعود : كان النبي ﷺ يعجبه الذراع ، قال : وسمّ في الذراع ، وكان يدري انّ اليهود هم سمّوه[٤] .

(٣١٤) عن حنش ، عن علي عليه السلام قال : بعثني رسول الله إلىٰ اليمن قاضياً ، فقلت : يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي

(١) سنن أبي داود ٣ : ١٥٠ كتاب الخراج .
(٢) سنن أبي داود ٣ : ٣٤٣ كتاب الأطعمة .
(٣) المصدر ٣ : ٣٤٧ .
(٤) المصدر ٣ : ٣٤٩ .

بالقضاء، فقال: «انّ الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك...» فما زلت قاضياً أو ما شككت في قضاء بعد[١].

(٣١٥) عن علي قال: كان لي من رسول الله مدخلان، مدخل بالليل، ومدخل بالنهار، فكنت إذا اتيته وهو يصلّي يتنحنح لي[٢].

(٣١٦) وعن ابن عباس: انّ رسول الله ﷺ عقّ عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً[٣].

(٣١٧) عن انس: انّ النبي ﷺ اتىٰ فاطمة بعبد قد وهبه لها وعلىٰ فاطمة رضي الله عنها ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها، وإذا غطّت رجليها لم يبلغ رأسها..[٤].

(٣١٨) عن ابن عمر: انّ رسول الله ﷺ اتىٰ فاطمة رضي الله عنها فوجد علىٰ بابها ستراً فلم يدخل، قال: وقلمّا كان يدخل إلّا بدأ بها فجاء علي رضي الله عنه فرآها مهتمة فقال: مالك؟

قالت: جاء النبي ﷺ اليَّ فلم يدخل، فأتاه علي فقال يا رسول الله انّ فاطمة اشتد عليها انّك جئتها فلم تدخل عليها.

قال: «وما أنا والدنيا، وما أنا والرقم».

فذهب إلىٰ فاطمة فأخبرها بقول رسول الله ﷺ، فقالت: قل لرسول الله ﷺ ما يأمرني بها؟

قال: قل لها: «فلترسل إلىٰ بني فلان»[٥].

---

(١) المصدر ٣: ٣٠٠.
(٢) سنن ابن ماجه رقم ٣٧٠٨كتاب الادب.
(٣) المصدر ص١٠٦.
(٤) سنن أبي داود ٤: ٦١.
(٥) سنن أبي داود ٤: ٧٠.

النهي عن البكاء بعد الثلاثة

(٣١٩) عن عبدالله بن جعفر : انّ النبي أمهل آل جعفر ثلاثاً ان يأتيهم ، ثم أتاهم فقال : «لا تبكوا علىٰ أخي بعد اليوم . . .»[١] .

أقول : يفهم منه أن ما نقله مسلم عن عائشة بخلاف ذلك ضعيف .

حبّه ﷺ لفاطمة

(٣٢٠) عن ثوبان: كان رسول الله إذا سافر كان آخر عهده بانسان من أهله فاطمة ، واول من يدخل عليها اذا قدم فاطمة ، فقدم من غزاة وقد علقت مسحاً أو ستراً علىٰ بابها وحلّت الحسن والحسين قلبين من فضة ،فقدم فلم يدخل ، فظنت أن ما منعه أن يدخل ما رأىٰ ، فهتكت الستر ، وفككت القلبين عن الصبيين ، وقطعته بينهما ، فانطلقا الىٰ رسول الله ﷺ وهما يبكيان ، فأخذه منهما وقال : «يا ثوبان اذهب بهذاإلىٰ آل فلان ـ أهل بيت بالمدينة ـانّ هؤلاء أهل بيتي أكره أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا ...»[٢] .

(٣٢١) عن أبي رافع : رأيت رسول الله ﷺ اذّن في اُذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة[٣] .

(٣٢٢) عن عائشة : ما رأيت أحداً كان أشبه سمتاً وهدياً ودلاً (حديثاً وكلاماً) برسول الله ﷺ من فاطمة كرّم الله وجهها . كانت إذا دخلت عليه قام اليها فأخذ بيدها وقبّلها واجلسها في مجلسه ، وكان إذا دخل عليها قامت اليه فاخذت بيده فقبّلته واجلسته في مجلسها[٤] ، أقول وهذه مرتبة

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ٨١ .
(٢) سنن أبي داود ٤ : ٨٥ كتاب الترجل .
(٣) سنن أبي داود ٤ : ٢٣٠ كتاب الادب .
(٤) سنن أبي داود ٤ : ٣٥٧ كتاب الادب .

عظيمة لفاطمة عليها السلام.

(٣٢٣) عن أبي هريرة: انّ الاقرع بن حابس أبصر النبي ﷺ وهو يقبّل حسيناً، فقال انّ لي عشرة من الولد ما فعلت هذا بواحد منهم، فقال رسول الله ﷺ: «من لا يَرحم لا يُرحم» المصدر.

(٣٢٤) عن عائشة وأُمّ سلمة قالتا: أمرنا رسول الله ﷺ أن نجهزّ فاطمة حتىٰ ندخلها علىٰ علي، فعمدنا الىٰ البيت ففرشناه تراباً ليّناً من اعراض البطحاء، ثم حشونا مرفقتين ليفاً فنفشناه بايدينا، ثم اطعمنا تمراً وزبيباً، وسقينا ماءً عذباً الىٰ عود فعرضنا في جانب البيت ليلقىٰ عليه الثوب ويعلّق عليه السقاء، فما رأينا عرساً أحسن من عرس فاطمة[1].

الاعراض: الجوانب. مرفقتين: مخدتين.

(٣٢٥) عن أبي رافع قال: رأيت رسول الله ﷺ أذّن في أُذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة[2].

(٣٢٦) عن عمر بن أبي سلمة: لما نزلت هذه الآية علىٰ النبي ﷺ: **﴿انّما يُريدُ اللهُ ليذهبَ عنكم الرجسَ أهل البيتِ ويُطهّركم تطهيراً﴾** في بيت أُمّ سلمة، فدعا فاطمة وحسناً وحسيناً فجللهم بكساء، وعلي خلف ظهره فجلله بكساء، ثم قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيرا».

قالت أُمّ سلمة: وانا معهم يا نبي الله؟

قال: «انت علىٰ مكانك، وانت علىٰ خير»[3].

---

(١) سنن ابن ماجه رقم ١٩١١ كتاب النكاح.

(٢) جامع الترمذي ٢: ٩٣.

(٣) جامع الترمذي ٣: ٩٢.

(٣٢٧) عن حبشي بن جنادة: قال رسول الله ﷺ: «علي منّي وأنا من علي، ولا يؤدي عني إلّا أنا أو علي»[١].

(٣٢٨) عن جابر بن عبدالله: انّ النبي ﷺ قال لعلي: «انت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ، إلّا انّه لا نبي بعدي»[٢].

(٣٢٩) عن ابن عباس: انّ النبي أمر بسد الابواب إلّا باب علي. المصدر.

(٣٣٠) وعنه: أول من صلّىٰ علي. المصدر.

(٣٣١) وعن زيد بن ارقم: أول من أسلم علي. المصدر.

(٣٣٢) عن حذيفة: ... قال ﷺ: «انّ هذا ملك لم ينزل الارض قط قبل الليلة، استاذن ربّه ان يسلّم عليّ ويبشرني بانّ فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، وان الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»[٣].

(٣٣٣) عن جابر: رأيت رسول الله في حجّة يوم عرفة وهو علىٰ ناقته القصوىٰ يخطب فسمعته يقول: «يا أيّها الناس أنّي تركت فيكم ما ان أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي»[٤].

(٣٣٤) عن زيد بن ارقم: قال رسول الله ﷺ: «انّي تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي احدهما اعظم من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء الىٰ الارض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتىٰ يردا عليّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما»[٥].

(٣٣٥) حدثنا سهل بن أبي سهل ومحمّد بن إسماعيل قالا: حدثنا

---

(١) المصدر: ٢١٤.
(٢) المصدر ٣: ٢١٥.
(٣) المصدر ٣: ٢٢٦.
(٤) المصدر ٣: ٢٢٦.
(٥) المصدر ٣: ٢٢٧.

عبدالسلام بن صالح أبو الصلت الهروي، ثنا علي بن موسىٰ الرضا، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «الايمان معرفة بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالاركان».

قال أبو الصلت: لو قرِىء هذا الاسناد علىٰ مجنون لبرأ[1].

ولاية علي

(٣٣٦) عن البراء بن عازب قال: اقبلنا مع رسول الله ﷺ في حجّته التي حجّ، فنزل في بعض الطريق، فأمر الصلاة جامعة، فأخذ بيد علي فقال: «ألست أولىٰ بالمؤمنين من أنفسهم؟».

قالوا: بلىٰ.

قال: «ألست أولىٰ بكل مؤمن من نفسه».

قالوا: بلىٰ.

قال: «فهذا ولي من أنا مولاه، اللّهمّ وال من والاه، اللّهم عاد من عاداه»[2].

(٣٣٧) عن عمران بن حصين قال: بعث رسول الله ﷺ جيشاً... فاقبل اليه رسول الله ﷺ والغضب يعرف في وجهه فقال: «ما تريدون من علي، ما تريدون من علي، ما تريدون من علي، انّ عليّاً مني وانا منه، وهو وليّ كلّ مؤمن من بعدي»[3].

(٣٣٨) عن أبي الطفيل يحدّث عن أبي سريحة أو زيد بن ارقم ـ شك شعبة ـ عن النبي ﷺ قال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»[4].

---

(١) مقدمة المصدر: ٦٥.

(٢) مقدمة المصدر ١١٦.

(٣) جامع الترمذي ٣: ٢١٣.

(٤) المصدر.

(٣٣٩) عن سعد بن أبي وقاص قال: قدم معاوية في بعض حجّاته، فدخل عليه سعد، فذكروا علياً فنال منه، فغضب سعد وقال: تقول هذا لرجل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كنت مولاه فعليّ مولاه» وسمعته يقول: «انت مني بمنزلة هارون من موسىٰ، إلّا انّه لا نبي بعدي» وسمعته يقول: «لأُعطين الراية اليوم رجلاً يُحبّ الله ورسوله»[1].

مزاج علي

(٣٤٠) كان أبو ليلىٰ يسمر مع عليٍّ، فكان يلبس ثياب الصيف في الشتاء، وثياب الشتاء في الصيف، فقلنا لو سألته؟ فقال: انّ رسول الله بعث اليَّ وأنا أرمد العين يوم خيبر... فتفل في عيني ثم قال: «اللّهم اذهب عنه الحر والبرد» قال: فما وجدت حرّاً ولا برداً بعد يومئذ، وقال: «لأبعثنَّ رجلاً يُحبّ الله ورسوله ويُحبُّه الله ورسوله ليس بفرار» فتشرّف له الناس فبعث الىٰ عليٍّ فأعطاها إياه[2].

(٣٤١) عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة، وأبوهما خير منهما»[3].

(٣٤٢) عن حبشي بن جنادة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «علي مني وأنا منه، ولا يؤدّي عني إلّا علي»[4].

(٣٤٣) وعن علي: «انا عبدالله، وأخو رسوله ﷺ، وانا الصدّيق الأكبر، لا يقولها بعدي إلّا كذّاب، صلّيت قبل الناس لسبع سنين»[5].

---

(١) مقدمة سنن ابن ماجة رقم ١٢١.
(٢) (أي اعطىٰ الراية اياه) مقدمة سنن ابن ماجة رقم ١١٧.
(٣) مقدمة سنن ابن ماجة رقم ١٤٤.
(٤) المصدر.
(٥) المصدر رقم ١٢٠.

وعن الزوائد: هذا اسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الحاكم في المستدرك عن المنهال وقال: صحيح علىٰ شرط الشيخين.

(٣٤٤) عن العباس بن عبد المطلب: كنّا نلقىٰ النفر من قريش وهم يتحدّثون، فيقطعون حديثهم، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «ما بال اقوام يتحدّثون، فإذا رأوا الرجل من أهل بيتي قطعوا حديثهم، والله لا يدخل قلب رجل الايمان حتىٰ يحبّهم لله ولقرابتهم مني»[١].

(٣٤٥) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «من أحبَّ الحسن والحسين فقد أحبّني، ومن ابغضهما فقد ابغضني»[٢].

(٣٤٦) عن يعلىٰ بن مرّة: انّهم خرجوا مع النبي ﷺ الىٰ طعام دعوا له، فإذا حسين يلعب في السكة، فتقدّم النبي، أمام القوم وبسط يديه، فجعل الغلام يفرّ ههنا وههنا ويضاحكه النبي ﷺ حتىٰ أخذه، فجعل إحدىٰ يديه تحت ذقنه والأخرىٰ في فأس رأسه فقبّله وقال: «حسين منّي وأنا من حسين، أُحبَّ الله من أحبَّ حسيناً، حسين سبط من الأسباط»[٣].

(٣٤٧) عن زيد بن ارقم: قال رسول الله ﷺ لعلي وفاطمة والحسن والحسين: أنا سلم لمن سالمتم، وحرب لمن حاربتم»[٤].

(٣٤٨) عن بريدة: قال رسول الله ﷺ: «انّ الله أمرني بحبّ أربعة، وأخبرني انّه يحبّهم».

قيل: يا رسول الله من هم؟

---

(١) مقدمة سنن ابن ماجة رقم ١٤٠.
(٢) المصدر رقم ١٤٣.
(٣) مقدمة سنن ابن ماجة رقم ١٤٤.
(٤) مقدمة سنن ابن ماجة رقم ١٤٥.

قال: «عليّ منهم ـ يقول ذلك ثلاثاً ـ وأبو ذر وسلمان والمقداد»[١].

(٣٤٩) عن بريدة: رأيت رسول الله ﷺ يخطب، فاقبل حسن وحسين عليهما قميصان احمران يعثران ويقومان، فنزل النبي ﷺ فأخذهما فوضعهما في حجره، فقال: «صدق الله ورسوله ﴿ **انّما أموالكم وأولادكم فتنة** ﴾ رايت هذين فلم أصبر» ثم أخذ في خطبته[٢].

(٣٥٠) عن العامري: جاء الحسن والحسين يسعيان الىٰ النبي، فضمّهما اليه وقال: «انّ الولد مبخلة مجبنة»[٣].

(٣٥١) عن أُمّ الفضل: يا رسول الله رأيت كأن في بيتي عضواً من اعضائك، قال: «خيراً رأيت، تلد فاطمة غلاماً فترضعيه» فولدت حسيناً أو حسناً فارضعته بلبن قثم...»[٤].

عدالةُ الصحابة

(٣٥٢) عن عقبة بن عامر... فقال ﷺ: «انّي فرط لكم، وانا شهيد عليكم، وانّي والله انظر الىٰ حوضي الآن وانّي اعطيت مفاتيح خزائن الارض أو مفاتيح الارض، وأنّي والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي، ولكن اخاف عليكم أن تنافسوا فيها»[٥].

(٣٥٣) عن مروان بن الحكم: شهدت عثمان وعلياً، وعثمان ينهىٰ عن المتعة وان يجمع بينهما، فلمّا رأي عليٌّ أهل بهما: لبيك بعمرة وحجة»، قال: ما كنت لادع سنة النبي ﷺ لقول أحد[٦].

---

(١) المصدر رقم ١٤٩.

(٢) سنن ابن ماجة رقم ٣٦٠٠ كتاب اللباس.

(٣) سنن ابن ماجة رقم ٣٦٦٦.

(٤) سنن ابن ماجة رقم ٣٩٢٣ كتاب تعبير الرؤيا.

(٥) صحيح البخاري رقم ١٢٧٩ كتاب الجنائز.

(٦) صحيح البخاري رقم ١٤٨٨.

(٣٥٤) عن سعيد بن المسيب قال: اختلف عليٌّ وعثمان ـ وهما بعسفان ـ في المتعة، فقال عليٌّ: ما تريد إلّا أن تنهىٰ عن أمر فعله النبي ﷺ فلمّا راىٰ ذلك عليٌّ أهلَّ بهما جميعاً[1].

(٣٥٥) عن أُسامة: اشرف النبي علىٰ أُطم من آطام المدينة فقال: «هل ترون ما أرىٰ، انّي لأرىٰ مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر»[2].

أقول: التشبيه بمواقع القطر يدلّ علىٰ عمومية الفتنة وشمولها. ثم الاطم: الحصون التي تبنى بالحجارة، أو هو كلّ بيت مربع مسطح كما قيل.

(٣٥٦) عن جابر: بينما نحن نصلّي مع النبي ﷺ إذ اقبلت من الشام عير تحمل طعاماً، فالتفتوا اليها حتىٰ ما بقي مع النبي ﷺ إلّا اثنا عشر رجلاً، فنزلت: ﴿**وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا اليها**﴾[3].

(٣٥٧) وعن عبيد الله بن عمير: انّ أبا موسىٰ الاشعري استاذن علىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلم يؤذن له ـ وكأنّه كان مشغولاً ـ فرجع أبو موسىٰ، ففرغ عمر فقال: ألم اسمع صوت عبدالله بن قيس ائذنوا له.

قيل: قد رجع.

فدعاه، فقال: كنّا نؤمر بذلك.

فقال تأتيني علىٰ ذلك بالبيّنة فانطلق الىٰ مجلس الانصار فسألهم فقالوا: لا يشهد لك علىٰ هذا إلّا اصغرنا أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد الخدري، فقال عمر: أخفي هذا عليّ من أمر رسول الله ﷺ؟ ألهاني الصفق بالاسواق. يعني الخروج الىٰ تجارة[4].

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٤٩٤ كتاب الحج.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٧٧٩ كتاب فضائل المدينة.

(٣) صحيح البخاري رقم ١٩٥٣، وصحيح مسلم ٦ : ١٥٠.

(٤) صحيح البخاري ١٩٥٦، وانظر صحيح مسلم ١٤ : ١٣٠ و١٣٤.

وفي بعض الروايات: وإلّا أوجعتك، وفي بعضها: فوالله لأوجعنّ ظهرك وبطنك أو لتأتين بمن يشهد لك. يستفاد منها أمران.

١ ـ انّ عمر لا يعتمد علىٰ قول الاشعري، ولا يراه صادقاً، فيطلب منه البيّنة عملاً بقوله تعالىٰ: ﴿**ان جاءكم فاسق بنبأ فتبيّنوا**﴾.

٢ ـ قلّة علم عمر بالسنة القولية حتىٰ عمّا يعلمه الصغار، اشتغالاً بالمعاملة في السوق، فهو رجل عمل لا رجل علم.

(٣٥٨) عائشة في قصة الافك... فقام سعد بن معاذ... فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً، ولكن احتملته الحمية، فقال: كذبت لعمر الله لا تقتله ـ أي ابن أبي بن سلول ـ ولا تقدر علىٰ ذلك، فقام اسيد بن الحضير فقال: كذبت لعمر الله، والله لنقتلنه، فانك منافق تجادل عن المنافقين، فثار الحيان (الاوس والخزرج) حتىٰ هموا، ورسول الله ﷺ علىٰ المنبر، فنزل فخفّفهم حتىٰ سكتوا وسكت...[1]

(٣٥٩) قال عروة أيضاً: لم يسم من أهل الافك أيضاً إلّا حسان بن ثابت، ومسطح بن اثاثة، وحمنة بنت جحش في ناس آخرين...[2].

ومسطح بدري.

(٣٦٠) عن انس... فلما اتاه ـ أي عبدالله بن أُبي ـ النبي ﷺ قال: اليك عنّي، والله لقد آذاني نتن حمارك، فقال رجل من الانصار منهم: والله لحمار رسول الله أطيب ريحاً منك، فغضب لعبدالله رجل من قومه فشتمه، فغضب لكلّ واحد منهما اصحابه، فكان بينهما ضرب بالجريد والأيدي والنعال، فبلغنا انّها أُنزلت: ﴿**وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا**

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٥١٨ كتاب الشهادات، وانظر صحيح مسلم ١٧ : ١٠٩.
(٢) صحيح البخاري رقم ٣٩١٠ كتاب المغازي.

بينهما﴾[١].

انظر ثم تفكّر هل يصح أن يقال بانّ الصحابة كلّهم عدول ؟! لعن الله العصبية الحمقاء[٢].

(٣٦١) عن المسور ومروان ـ في قصة الحديبية ـ: قال رسول الله ﷺ لاصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا».

قال: فوالله ما قام منهم رجل حتىٰ قال ذلك ثلاث مرات، فلمّا لم يقم منهم أحد دخل علىٰ أمّ سلمة فذكر لها ما لقي من الناس...[٣]

(٣٦٢) عن عبيد الله بن أبي رافع قال: سمعت علياً... فقلنا لتخرجن الكتاب أو لنلقينّ الثياب، فاخرجته من عقاصها، فاتينا به رسول الله ﷺ فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة الىٰ اناس من مشركين... ولا رضاً بالكفر بعد الاسلام، فقال رسول الله: «لقد صدقكم» قال عمر: يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق[٤].

الحديث يدلّ أوّلاً: علىٰ انّ حاطباً اخبر الكفار ببعض أمر رسول الله، وهو حرام بلا شك، وثانياً: علىٰ انّ عمر سبّه واستدعىٰ قتله بعد تصديق النبي ﷺ باسلامه.

(٣٦٣) وعن البراء: جعل النبي ﷺ علىٰ الرجالة يوم أُحد ـ وكانوا خمسين رجلاً ـ عبدالله بن جبير، فقال: «ان رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتىٰ ارسل اليكم، وان رأيتمونا هزمنا القوم وأوطأناهم

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٥٤٥.

(٢) انظر صحيح مسلم ١٢ : ١٥٩.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٥٨١ كتاب المشروط.

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٨٤٥ كتاب الجهاد.

فلا تبرحوا حتىٰ ارسل اليكم»... قالوا والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة... فنهاهم النبي ﷺ ان يجيبوه... فما ملك عمر نفسه فقال...[١]

(٣٦٤) عن ابن عباس :... فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع ، فقالوا : هجر رسول الله ﷺ ...[٢]

أقول : نسبة الهجر الىٰ النبي المعصوم الذي لا ينطق إلّا عن الوحي ليست منافية للعدالة وحدها ، بل ربّما للايمان أيضاً ، والله العاصم الغفور .

(٣٦٥) ما يأتي في منازعة العباس وعلي وانّهما استبّا ، أي سب كلّ واحد صاحبه[٣] ، ويأتي فيها اعتقاد علي في الخليفتين ، وكذا اعتقاد العباس في حقهم[٤] ، وما قيل في تأويله ضعيف ولا يعتدّ به[٥] .

(٣٦٦) عن انس : انّ اناساً من الانصار... فقال لهم (رسول الله ﷺ) : «انكم سترون بعدي اثرة شديدة فاصبروا حتىٰ تلقوا الله تعالىٰ ورسوله علىٰ الحوض» .

قال انس : فلم نصبر[٦] .

قوله : اثرة ، اي استبداد بالاموال وحرمانكم منها .

أقول : المستبدون هم المهاجرون لا محالة .

(٣٦٧) عن عاصم : سألت أنساً عن القنوت ، قال : قبل الركوع .

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٨٧٤ كتاب الجهاد ، وانظر سنن أبي داود ٣ : ٥٣ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٨٨٨ كتاب الجهاد .

(٣) صحيح البخاري رقم ٦٨٧٥ الاعتصام بالكتاب والسنة .

(٤) وهذا التساب وسب الخليفتين وقع في محضر جمع من الصحابة كعثمان وابن عوف والزبير وسعد وغيرهم ، ولم يقل أحد بأنّه مخالف لعدالة الصحابة ، والواقع انّهم لا يرونها في حق انفسهم وانّما هي اختراع الغلاة في حقهم .

(٥) انظر صحيح مسلم ١٢ : ٧٢ كتاب الجهاد .

(٦) صحيح البخاري رقم ٢٩٧٨ كتاب الخمس .

فقلت : انّ فلاناً يزعم انك قلت بعد الركوع .

فقال : كذب[١] .

(٣٦٨) عن ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : «تمشون حفاة... ثم يؤخذ برجال من اصحابي ذات اليمين وذات الشمال فأقول : اصحابي ، فيقال : انّهم لم يزالوا مرتدّين علىٰ اعقابهم منذ فارقتهم ، فأقول : كما قال العبد الصالح عيسىٰ بن مريم ﴿ **وكنت عليهم شهيداً ...** ﴾[٢] .

وفي حديث آخر... فأقول: يا رب اصحابي ، فيقول انك لا تدري ما أحدثوا بعدك... ﴿ **وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ـ الىٰ قوله ـ الحكيم** ﴾ قال : فيقال : انّهم لم يزالوا مرتدّين علىٰ اعقابهم[٣] .

(٣٦٩) عن ابن ميمون :... فقال (العباس لعمر) : ان شئت فعلت ، قال (عمر) : كذبت[٤] .

(٣٧٠) وعنه : فقالوا اوص : يا أمير المؤمنين استخلف ، قال : ما أجد أحداً أحقّ بهذا الأمر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين توفّىٰ رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، فسمّىٰ علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبدالرحمن...[٥]

أقول : فلو كان رسول الله ﷺ راضياً عن جميع اصحابه لبطل قول عمر هذا ، فلو كان كلّهم عدولاً لكان ﷺ عنهم راضياً لا محالة .

(٣٧١)... فقال ابن عباس : كذب عدو الله[٦] يريد به نوفاً البكالي

---

(١) صحيح البخاري ٢٩٩٩ رقم ٢٩٩٩ كتاب الجزية .

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٢٦٣ كتاب الأنبياء ، وانظر ٤٣٤٩ كتاب المغازي .

(٣) صحيح البخاري رقم ٦١٦١ كتاب الرقاق ، وانظر صحيح مسلم ١٧ : ١٩٤ .

(٤) صحيح البخاري رقم ٣٤٩٧ كتاب المناقب .

(٥) صحيح البخاري رقم ٣٤٩٧ كتاب المناقب .

(٦) صحيح البخاري رقم ٤٤٤٨ كتاب التفسير .

المؤمن ، لكنّ الظاهر انّ ابن عباس لم يقله ، وانّما وضعه عليه بعض الفاسقين .

(٣٧٢) عن ابن عباس : أود أن اسأل عمر ، فقلت : يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا علىٰ رسول الله ﷺ ، فما اتممت كلامي حتىٰ قال : عائشة وحفصة[١] .

(٣٧٣) عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : ذهبت اسّب حسان . . .[٢]

أقول: إذاكان عروة يسبّ حسان الصحابي ـ مع أنّ سبّ المؤمن فسوق[٣] ـ فكيف يعتمد علىٰ رواياته ؟ والله يعلم انّ كم افترىٰ من لسان خالته .

(٣٧٤) عن عبدالله ـ في تقسيم غنائم حنين ـ : . . . فقال رجل : والله انّ هذه القسمة ما عدل فيها ، وما اريد فيها وجه الله[٤] .

(٣٧٥) عن سالم : كان عبدالله بن عمر إذا قيل له الاحرام من البيداء ، قال : البيداء تكذبون فيها علىٰ رسول الله ﷺ ، ما أهلَّ رسول الله ﷺ إلّا من عند الشجرة حين قام به بغيره[٥] .

فعبدالله يرىٰ انّ الصحابة يكذبون علىٰ رسول الله ﷺ ، ومن جملة هؤلاء جابر بن عبدالله حيث نقل انه ﷺ أهلَّ من البيداء[٦] .

(٣٧٦) عن عائشة : . . . فدخل عليَّ وهو غضبان ، فقلت : من اغضبك يا رسول الله ادخله النار ، قال : «أَوَما شعرت انّي أمرت الناس بأمر فإذا هم

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٦٣٠ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٥٧٩٨ كتاب الادب .

(٣) لا يقال ان حسان تلوث في قصة الإفك ؟ فانه يقال لاحق لعروة في سبّه حتىٰ وان لم يتب حسان ولم يغفر الله ذنبه ولم تغفره عائشة . وهذا واضح . وعنه : لا تسبوا أصحابي . وعنه : سباب المؤمن فسوق كما في البخاري برقم ٦٦٥٦كتاب الفتن .

(٤) صحيح مسلم ٧ : ١٥٨ كتاب الزكاة .

(٥) صحيح مسلم ٨ : ٩٢ .

(٦) صحيح مسلم ٨ : ١٧٣ .

يتردّدون . . .»[١] .

أقول : لم يقبلوا من رسول الله ﷺ الاحلال من العمرة ، فانّه كان علىٰ خلاف عادتهم في الجاهلية كما يظهر من الاحاديث، ومن اشد المنكرين في ذلك عمر كما هو معروف ومنصوص في الصحاح ، فعن أبـي نـضرة قال : كان ابن عباس يأمر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهىٰ عنها ، قال : فذكرت ذلك لجابر بن عبدالله ، فقال:علىٰ يديَّ دار الحديث ، تمتّعنا مع رسول الله ﷺ ، فلمّا قام عمر قال : انّ الله كان يحلّ لرسوله ما شاء بما شاء وإنّ القرآن قد نزل منازله ، فاتمّوا الحجّ والعمرة لله كما أمـركم الله وأبـتّوا نكـاح هذه النساء ، فلن أُوتىٰ برجل نكح امرأة الىٰ أجل إلّا رجمته بالحجارة[٢] .

وسيأتي في المقصد الثاني بعض الكلام في متعة الحج .

(٣٧٧) عن ابن عباس : انّ سمرة باع خمراً فقال عمر : قاتل الله سمرة ، ألم يعلم انّ رسول الله ﷺ قال : «لعن الله اليهود حرمت عـليهم الشـحوم فجملوها فباعوها»[٣] .

(٣٧٨) عن أبي عبد الرحمن قال : خطب علي فقال : ايّها الناس اقيموا علىٰ ارقّائكم الحد من احصن منهم ومن لم يحصن ، فان أمة رسول الله ﷺ زنت فامرني أن اجلدها . . .[٤] .

(٣٧٩) عن أبي اسحاق قال : سمعت البراء وسأله رجل مـن قـيس أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين ؟ فقال البراء : ولكن رسول الله ﷺ لم

---

(١) صحيح مسلم ٨ : ١٥٥ .

(٢) صحيح مسلم ٨ : ١٦٨ .

(٣) صحيح مسلم ١١ : ٧ ، وانظر سنن النسائي ٧ : ١٧٧ . (اجمل الشحم وجمله أي اذابه) .

(٤) صحيح مسلم ١١ : ٢١٤ .

يفر . . .

أقول : الفرار من الجهاد كبيرة تنافي العدالة وان لحقه العفو ، فانّ العفو عن العقاب شيء وبقاء العدالة شيء آخر .

(٣٨٠) عن علي بن أبي طالب : . . . فغضب رسول الله ﷺ وقال : «ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتىٰ يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم علىٰ هذا . . .»[١] .

(٣٨١) عن زيد بن خالد : انّ رجلاً من اصحاب النبي ﷺ توفّي يوم خيبر ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : «صلّوا علىٰ صاحبكم» فتغيّر وجوه الناس لذلك ، فقال : «انّ صاحبكم غلّ في سبيل الله» ففتّشنا متاعه فوجدنا خرزاً من خرز اليهود لا يساوي درهمين[٢] .

(٣٨٢) عن عبدالله وحذيفة ، عن النبي ﷺ قال : «أنا فرطكم علىٰ الحوض ، وليرفعنّ رجال منكم ثم ليختلجنّ دوني فاقول : يا رب اصحابي ! فيقال : انّك لا تدري ما أحدثوا بعدك !»[٣] .

أقول : الخطاب في قوله (منكم) متوجّه الىٰ الحاضرين ، فلا يشمل من خالف أبا بكر في اداء الزكاة[٤] .

(٣٨٣) عن انس ، عن النبي ﷺ : «ليردنَّ عليَّ ناس من أصحابي الحوض حتىٰ عرفتهم اختلجوا دوني ، فاقول : اصحابي ! فيقول : لا تدري ما أحدثوا بعدك»[٥] .

---

(١) سنن أبي داود ٣ : ٦٥كتاب الجهاد .

(٢) المصدر ص٦٨ .

(٣) صحيح البخاري رقم ٦٢٠٥كتاب الرقاق ورقم ٦٦٤٢كتاب الفتن .

(٤) انظر صحيح مسلم ١٤ : ٥٩ .

(٥) صحيح البخاري رقم ٦٢١١كتاب الرقاق .

(٣٨٤) عن سهل بن سعد: قال النبي ﷺ: «انّي فرطكم علىٰ الحوض، من مرَّ عليَّ شرب، ومن شرب لم يظمأ أبداً ليردنَّ عليَّ أقوام اعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم... فقال (النعمان): اشهد علىٰ أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها: «فاقول: انهم منّي، فيقال: انّك لا تدري ما احدثوا بعدك، فاقول: سحقاً سحقاً لمن غير بعدي»[١].

(٣٨٥) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «يرد عليَّ يوم القيامة رهط من أصحابي، فيجلون عن الحوض فأقول: «يا رب أصحابي! فيقول: انّك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، انّهم ارتدّوا علىٰ ادبارهم القهقرىٰ»[٢].

(٣٨٦) عن ابن المسيب، انّه كان يحدّث عن اصحاب النبي: انّ النبي ﷺ قال: «يرد عليَّ الحوض رجال من اصحابي فَيَحَلَّؤن عنه، فأقول: يا رب اصحابي، فيقول: انّك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، انّهم ارتدّوا علىٰ أدبارهم القهقرىٰ[٣]. ورواه ابو هريرة أيضاً.

(٣٨٧) عن اسماء بنت أبي بكر: قال النبيﷺ: «انّي علىٰ الحوض حتىٰ انظر من يرد عليَّ منكم، وسيؤخذ ناس دوني، فاقول: يا رب منّي ومن اُمتّي، فيقال: هل شعرت ما عملوا بعدك؟ والله ما برحوا يرجعون علىٰ اعقابهم».

فكان ابن أبي مليكة يقول: اللّهم انّا نعوذ بك أن نرجع علىٰ اعقابنا أو نفتن عن ديننا»[٤].

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٢١٢ كتاب الرقاق، وصحيح مسلم ١٤ : ٥٣ و ٥٤. (سحقا أي بعدا).

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٢١٣ كتاب الرقاق.

(٣) صحيح البخاري رقم ٦٢١٤.

(٤) صحيح البخاري رقم ٦٢٢٠ كتاب الرقاق، صحيح مسلم ١٤ : ٥٥.

(٣٨٨) وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «بينا أنا نائم إذا زمرة حتىٰ عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلمَّ.

فقلت: أين؟

قال: الىٰ النار والله.

قلت: وما شأنهم؟

قال: انّهم ارتدّوا بعدك علىٰ أدبارهم القهقرىٰ.

ثم إذا زمرة حتىٰ إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلمَّ.

قلت: أين.

قال: الىٰ النار.

قلت: ما شأنهم.

قال: انّهم ارتدّوا بعدك علىٰ أدبارهم القهقرىٰ، فلا أراه يخلص منهم، إلاّ همل[١] النعم»[٢].

(٣٨٩) وعن أبي هريرة: انّ سعد بن عبادة الانصاري قال: يا رسول الله أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلاً أيقتله؟

قال رسول الله ﷺ: «لا».

قال سعد: بلىٰ، والذي كرمك بالحق.

فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا الىٰ ما يقول سيدكم»[٣].

---

(١) الهمل: ضوال الإبل، واحدها: هامل. اي انّ الناجي منهم قليل في قلة النّعم الطالة «النهاية لابن الاثير ٥: ٢٧٤».

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٢١٥ كتاب الرقاق.

(٣) صحيح مسلم ١٠: ١٣١.

(٣٩٠) وعن ابن عباس: قام رسول الله ﷺ بالموعظة فقال: «... أول من يكسىٰ يوم القيامة إبراهيم، وانّه سيؤتىٰ برجال من أُمّتي فيؤخذ بهم ذات الشمال، فاقول: ربّ أصحابي، فيقال: انّك لا تدري ما احدثوا بعدك... فيقال: هؤلاء لم يزالوا مرتدّين علىٰ أعقابهم منذ فارقتهم»[1].

(٣٩١) عن عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو بين ظهراني اصحابه: «انّي علىٰ الحوض انتظر من يرد عليَّ منكم، فوالله ليقتطعنَّ دوني رجال، فلأقولنّ أي ربّ منّي ومن أُمتّي، فيقول: انّك لا تدري ما عملوا بعدك، ما زالوا يرجعون علىٰ اعقابهم»[2].

(٣٩٢) عن أم سلمة... فقال رسول الله ﷺ: «انّي لكم فرط علىٰ الحوض، فإيّاي لا يأتينَّ أحدكم فيُذَبّ عنّي كما يذبُّ البعير الضّال، فاقول: فيم هذا؟ فيقال: انّك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: سحقاً»[3].

(٣٩٣) عن عقبة بن عامر: انّ رسول الله... فقال: «انّي فرط لكم... وانّي والله لأنظر إلىٰ حوضي الآن... وانّي والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تتنافسوا فيها»[4].

أقول: ربّما يدلّ الحديث علىٰ انّ سبب الارتداد والمنع عن الحوض هو التنافس في الدنيا.

وفي رواية أُخرىٰ: ان تتنافسوا فيها وتقتتلوا فتهلكوا.... فكانت آخر ما رأيت رسول الله ﷺ علىٰ المنبر.

---

(١) جامع الترمذي ٣: ٧٨.
(٢) صحيح مسلم ١٥: ٥٦.
(٣) صحيح مسلم ١٥: ٥٦.
(٤) صحيح مسلم ١٥: ٥٧.

(٣٩٤) عن قيس: قلت لعمار... ولكن حذيفة أخبرني عن النبي ﷺ في أصحابي اثنا عشر منافقاً، فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتىٰ يلج الجمل في سمّ الخياط...[١].

(٣٩٥) عن حذيفة... كنّا نخبر انّهم (اصحاب العقبة، وهي عقبة في طريق تبوك) أربعة عشر... واشهد بالله انّ اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد... فقال: «انّ الماء قليل فلا يسبقني اليه أحد» فوجد قوماً قد سبقوه فلعنهم يومئذ[٢].

(٣٩٦) عن عائشة ـ كما في صحيح مسلم ـ: صنع رسول الله أمراً فترخص فيه، فبلغ ذلك ناساً من اصحابه فكأنهم كرهوه وتنزّهوا عنه، فبلغه ذلك فقام خطيباً فقال: «ما بال رجال بلغهم عنّي أمر...».

وفي رواية: فغضب حتىٰ بان الغضب في وجهه.

(٣٩٧) عن أبي هريرة ـ في قصة رجم الاسلمي ـ: فسمع النبي ﷺ رجلين من اصحابه... حتىٰ رجم رجم الكلب... فقال ﷺ: «انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار».

فقال يا نبي الله من يأكل من هذا؟

قال: «فما نلتما من عرض اخيكما آنفاً اشدّ من أكل منه...»[٣].

أقول: فراجع كتاب حدود السنن لأبي داود ففيه ذكر من زنىٰ أو زنت أو شرب الخمر من الصحابة.

(٣٩٨) عن عائشة: لمّا نزل عذري قام النبي ﷺ... أمر بالرجلين

---

(١) صحيح مسلم ١٧ : ١٢٤.

(٢) صحيح مسلم ١٧ : ١٢٦.

(٣) سنن أبي داود ٤ : ١٤٦ كتاب الحدود.

والمرأة فضربوا حدّهم[١].

أي حسان بن ثابت، ومسطح بن اثاثة، وحمنة بنت جحش.

(٣٩٩) عن قيس قال: قلت لعمار: أرأيتم صنيعكم هذا الذي صنعتم في أمر علي، أرأياً رأيتموه أو شيئاً عهده اليكم رسول الله ﷺ، فقال: ما عهد الينا رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده الىٰ الناس كافة، ولكن حذيفة أخبرني عن النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «في اصحابي اثنا عشر منافقاً، فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتىٰ يلج الجمل في سمّ الخياط، تكفيكهم الدبيلة» وأربعة لم احفظ ما قال شعبة فيهم[٢]!

أقول: فسر الدبيلة في حديث آخر: بسراج من النار، وزاد: يظهر في اكتافهم حتىٰ ينجم من صدورهم. وانت إذا دقّقت في هذا الكلام تعرف انّ عماراً طبّق هؤلاء علىٰ مقاتلي علي، ويؤيده انّ النبي ﷺ قال له: «تقتلك الفئة الباغية الداعية الىٰ النار». وقد أخرج الحاكم عن أبي سعيد الخدري وصحّحه انّ النبي ﷺ قال لعلي: «انّك تقاتل علىٰ تأويل القرآن كما قاتلت علىٰ تنزيله».

(٤٠٠) عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: سورة التوبة، قال: التوبة؟ قال: بل الفاضحة، ما زالت تنزل ومنهم ومنهم حتىٰ ظنوا ان لا يبقىٰ منّا أحد إلّا ذكر فيها...[٣]

(٤٠١) عن المسور بن مخرمة: انّ عمر... فقال المغيرة بن شعبة: شهدت رسول الله ﷺ... فقال (عمر): ائتني بمن يشهد معك، فاتاه

---

(١) المصدر ص١٦٠.
(٢) صحيح مسلم ١٧ : ١٢٤.
(٣) صحيح مسلم ١٨ : ١٦٥.

بمحمد بن مسلمة...[١]

(٤٠٢) عن علي بن أبي طالب قال: «كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً... وإذا حدّثني عنه غيره استحلفته، فإذا حلف صدّقته...»[٢]

(٤٠٣) عن عبدالله بن عمرو: كان علىٰ ثقل النبي ﷺ رجل يقال له كركرة فمات، فقال النبي ﷺ: «هو في النار» فذهبوا ينظرون، فوجدوا عليه كساء أو عباءة قد غلّها[٣].

(٤٠٤) عن ابن مسعود... بعرفات...: «ألا وانّي فرطكم علىٰ الحوض وأكاثر بكم الأمم، فلا تسوّدوا وجهي! ألا وانّي مستنقذ أناساً ومستنقذ منّي أناس، فاقول: يا ربي اصحابي؟ فيقول: انّك لا تدري ما أحدثوا بعدك»[٤].

(٤٠٥) عن ابن عباس: كانت امرأة تصلّي خلف رسول الله ﷺ حسناء من أحسن الناس، قال: وكان بعض القوم يتقدم في الصف الأول لئلا يراها، ويستأخر بعضهم حتىٰ يكون في الصف المؤخّر إذا ركع، يعني نظر من تحت ابطه، فانزل الله عزّ وجلّ: **﴿ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين﴾**[٥].

أقول ولو كان للمسلم ذرة عقل وحياء لم يقل بعدالة جميع الصحابة مع هذه الاحاديث وغيرها.

---

(١) سنن أبي داود ٤: ١٩٠ كتاب الديات، وفي سنن ابن ماجه ـ كتاب الفرائض برقم ٢٧٢٤ فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله (ص)... فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمّد بن مسلمة...

(٢) سنن ابن ماجه رقم ٣٩٥ اقامة الصلاة.

(٣) سنن ابن ماجه رقم ٢٨٤٩ الجهاد.

(٤) المصدر ٣٠٥٧ المناسك.

(٥) انظر سنن النسائي ٣: ٦٦، وجامع الترمذي أيضاً.

الجبار

(٤٠٦) عن أبي هريرة: العجماء جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس[١].

قيل: العجماء البهيمة، وسميّت بذلك لأنّها لا تتكلم. ومعنى جبار أي جنايتها هدر، ليس فيها ضمان.

وفسّر قوله: المعدن جبار، بانّه لا زكاة فيما يستخرج منه. وهذا التفسير لا دليل عليه.

والركاز: الكنوز المدفونة قبل الاسلام.

تخريب الكعبة

(٤٠٧) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة[٢].

أقول: وفي بعض أحاديث الشيعة المعتبرة سنداً عندهم: انّ رسول الله ﷺ قال: «تاركوا الحبشة ما تاركوكم، فوالذي نفسي بيده لا يستخرج كنز الكعبة إلاّ ذو السويقتين»[٣].

ونقل في البحار عن نهاية ابن الاثير: وانّما صغر الساقين؛ لانّ الغالب على سوق الحبشة الدقة والحموشة.

قضاء الحج عن الحي والميت

(٤٠٨) عن ابن عباس... انّ أُمّي نذرت أن تحج، فلم تحج حتى ماتت، أفأحجّ عنها، قال: «نعم حجّ عنها، أرأيت لو كان على أُمّك دين، أكنت قاضيته

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٤٢٨ كتاب الزكاة.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٥١ كتاب الحج.

(٣) بحار الانوار ١٨ : ١٤٥.

اقضوا الله فالله أحق بالوفاء»[١].

أقول: يظهر من كلامه ﷺ وجوب قضاء كل العبادات، والمورد لا يقيد الاطلاق.

(٤٠٩) عن ابن عباس: ... انّ فريضة الله علىٰ عباده في الحج ادركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع ان يستوي علىٰ الراحلة، فهل يقضى عنه أن احجّ عنه؟ قال: «نعم»[٢].

أقول: لا يجوز الاستنابة عن الحي في اتيان العبادات الواجبة عليه إلّا في الحج لهذا الحديث.

تعارض في سفر المرأة مع محرم

(٤١٠) اذن عمر لازواج النبي ﷺ في آخر حجّة حجّها، فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف[٣].

أقول: ويعارضه ما عن ابن عباس وغيره عنه ﷺ: «لا تسافر المرأة إلّا مع ذي محرم...»[٤].

من أحدث بالمدينة

(٤١١) عن انس: عن النبي ﷺ قال: «المدينة حرم... من أحدث فيها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين»[٥].

صوم العاشر من المحرم

(٤١٢) عن عائشة: انّ قريشاً كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٧٥٤.
(٢) صحيح البخاري رقم ١٧٥٥.
(٣) صحيح البخاري رقم ١٧٦١.
(٤) صحيح البخاري رقم ١٧٦٣ ـ ١٧٦٥.
(٥) صحيح البخاري رقم ١٧٦٨.

ثم أمر رسول الله بصيامه حتىٰ فرض رمضان، وقال ﷺ: «من شاء فليصمه، ومن شاء أفطر»[١].

(٤١٣) عن الربيع، قالت: أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلىٰ قرىٰ الانصار: «من اصبح مفطراً فليتم بقية يومه، ومن اصبح صائماً فليصم»[٢].

(٤١٤) عن ابن عباس: قدم النبي المدينة فرأىٰ اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: «ماهذا».

قالوا يوم صالح، هذا يوم نجّىٰ الله بني اسرائيل من عدوهم فصامه موسىٰ.

قال: «فانا أحقّ بموسىٰ منكم» فصامه وأمر بصيامه[٣].

(٤١٥) وعن أبي موسىٰ: كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيداً، قال النبي: «فصوموه انتم»[٤].

وله نقل آخر، وفيه: «نحن أحق بصومه» فأمر بصومه[٥].

(٤١٦) عن ابن عباس: ما رأيت النبي يتحرىٰ صيام يوم فضّله علىٰ غيره إلّا هذا اليوم يوم عاشوراء، وهذا الشهر، يعني شهر رمضان[٦].

(٤١٧) وعن عائشة: كان عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية، وكان النبي يصومه، فلّما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلّما نزل رمضان كان من شاء صامه ومن شاء لا يصومه[٧].

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٧٩٤.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٧٥٩ كتاب الصوم.

(٣) صحيح البخاري رقم ١٩٠٠ وانظر ٣٧٢٧.

(٤) صحيح البخاري رقم ١٩٠١.

(٥) صحيح البخاري رقم ٣٧٢٦.

(٦) صحيح البخاري رقم ١٩٠٢.

(٧) صحيح البخاري رقم ٣٦١٩ كتاب فضائل الصحابة، اقول: انظر صحيح مسلم ٨: ٤ ـ ١٣.

أقول: المستفاد من رواية عائشة وعبدالله بن عمر وغيرهما انّ أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء، فصامه النبي ﷺ ثم أمر الناس بصومه حين قدم المدينة، ثم فرض صوم رمضان ونسخ وجوبه وبقي مستحباً. ولكن المستفاد من خبر عبدالله بن عباس وأبي موسىٰ انّ النبي لم يكن متلفتاً الىٰ صوم عاشوراء وانّما علم به بعد قدومه المدينة من اليهود، فأمر به لأحقيّته من اليهود بموسىٰ عليه السلام، فالأحاديث بين ما يسند صومه وصوم المسلمين بأمره ﷺ إلىٰ تقليد أهل الجاهلية، وبين ما يسنده إلىٰ تقليد اليهود وهنا تناقض آخر نقل في كتاب مسلم عن عبدالله بن عباس، واليك نصّه:

(٤١٨) حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا: يا رسول الله انّه يوم تعظّمه اليهود والنصارىٰ، فقال رسول الله ﷺ: «فإذا كان العام المقبل ان شاء الله صمنا اليوم التاسع» قال فلم يأت العام المقبل حتىٰ توفّىٰ رسول الله ﷺ[1].

فترىٰ الحديث يقول: انّ النبي لم يكن عالماً بأنّ اليهود والنصارىٰ يعظّمون يوم عاشوراء، فلمّا علم به عزم علىٰ ترك صومه وقصد صوم اليوم التاسع، لكنّه توفي قبل حلول العام المقبل. وفي هذا الحديث أمور أخر، منها: انّ امره بصوم يوم عاشوراء كان باقياً الىٰ قبل سنة من موته لا انّه نسخه وجوب صوم رمضان.

وثانياً: انّ تعظيم اليوم المذكور لم يكن مختصاً باليهود، بل ويعظّمونه النصارى أيضاً.

وثالثاً: انّ النبي لم يصم اليوم التاسع أصلاً، لكن هنا حديثاً آخر

---

(١) صحيح مسلم ٨: ١٢ كتاب الصيام.

يقول انّه ﷺ كان يصوم اليوم التاسع!، واليك نصّه من كتاب مسلم:

(٤١٩) عن الحكم... فقال (عبدالله بن عباس): إذا رأيت هلال المحرم فاعدد واصبح يوم التاسع صائماً.

قلت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصومه.

قال: نعم[١].

أقول: المتأمّل في هذه الروايات المتعارضة المتضاربة يفهم انّها موضوعة مجعولة من قبل بني أُميّة الفجرة، ويزيد في وضوح كذبها انّه لا أثر لهذا الصوم في ما نقل عن آثار أهل الجاهلية، وهؤلاء اليهود والنصارىٰ لا يعرفون يوم عاشوراء ولا صومه وهم ببابك!، لعن الله الكاذبين المفترين علىٰ رسول الله ﷺ وعلىٰ سنته.

رحمة للعالمين

(٤٢٠) عن جابر: انّ امرأة من الانصار قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه، فانّ لي غلاماً نجاراً.

قال: «ان شئت».

قال: فعملت له المنبر، فلمّا كان يوم الجمعة قعد النبي ﷺ علىٰ المنبر الذي صنع، فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها، حتىٰ كادت ان تنشق، فنزل النبي ﷺ حتىٰ أخذها فضمّها اليه، فجعلت تئن أنين الصبي الذي يسكت حتىٰ استقرت، قال: «بكت علىٰ ما كانت تسمع من الذكر[٢].

معاوية

(٤٢١) وعن الحسن: استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب

---

(١) صحيح مسلم ٨: ١١.

(٢) صحيح البخاري رقم ١٩٨٩ كتاب البيوع.

امثال الجبال ، فقال عمرو بن العاص : اني لأرىٰ كتائب لا تولّى حتىٰ تـقتل أقرانها، فقال له معاوية ـ وكان والله خير الرجلين ـ : أي عمرو ، وان قتل هؤلاء هؤلاء ، وهؤلاء هؤلاء ، من لي بامور الناس ، من لي بنسائهم ، من لي بضيعتهم ، فبعث اليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبدالله بن عامر بن كريز فقال : اذهبا الىٰ هذا الرجل ، فاعرضا عليه ، وقولا له ، واطلبا اليه .

فاتياه فدخلا عليه فتكلمّا وقالا له فطلبا اليه ، فقال لهما الحسن بن علي : « انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال ، ان هذه الأُمّة قد عاثت في دمائها » .

قالا : فانّه يعرض عليك كذا وكذا ، ويطلب اليك ويسألك .

قال : « فمن لي بهذا ؟ » .

قالا : نحن لك به ، فما سألهما شيئاً إلّا قالا : نحن لك به ، فصالحه ، فقال الحسن : ولقد سمعت أبا بكرة يقول : رأيت رسول الله ﷺ علىٰ المنبر والحسن بن علي الىٰ جنبه ، وهو يقبل علىٰ الناس مرة وعليه أُخرىٰ ويقول : « ان ابني هذا سيد ولعلّ الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين » .

أقول : يدلّ الحديث علىٰ انّ الحسن بن علي انّما أراد قتال معاوية لأجل المال ، فحيث انّهما ضمناه له صالح معاوية ، والحسن لا يهمه قتل المسلمين ، وانما معاوية يحزنه أمر المسلمين ونسائهم وضيعتهم وكـانت المصالحة بهذه السهولة ، وهل الواقع كذلك يا شيخنا البخاري ويا حسـن البصري ؟ من هو سيد شباب أهل الجنة ، ومن هو رأس الفئة الباغية الداعية الىٰ النار ، ولا يمسخ التأريخ بهذه الموضوعات الأمويّة .

كذبة

(٤٢٢) عن أبي بكرة ، عن النبي ﷺ : « شهران لا ينقصان شهراً : عيد

رمضان ، وذو الحجة»[1] . والاحاديث أيضاً تعارضه .

بدعة ونعم البدعة !

(٤٢٣) عن عبد الرحمن : خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان الىٰ المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون ... فقال عمر : انّي أرىٰ لو جمعت هؤلاء علىٰ قارئ واحد لكان امثل ، ثم عزم فجمعهم علىٰ أُبي بن كعب ، ثم خرجت معه ليلة أخرىٰ والناس يصلّون بصلاة قارئهم قال عمر : نعم البدعة هذه ...[2]

أقول : مرّ انّ عائشة كانت تنكر أصل صلاة التراويح مخبرة عنه ﷺ ما كان يزيد في رمضان وغيره علىٰ أحدىٰ عشرة ركعة ...[3]

ثم نقول لعمر ﷺ : لا تكون البدعة حسنة أبداً ، بل هي الىٰ النار .

ليلة القدر

تدلّ الاحاديث علىٰ أنّها في العشر الأواخر أو السبع الأواخر علىٰ اختلاف بينها كما في غيرها ، والحاصل انّ ليلة القدر باقية ويستحب فيها العبادة ، وهي ليلة مباركة وقد ورد في بعض الأحاديث عنه ﷺ : «انّي رأيت ليلة القدر ثم انسيتها ...» لكن بناء علىٰ انّه ﷺ هو الذي تنزل عليه الملائكة والروح لا يعقل نسيانه لها ، فانّ الملائكة والروح تنزل فيها من كل أمرٍ ، فلا أحد تلقىٰ اليه علم أُمور السنّة إلّا رسول الله ﷺ في حياته .

تأثير الاسلام

(٤٢٤) عن ابن عوف : لما قدمنا المدينة آخىٰ رسول الله ﷺ بيني وبين

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٨١٣ ، وانظر صحيح مسلم ٧ : ١٩٩ كتاب الصيام .

(٢) صحيح البخاري رقم ١٩٠٦ .

(٣) انظر صحيح البخاري رقم ١٩٠٩ .

سعد بن الربيع ، فقال سعد بن الربيع : انّي أكثر الانصار مالاً فاقسم لك نصف مالي ، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها ، فإذا حلّت تزوجتها .

فقال عبدالرحمن : لا حاجة لي في ذلك ، هل من سوق فيه تجارة؟ ...[١]

التأمين الحكومي في الاسلام

(٤٢٥) عن أبي هريرة : عنه ﷺ : «من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك كلّاً ـ أي عيالاً لا نفقة لهم أو ديناً لا وفاء له كما قيل ـ فإلينا»[٢] .

وعنه بلفظ آخر : قال النبي ﷺ : «ما من مؤمن إلّا وأنا أولىٰ به في الدنيا والآخرة ، اقرءوا إن شئتم **﴿النبي أولىٰ بالمؤمنين من انفسهم﴾** فايّما مؤمن مات وترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا ، ومن ترك ديناً أو ضياعاً ـ عيالاً محتاجين يضيعون ان تركوا ـ فليأتني فأنا مولاه»[٣] .

نزول القرآن علىٰ سبعة أحرف

(٤٢٦) عن عمر بن الخطاب : سمعت هشام ... يقرأ سورة الفرقان علىٰ غير ما اقرؤها ... فقال ﷺ : «هكذا أنزلت ، انّ القرآن اُنزل علىٰ سبعة أحرف فاقرؤوا منه ما تيسر»[٤] .

(٤٢٧) عن ابن عباس : انّ رسول الله ﷺ قال : اقرأني جبرئيل علىٰ حرف ، فلم أزل اتزيده حتىٰ انتهىٰ الىٰ سبعة أحرف»[٥] .

(٤٢٨) عن انس : انّ حذيفة ... فقال حذيفة لعثمان : ادرك هذه الأُمة

---

(١) صحيح البخاري رقم ١٩٤٣ كتاب البيوع .

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٢٦٨ .

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٢٦٩ .

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٢٨٧ .

(٥) صحيح البخاري رقم ٣٠٤٧ ، وانظر صحيح مسلم ٦ : ١٠١ .

قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارىٰ، فارسل عثمان الىٰ حفصة أن ارسلي الينا بالمصحف... وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فانّما نزل بلسانهم... وارسل الىٰ كلّ أفق بمصحف ممّا نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كلّ صحيفة أو مصحف أن يحرق[١].

(٤٢٩) عن عمر: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ... فإذا هو يقرأ علىٰ حروف كثيرة لم يقرأنيها رسول الله ﷺ... من أقرأك... قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فقلت كذبت!... فقال رسول الله: «كذلك أُنزلت» ثم قال: «أقرأ يا عمر» فقرأـ القراءة التي أقرأنيها، فقال رسول الله ﷺ: «كذلك انزلت، ان هذا القرآن انزل علىٰ سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسّر منه»[٢].

(٤٣٠) عن أُبي: كنت في المسجد، فدخل رجل يصلّي، فقرأ قراءة انكرتها عليه، ثم دخل رجل آخر، فقرأت قراءة سوىٰ قراءة صاحبه... فأمرهما رسول الله ﷺ فقرءا فحسّن، فحسن النبي ﷺ شأنهما... فقال: «يا أُبي ارسل اليَّ أن اقرأ القرآن علىٰ حرف، فرددت اليه أن هون علىٰ اُمّتي، فرد اليَّ الثانية اقرأ علىٰ حرفين... فرد اليَّ الثالثة اقرأه علىٰ سبعة احرف»...[٣]

(٤٣١) وعنه: «... ثم جاء الثالثة فقال: انّ الله يأمرك ان تقرأ اُمّتك القرآن علىٰ ثلاثة أحرف» فقال: اسأل الله معافاته ومغفرته... ثم جاءه الرابعة... علىٰ سبعة أحرف...[٤]

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٧٠٢ كتاب التفسير.
(٢) صحيح البخاري رقم ٤٧٠٦ كتاب فضائل القرآن، وانظر صحيح مسلم ٦: ٩٩.
(٣) صحيح مسلم ٦: ١٠٢.
(٤) صحيح مسلم ٦: ١٠٣.

أقول: الروايتان من صحابي واحد، وبينهما اختلاف من وجوه، فلاحظ[1]. ومع الغض عن اختلاف الاحاديث فيما بينها[2] يتوجّه اليها اسئلة:

فمنها: انّ القرآن بايديكم فاوجدوا له سبعة عبارات تقرؤون بها، هل يمكن لكم هذا؟ والجواب منفي قطعاً، فهذا دليل كذب هذه الأحاديث.

ومنها: انّ ما في بعضها من انّ الأمّة لا تقدر قراءة القرآن علىٰ حرف واحد، فهذا ايضاً مخالف للواقع، فانا نرىٰ الأمّة اليوم يقرؤونه علىٰ حرف واحد في تمام ارجاء المعمورة.

وثالثاً: ما معنىٰ جمع عثمان القرآن، وقوله: انّه نزل علىٰ لسان قريش، وخوف الصحابة من اختلاف الناس علىٰ قراءات مختلفة؟ وهل فعل عثمان وجمعه الناس علىٰ قراءة واحدة مخالف لأمر الله وكلام رسول الله ﷺ؟ أو هو فعل حسن؟

ورابعاً: هل القول بهذه الأحاديث، وتبديل الكلمات لا يبطل اعجاز القرآن وفصاحته المعجزة من اساسه؟

وخامساً: هل لا يبطل به تحدي القرآن الناس باتيان سورة منه، إذ يمكن ان يأتي به علىٰ ستة أوجه! أُخر.

وسادساً: هل يمكن لعاقل يدّعي انّ الله انزل مثل القرآن ستة امثال من عباراته؟ أو يدّعي انّ الله فوّض اتيانه الىٰ الناس، فيتناقض التحدّي

---

(١) انظر سنن أبي داود ٢ : ٧٧ كتاب الصلاة.

(٢) من أوجه الاختلاف ما في النسائي: قال: «نعم انّ جبرئيل وميكائيل عليهما السلام أتياني، فقعد جبرئيل عن يميني وميكائيل عن يساري، فقال جبرئيل عليه السلام: اقرأ القرآن علىٰ حرف، قال ميكائيل: استزده، حتىٰ بلغ سبعة أحرف، فكلّ حرف شاف كاف» سنن النسائي ٢ : ١٥٤.

المشار اليه ؟ فالمقطوع به كذب هذه الاحاديث. وربّما قيل ـ فراراً عن هذا الفضيحة ـ انّ المراد بسبع أحرف هي لغات أهل الحجاز، والهذيل، وهوازن، وطي، وثقيف، وبني تميم، أو القراءآت السبع للقرّاء، لكنّه أيضاً تأويل غلط كما حقّقه مؤلف تفسير البيان في مقدّمته بما لا مزيد عليه.

وهنا أمر اُخر، وهو انّ الشعوب الاسلامية في آسيا واروبا وافريقيا واميركا ربّما لا يقدرون علىٰ اداء بعض الحروف إلّا بصعوبة، فبعضهم ينطق حرف القاف كافاً، وبعضهم كالگاف الفارسية، وبعضهم ينطق حرف الفاء كحرف پ الفارسية، وبعضهم يبدّلون الكاف بحرف ج، وبعضهم يبدّلون حروف الحاء والعين بالهمزة، والصاد بالسين، والظاء والضاد بالزاي، واللام بالراء، والطاء بالتاء، فهل يمكن ان نطبّق الحروف السبعة علىٰ هذا ؟

فمن قرأ: الأمد لله لب الثالمين... مالك يوم الدين... نابد... نستئين... سرات المستغيم أو المستكيم أو المستگيم... گير المگزوب عليهم ولا الزالين، فقد قرأ القرآن المنزّل، وصحّ صلاته، وان تمكن من تعلّم العربية الفصحىٰ الرائجة وتركها مع القدرة علىٰ ادئها ؟

ونقول: لئن اجتمعت الانس والجن علىٰ أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً والصحيح عدم صحّة هذا التطبيق ـ كما لا يخفىٰ ـ علىٰ انّه لا يمكن بيان ثلاثة وجوه علىٰ هذا الاحتمال فضلاً عن سبعة، نعم إذا لم يقدر أحد علىٰ القرأة الصحيحة فلا شكّ في صحّة الصلوات بهاعند الاضطرار، لكن سقوط التكليف بها اضطراراً أو ثواب القرأة بها أمر وصدق القرآن حقيقة عليه أمر آخر.

ولقد احسن وتجرّأ جرأة جميلة جلال الدين السيوطي حيث ذكر في

شرحه علىٰ سنن النسائي حينما اخرج هذه الاحاديث (انّ هذا القرآن نزل علىٰ سبعة أحرف): والمراد به أكثر من ثلاثين قولاً حكيتها في الاتقان والمختار، عندي انّه من المتشابة الذي لا يدرى تأويله[1].

أقول: والأحسن له ان يحكم بوضعه رأساً لوجوه مرّت.

(٤٣٢) عن أبي بن كعب: لقي رسول الله ﷺ جبرئيل، فقال: «يا جبرئيل انّي بعثت الىٰ أُمّة أُميّين، منهم: العجوز، والشيخ الكبير، والغلام، والجارية، والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط» قال: «يا محمّد انّ القرآن أنزل علىٰ سبعة أحرف»[2].

جواز الدفاع

(٤٣٣) عن عبدالله بن عمرو قال سمعت النبي ﷺ يقول: «من قتل دون ماله فهو شهيد»[3].

أقول: هكذا ورد من طريق الشيعة أيضاً، والحديث محتاج الىٰ بحث فقهي ليس هنا موضع ذكره.

قصة خرافية موضوعة (العنبر بعد العنقاء)

(٤٣٤) عن جابر: بعث رسول الله بعثاً قبل الساحل، فأمر عليهم أبا عبيدة الجراح وهم ثلاثمائة وانا فيهم... ثم انتهينا الىٰ البحر، فإذا حوت مثل الظرب (الجبل الصغير)، فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا، ثم أمر براحلة فرحلت، ثم مرت تحتهما فلم تصبهما[4].

---

(١) سنن النسائي ٢ : ١٥٢.

(٢) جامع الترمذي ٣ : ١٥.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٣٤٨ كتاب المظالم.

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٣٥١.

أقول: إذا فرض أكل كلّ شخص في ٢٤ ساعة مرتين يبلغ عدد الآكلين منها ١٠٨٠٠ شخصاً!

وفي صحيح مسلم: فإذا هي دابة تدعى العنبر! قال: قال أبو عبيدة. ميتة، ثم قال: لا، بل نحن رسل رسول الله ﷺ وفي سبيل الله، وقد اضطررتم فكلوا فاقمنا عليه شهراً (!) ونحن ثلاثمائة حتّىٰ سمنا... فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فاقعدهم في وقب[1] عينه، وأخذ ضلعاً من اضلاعه فأقامها، ثم رحل أعظم بعير معنا، فمرّ من تحتها... فارسلنا الىٰ رسول الله ﷺ منه فأكله![2].

وفي رواية أُخرىٰ: فأكلنا منها نصف شهر وفي أُخرىٰ:ثماني عشرة ليلة!

أقول للاذكياء: ايّاكم وأخذ دينكم من أصحاب العنبر ثاني العنقاء!

سيرة النبي ﷺ في مأكله

(٤٣٥) عن عائشة: ان كنّا لننظر الىٰ الهلال ثم الهلال، ثلاثة اهلّة في شهرين، وما أوقدت في ابيات رسول الله ﷺ نار، فقلت: يا خالة ما كان يعيشكم؟ قالت الأسودان: التمر والماء! إلّا انّ قد كان لرسول الله جيران من الانصار كانت لهم منائح، وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من ألبانهم فيسقينا[3].

أقول: المنيحة هي الشاة أو الناقة التي تعطىٰ للغير لينتفع بلبنها ثم يردّها علىٰ صاحبها.

---

(١) قيل: الوقب: داخل العين ونقرتها.

(٢) صحيح مسلم ١٣: ٨٧ كتاب الجهاد.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٤٢٨.

تناقض في أكل الحمار الوحشي

(٤٣٦) عن أبي قتادة... فابصروا حماراً وحشياً... فناولته العضد ـ أي النبي ﷺ ـ فأكلها حتىٰ نفدها وهو محرم[١].

(٤٣٧) عن الصعب: انّه اهدىٰ لرسول الله حماراً وحشياً... امّا انّا لم نرده عليك إلّا انّا حرم[٢].

(٤٣٨) وعن ابن عباس... وترك الضب تقذّراً... وأكل علىٰ مائدة رسول الله، ولو كان حراماً ما أكل علىٰ مائدة رسول الله ﷺ[٣].

أقول: وينافيه قوله تعالىٰ ﴿**ويحرم عليهم الخبائث**﴾.

انّما الرضاع من المجاعة وكذبة مستهجنة

(٤٣٩) عن عائشة... قلت: هذا أخي من الرضاعة قال: «يا عائشة انظرن من اخوانكن، فانّما الرضاعة من المجاعة»[٤].

قيل: أي جوع الرضيع الذي يسده اللبن، ولا يكون ذلك إلّا في الصغر.

(٤٤٠) وعنها ـ كما في صحيح مسلم[٥] ـ : جاءت سهلة بنت سهيل الىٰ النبي ﷺ فقالت:يارسول الله انىٰ أرىٰ في وجه أبي حذيفة من دخول سالم (وهو حليفه).

فقال النبي ﷺ: «ارضعيه».

قالت: وكيف ارضعه وهو رجل كبير.

فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «قد علمت انه رجل كبير».

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٤٣١.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٤٣٤.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٤٣٦.

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٥٠٤، صحيح مسلم١٠ : ٣٤.

(٥) صحيح مسلم ١٠ : ٣١ كتاب الرضاع.

وفي حديث آخر: «ارضعيه تحرمي عليه...» فقالت: انّي قد ارضعته، فذهب الذي في نفس أبي حذيفة!!!

أقول قال النووي في شرحه: ويحتمل انّه عفىٰ عن مسّه للحاجة، كما خصّه مع الكبر. ونقل عن القاضي قوله: لعلّها حلبته ثم شربه من غير أن يمس ثديها.

أقول: هذا الحديث عن عائشة كذبة وقحة وفرية مستهجنة علىٰ النبي الخاتم ﷺ، ولا ادري واضعها ـ عليه ما عليه ـ ونفس هذا الحديث في كتاب مسلم اقوىٰ دليل علىٰ وجوب الاحتياط مع الاحاديث، وعدم الاغترار بما اشتهر ـ شهرة كاذبة ـ من صحّة أحاديث البخاري ومسلم وغيرهما، ولا بدّ من النظر عند أخذ الاحاديث في الاسناد والقواعد وسائر الأمور، وكلّ من له فطرة سليمة يعرف انّ هذا الحديث ـ مع الغض عن سابقه بان الرضاعة من المجاعة ـ لعب بالدين فعله الكاذبون وروّجه البسطاء المحدّثون، ولعائشة حديث آخر نقله مسلم، واليك نصّه مختصراً:

(٤٤١) قالت أمّ سلمة لعائشة: انّه يدخل عليك الغلام الايفع الذي ما احب أن يدخل عليّ فقالت عائشة أما لك في رسول الله اسوة، ان امرأة أبي حذيفة... فقال رسول الله: «ارضعيه حتىٰ يدخل عليك...»[1].

اقول: لا ادري ما تريد عائشة من هذا الحديث، إذ لم يكن لها لبن، ويمكن أن يقال انّه أمرت اختها بارضاعه فتكون خالة له. وحسن ظننا بها انّ الحديث لم يصدر عنها، بل هو مكذوب عليها.

نسيان النبي عن آيات

(٤٤٢) عن عائشة: سمع النبي ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد، فقال:

---

(١) صحيح مسلم ١٠ : ٣٢ كتاب الرضاع.

«رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية اسقطتهنّ من سورة كذا وكذا»[١].

أقول: هل تقبل أيّها المسلم انّ الرسول نسي آيات من سورة؟! علىٰ انّ الله يقول: ﴿**سنقرئُكَ فلا تنسىٰ**﴾[٢] فهل تقبل نسيان النبي وتردّ عقلك والقرآن تصديقاً للبخاري ورواته أم تكذب الحديث تصديقاً للقرآن ومقام النبوة؟

بلوغ الابن

(٤٤٣) عن ابن عمر...[٣]

أقول: يظهر من الخبر انّ بلوغ الرجل بكونه ابن خمس عشرة.

القرعة

لاحظ ما ورد فيها في الباب (٣٠) من كتاب الشهادة، لكن احاديثها كغالب احاديث البخاري ناقصة.

هل الرسول ﷺ يكتب؟

(٤٤٤) عن البراء... ثم قال لعلي: «امح رسول الله» قال: «لا والله لا أمحوك أبداً» فاخذ رسول الله الكتاب فكتب: «هذا ما قاضىٰ عليه محمّد ابن عبدالله، لا يدخل مكة سلاح إلّا في القراب...»[٤].

أقول: اختلفت كلمات البخاري في هذه القصة كغيرها، ولعلّ الاجماع منعقد علىٰ انّه لم يكتب سواء قلنا بقدرته عليها من جهة النبوة أم لا، وقد صرّح البراء بانّه ﷺ لا يكتب فقال لعلي: «امح...[٥]

وفي كتاب...: فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٥١٢ كتاب الشهادات.

(٢) الأعلىٰ ٦.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٥١٢ كتاب الشهادات.

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٥٢٢.

(٥) صحيح البخاري رقم ٣٠١٣ كتاب الجزية.

فكتب . . . ![(١)]

واستقصاء اختلافات احاديث البخاري في الفاظه وجملاته يحتاج الىٰ تأليف رسالة .

ما تركناه صدقة

(٤٤٥) عن عائشة ـ في حديث طويل حول مطالبة فاطمة بميراث أبيها ـ: فقال أبو بكر انّ رسول الله قال : «لا نورث ما تركناه صدقة[(٢)] . . .»[(٣)] .

(٤٤٦) وعن أبي هريرة : انّ رسول الله ﷺ قال : «لا يقتسم ورثتي ديناراً ، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة»[(٤)] .

فرحم الله أبا هريرة حيث رحم زوجاته وعامله ﷺ باستثناء نفقتهن ومؤنة عامله من الصدقة، ولسوء حظ فاطمة لم يوجد من يضع استثناء نفقتها من الصدقة ! ومر ان عمر ارسل ابنه الىٰ عائشة يسألها الاذن في أن يدفن في جنب رسول الله وأبي بكر ، فكأنّ الحديث نسي أو كأن غير عائشة لم يكن من أولياء الميراث .

(٤٤٧) عن عيسىٰ : أخرج الينا انس نعلين جرداوين لهما قبالان ، فحدّثني ثابت البناني بعد عن انس انّهما نعلا النبي ﷺ[(٥)] .

الأجرد : البالي . القبال : الزمام الذي بين الاصبع الوسطىٰ والتي تليها أو ما يشدّ به سير النعل كما قيل .

---

(١) صحيح البخاري ٤٠٠٥ كتاب المغازي .

(٢) قال بعض الشيعة : انّ كلمة ما الموصولة مفعولة لقوله : «لا نورث» فمعنىٰ الحديث : ما جعلناه صدقة لا نورثه لكنّه ـ حينئذ ـ غير مختص به وبالانبياء ، بل يشمل جميع المكلفين ويأتي بحثه .

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٩٢٦ .

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٦٢٤ .

(٥) صحيح البخاري رقم ٢٩٤٠ .

(٤٤٨) عن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة كساء ملبداً وقالت: في هذا نزع روح النبي ﷺ.

وزاد سليمان عنه: أخرجت الينا عائشة ازاراً غليظاً مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي يدعونها الملبدة. ولاحظ الجزء الرابع عشر من كتاب مسلم.

(٤٤٩) وعن علي بن الحسين: انّ المسور قال له: فهل انت معطي سيف رسول الله، فانّي أخاف أن يغلبك القوم عليه...

(٤٥٠) عن اسماء:... انّها اخرجت جبة كسروانية... فقالت: هذه كانت عند عائشة حتىٰ قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي ﷺ يلبسها، فنحن نغسلها للمرضىٰ ونستشفى بها. (صحيح مسلم).

أقول: فأين حديث كون ماله ﷺ صدقة، وعلىٰ فرض الميراث فكيف أخذتها عائشة وحدها حتىٰ ورثتها اختها؟ أقول: المنصف الحر المتعمق يفهم انّ الغرض من حديث «لا نورث» هو حرمان فاطمة فقط من ميراث ابيها، والواقع انّ حرمانها منه وجعلها وبعلها في عيشة ضيقة كان ممّا يستلزمه استحكام الخلافة في ذلك الزمان. ثم انّه مرّ في مقدّمة هذا الكتاب انّ أبا بكر أحرق خمسمائة حديث جمعها، للشكّ في صحتها كما تخبر به بنته عائشة، ولعلّ حديث «لا نورث» من تلك الأحاديث التي احرقها، وسيأتي فيما بعد صورة جديدة ومتكاملة من «لا نورث!».

كلام حول فدك

انّ فاطمة ادّعت انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نحلها فدكاً في حياته، فلم يقبل أبو بكر قولها، وطلب منها بيّنة، فشهدت لها اُمّ أيمن وزوجها علي بن أبي طالب عليه السلام، ذكر ذلك جماعة كثيرة من العلماء، منهم

ابن حجر في صواعقه (الشبهة السابعة)، ومنهم الفخر الرازي في تفسير الكبير (سورة الحشر)، وابن تيمية، وصاحب السيرة الحلبية، وابن القيّم، وغيرهم.

ويما انّ فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، وانّها ممّن أذهب الله عنها الرجس وطهّرها تطهيراً ـ كما في الصحاح ـ قولها يفيد القطع بصدقه ومطابقته للواقع، فلا معنىً لطلب الشاهد منها، بل لا يجوز اغضابها، فانّ من اغضبها اغضب النبي صلى الله عليه وسلم كما نقله البخاري، وهو محرّم قطعاً، مع انّ عليّاً شهد لها، وهو أيضاً ممّن أذهب الله عنه الرجس، وهو مع الحق والحق معه[1].

ولا شكّ انّ عليّاً وفاطمة لم يكونا أقلّ شأناً من جابر، فانّه قال لمّا مات رسول الله ﷺ جاء أبا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي، فقال أبو بكر: من كان له على النبي ﷺ دين أو كانت له قبله عدة فلياتنا، قال جابر: فقلت: وعدني رسول الله ﷺ أن يعطيني هكذا وهكذا، فبسط يديه ثلاث مرات.

قال جابر: فعدّ في يدي خمسمائة ثم خمسمائة ثم خمسمائة. (صحيح مسلم كتاب الفضائل).

فترىٰ أبا بكر يصدّق جابراً في دعواه بلا بيّنة، ولا يصدّق عليّاً وفاطمة، إلّا أن يقال انّ استحكام خلافته يتوقّف علىٰ حرمان فاطمة وهو أهم من حقّها، وللبحث تتمة تمرّ بك عن قريب، فانتظر.

وهنا أمر آخر، وهو ما أخرجه البخاري في كتاب الوكالة من باب

---

(١) لاحظ الحديث في الملل والنحل للشهرستاني، وتاريخ بغداد ١٤ : ٣٢١، وتاريخ ابن عساكر ٣ : ١١٩، وكنز العمال ٥ : ٣٠ علىٰ ما نقلوا عنها.

المزارعة بالشطر عن ابن عمر: انّ النبي ﷺ عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع، فكان يعطي أزواجه مائة وسق، ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير، فقسّم عمر خيبر، فخيّر أزواج النبي ﷺ أن يقطع لهنّ من الماء والارض أو يمضي لهنّ، فمنهنّ من اختار الارض، ومنهنّ من اختار الوسق، وكانت عائشة قد اختارت الارض. فكيف قسّم عمر الارض علىٰ أزواج النبي ﷺ ؟ وكيف حرم أولاد فاطمة، وما هي اسباب هذا الحكم ؟ ثم انّه تقدّم في مقدّمة الكتاب أنّ أبا بكر منع الناس عن احاديث رسول الله، وقال: لا تحدّثوا عن رسول الله شيئاً، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه. فلماذا هو حدّث عن رسول الله ولم يرجع الىٰ كتاب الله ؟

الجمع الاول

(٤٥١) عن زيد بن ثابت: نسخت الصحف في المصاحف، ففقدت آية من سورة الأحزاب كنت اسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها، فلم أجدها إلّا مع خزيمة بن ثابت الانصاري **﴿من المؤمنينَ رجالٌ صَدَقوا ما عاهدوا اللهَ عليه﴾**[١].

(٤٥٢) وعنه: ... فقمت فتتبّعت القرآن اجمعه من الرقاع والاكتاف والعسب وصدور الرجال، حتىٰ وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة الانصاري لم أجدهما مع أحد غيره: **﴿لقد جاءَكُم رسولٌ مِنْ أنفُسِكُم عزيزٌ عليه ما عنتُّمْ حريصٌ عليكُم﴾** الىٰ آخرهما[٢].

قيل: أي لم يجدهما زيد مكتوبتين مع غيره. ثم الرقاع: جمع رقعة،

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٦٥٢.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٤٠٢ كتاب التفسير.

وهي القطعة من ورق أو جلد ونحو ذلك. والاكتاف: جمع كتف، وهو عظم عريض يكون على أعلى الظهر. والعسب: جمع عسيب، وهو جريد النخل العريض.

في أُحد

(٤٥٣) عن سهل: لمّا كسرت بيضة النبي ﷺ على رأسه وأدمي وجهه وكسرت رباعيته، وكان علي يختلف بالماء في المجن، وكانت فاطمة تغسله، فلمّا رأت الدم يزيد على الماء كثرة، عمدت الى حصير فاحرقتها والصقتها على جرحه فرقا الدم(١).

رقا: اي سكن وانقطع.

جزيرة العرب

(٤٥٤) عن يعقوب: انّه سأل المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب، فقال: مكة والمدينة واليمامة واليمن.

قال يعقوب: والعرج أول تهامة(٢).

عدد المسلمين

(٤٥٥) عن حذيفة: قال النبي ﷺ: «اكتبوا لي من تلفّظ بالاسلام من الناس» فكتبنا له ألف وخمسمائة رجل، قلنا أنخاف ونحن ألف وخمسمائة، فلقد رأيتنا ابتلينا حتى انّ الرجل ليصلّي وحده وهو خائف.

وفي رواية أخرى: فوجدناهم خمسمائة وقيل ما بين ستمائة الى سبعمائة(٣) قيل: انّ هذا القول (فقلنا) عند حفر الخندق، والمراد بالابتلاء

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٧٤٧ كتاب الجهاد.

(٢) صحيح البخاري ذيل رقم ٢٨٨٨.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٨٩٥ كتاب الجهاد.

هو ما اصاب المسلمين بعد رسول الله من الفتن .

تأثير بني أُميّة واهمال ذكر علي

(٤٥٦) عن ابن عباس : شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكلّهم يصلّون قبل الخطبة(١) .

(٤٥٧) وعن ابن عمر : كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يصلّون العيدين قبل الخطبة(٢) .

أقول : وترىٰ ذكر الخليفة الرابع مهملاً لا يذكر في عدّة من المقامات ، وكأنّه لم يكن خليفة ، ثم أن مروان جعل الخطبة قبل الصلاة بدعة ، والبخاري يروى عنه !

نزول عيسىٰ عليه السلام

(٤٥٨) عن أبي هريرة ، عنه ﷺ : «لا تقوم الساعة حتىٰ ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ويضع الجزية ، ويفيض المال ، حتىٰ لا يقبله أحد»(٣) .

ومن الظاهر بقاء الأحكام ، فوضع الجزية من زيادة أبي هريرة احتمالاً .

فاطمة وميراث النبي ﷺ

(٤٥٩) عن عائشة : انّ فاطمة عليها السلام ابنة رسول الله ﷺ سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ أن يقسم لها ميراثها ـ ما ترك رسول الله ﷺ ممّا أفاء الله عليه ـ فقال أبو بكر : انّ رسول الله قال : «لا نورث ، ما تركنا

---

(١) صحيح البخاري رقم ٩١٩ كتاب العيدين .

(٢) صحيح البخاري رقم ٩٢٠ .

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٣٤٤ كتاب المظالم .

صدقة» فغضب فاطمة بنت رسول الله، فهجرت أبا بكر، فلم تزل مهاجرته حتىٰ توفيّت، وعاشت بعد رسول الله ستة أشهر.

قالت: وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها ممّا ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك وصدقته[١] بالمدينة، فأبىٰ أبو بكر عليها ذلك، وقال: لست تاركاً شيئاً كان رسول الله يعمل به إلّا عملت به، فانّي أخشىٰ إن تركت شيئاً من أمره أن ازيغ.

فأمّا صدقته بالمدينة فدفعها عمر الىٰ علي وعباس[٢].

وأمّا خيبر وفدك فامسكهما عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تعروه[٣] ونوائبه، وأمرهما الىٰ من ولي الأمر.

قال: فهما علىٰ ذلك الىٰ اليوم[٤].

(٤٦٠) وعنها: انّ فاطمة عليها السلام أرسلت الىٰ أبي بكر تسأله ميراثها من النبي ﷺ - ممّا افاء الله علىٰ رسول الله ﷺ - تطلب صدقة النبي ﷺ التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر.

فقال أبو بكر: انّ رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة، انّما يأكل آل محمّد من هذا المال - يعني مال الله - ليس لهم أن يزيدوا علىٰ المأكل» وانّي والله لا اغير شيئاً من صدقات النبي ﷺ التي كانت عليها في عهد النبي ...[٥]

---

(١) أي املاكه التي صارت بعده صدقة موقوفة.

(٢) قيل: ان دفعها اليهما ليتصرفا وينتفعا بقدر حقّهما كما كان يتصرّف النبي ، ولم يدفع اليهما علىٰ وجه التمليك.

(٣) اي تنزل به وتنتابه. والنائبة: الحادثة.

(٤) صحيح البخاري رقم ٢٩٢٦ كتاب الخمس.

(٥) صحيح البخاري رقم ٣٥٠٨ كتاب فضائل الصحابة.

(٤٦١) وعنها أيضاً : انّ فاطمة عليها السلام والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما ـ ارضه من فدك وسهمه من خيبر ـ فقال أبو بكر : سمعت النبي ﷺ يقول : «لا نورث ما تركنا صدقة ، انما يأكل آل محمّد في هذا المال . . .»[١]

(٤٦٢) وعنها أيضاً : انّ فاطمة عليها السلام بنت النبي أرسلت . . . فأبىٰ أبو بكر أن يدفع الىٰ فاطمة منها شيئاً ، فوجدت ـ أي غضبت ـ فاطمة علىٰ أبي بكر في ذلك ، فهجرته ، فلم تكلّمه حتىٰ توفيّت ، وعاشت فاطمة بعد النبي ﷺ ستة أشهر . . .[٢]

أقول : المقام من المعضلات ، بل من المهلكات عند من يحرّر نفسه من العصبية وتقليد الاباء ، ولا يرجح المشهورات علىٰ عقله وضميره ، ويعتقد انّ الحقّ أحقّ أن يتبّع ، ولا يرىٰ وجوب تأويل النصوص ـ بمجرد حسن الظن بالرواة وغفلة المحدّثين ـ علىٰ نفسه باهمال دلالة النصوص والرجوع الىٰ معان بعيدة عن سيرة العقلاء كما هي عادة الغلاة المتأوّلين **﴿ومن يضلل الله فلا هادي له﴾** .

أولاً : تدّعي الشيعة الامامية ـ مستندين الىٰ دلائل وشواهد ـ انّ النبي الاكرم ﷺ نحل فاطمة فدكاً في حياته واقبضها أيّاها ، فلّما تولّىٰ ابو بكر الأمور قبض فدك وطرد عاملها منها ، فادّعت أولاً فاطمة انّ فدك مملوكة لها ، ثم في مقام المحاجة تنزلت وقال : افرض لم يملكني النبي ﷺ ايّاها في حياته فهي ميراث ، وفي القرآن آيات تخبر عن انّ الانبياء كغيرهم يورثون . ويزيدون انّ فاطمة ممّن اذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً، وانّها سيدة نساء أهل الجنة ، فلا تدّعي باطلاً وحراماً ، فنفس مطالبتها بفدك

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٧١٠ كتاب المغازي .

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٩٩٨ كتاب المغازي .

تثبت الهبة وبطلان الحديث اثباتاً قاطعاً .

ونحن غير نائبين عن الشيعة في اثبات ادّعائهم ولا هم محتاجون الىٰ دفاعنا ، ولكن لا بد لنا كمسلمين عاقلين راغبين في فهم الحقائق : ان نقول : انّ ورثة النبي هم فاطمة وازواج النبي ﷺ بزيادة عباس علىٰ القول بارث العصبة ، فكيف يمكن ان نقبل انّ النبي ﷺ لم يخبر ورثته بانّه لا يورث ، مع انّ الحكم يختصّ بهم ولا يتعدىٰ غيرهم ، وانما ذكره لفرد اجنبي خارج عن الورثة .

أمّا عدم علم فاطمة بالحديث ، بل انكارها فواضح ، حيث غضبت علىٰ أبي بكر فهجرته ، ثم بقيت علىٰ هذه الحال ولم تكلمّه حتىٰ ماتت ، فهي تراه ظالماً لها وغاصباً لحقّها ، فتنفّرت منه اشد النفرة بحيث لم تكلّمه حتىٰ آخر لحظة في حياتها ، وربّما قيل أن عدم تكلّمها معه لأجل اقتناعها بقوله ! لكنّه باطل مخالف لصريح الحديث بانّها (وجدت عليه) .

وأمّا نساؤه ﷺ ، فهنّ أيضاً غير عالمات بالحديث والحكم كما ينقل البخاري :

(٤٦٣) عن عائشة : انّ أزواج النبي ﷺ حين توفّىٰ رسول الله ﷺ اردن أن يبعثن عثمان الىٰ أبي بكر يسألنه ميراثهن ، فقالت عائشة : أليس قال رسول الله ﷺ : «لا نورث ما تركنا صدقة»[١] .

وأمّا العباس ، فيظهر ممّا سبق انه أيضاً يجهل الحكم المذكور ، وكان مدعياً لميراثه منه ﷺ[٢] .

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٣٤٩ كتاب الفرائض .

(٢) وأما احتمال انّ ورثة النبي (ص) طلبوا الارث مع علمهم بالوقف فهو باطل ☜

والعمدة، انّ علياً لا يرىٰ الحديث صحيحاً ولا أبا بكر صادقاً في نقله، وإلّا لأقنع فاطمة واصلح بينها وبين أبي بكر، وما في بعض الروايات من اقرار العباس وعلي بالحديث المذكور في محضر عمر فهو اشبه بالهزل من الجد. وسيأتي ان علياً والعباس ادعيا الميراث من عمر بعد وفاة أبي بكر، فيظهر من هذه الدعوىٰ انّهما ينكران علىٰ أبي بكر حديثه، ويرىٰ علي زوجته مستحقة للميراث، وكذا العباس يرىٰ نفسه وارثاً، فهما ليسا غير عالمين بالحديث فقط، بل هما عالمان بعدمه، فانّهما ينكران الحديث، وان كان راويه مثل أبي بكر، لكن مع كلّ ذلك يشكل تكذيب أبي بكر في نقل الحديث، وهذه هي المشكلة العويصة.

وربّما يخطر بالبال أن النبي ﷺ انّما قال: «لا نورث...» في مال خاص وقفه، فحسبه أبو بكر عاماً في كلّ ما تركه وان لم يوقفه في حياته، أو ألحقه به اجتهاداً لمصلحة النظام الجديد بعد وفاته ﷺ، ويشهد له انّ أبا هريرة استثنىٰ في حديثه هذا نفقة الزوجات، إذ لم يؤخذ من أحد الزوجات شيء من بيوتهن بدعوىٰ انه صدقة، بل كان ازاره وكساؤه ﷺ عند عائشة[1]، وقد مر هذا البحث قبل قريب.

ويمكن أيضاً ان تكون كلمة «ما» الموصولة مع صلتها مفعولة لكلمة «لا نورث» وقرأ ﷺ كلمة صدقة بالوقف، فحسب أبو بكر انّها مرفوعة، وانّه خبر للموصول وصلته[2].

بإجماع المسلمين حتىٰ عند الشيعة في حق الازواج، فانّهم لا يقبلون فسق زوجاته (ص) بارتكاب الحرام وينزهوهن من هذا المعصية، فانكار اصالة العدالة أو تعديل كلّ فرد من الصحابة أمر ونسبة الحرام الىٰ جميع الزوجات أمر آخر، وبنيهما فرق كثير، فلا تشتبه.

(١) صحيح مسلم ١٤ : ٥٦.

(٢) لا يقال علىٰ هذا يعم الحكم جميع المسلمين، ولا يخصّ النبي (ص) وورثته. فانّه

وأمّا كلمة: فهو «فهو صدقة» في بعض الروايات، فلم تثبت، لخلو غالب الروايات عنها.

وأما الجملة الأخيرة: «انّما يأكل آل محمّد». فهي إما من كلام عائشة توضيحاً للحديث، وإما ناظرة الىٰ المال الخاص الذي وقفه ﷺ في حياته أي إذا احتاج آل محمّد الىٰ ما وقفه فلا يأكل منه غيرهم، والله العالم. هذا بالنظر الىٰ رواية البخاري، واما بالنظر الىٰ رواية مسلم فسيأتي البحث فيها.

ثم انّ ههنا مشكلة أُخرىٰ في وقف خمس خيبر حيث انّ للخمس أهلاً غير النبي ﷺ، فكيف يصحّ وقف ما ليس للواقف، بل هو مناف لتشريع الخمس. وهذا دليل قوىٰ علىٰ اشتباه أبي بكر في فهم حديثه. والواقع انّ أبا بكر لو سلم فدكاً الىٰ سيدة نساء الجنة ولم يغضبها ـ وقد صح عنه ﷺ من اغضبها اغضبني ـ لكان انفع له وللمجتمع الاسلامي في طول الزمن، وان كان التسليم نحو تسليم مال موقوف الىٰ ناظره لا الىٰ مالكه، كما سلّم عمر مال المدينة الىٰ علي والعباس.

تنازع علي والعباس

(٤٦٤) عن مالك بن اوس ـ في حديث طويل ـ يذكر انّ علياً والعباس دخلا علىٰ عمر، فقال عباس: يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا ـ وهما يختصمان فيما افاء الله علىٰ رسول الله ﷺ من بني النضير ـ فاقبل عمر علىٰ علي والعباس فقال: انشدكما الله أتعلمان انّ رسول الله قد قال ذلك (أي لا نورث ما تركناه صدقة)؟

يقال: نعم، وليس في الحديث ما يظهر اختصاصه به (ص)، ولذ احتاج الخليفة وغيره الىٰ تأويل وزيادة جملة (يريد به نفسه) كما يظهر من الروايات.

قالا : قد قال ذلك .

قال عمر : فانّي احدثكم عن هذا الامر ، انّ الله قد خصّ رسوله ﷺ في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحداً غيره ثم قرأ: ﴿**وما أفاء الله علىٰ رسوله منهم** ـ الىٰ قوله ـ **قدير**﴾ فكانت هذه خالصة لرسول الله ، والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم ، قد أعطاكموها وبثها فيكم حتىٰ بقي منها هذا المال ، فكان رسول الله ينفق علىٰ أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله ، فعمل رسول الله ﷺ بذلك حياته ... ثم توفّىٰ الله نبيه ﷺ فقال أبو بكر : أنا وليّ رسول الله ﷺ فقبضها أبو بكر ، فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ والله يعلم انّه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ، ثم توفّىٰ الله أبا بكر ، فكنت أنا وليّ أبي بكر فقبضتها سنتين من امارتي ... والله يعلم اني فيها لصادق بار راشد تابع للحق ، ثم جئتماني تكلّماني وكلمتكما واحدة وأمركما واحد ، جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك ، وجاءني هذا ـ يريد علياً ـ يريد نصيب امرأته من أبيها[1] فقلت لكما : انّ رسول الله قال: «لا نورث ما تركنا صدقة» .

ولما بدا لي أن ادفعه اليكما قلت : ان شئتما دفعتها اليكما علىٰ انّ عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله ...[2]

أقول : وفي محل آخر من البخاري : فاستبّ علي وعباس[3] . (أي سب كلّ واحد صاحبه) .

---

(١) كلام عمر هذا كالنص في أنّهما طلبا الميراث دون القيام علىٰ المال قيام الناظر والمتولّي كما يدعيه بعض البسطاء المتأولين .

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٩٢٧ كتاب الجهاد .

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٨٠٩ كتاب المغازي .

وفيه عن عائشة بعد قصة اخبارها زوجاته ﷺ بحديث لا نورث: فكانت هذه الصدقة بيد علي، منعها علي عباساً فغلبه عليها، ثم كانت بيد حسن بن علي، ثم بيد حسين بن علي، ثم بيد علي بن حسين، وحسن بن حسن كلاهما كانا يتداولانها، ثم بيد زيد بن حسن، وهي صدقة رسول الله حقاً. انتهى.

وفي كتاب النفقات: وانتما حينئذ ـ واقبل على علي وعباس ـ تزعمان انّ أبا بكر كذا وكذا[1].

وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: قال العباس يا أمير المؤمنين: اقض بيني وبين الظالم استبا... تزعمان انّ أبا بكر فيها كذا والله يعلم انّه فيها صادق...[2]

أقول: جمع من باحثي الشيعة ينكرون نزاع عباس مع علي ويرونه افتراء عليه، وليس لديهم دليل قاطع، وانا اذكر في المقام ثلاثة أُمور:

١ ـ انّ في الحديث تناقضاً حيث يذكر أوّلاً اقرار عباس وعلي بصحة الحديث وانّهما عالمان به، ثم يذكر في الذيل انّهما كان يطلبان الميراث لا في خلافة أبي بكر، بل في خلافة عمر، فلو كانا عالمين بالحديث ومصدّقين به لكانا يطلبان الحرام وهو باطل اجماعاً، فيعلم انّ ذكر اقرارهما به من زيادة النساخ أو الرواة أو من اجتهاد البخاري.

٢ ـ انّ نسبة الاستباب اليهما ينافي عدالتهما الثابتة عند أهل السنة وعصمة علي عند الشيعة، واننا وان لم نقل بعصمة علي لكننا نعتقد بعدالته وورعه فوق ما نعتقد في حقّ معظم الصحابة أو كلّهم، وهو مع القرآن

---

(١) صحيح البخاري رقم ٥٠٤٣ كتاب النفقات.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٨٧٥ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة.

والقرآن معه ، وهو رأس أحد الثقلين ، وممّن اذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطيهراً .

٣ ـ انّ شيخنا البخاري يرىٰ جواز التصرّف في الأحاديث بما يهواه ، واليك شاهداً عليه من صحيح مسلم ، ففي كتاب الجهاد ، فقال عباس : يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن ... فقال عمر ... فقال أبو بكر : قال رسول الله ﷺ : « ما نورث ما تركنا صدقة » فرأيتماه كاذباً آثماً غداراً خائناً والله يعلم انّه لصادق ... فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً والله يعلم[١] اني لصادق ...[٢]

أقولُ : لم يكن ثمة ابن سبأ حتىٰ يقال انّه أوقع الخلاف بين الصحابة ! ولا نحقّر عقلنا وضميرنا وبصرنا لمجرد حسن الظن بالسلف ، فلا نخضع لتأويل المقلدين ، بل نقول : انّ هنا تساباً وتكاذباً بين أبي بكر وعمر وعلي وهم من الخلفاء الراشدين ، وفاطمة بنت النبي ﷺ وهي سيدة نساء أهل الجنة ، والعباس عمّ النبي ﷺ الذي يستسقى به عمر ، ولا يمكن الحكم بصحة أقوال الطرفين ، بل الاطراف الثلاثة :

(١) الشيخين وعباس وعلي .

(٢) الشيخين وفاطمة .

(٣) عباس وعلي .

فلا بد من الحكم بعدم عدالة بعض الاطراف إن صحت هذه

---

(١) هذه الالفاظ تدلّ علىٰ انّ عليّاً والعباس يكذبان بالحديث المذكور ، وما قيل في تأويلها ضعيف سخيف لا يجوز اضاعة الوقت بنقله ونقده ، فلاحظ شرح النووي علىٰ المقام وكذا غيره .

(٢) صحيح مسلم ١٧٥٧ كتاب الجهاد .

الاحاديث، ولك أن تقول بطرف رابع وهو رواة البخاري ومسلم. وقد نقل النووي عن القاضي عن المازري: انّه إذا انسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب الىٰ رواتها، وقد حمل هذا المعنىٰ بعض الناس (يريد به البخاري) علىٰ انّ ازال هذا اللفظ من نسخته! فحينئذ لا يخلو الامر عن واحد من ثلاثة:

إمّا كذب الرواة، فلا اعتماد علىٰ الصحيحين واحاديثهما رغم اصرار المقلدة ومدّعيي العلم، وإمّا عدم عدالة الخليفتين والعباس، وإمّا عدم عدالة علي وفاطمة، ولا رابع عند العاقل المحقق البصير فلك الخيار في اختيار اي الأمور شئت، والله الموفق وهو العاصم، وأمّا تصرف البخاري في الفاظ الحديث فهو أمر قبيح يسلب الاعتماد عن امانته واحاديث كتابه.

اصل اختلاف الأُمّة

(٤٦٥) عن عائشة: فوجدت فاطمة علىٰ أبي بكر في ذلك، فهجرته فلم تكلّمه حتىٰ توفّيت، وعاشت فاطمة بعد النبي ستة أشهر، فلمّا توفّيت دفنها زوجها علي ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر، وصلّىٰ عليها. وكان لعلي من الناس وجه في حياة فاطمة، فلمّا توفّيت استنكر علي وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فارسل الىٰ أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك، كراهية لمحضر عمر.

فقال عمر: لا والله لا تدخل عليهم وحدك... وما عسيتهم ان يفعلوا بي، فدخل عليهم أبو بكر فتشهد علي فقال: انّا عرفنا فضلك...ولكنك استبددت علينا بالأمر، وكنا نرىٰ لقرابتنا من رسول الله ﷺ نصيباً... ولكنّا نرىٰ لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا فوجدنا في انفسنا...[1] أقول:

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٩٩٨كتاب المغازي.

مدلول هذه الرواية الطويلة والمستفد منها أمور نذكر بعضها:

١ ـ عدم مبايعة علي أبا بكر طيلة حياة فاطمة.

٢ ـ عدم ايذان علي أبا بكر بوفاة فاطمة للصلاة عليها وتشييع جثمانها.

٣ ـ انكار الناس علىٰ مخالفة علي هو الوجه لالتماس المصالحة.

٤ ـ تنفّر علي من عمر وكراهيته لحضوره.

٥ ـ اعتقاد علي بنصيبه في أمر الخلافة.

٦ ـ استبداد أبي بكر بالأمر هو الذي وجد علي به علىٰ أبي بكر فلم يبايعه.

٧ ـ بقاء اثر التشاجر حول ما تركه النبي في نفس علي كما يظهر من كلام أبي بكر الذي لم ننقله هنا، بل بقاؤه الىٰ آخر أو أواسط خلافة عمر كما عرفته من حديث مسلم، بل والىٰ آخر عمره كما ربما يظهر من كلامه في نهج البلاغة وغيره.

٨ ـ وجود جمع من الصحابة مع علي في بيته، كما يظهر من تعبير أبي بكر وعمر بضمير الجمع وكذا من تعبير علي[1].

٩ ـ اكتفاء علي في المصالحة بمجرد الحضور دون المبايعة، إلّا أن تستفاد البيعة من قول علي موعدك العشية للبيعة، الذي لم ننقله هنا. ولجمع من علماء الشيعة أقاويل أُخرىٰ لا نذكرها.

وانا لا اظن بصحّة هذا الرواية بتمامها، فانّ الاعتذار عن عدم البيعة بالاستبداد غير لائق بمكانة علي العلمية والعملية، والحق انّ علياً لا يرىٰ

---

(١) ان ائتنا. ولا يأتنا. لا تدخل عليهم. وما عسيتهم ان يفعلوا بي. لآتينهم. فدخل عليهم.

غيره أهلاً للخلافة ، وحيثما استنكر وجوه الناس ، وبقي هو وجماعته القليلة منعزلين ، ولم ير الصلاح في الحرب فاضطر الىٰ المصالحة .

وامّا ما قيل في وجه عدم بيعته من تسلّط الحزن والهم عليه بوفاة رسول الله ﷺ أو لحلفه علىٰ عدم لبس الرداء إلّا للصلاة حتىٰ يجمع القرآن كلّه فلم يجد الفرصة للاجتهاد لوجوب البيعة ! أو لكفاية غيره للبيعة فهو ضعيف كضعف ما مرّ في كلام عائشة من استبداد أبي بكر بالخلافة ، إذ كل ذلك غلط ، لا يجوز ترك بيعة الامام لأجله لأن من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ، أيصح ان يحلف أحد علىٰ ترك واجب ؟ أو يتركه لحزنه ؟ أو لعدم المشاورة معه ؟ كلا .

(٤٦٦) وعن الحارث . . . قال النبي ﷺ : « وانا آمركم بخمس الله أمرني بها : السمع ، والطاعة ، والجهاد ، والهجرة ، والجماعة ، فانّه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه إلّا ان يراجع . . . »[1] .

أقول : وقد فارق علي الجماعة ستة أشهر ، فهل تظن به انّه يرىٰ الجماعة علىٰ حق ومع ذلك فارقها عناداً وتعصّباً واتّباعاً لهواه ؟ أو يراهم علىٰ غير حق فابتعد منهم .

تعقيب وتحقيق

دع عنك خرافة عبدالله بن سبأ بأن تحمّله كلّ ما وقع في صدر الاسلام تحفظاً علىٰ عدالة الصحابة ، فانّه لعب بالعقل والأحاديث والتاريخ واعيذك الله منه . والواقع انّ الصحابة هم الذين اختلفوا بينهم علىٰ الاتيان بالكتاب للنبي ﷺ في مرض موته، ثم في سقيفة بني ساعدة، ثم في موضوع الخلافة (مع علي بخصوصه) ، ثم في توريث النبي ﷺ ، ثم في جملة من

---

(١) جامع الترمذي ٢ : ٣٧٩ .

مسائل اُخر ، حتىٰ توسعت الفتنة في زمان عثمان ، وانجر الأمر الىٰ أن قتل عثمان فيها ، ولم تستقر الخلافة لعلي ، فحاربه عائشة وطلحة والزبير وغيرهم من الصحابة واتباعهم ، ثم حاربه معاوية وعمروبن العاص وأقرانهما واتباعهما ، ثم الخوارج ، حتىٰ قتله ابن ملجم الخارجي ، ثم استولىٰ بنو اُميّة علىٰ سلطان الاسلام والمسلمين ، فأفسدوا وعثوا وعتوا عتوا كبيراً . فدع قصة عدالة الصحابة وابحث عن الحقيقة كما هي .

من القطعيات التي لا يشك فيها عاقل انّ موضوع الامامة والخلافة هي اساس كلّ الاختلافات التي انجرت الىٰ العداء والبغضاء ، ثم الىٰ الحروب ، وسفك الدماء ، وهتك الاعراض ، ونهب الاموال ، والىٰ التكفير والتفسيق ، والىٰ تشعب المسلمين الىٰ المذاهب والمسالك المتباعدة ،وهي التي حملت أقواماً علىٰ جعل الاحاديث ، وتزوير الحقائق ، وترويج الاباطيل ، والامر بالمنكر ، والنهي عن المعروف ، الىٰ يومنا هذا في كل مكان . ولنعم ما قيل : ما ذئبان ضاريان في غنم غاب رعاؤها عنها بأضرّ في دين الرجل المسلم من حب الرئاسة . وهذا هو سرّ خوف النبي ﷺ في مرض وفاته حيث أراد أن يكتب ما لا تضل اُمّته بعده ، فعصوا أمره ، فوقعت الأمّة في المصاعب والمصائب الىٰ يومنا هذا ﴿ **وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون** ﴾ .

وممّا لا شك فيه أيضاً انّ خلافة أبي بكر لم تكن مقبولة عند الجميع ، بل في الانصار من يطلبها لنفسه ، وفي المهاجرين كان علي يرىٰ نفسه أحق بها من كلّ أحد ، ولم يقبل خلافة أبي بكر وعمر وعثمان بطيب نفسه يوماً كما يظهر ذلك من كلماته الكثيرة ومن افعاله المتكررة ، ونحن

نذكر هنا ما ذكره ابن قتيبة الدينوري[١] ـ الذي كان في عصر البخاري ومات بعده بعشرين سنة ـ في كتابه المشهور (الامامة والسياسة).

قال في ضمن كلام طويل له:

ثم بعث اليه (اي الىٰ سعد بن عبادة) أبو بكر ﷺ أن أقبل فبايع، فقد بايع الناس وبايع قومك، فقال: أما والله حتىٰ أرميكم بكلّ سهم في كنانتي من نبل، واخضب منكم سناني ورمحي، واضربكم بسيفي ما ملكته يدي، اقاتلكم بمن معي من أهلي وعشيرتي، ولا والله لو انّ الجن اجتمعت لكم مع الانس ما بايعتكم حتىٰ اعرض علىٰ ربّي واعلم حسابي، فلما أُتي بذلك أبو بكر من قوله: قال عمر: لا تدعه حتىٰ يبايعك.

فقال لهم بشير بن سعد: انّه قد أبىٰ ولجّ، وليس يبايعك حتىٰ يقتل، وليس بمقتول حتىٰ يقتل ولده معه وأهل بيته وعشيرته، ولن تقتلوهم حتىٰ تقتل الحزرج، ولن تقتل الخزرج حتىٰ تقتل الاوس، فلا تفسدوا علىٰ انفسكم أمراً قد استقام لكم، فاتركوه فليس تركه بضاركم وانّما هو رجل واحد، فتركوه وقبلوا مشورة بشير بن سعد واستنصحوه لما بدا لهم منه.

فكان سعد لا يصلّي بصلاتهم، ولا يجتمع بجمعتهم، ولا يفيض بإفاضتهم، ولو يجد عليهم أعواناً لصال بهم، ولو يبايعه أحد علىٰ قتالهم لقاتلهم، فلم يزل كذلك حتىٰ توفّىٰ أبو بكر ﷺ، وولي عمر بن الخطاب، فخرج الىٰ الشام فمات بها، ولم يبايع لأحد ﷺ.

وانّ بني هاشم اجتمعت عند بيعة الانصار الىٰ علي بن أبي طالب ومعهم الزبير بن العوام ﷺ، وكانت أمّه صفية بنت عبد المطلب، وانّما كان يعد نفسه من بني هاشم، وكان علي كرّم الله وجهه يقول: مازال الزبير

(١) صحيح البخاري رقم ٢١٣ ـ ٢٧٦.

منّا حتىٰ نشأ بنوه فصرفوه عنّا. واجتمعت بنو أُميّة الىٰ عثمان، واجتمعت بنو زهرة الىٰ سعد وعبد الرحمن بن عوف فكانوا في المسجد الشريف مجتمعين، فلمّا أقبل عليهم أبو بكر وأبو عبيدة وقد بايع الناس أبا بكر قال لهم عمر: ما لي أراكم مجتمعين حلقاً شتىٰ، قوموا فبايعوا أبا بكر قد بايعته وبايعه الانصار، فقام عثمان بن عفان ومن معه من بني أُميّة فبايعوه، وقام سعد وعبدالرحمن بن عوف ومن معهما من بني زهرة فبايعوه، وأمّا علي والعباس بن عبدالمطلب ومن معهما من بني هاشم انصرفوا الىٰ رحالهم ومعهم الزبير بن العوام، فذهب اليهم عمر في عصابة فيهم اسيد بن حضير وسلمة بن اسلم، فقالوا: انطلقوا فبايعوا أبا بكر فأبوا، فخرج الزبير بن العوام رضي الله عنه بالسيف، فقال عمر رضي الله عنه: عليكم بالرجل فخذوه، فوثب عليه سلمة بن اسلم فأخذ السيف من يده فضرب بالجدار، وانطلقوا به فبايع، وذهب بنو هاشم أيضاً فبايعوا.

اباية علي كرّم الله وجهه بيعة أبي بكر رضي الله عنه

ثم انّ عليّاً كرّم الله وجهه أُتي به الىٰ أبي بكر وهو يقول: أنا عبد الله وأخو رسوله، فقيل له: بايع أبا بكر، فقال: انا أحقّ بهذا الامر منكم، لا ابايعكم، وانتم أولىٰ بالبيعة لي، اخذتم هذا الأمر من الانصار واحتججتم عليهم بالقرابة من النبي ﷺ، وتأخذونه منّا أهل البيت غصباً، ألستم زعمتم للانصار انّكم أولىٰ بهذا الامر منهم لما كان محمّد منكم فاعطوكم المقادة وسلموا اليكم الامارة، وانا احتجّ عليكم بمثل ما احتججتم به علىٰ الانصار، نحن أولىٰ برسول الله حيّاً وميتاً، فانصفونا ان كنتم تؤمنون وإلّا فبوءوا بالظلم وانتم تعلمون.

فقال له عمر: انّك لست متروكاً حتىٰ تبايع.

فقال له علي: احلب حلباً لك شطره، واشدد له اليوم أمره يردده

عليك غداً ، ثم قال : والله يا عمر لا أقبل قولك ولا ابايعه .

فقال له أبو بكر : فان لم تبايع فلا اكرهك .

فقال أبو عبيدة بن الجراح لعلي كرّم الله وجهه : يا بن عم انّك حديث السن ، وهؤلاء مشيخة قومك ، ليس لك مثل تجربتهم ومعرفتهم بالامور ، ولا أرىٰ أبا بكر إلّا أقوىٰ علىٰ هذا الامر منك وأشد احتمالاً واضطلاعاً به ، فسلّم لأبي بكر هذا الامر ، فانّك إن تعش ويطل بك بقاء ، فانت لهذا الامر خليق وبه حقيق في فضلك ودينك وعلمك وفهمك وسابقتك ونسبك وصهرك .

فقال علي كرّم الله وجهه : الله الله يا معشر المهاجرين لا تخرجوا سلطان محمّد في العرب عن داره وقعر بيته الىٰ دوركم وقعور بيوتكم ، ولا تدفعوا أهله عن مقامه في الناس وحقّه ، فوالله يا معشر المهاجرين لنحن أحقّ الناس به ، لأنّا أهل البيت ، ونحن أحقّ بهذا الأمر منكم ما كان فينا القارئ لكتاب الله ، الفقيه في دين الله ، العالم بسنن رسول الله ، المضطلع بأمر الرعية ، المدافع عنهم الامور السيئة ، القاسم بينهم بالسوية ، والله انّه لفينا فلا تتبعوا الهوىٰ فتضلّوا عن سبيل الله فتزدادوا من الحقّ بعدا .

فقال بشير بن سعد الانصاري : لو كان هذا الكلام سمعته الانصار منك ، يا علي قبل بيعتها لأبي بكر ما اختلف عليك اثنان .

قال : وخرج علي كرّم الله وجهه يحمل فاطمة بنت رسول الله ﷺ علىٰ دابة ليلاً في مجالس الانصار تسألهم النصرة ، فكانوا يقولون يا بنت رسول الله قد مضت بيعتنا لهذا الرجل ، ولو ان زوجك وابن عمك سبق الينا قبل أبي بكر ماعدلنا به ، فيقول علي كرّم الله وجهه : أفكنت أدع رسول الله ﷺ في بيته لم ادفنه واخرج انازع الناس سلطانه ؟ فقالت : ما صنع أبو الحسن إلّا ما كان ينبغي له ولقد صنعوا ما الله حسيبهم وطالبهم .

كيف كانت بيعة علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه

قال : وانّ أبا بكر ﷺ تفقد قوماً تخلّفوا عن بيعته عند علي كرّم الله وجهه ، فبعث اليهم عمر ، فجاء فناداهم وهم في دار علي ، فأبوا ان يخرجوا ، فدعا بالحطب وقال : والذي نفس عمر بيده لتخرجنّ أو لأحرقنّها علىٰ من فيها .

فقيل له : يا أبا حفص انّ فيها فاطمة ؟

فقال : وان .

فخرجوا فبايعوا إلّا علياً ، فانّه زعم انه قال : حلفت أن لا اخرج ولا اضع ثوبي على عاتقي حتىٰ اجمع القرآن ، فوقفت فاطمة رضي الله عنها علىٰ بابها فقالت : لا عهد لي بقوم حضروا أسوأ محضر منكم ، تركتم رسول الله ﷺ جنازة بين أيدينا وقطعتم أمركم بينكم ، لم تستأمرونا ، ولم تردّوا لنا حقاً .

فأتىٰ عمر أبا بكر فقال له : ألا تأخذ هذا المتخلف عنك بالبيعة .

فقال أبو بكر لقنفذ ـ وهو مولىٰ له ـ : اذهب فادع لي علياً .

قال : فذهب إلىٰ علي ، فقال له : ما حاجتك ؟

فقال : يدعوك خليفة رسول الله .

فقال علي : لسريع ما كذبتم علىٰ رسول الله ، فرجع فابلغ الرسالة .

قال : فبكىٰ أبو بكر طويلاً ، فقال عمر الثانية : ألا تمهل هذا المتخلف عنك بالبيعة .

فقال أبو بكر ﷺ لقنفذ : عد إليه فقل له أمير المؤمنين يدعوك لتبايع .

فجاءه قنفذ فأدّىٰ ما أُمر به ، فرفع علي صوته فقال : سبحان الله ؟ لقد ادّعىٰ ما ليس له .

فرجع قنفذ، فأبلغ الرسالة، فبكىٰ أبو بكر طويلاً، ثم قام عمر فمشىٰ معه جماعة حتىٰ أتوا باب فاطمة فدقوا الباب، فلمّا سمعت أصواتهم نادت باعلىٰ صوتها: يا ابت يا رسول الله ماذا لقينا بعدك من ابن الخطاب وابن أبي قحافة.

فلمّا سمع القوم صوتها وبكاءها انصرفوا باكين وكادت قلوبهم تنصدع واكبادهم تنفطر، وبقي عمر ومعه قوم فأخرجوا عليّاً، فمضوا به إلىٰ أبي بكر، فقالوا له: بايع.

فقال: ان أنا لم افعل فمه.

قالوا: اذاً والله الذي لا إله إلّا هو نضرب عنقك.

قال: اذاً تقتلون عبد الله وأخا رسوله.

قال عمر: أمّا عبدالله فنعم، وأمّا اخو رسوله فلا، وابو بكر ساكت لا يتكلم، فقال له عمر: ألا تأمر فيه بأمرك.

فقال: لا أكرهه علىٰ شيء ما كانت فاطمة إلىٰ جنبه.

فلحق علي بقبر رسول الله ﷺ يصيح ويبكي وينادي: يا ابن أمّ انّ القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني.

فقال عمر لأبي بكر ﷺ: انطلق بنا إلىٰ فاطمة، فانّا قد اغضبناها، فانطلقا جميعاً فاستاذنا علىٰ فاطمة فلم تأذن لهما، فأتيا عليّاً فكلماه فادخلهما عليها، فلمّا قعدا عندها حوّلت وجهها إلىٰ الحائط، فسلّما عليها، فلم تردّ عليهما السلام، فتكلم أبو بكر فقال: يا حبيبة رسول الله[1] والله انّ قرابة رسول الله أحبّ إليّ من قرابتي، وانّك لأحبّ إليّ من عائشة ابنتي،

---

(١) ويروى: يا حبيبة رسول الله اغضبناك في ميراثك منه وفي زوجك، فقال: ما بالك، يرثك أهلك ولا نرث، فقال والله قرابة. الخ.

ولوددت يوم مات أبوك انّي مت ولا ابقىٰ بعده ، أفتراني أعرفك ، واعرف فضلك وشرفك وامنعك حقك وميراثك من رسول الله ، إلّا انّـي سـمعت أباك رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة» .

فقالت: أرأيتكما إن حـدثتكما حـديثاً عـن رسـول الله ﷺ تـعرفانه وتفعلان به ؟

قالا: نعم .

فقالت: نشدتكما الله الم تسمعا رسول الله يقول: «رضا فاطمة من رضاي ، وسخط فاطمة من سخطي ، فمن أحبَّ فاطمة ابنتي فقد أحبني ، ومن أرضىٰ فاطمة فقد أرضاني ، ومن أسخط فاطمة فقد اسخطني» .

قالا: نعم ، سمعناه من رسول الله ﷺ .

قالت: فانّي أشهد الله وملائكته انكما اسخطتماني وما ارضـيتماني ، ولئن لقيت النبي لأشكونكما إليه .

فقال أبو بكر: أنا عائذ بالله تعالىٰ من سخطه وسخطك يا فاطمة ، ثم انتحب أبو بكر يبكي حتىٰ كادت نفسه أن تزهق ، وهي تقول: والله لأدعونَّ الله عليك في كلّ صلاة أُصلّيها .

ثم خرج باكياً ، فاجتمع إليه الناس فقال لهم: يبيت كلّ رجل منكم معانقاً حليلته مسروراً بأهله وتركتموني وما أنا فيه ، لا حاجة لي في بيعتكم أقيلوني بيعتي .

قالوا: يا خليفة رسول الله انّ هـذا الأمـر لا يسـتقيم ، وانت أعـلمنا بذلك ، انّه إن كان هذا لم يقم لله دين .

فقال: والله لولا ذلك وما اخافه من رخاوة هذه العروة ما بت ليلة ولي في عنق مسلم بيعة بعدما سمعت ورأيت من فاطمة .

قال : فلم يبايع علي كرّم الله وجهه حتىٰ ماتت فاطمة رضي الله عنهما، ولم تمكث بعد أبيها إلّا خمساً وسبعين ليلة .

قال : فلمّا توفّيت أرسل علي إلىٰ أبي بكر أن اقبل الينا ، فاقبل أبو بكر حتىٰ دخل علىٰ علي وعنده بنو هاشم ، فحمد الله واثنىٰ عليه ، ثم قال : أمّا بعد يا أبا بكر فانّه لم يمنعنا أن نبايعك انكاراً لفضيلتك ولا نفاسة عليك ، ولكنّا كنّا نرىٰ انّ لنا في هذا الامر حقاً فاستبددت علينا ثم ذكر علي قرابته من رسول الله ﷺ ، فلم يزل يذكر ذلك حتىٰ بكىٰ أبو بكر .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : لقرابة رسول الله أحبّ إليّ ان اصل من قرابتي ، واني والله لا ادع أمراً رأيت رسول الله يصنعه إلّا صنعته ان شاء الله تعالىٰ .

فقال علي : موعدك غداً في المسجد الجامع للبيعة ان شاء الله .

ثم خرج ، فأتىٰ المغيرة بن شعبة فقال : الرأي يا أبا بكر أن تلقوا العباس فتجعلوا له في هذه الامرة نصيباً يكون له ولعقبه وتكون لكما الحجة علىٰ علي وبني هاشم إذا كان العباس معكم .

قال : فانطلق أبو بكر وعمر وأبو عبيدة والمغيرة حتىٰ دخلوا علىٰ العباس رضي الله عنه ، فحمد الله أبو بكر واثنىٰ عليه ، ثم قال : ان الله بعث محمّداً ﷺ نبياً وللمؤمنين ولياً ، فمنّ الله تعالىٰ بمقامه بين اظهرنا حتىٰ اختار له الله ما عنده ، فخلّىٰ علىٰ الناس أمرهم ليختاروا لأنفسهم في مصلحتهم متفقين غير مختلفين ، فاختاروني عليهم والياً ولأمورهم راعياً ، وما أخاف بعون الله وهناً ولا حيرة ولا جبناً ، وما توفيقي إلّا بالله العلي العظيم ، عليه توكلت وإليه انيب ، وما أزال يبلغني عن طاعن يطعن بخلاف ما اجتمعت عليه عامّة المسلمين ويتخذكم لجأ ، فتكونوا حصنه المنيع ، فأمّا دخلتم فيما دخل فيه العامة أو دفعتموهم عمّا مالوا إليه ، وقد جئناك ونحن

نريد أن نجعل لك في هذا الأمر نصيباً يكون لك ولعقبك من بعدك إذ كنت عمّ رسول الله ، وان كان الناس قد رأوا مكانك ومكان أصحابك فعدلوا الأمر عنكم ، على رسلكم بني عبد المطلب فانّ رسول الله منّا ومنكم .

ثم قال عمر : اي والله ، واخرى انّا لم ناتكم حاجة منّا اليكم ، ولكنّا كرهنا ان يكون الطعن منكم فيما اجتمع عليه العامة فيتفاقم الخطب بكم وبهم ، فانظروا لأنفسكم ولعامّتكم .

فتكلم العباس فحمد الله واثنى عليه ، ثم قال : انّ الله بعث محمّداً كما زعمت نبياً وللمؤمنين وليّاً ، فمنّ الله بمقامه بين اظهرنا حتى اختار له ما عنده ، فخلى على الناس أمرهم ليختاروا لأنفسهم مصيبين للحق لا مائلين عنه بزيغ الهوى ، فان كنت برسول الله طلبت فحقّنا اخذت ، وان كنت بالمؤمنين طلبت فنحن منهم متقدّمون ، وان كان هذا الأمر انّما يجب لك بالمؤمنين فما وجب إذ كنّا كارهين ، فامّا ما بذلت لنا ، فان يكن حقّاً لك فلا حاجة لنا فيه ، وان يكن حقاً للمؤمنين فليس لك ان تحكم عليهم ، وان كان حقّنا لم نرض عنك فيه ببعض دون بعض ، وامّا قولك : ان رسول الله منّا ومنكم ، فانه قد كان من شجرة نحن أغصانها وانتم جيرانها .

والغرض من نقل هذا الكلام هو تجنيب أهل السنة عن الافراط ، وتجنيب الشيعة عن التفريط ، فإذا قلنا انّ علياً لم يخالف أبا بكر بشيء أبداً . والشيعة ضلّوا بدسائس عبدالله بن سبأ اليهودي ، يجيب الشيعة باشنع من هذا ، فيقع التناكر والتباغض والتقاتل فيضعف أمر الأمّة الاسلامية بالتفرقة والتشعب ، وإذا قلنا لهم بصدق وحق انّ التشيع نشأ مِن رأي عليّ بأحقيّته بالخلافة ، والتسنن من بيعة الناس في سقيفة بني ساعدة لأبي بكر ، واتباع كلّ واحد منهما مأجورون معذورون عند الله ، ونحن أخوة مسلمون

ومتبعون لرسول الله ﷺ ونحترم اجتهاد كبار الصحابة، فيلتئم الصف ويتم الوفاق. وكذا إذا قلنا لهم انّنا لا ننكر متابعتكم لجعفر بن محمّد الصادق ـ كبعض الجهلة منّا ـ بل نقرّبه ونحترم الامام الصادق في أقواله وفتاويه، ونرىٰ مذهبكم حقاً صحيحاً، كما أفتىٰ به السيد محمود شلتوت المرحوم بجواز رجوع المسلمين من مذهبهم إلىٰ مذهب الشيعة الامامية وببراءة ذممهم يوم القيامة بذلك، فهؤلاء ـ بطبيعة الحال ـ يعترفون بمشروعية المذاهب الأربعة وغيرها، فكلنّا نتفق علىٰ ان للمصيب اجرين وللمخطيء أجراً واحداً ﴿وكذلك جعلناكم أمّة وسطاً﴾ نعم فسحقاً للنصب والغلو، وبعداً للافراط والتفريط.

مبالغة لمعاوية

(٤٦٧) عن معاوية: قال رسول الله ﷺ: «... ولا تزال هذه الأمّة ظاهرين علىٰ من خالفهم حتىٰ يأتي الله أمره وهم ظاهرون»[١].

يعرف كلّ أحد أنّ قول معاوية مخالف للواقع.

الزبير وثروته

(٤٦٨) عن عبدالله بن الزبير قال: لما وقف الزبير يوم الجمل... فقال: يا بني انه لا يقتل اليوم إلّا ظالم أو مظلوم، وانّي لا أراني إلّا سأُقتل اليوم مظلوماً... فلمّا مضىٰ أربع سنين قسم بينهم، فكان للزبير أربعة نسوة: ورفع الثلث، فاصاب كلّ امراة ١٢٠٠٠٠٠، فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف[٢].

(٤٦٩) عن عمرو بن عوف... قال ﷺ: «... فوالله لا الفقر أخشىٰ

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٩٤٨ كتاب الخمس.

(٢) صحيح البخاري رقم ٢٩٦١ كتاب الخمس.

عليكم، ولكن أخشىٰ عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت علىٰ من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم»[١].

والزبير كان في حياة النبي ﷺ فقيراً تقول زوجته أسماء بنت أبي بكر: تزوّجني الزبير وما له في الارض من مال، ولا مملوك، ولا شيء غير ناضح، وغير فرسه، فكنت اعلف فرسه، واستقي الماء، واخرز غربه (اي اخيط الدلو) واعجن... وكنت انقل النوىٰ من ارض الزبير اقطعه رسول الله علىٰ رأسي وهي مني علىٰ ثلثي فرسخ... حتىٰ أرسل إليَّ أبو بكر بعد ذلك بخادم...[٢]

علة تحريم لحوم الحمر

(٤٧٠) عن ابن أبي أوفىٰ: اصابتنا مجاعة ليالي خيبر... نادىٰ مناد رسول الله ﷺ اكفئوا القدور فلا تطعموا من لحوم الحمر شيئاً.

قال عبدالله: فقلنا انّما نهىٰ النبي ﷺ لأنّها لم تخمّس.

قال: وقال آخرون: حرّمها البتة...[٣]

وقيل: حرّمها لأنّها حمولة الناس.

وقيل: حرّمها البتة لأنّها تأكل العذرة. وقيل غير ذلك[٤].

سحر النبي ﷺ

(٤٧١) عن عائشة: انّ النبي ﷺ سحر حتىٰ كان يخيل إليه انّه صنع شيئاً ولم يصنعه[٥].

وفي نقل آخر عنها: سحر النبي ﷺ حتىٰ كان يخيل إليه انّه يفعل

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٩٨٨.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٩٢٦ كتاب الخمس.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٩٨٦ كتاب الخمس.

(٤) انظر صحيح البخاري رقم ٣٩٨٣ كتاب المغازي وغيره.

(٥) صحيح البخاري رقم ٣٠٠٤ كتاب الجزية.

الشيء وما يفعله، حتىٰ كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال: «اشعرت انّ الله أفتاني فيما فيه شفائي، أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما للآخر: ما وجع الرجل؟

قال: مطبوب (أي مسحور).

قال: ومن طبه.

قال لبيد بن الأعصم...[١]

(٤٧٢) وعنها: كان رسول الله ﷺ سحر حتىٰ كان يرىٰ انّه يأتي النساء ولا يأتيهن!...[٢]

(٤٧٣) عن ابن شهاب: سئل أعلىٰ من سحر من أهل العهد قتل؟ قال: بلغنا انّ رسول الله قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من أهل الكتاب (كتاب الجزية).

أقول: سبحان الله من هذه الكذبة المفضحة المطابقة لكذبة الكفار برميهم ايّاه ﷺ بانّه رجل مسحور، فهذه الاحاديث كأنّها وضعت لتصديق المشركين علىٰ خلاف القرآن، ولو قيل بصحّتها لما كان للمسلمين جواب لطعن أعداء الاسلام، ولسقطت حجية قول النبي ﷺ واخباره عن الله سبحانه وتعالىٰ. فسحقاً للوضاعين والمروّجين.

أذيّة النبي ﷺ ومقامه

(٤٧٤) عن عبدالله: بينا رسول الله ﷺ ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين إذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلىٰ جزور (أي اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة) فقذفه علىٰ ظهر النبي فلم يرفع رأسه حتىٰ

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٠٩٥.

(٢) صحيح البخاري رقم ٥٤٣٢ كتاب الطب، وانظر صحيح مسلم ١٤ : ١٧٤.

جاءت فاطمة عليها السلام فاخذت من ظهره ودعت علىٰ من صنع ذلك، فقال النبي ﷺ: «اللّهم عليك الملأ من قريش، اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأُميّة بن خلف أو أُبي بن خلف» فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فالقوا في بئر، غير أُميّة أو أُبي فانّه كان رجلاً ضخماً، فلمّا جرّوه تقطّعت أوصاله قبل أن يلقىٰ في البئر[١].

علم الصحابة

(٤٧٥) عن عمر: قام فينا النبي ﷺ مقاماً فأخبرنا عن بدء الخلق حتىٰ دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظ ونسي من نسيه[٢].

ولكنّه ﷺ لم يخبر عمر عن موته ﷺ، وعن الخلافة بعده، وعن وجوب التيمم، وعن اشياء كثيرة جهلها عمر وكثير من الصحابة، فاختلفوا بينهم كما قرأت، وستقرأ قليلاً منها في هذا الكتاب.

اطوار الجنين

(٤٧٦) عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ: «انّ احدكم يجمع خلقه في بطن أُمّه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح...»[٣].

تجند الأرواح

(٤٧٧) عن عائشة: سمعت النبي ﷺ يقول: «الأرواح جنود مجنّدة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»[٤].

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٠١٤ كتاب الجزية.
(٢) صحيح البخاري رقم ٣٠٢٠ كتاب بدء الخلق.
(٣) صحيح البخاري رقم ٣٠٣٦ كتاب بدء الخلق.
(٤) صحيح البخاري رقم ٣١٥٨ كتاب الانبياء.

أقول: هكذا في بعض أحاديث الشيعة، وتحقيق الموضوع محتاج إلىٰ بسط كلام فيه، وليس المقام مقام بحثه.

الصلاة علىٰ النبي ﷺ وآله

(٤٧٨) عن عبد الرحمن ابن أبي ليلىٰ قال: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية سمعتها من النبي ﷺ.

فقلت: بلىٰ، فاهدها لي.

فقال: سألنا رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت؟ فانّ الله علّمنا كيف نسلم عليكم.

قال: «قولوا اللّهم صلّ علىٰ محمّد وعلىٰ آل محمّد كما صلّيت علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم انّك حميد مجيد، اللّهم بارك علىٰ محمّد وعلىٰ آل محمّد كما باركت علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم انّك حميد مجيد»[1].

ورواه في سنن أبي داود باسانيد والفاظ متغايرة[2].

(٤٧٩) وعن أبي سعيد الخدري: قلنا يا رسول الله هذا التسليم فكيف نصلّي عليك؟

قال: فقولوا: اللّهم صلّ علىٰ محمّد عبدك ورسولك كما صليت علىٰ آل إبراهيم، وبارك علىٰ محمّد وعلىٰ آل محمّد كما باركت علىٰ إبراهيم».

قال أبو صالح عن الليث: «علىٰ محمّد وآل محمّد كما باركت علىٰ آل إبراهيم»[3].

أقول: سقط عن المتن شيء كما يظهر من الذيل وغيره، كما في

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣١٩٠ كتاب الانبياء.

(٢) سنن أبي داود ١: ٢٥٦ ـ ٢٥٧.

(٣) صحيح البخاري رقم ٤٥٢٠ كتاب التفسير.

البخاري وغيره ، والصحيح اتحاد الروايتين متناً .

(٤٨٠) عن أبي مسعود الانصاري . . . أمرنا الله تعالىٰ أن نصلّي عليك يا رسول الله فكيف نصلّي عليك . . .» قولوا اللّهم صلّ علىٰ محمّد وعلىٰ آل محمّد كما صليت علىٰ آل إبراهيم ، وبارك علىٰ محمّد وعلىٰ آل محمّد كما باركت علىٰ آل إبراهيم في العالمين انّك حميد مجيد ، والسلام قد علمتم »[1] .

محاجة آدم وموسىٰ عليهما السلام

(٤٨١) عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ : «احتجّ آدم وموسىٰ : فقال له موسىٰ : انت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة ؟ فقال له آدم : انت موسىٰ الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه،ثم تلومونى علىٰ أمر قد قدّر عليّ قبل أن أخلق ؟ » .

فقال رسول الله ﷺ : «فحجّ آدم موسىٰ مرتين»[2] .

أقول : وشبيه هذا المضمون بتفاوت ورد في أحاديث الشيعة الامامية ايضاً ، لكن الحديث فهمه محتاج إلىٰ بحث ، إذ قد ثبت في محلّه انّ تقديره تعالىٰ في طول تدبير الانسان واختياره لا في عرضه وإلّا لكان عذراً لكلّ المتخلفين . وتحقيقه في محلّه .

النساء الكاملة

(٤٨٢) وعن أبي موسىٰ : قال رسول الله : «كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلّا آسية امرأة فرعون ، ومريم بنت عمران ، وانّ فضل عائشة علىٰ النساء كفضل الثريد علىٰ سائر الطعام »[3] .

---

(١) صحيح مسلم ٤ : ١٢٥ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٢٢٨كتاب الانبياء .

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٢٣٠كتاب الانبياء .

أقول: وفي أحاديث الشيعة ـ غير المعتبرة سنداً عندهم ـ زيادة خديجة بنت خويلد وبنتها فاطمة، ويدلّ علىٰ الأخيرة حديث البخاري: «ان فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» وغيره، وعلىٰ الأول قوله ﷺ: «خير نسائها خديجة»[1].

وفي صحيح جامع الترمذي عن انس: «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمّد، وآسية امرأة فرعون»[2].

وأما الذيل فاظنه موضوعاً إذ لا يفضل الثريد علىٰ عدّة من الاطعمة كما لا يخفىٰ، وربّما يقال انّه يشعر أو يدلّ علىٰ نقصها من وجهين: من جهة سلب الكمال عنها تلويحاً، ومن جهة ضعف فضل الثريد علىٰ كثير من الطعام، والله أعلم.

أفضليّة إبراهيم عليه السلام

(٤٨٣) عن ابن عباس: قال رسول الله: «تحشرون حفاة عراة عزلاً... فأول من يكسىٰ إبراهيم»[3].

أقول: الحديث يشير إلىٰ أفضليّة إبراهيم عليه السلام عن سائر الانبياء عليهم السلام سوىٰ خاتم المرسلين ﷺ، فتأمّل فيه.

عيسىٰ والمهدي

(٤٨٤) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ليوشكنّ أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً وعدلاً، فيكسر الصليب، ويقتل

---

(١) صحيح البخاري رقم ٢٦٠٤ كتاب فضائل الصحابة.

(٢) صحيح جامع الترمذي ٣: ٢٤٤.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٢٦٣ كتاب الانبياء.

الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال، حتىٰ لا يقبله أحد...»[١].

(٤٨٥) وعنه: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم»[٢].

البداء لله تعالىٰ

(٤٨٦) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «انّ ثلاثة في بني اسرائيل: ابرص، واقرع، واعمىٰ، بدا لله أن يبتليهم...»[٣].

أقول: علىٰ فرض صدور الحديث عنه ﷺ، يراد بقوله (بدا لله) اراد ان يظهر ما سبق في علمه ـ كما ذكره المعلّق ـ فالبداء في حقّه بمعنىٰ الابداء ضرورة استحالة ظهور أمر أو شيء بعد خفائه عليه تعالىٰ، وهذا ممّا لا خلاف فيه بين المسلمين شيعة وسنة سوىٰ شاذ منهم.

عمر محدث

(٤٨٧) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «انّه قد كان في ما مضىٰ قبلكم من الأمم محدّثون، وانّه ان كان في اُمّتي هذه منهم فانّه عمر بن الخطاب»[٤].

أقول: المحدّث ـ كمحمّد ومقدّس ـ من يحدّثه الملك كمريم عليها السلام وغيرها، وعن المعلق: هو الذي يجري الصواب علىٰ لسانه أو يخطر بباله الشيء فيكون، بفضل من الله.

أقول: لكنّه لا دليل عليه.

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٢٦٤ كتاب الانبياء.

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٢٦٥.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٢٧٧.

(٤) صحيح البخاري رقم ٣٢٨٣ ورواه أيضاً بتفاوت برقم ٣٤٨٦ كتاب المناقب.

وعنه أيضاً: «لقد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلّمون من غير أن يكونوا انبياء، فان يكن من أُمّتي منهم أحد فعمر»[١].

وعن بعض العلماء انّ قوله ﷺ: «فان يكن...» للتأكيد دون الترديد.

لكنّ ربّما يرد. علىٰ رواية أبي هريرة هذه، بانّ ما صدر من عمر من كلمات لايناسب التحديث - أي تحديث الملك ايّاه - كقوله بعد وفاة النبي ﷺ: والله ما مات رسول الله، وقال: والله ما كان يقع في نفسي إلّا ذاك، وليبعثنه الله فليقطعن ايدي رجال وارجلهم...[٢]

وليس لأحد أن يعتذر عنه بانّه قاله لذهاب عقله بحزنه لوفاة النبي، فانّه ذهب فور هذه إلىٰ سقيفة بني ساعدة - وكان مديرها - ثم أخذ بيد أبي بكر فبايعه وبايعه الناس، فقال قائل: قتلتم سعداً، فقال عمر: قتله الله[٣].

وجابر بن عبدالله يحلف بالله انّ ابن الصياد الدجال، قلت تحلف بالله؟ قال: اني سمعت عمر يحلف علىٰ ذلك عند النبي ﷺ فلم ينكره النبي[٤].

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٤٨٦ كتاب المناقب، ورواه مسلم في صحيحه بتفاوت عن عائشة ١٥ : ١٦٦.

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٤٦٧ كتاب المناقب.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٤٦٧.

(٤) صحيح البخاري رقم ٦٩٢٢ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، وانظر روايات كون عمر محدثاً في صحيح مسلم ١٤ : ١٢٣، وما ينافيه كحكمه برجم المجنونة حدود سنن أبي داود ٤ : ١٣٨ وغيره، وهو كثير.

أهميّة القانون

(٤٨٨) عن عائشة... فكلّمه أسامة (في شان المرأة المخزومية السارقة في اسقاط الحد) فقال رسول الله ﷺ: «أتشفع في حدّ من حدود الله» ثم قام فاختطب ثم قال: «انّما هلك الذين قبلكم، انّهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد، وأيم الله لو إنّ فاطمة بنت محمّد سرقت لقطعت يدها»[1].

أقول: أنا في صحّة الجملة الأخيرة في شك، وعلىٰ فرض صحّتها يدلّ الحديث علىٰ أنّ فاطمة اشرف الناس بعد النبي واعزّهم عنده، ولا شكّ فيه.

خصيصة الانبياء

(٤٨٩) عن انس:... وكذلك الانبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم[2]، لكن أنساً لم ينسبه إلىٰ النبي ﷺ.

الناس والحكومات

(٤٩٠) عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ: «ستكون اثرة».

قالوا يا رسول الله: فما تأمرنا؟

قال: تؤدّون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم»[3].

وفي نقل آخر: «انكم سترون بعدي اثرة واموراً تنكرونها» أي اموراً مخالفة للشريعة من السلطة.

قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٢٨٨كتاب الانبياء.

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٣٧٧كتاب المناقب.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٤٠٨كتاب المناقب.

قال: «أدّوا اليهم حقّهم، وسلوا الله حقكم»[1].

(٤٩١) وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «من كره من أميره شيئاً فليصبر، فانّه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية»[2].

والاثرة ـ بتحريك الأوّلين ـ: الاستبداد بالأموال التي من حقّها أن تكون مشتركة.

أقول: هنيئاً لكم يا بني أميّة، فقد جعلتم الشعب المسلم عبيداً لكم بوضع هذه الأحاديث.

غلمة من قريش

(٤٩٢) عن أبي هريرة: سمعت الصادق المصدوق يقول: «هلاك أمّتي علىٰ يدي غلمة من قريش».

فقال: مروان غلمة؟

قال أبو هريرة: ان شئت أن اسمّيهم بني فلان وبني فلان[3].

لكنّ البخاري ينقل عن مروان ويعتمد عليه.

مقاتلوا علي

(٤٩٣) عن الخدري: «... يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية...» فاشهد انّي سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ، واشهد انّ علي بن أبي طالب قاتلهم وانا معه...[4]

أقول: فاخبر النبي ﷺ عن حرب الجمل باخباره عائشة بنبح كلاب

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٦٤٤ كتاب الفتن.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٦٤٥ كتاب الفتن، وما بعده من الاحاديث!

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٤١٠.

(٤) صحيح البخاري رقم ٣٤١٤ كتاب المناقب.

الحوأب ، وعن حـرب صـفين بقوله لعمار بانّه تقتله الفئة الباغية الداعية إلىٰ النار ، وعن حرب الخوارج بهذا الحديث الطويل[١] .

(٤٩٤) وعن زيد بن الجهني : انه كان في الجيش الذين كانوا مع علي ﷺ الذين ساروا إلىٰ الخوارج ، فقال علي ايّها الناس انّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يخرج قوم من اُمّتي . . . يمرقون من الاسلام . . وآية ذلك انّ فيهم رجلاً له عضد وليس له ذراع ، علىٰ رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض فتذهبون إلىٰ معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء . . فقال علي ﷺ : التمسوا فيهم المخدج ، فالتمسوه فلم يجدوه ، فقام علي ﷺ بنفسه حتىٰ اتىٰ ناساً قد قتل بعضهم علىٰ بعض ، قال : أخرّوهم ، فوجدوه ممّا يلي الارض ، فكبّر ثم قال : صدق الله وبلغ رسوله . . .[٢]

(٤٩٥) عن عبيد الله بن أبي رافع . . . فلمّا قتلهم علي بن أبي طالب قال : انظروا ، فنظروا فلم يجدوا شيئاً ، فقال : ارجعوا ، فوالله ما كذبت ولا كذّبت ، مرتين أو ثلاثاً ، ثم وجدوه في خربة . . .[٣]

أقول : فيظهر كذب ما أسند حروبه إلىٰ رايه ، واليك نصه :

(٤٩٦) عن قيس بن عباد : قلت لعلي : اخبرنا عن مسيرك هذا أعهد عهده اليك رسول الله أم رأي رأيته ؟

فقال : ما عهد اليّ رسول الله ﷺ بشيء ، ولكنّه رأي رأيته[٤] .

أقول : مع انّه ﷺ قال له : قاتلت أنا علىٰ تنزيل القرآن ، وستقاتل علىٰ تأويله . ثم انّ الحديث يدلّ علىٰ انّ النبي ﷺ علّم علياً بعض الغيوب

---

(١) صحيح مسلم ٧ : ١٦٢ و١٦٧ و١٦٨ كتاب الزكاة .
(٢) صحيح مسلم ٧ : ١٧٢ كتاب الزكاة .
(٣) صحيح مسلم ٧ : ١٧٣ .
(٤) سنن أبي داود ٤ : ٢١٦ كتاب السنة .

كما يدعيه الشيعة ولا بأس به ، فإنّ الله علمه نبيه ﷺ **﴿إلّا من ارتضىٰ من رسول﴾** وعلّمه النبي عليّاً ومن شاء ، وانّما المحال أن يعلم انسان الغيب من دون اعلام الله تعالىٰ .

التفاضل بين الصحابة (أو تأثير بني أُميّة)

(٤٩٧) عن ابن عمر : كنّا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك اصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم[١] .

(٤٩٨) وعن محمّد بن الحنفية : قلت لأبي : أي الناس خير بعد الرسول ﷺ ؟

قال : أبو بكر .

قلت : ثم من ؟

قال : ثم عمر .

وخشيت أن يقول عثمان ، قلت ثم انت ؟

قال : ما أنا إلّا رجل من المسلمين[٢] .

(٤٩٩) عن ابن العاص . . . فقلت أي الناس أحبّ اليك ؟

قال ﷺ :«عائشة» .

فقلت : من الرجال .

فقال : «أبوها» .

قلت : ثم من ؟

قل : «عمر بن الخطاب» فعدّ رجالاً[٣] .

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٣٩٤كتاب المناقب ، وانظر ٣٤٥٥ .
(٢) صحيح البخاري رقم ٣٤٦٨كتاب المناقب .
(٣) صحيح البخاري رقم ٣٤٦٢كتاب فضائل الصحابة .

أقول: لا يحتمل ان عالماً يتفوّه بأنّ أحبّ الناس إليه زوجته فضلاً عن خاتم المرسلين ﷺ، فهذا الحديث ظاهر الوضع.

(٥٠٠) وعن ابن عمر... (عنه ـ ﷺ): وان كان ـ زيد بن حارثة ـ لمن احبّ الناس اليَّ، وانّ هذا ـ اُسامة بن زيد ـ لمن أحبّ الناس اليَّ بعده[1].

جزع عمر في آخر حياته

(٥٠١) عن المسور: لما طعن عمر، فقال له ابن عباس وكانّه يجزّعه (بالتشديد أي يزيل جزعه)... وأمّا ما ترىٰ من جزعي فهو من أجلك واجل اصحابك، والله لو انّ لي طلاع الارض ذهباً لافتديت به من عذاب الله عزّ وجلّ قبل أن أراه[2].

أقول: طلاع الارض: ما يملأ الارض حتىٰ يطلع ويسيل.

بيعة عثمان

(٥٠٢) عن ابن ميمون ـ في حديث طويل ـ: فقال عبد الرحمن: اجعلوا أمركم إلىٰ ثلاثة منكم.

فقال الزبير: قد جعلت امري إلىٰ علي.

فقال طلحة: قد جعلت أمري إلىٰ عثمان.

وقال سعد: قد جعلت أمري إلىٰ عبد الرحمن بن عوف.

فقال عبد الرحمن: أيّكما تبرّأ من هذا الأمر فنجعله (أي تعيين الخليفة) إليه والله عليه والاسلام. لينظرن أفضلهم في نفسه فاسكت الشيخان.

فقال عبد الرحمن أفتجعلونه اليَّ، والله عليّ أن لا أعلو عن أفضلكم.

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٥٢٤.

(٢) صحيح البخاري رقم ٣٤٨٩ كتاب المناقب.

قالا: نعم.

فأخذ بيد أحدهما، فقال: لك قرابة من رسول الله ﷺ والقدم في الاسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمّرتك لتعدلنَّ، ولئن أمّرت عثمان لتسمعنَّ ولتطيعنَّ. ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك، فلمّا أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان فبايعه، فبايع له علي وولج أهل الدار فبايعوه[1].

أقول: هذا الذي رواه ابن ميمون ناقص واهمال لكثير ممّا جرىٰ بين علي ومنافسيه الخمسة، فلابدّ من مراجعة سائر الكتب المعتبرة، فان البخاري يرىٰ جواز التصرّف في الاحاديث والروايات بما يشاء، ففي موضع أُخر نقل القصة بشكل آخر كما هو عادته وهي توجب وهن كتابه جداً، وعلىٰ كلّ اليك بعض جملاته: وقد كان عبد الرحمن يخشىٰ من عليٍّ شيئاً... فاجتمع اولئك الرهط ارسل إلىٰ المهاجرين والانصار وارسل إلىٰ امراء الاجناد... فلمّا اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال: أمّا بعد يا علي انّي قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنَّ علىٰ نفسك سبيلا...[2]

فلاحظ كيف يهدّد عليّاً بالقتل، فلو كان علي راضياً لما احتاج عبد الرحمن إلىٰ تخويفه علىٰ نفسه!

الفصل بين عيسىٰ عليه السلام وسول الله ﷺ

(٥٠٣) عن سلمان قال: فترة بين عيسىٰ عليه السلام ومحمّد ﷺ ستمائة سنة[3].

أقول: يقول بعض كتّاب الغرب انّه يبدأ التأريخ القمري من غروب

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٤٩٧ فضائل الصحابة.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٧٨١ كتاب الاحكام.

(٣) صحيح البخاري رقم ٣٧٣٢.

يوم السادس عشر من يولية سنة ٦٢٢ من الميلاد ، وهي زمن هجرة النبي من مكّة ، وعلىٰ حسابه الطويل يكون عام ١٤٢١ من الهجري في عام ٢٠٠٠ من الميلاد . وهذا ينافي ما نقل عن سلمان .

لا عبرة بأقوال الصحابة

(٥٠٤) عن جابر : انّهم كانوا يوم الحديبية (١٤٠٠) .

وعن بن أبي أوفىٰ : انّ اصحاب الشجرة (١٣٠٠) .

وعن جابر أيضاً : (١٥٠٠) .

فإذا كان هذا في المحسوسات فكيف بالحدسيات سهواً كان الاختلاف أو عمداً ، فلا عبرة بأقوال الصحابة والرواة . وقد اشرنا إلىٰ جملة من موارد اختلافهم فيما سبق وهي كثيرة ، وسيأتي أيضاً .

خدمة الفاجر للدين

(٥٠٥) عن أبي هريرة عنه ﷺ : « ... انّ الله ليؤيّد الدين بالرجل الفاجر »[١] .

بريدة وعلي

(٥٠٦) عن بريدة : بعث النبي ﷺ عليّاً إلىٰ خالد ليقبض الخمس ، وكنت ابغض عليّاً ، وقد اغتسل ، فقلت لخالد : ألا ترىٰ إلىٰ هذا ، فلمّا قدمنا علىٰ النبي ﷺ ذكرت ذلك له ، فقال : « يا بريدة أتبغض عليّاً ؟ » .

فقلت : نعم .

قال : « لا تبغضه فانّ له في الخمس اكثر من ذلك »[٢] .

أقول : ومن الظاهر عدم تطابق الحكم والعلّة ، فبريدة لم ينقل تمام

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٩٦٧ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٠٩٣ كتاب المغازي .

كلام النبي ﷺ ، وربّما يأتي بعض ما يوضح المقام .

امارة المرأة

(٥٠٧) عن أبي بكرة : لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيّام الجمل بعد ما كدت أن الحق باصحاب الجمل فأُقاتل معهم ، قال : لمّا بلغ رسول الله ﷺ انّ أهل فارس قد ملّكوا عليهم بنت كسرىٰ ، قال : «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة»[1] .

أقول : وانت إذاضممت هذا الحديث إلىٰ ما يأتي عن قريب ذيل عنوان القاتل والمقتول في النار تعلم كذب أبي بكرة لا محالة ، فدقق النظر .

وقيل انّ أبي بكرة محدود من القذف ! ! !

الخلافة وأهل البيت

(٥٠٨) عن ابن عباس : ... فأخذ بيده (بيد علي) عباس بن عبدالمطلب فقال له : انت والله بعد ثلاث عبد العصا (اي تابع لغيرك) وانّي والله لأرىٰ رسول الله ﷺ سوف يُتوفّىٰ من وجعه هذا ... اذهب بنا إلىٰ رسول الله ﷺ فلنسأله في من هذا الأمر إن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا علمناه ، فأوصى بنا .

فقال علي : انّا والله لئن سألناها رسول الله ﷺ فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده ، وانّي والله لا أسألها رسول الله[2] .

أقول : في الرواية تأمّل .

عمل غير عقلائي عن النبي ﷺ

(٥٠٩) عن عائشة : لددناه في مرضه ، فجعل يشير الينا أن لا

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤١٦٣ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٤١٨٢ كتاب المغازي .

تلدُّوني . . . فلمّا أفاق . . . فقال : «لا يبقىٰ أحد في البيت إلّا لُدَّ وأنا أنظر إلّا العباس ، فانّه لم يشهدكم»[1] .

اللد : جعل الدواء في جانب فمه بغير اختيار ، كما قيل .

أقول : فهل يصدق عقلك ، صدور هذا العمل من النبي الخاتم ﷺ أو تقول انّه موضوع مكذوب ، وهكذا يلعبون بمقام النبوة والتأريخ .

فاطمة في مرضه ﷺ

(٥١٠) عن أنس : لمّا ثقل النبي ﷺ جعل يتغشّاه ، فقالت فاطمة عليها السلام وا كرب آباه .

فقال لها : «ليس على ابيك كرب بعد اليوم» .

فلمّا مات قالت : يا ابتاه ، أجاب ربّاً دعاه ، يا أبتاه ، مَن جنّة الفردوس مأواه . . .[2]

في نظر عمر

(٥١١) عن ابن عباس : قال عمر اقرؤنا أُبي ، واقضانا علي ، وانّا لندع من قول أُبي ، وذاك انّ أُبيّاً يقول : لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ ، وقد قال الله تعالىٰ : ﴿**ما ننسخ من آيةٍ أو ننسها**﴾[3] .

والذيل مجمل ، فارجع إلىٰ الشروح توضّحه .

المتعة

(٥١٢) عن عمران بن حصين : أُنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله ﷺ ، لم ينزل قرآن يحرّمه ، ولم ينه عنها حتىٰ مات ، قال

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤١٨٩ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٤١٩٣ كتاب المغازي .

(٣) صحيح البخاري رقم ٤٢١١ كتاب التفسير .

رجل برأيه ما شاء[١].

وسيأتي بعض الكلام فيها إن شاء الله تعالىٰ.

أبو ذر في منفاه

(٥١٣) عن زيد: مررت علىٰ أبي ذر بالربذة فقلت: ما أنزلك بهذه الارض؟

قال كنّا بالشام فقرأت: **﴿والّذين يكنزون الذهبَ والفضةَ ولا ينفقونها في سبيل الله فبشّرهُم بعذابٍ أليم﴾**.

قال معاوية: ما هذه فينا، ما هذه إلّا في أهل الكتاب.

قال: قلت: انّها لفينا وفيهم[٢].

أقول: لباحث عاقل ان يسأل عن ناقلي هذه الرواية، إذا كان الاختلاف بين أبي ذر ومعاوية بهذا الحد، فما هو الداعي للعنف ونفي أبي ذر من الشام إلىٰ المدينة ثم منها إلىٰ الربذة بوضع مؤسف؟ وربّما يتهم بعض الكتّاب أبا ذر بانّه زلّ قدمه في تفسير الآية إلىٰ أن وقع في فخ الاشتراكية، والواقع انّ النزاع لم يكن في مجرد شمول اطلاق الآية علىٰ المسلمين وعدمه ولا في الغاء الملكية الفردية، بل في عدم صرف بيت مال المسلمين في المصالح العامة ومساعدة الفقراء، فانّ معاوية يكنز المال في مخزنه لمصالح حكومته وقومه، وأبو ذر كان يخالفه.

وفي شرح النووي علىٰ مسلم[٣]: وقال القاضي: الصحيح انّ انكاره انّما هو علىٰ السلاطين الذين يأخذون لأنفسهم من بيت المال ولا ينفقونه

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٢٤٦ كتاب المغازي.

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٣٨٣ كتاب التفسير.

(٣) ج ٧: ٧٧.

في وجوهه .

لكن النووي يعقبه بقوله : وهذا الذي قاله القاضي باطل ، لأنّ السلاطين في زمنه لم تكن هذه صفتهم ولم يخونوا في بيت المال ، انّما كان في زمنه أبو بكر وعمر وعثمان .

أقول : انكاره في الشام انّما كان علىٰ معاوية الذي يعلم كلّ عاقل غير أعمىٰ القلب حاله ، وفي المدينة علىٰ عثمان ﷺ ، فانّه انفق علىٰ بني أُميّة وحاشيته ما هو معلوم . فكلام القاضي صحيح ثم انّ لأبي ذر موقفاً آخر في المدينة[١] .

المادة الاصلية

(٥١٤) عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « ...ويبلىٰ كلّ شيء من الانسان إلّا عجب ذنبه ، فيه يركب الخلق »[٢] .

(٥١٥) وعنه : ان رسول الله ﷺ قال : «كلّ ابن آدم يأكله التراب إلّا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب» .

(٥١٦) وعنه أيضاً : انّه ﷺ قال : «انّ في الانسان عظماً لا تأكله الأرض أبداً ، فيه يركب يوم القيامة» .

قالوا : أيّ عظم هو يا رسول الله .

قال : «عجب الذنب»[٣] .

أقول : العجب ـ بفتح العين واسكان الجيم ـ الأصل ، أي أصل الذنب ، وهو عظم لطيف في أسفل الذنب ، وهو رأس العصعص كما قيل .

---

(١) انظر صحيح مسلم ٧ : ٧٥ و٧٦ كتاب الترغيب في الصدقة .

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٥٣٦ كتاب التفسير .

(٣) صحيح مسلم ١٨ : ٩٢ .

ويقول السيوطي في شرحه على سنن النسائي : زاد ابن أبي الدنيا في كتاب البعث عن سعيد بن أبي سعيد الخدري : قيل : يا رسول الله وما هو ؟ قال : «مثل حبة خردل»(١) .

فضل رجال من فارس

(٥١٧) عن أبي هريرة : كنّا جلوساً عند النبي ﷺ فأنزلت عليه سورة الجمعة : ﴿ **وآخرينَ مِنهم لمّا يلحقوا بهم** ﴾ قال : قلت : من هم يا رسول الله ، فلم يراجعه حتىٰ سأل ثلاثاً وفينا سلمان الفارسي ، وضع رسول الله يده على سلمان ثم قال : «لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال أو رجل من هؤلاء»(٢) .

أقول : إذا ثبت نزول سورة الجمعة قبل غزوة خيبر ، فيثبت كذب الحديث ؛ لأنّ أبا هريرة لحقه ﷺ في غزوة خيبر .

وفي حديث آخر : «لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس ـ أو قال من ابناء فارس ـ حتىٰ تناوله(٣) .

الوصية

(٥١٨) عن طلحة : سألت عبدالله بن أبي أوفىٰ : أوصىٰ النبي ﷺ ؟ فقال : لا .

فقلت : كيف كتب على الناس الوصية أُمروا بها ولم يوص ؟

قال أوصىٰ بكتاب الله(٤) .

---

(١) سنن النسائي ج ٤ : ١١٢ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٤٦١٥ التفسير .

(٣) صحيح البخاري ج ١٦ : ١٠٦ .

(٤) صحيح البخاري رقم ٤٨٣٤ فضائل القرآن .

أقول: الجواب لا يطابق السؤال، فانّ الوصية مكتوبة على المكلفين -ومنهم النبي ﷺ - في القرآن، والنبي له أموال وورثة وديون، وكانت درعه مرهونة عند يهودي، فهل يرثه ورثته أم لا؟ وهذه غير وصية الناس بكتاب الله، فجواب عبدالله غلط ولا بدّ انّه ﷺ أوصى إلى أحد، ثم انّه لو تكفي الأمّة الوصية بكتاب الله لم يحتج في مرض موته أن يطلب الكتاب ليكتب لهم ما لا يضلون بعده، ومع ذلك أوصى بامور في ذلك المجلس.

(٥١٩) عن عائشة: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا بعيراً ولا شاة، ولا أوصى بشيء[١].

(٥٢٠) عن حنش: رأيت علياً يضحي بكبشين، فقلت: ما هذا؟ فقال: انّ رسول الله ﷺ أوصاني أن أضحي عنه، فأنا أضحي عنه[٢].

(٥٢١) عن ابن عباس: انّ رسول الله أوصى بثلاثة: «اخرجوا المشركين من جزيرة العرب، واجيزوا الوفد...» وسكت عن الثالثة أو قال: انسيتها[٣]!!!

(٥٢٢) عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري بئر غرس»[٤].

أقول: قول المنكر مستند إلى جهله ولا يعارض قول المثبت، وعلي وصي رسول الله ﷺ في بعض الأمور.

(٥٢٣) عن مسلم... ثم قال رسول الله ﷺ: «أما انّي سأكتب لك بالوصاة بعدي» قال: ففعل وختم عليه ودفعه الى...

---

(١) سنن أبي داود ٣: ١١١.
(٢) سنن أبي داود ٣: ٩٤ كتاب الضحايا.
(٣) سنن ابي داود ٣: ١٦٣ كتاب الخراج.
(٤) سنن ابن ماجه رقم ١٤٦٨ كتاب الجنائز.

أقول: وذكر ابن حجر الشافعي في رسالته التي ألّفها للدفاع عن معاوية (تطهير اللسان والجنان) حديثاً آخر قال: وبسند فيه رجلان، قال الحافظ الهيثمي: لا اعرفهما، وبقية رجاله ثقات، انّ عمار بن ياسر أقبل يوم الجمل فنادىٰ عائشة، فلمّا عرفته قالت: لهم: قولوا له ما تريد؟

قال: انشدك بالله الذي أنزل الكتاب علىٰ رسوله في بيتك أتعلمين انّ رسول الله ﷺ جعل علياً وصياً علىٰ أهله وفي أهله؟

قالت: اللهم نعم.

قال: فما بالك؟...

متعة النساء

(٥٢٤) عن أبي حمزة: سمعت ابن عباس يسأل عن متعة النساء فرخص، فقال له مولىٰ له: انّما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلّة أو نحوه.

فقال ابن عباس: نعم(١).

أقول: الذيل مفتعل ومردود، إذ بعد مشروعيتها لا مجال للقيد المذكور.

(٥٢٥) عن محمّد بن علي: انّ علياً قال لابن عباس: انّ النبي نهىٰ عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر(٢).

أقول: من وقف علىٰ مذهب محمّد بن علي وعلي بن أبي طالب في المتعة يجزم بانّ هذا الحديث مفتعل، علىٰ أن نهي النبي عن لحوم الحمر الأهلية لم يكن حكماً شرعياً دائمياً، بل صدر مؤقتاً ـ كما مرّ ـ ولا أقلّ من

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٨٢٦ كتاب النكاح.
(٢) صحيح البخاري رقم ٤٨٢٥.

احتماله ، فكذا في المتعة لوحدة السياق . ويدلّ عليه انّ ابن عباس لم يرجع عن قوله بحليتها .

(٥٢٦) وعن جابر وسلمة قالا : كنّا في جيش فأتانا رسول الله ﷺ فقال : «انّه قد اذن لكم أن تستمتعوا فاستمتعوا»[١] .

(٥٢٧) وعن سلمة عن رسول الله ﷺ : «أيّما رجل وامرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال ، فان أحبّا ان يتزايدا أو يتتاركا تتاركا . فما أدري أشيء كان لنا خاصّة أم للناس عامّة (الرقم السابق) .

أقول : لا يحتمل اختصاص الحكم بفرد خاص وهو ظاهر . وستأتي بقية الأحاديث في المقصد الثاني عن كتاب مسلم .

نزول آية الحجاب

اختلف انس وعائشة ـ حسب روايات البخاري ـ في نزول آية الحجاب ، فأنس يدّعي انّها نزلت في مُبتنىٰ رسول الله ﷺ بزينب ، وعائشة تقول انّها نزلت لقول عمر ، فلاحظ باب آية الحجاب في كتاب الاستئذان من البخاري .

علم حذيفة

(٥٢٨) عن حذيفة : لقد خطبنا النبي ﷺ خطبة ما ترك فيها شيئاً إلىٰ قيام الساعة إلّا ذكره ! علمه من علمه وجهله من جهله ، ان كنت لأرىٰ الشيء وقد نسيت فاعرفه كما يعرف الرجل الرجل إذا غاب عنه فرآه فعرفه[٢] .

أقول : يعيبون علىٰ الشيعة في اثبات مثل هذا العلم لأئمّتهم ويثبتونه

---

(١) صحيح البخاري رقم ٤٨٢٨ .

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٢٣٠ كتاب القدر .

لجمع من الصحابة ! والفارق هو العصبية .

حل اليمين

(٥٢٩) عن ابن سمرة : قال النبي ﷺ : «وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها ، فكفّر عن يمينك وات الذي هو خير»[١] .

أقول : يستفاد من الحديث أحكام فقهية في باب الأيمان .

بيعة أبي بكر فلتة والقرآن ناقص !

(٥٣٠) عن ابن عباس : . . . لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً ، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلّا فلتة ، فتمت ، فغضب عمر . . . فكان ممّا أنزل الله آية الرجم ، فقرأناها وعقلناها . . . ثم انّا كنّا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله : انْ لا ترغبوا عن آبائكم فانّه كفر بكم . . . ثم انّه بلغني انّ قائلاً منكم يقول : والله لو قد مات عمر بايعت فلانا ، فلا يغترّنّ امرء ان يقول انّما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت ، ألا وإنها كانت كذلك ، ولكن وقّى الله شرها . . . من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي تابع تغرة ان يقتلا ، وإنّه قد كان من خبرنا حين توفّى الله نبيه ﷺ أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة ، وخالف عنّا علي والزبير ومن معهما . . . فقال قائل من الأنصار : أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب ، منّا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش ، فكثر اللغط... فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر ، فبسط يده فبايعته...[٢]

التعزير

(٥٣١) عن أبي بردة : كان النبي يقول : «لا يجلد فوق عشر جلدات إلّا

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٢٤٨ كتاب الايمان والنذور .

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٤٤٢ كتاب الايمان والنذور .

في حدّ من حدود الله»[١].

وفي حديث آخر: «لا عقوبة فوق عشر ضربات إلّا في حد».

نجاسة آنية أهل الكتاب

(٥٣٢) عن أبي ثعلبة... قال ﷺ: «أما ما ذكرت من أهل الكتاب فإن وجدتهم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها»[٢].

تعليم الصلاة

(٥٣٣) عن أبي هريرة... فقال ﷺ: «إذا قمت إلىٰ الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسّر معك من القرآن ثم اركع حتىٰ تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتىٰ تستوي قائماً ثم اسجد حتىٰ تطمئن ساجداً ثم ارفع حتىٰ تطمئن جالساً ثم اسجد حتىٰ تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتىٰ تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلّها»[٣].

سب النبي ﷺ قربة

(٥٣٤) عن أبي هريرة: انّه سمع النبي ﷺ يقول: «اللّهم فأيّما مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة اليك يوم القيامة»[٤].

أقول: لم يكن النبي ﷺ سبّاباً وفحّاشاً وبذيء اللسان يسب الناس بغير حق، بل هو علىٰ خلق عظيم، ولا احسن واكرم خلقاً منه، فهو انّما يسبّ من يسبّه الله والملائكة والمؤمنون. وقال بعض الباحثين: انّ أبا هريرة انّما وضع هذا الحديث دفاعاً عن بني اُميّة الذين لعنهم رسول الله،

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٤٥٦ كتاب المحاربين.

(٢) صحيح البخاري رقم ٥١٦١ كتاب الصيد والذباحة، وانظر صحيح مسلم ١٣ : ٧٩.

(٣) صحيح البخاري رقم ٥٨٩٧ كتاب الاستئذان.

(٤) صحيح البخاري رقم ٦٠٠٠ كتاب الدعوات.

فعذرهم بهذا الافتراء ، ولكنّه لم يشعر بانّه اهانة للنبي الكريم ﷺ ، فلعنة الله علىٰ من سبه رسول الله ﷺ .

(٥٣٥) وعن عائشة : دخل علىٰ رسول الله ﷺ رجلان . . . فأغضباه فلعنهما وسبّهما . . . قال : «أوَما علمتِ ما شارطت عليه ربي ، قلت : اللّهم انّما أنا بشر فأي المسلمين لعنته أو سببته فاجعله زكاة وأجراً»[1] .

(٥٣٦) وعن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : «اللّهم انّما أنا بشر فأيّما رجل من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته فاجعلها له زكاة ورحمة» (المصدر) .

(٥٣٧) عن ابن عباس كنت ألعب مع الصبيان . . . وقال ﷺ : «اذهب وادع لي معاوية» .

قال : فجئت فقلت : هو يأكل .

قال : ثم قال لي : «اذهب فادع لي معاوية» .

قال : فجئت فقلت : هو يأكل .

فقال : لا أشبع الله بطنه»[2] .

أقول : هذا ونحوه اوجب وضع تلك الأحاديث دفاعاً عن بني أُميّة .

القاتل والمقتول في النار

(٥٣٨) عن الأحنف بن قيس قال : ذهبت لأنصر هذا الرجل (أي ابن عم النبي ﷺ) فلقيني أبو بكرة فقال : اين تريد ؟

قلت : أنصر هذا الرجل .

قال : ارجع فانّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا التقىٰ المسلمان

---

(١) صحيح مسلم ١٦ : ١٥٠ .

(٢) صحيح مسلم ١٦ : ١٥٥ ـ ١٥٦ . .

بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار».

قلت: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟

قال: «انّه كان حريصاً علىٰ قتل صاحبه»[١].

أقول: أبو بكرة لا يدري أو لا يريد أن يدري انّ قتال البغاة خارج عن مدلول الحديث، وإلّا لكان الزبير وطلحة وعائشة ومن بصفّهم ومن يقابلهم من أهل النار، ولنا قض القرآن في قوله ﴿**فقاتلوا التي تبغي حتىٰ تفيء إلىٰ أمر الله**﴾ والخوارج أولىٰ بالعذر من مقاتلي الجمل وصفين شبهة لكن ورد النص وتم الاتفاق علىٰ صحة قتالهم وحسنه، نعم علي مظلوم حيث يكنّىٰ برجل أو بفلان، ولو شعر أبو بكرة بمفهوم كلامه في كون أصحاب علي في النار لخجل! لكن السياسة أمر آخر. وعلىٰ كلّ قال النبي: «من حمل السلاح فليس منّا» فهؤلاء البغاة ليسوا منّا[٢].

الرؤيا

(٥٣٩) عن عبادة، عنه ﷺ: «رؤيا المؤمن جزء من ٤٦ جزء من النبوة»[٣]. ورواه أبو هريرة وانس والخدري.

عبدالله بن عمر وبيعة يزيد

(٥٤٠) عن نافع: لمّا خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال: انّي سمعت النبي ﷺ يقول: «ينصب لكلّ غادر لواء يوم القيامة» وانّا قد بايعنا هذا الرجل علىٰ بيع الله ورسوله، واني لا اعلم غدراً اعظم من أن يبايع رجل علىٰ بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال،

---

(١) صحيح البخاري رقم ٨١ ٦٤كتاب الديات.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٦٦٠كتاب الفتن، وانظر ما ذكرناه في عنوان امارة المرأة.

(٣) صحيح البخاري رقم ٦٥٨٦كتاب التعبير.

وانّي لا أعلم أحداً منكم خلعه ولا تابع في هذا الأمر إلّا كانت الفيصل بيني وبينه[(١)].

أقول: أنا أظن أنّ عبدالله قال ما قاله عن خوف أو طمع علىٰ خلاف ضميره وهو يعلم أن رسول الله ﷺ لا يرىٰ الخروج علي يزيد الفاجر غدراً بل غيرة للاسلام، فويل له من مشهد يوم عظيم حيث لم يبايع علياً وبايع يزيد ويرىٰ انّه بيع الله ورسوله! وهل يقبل عقل عاقل أن يعتمد علىٰ أحاديث مثل هذا الرجل ونظرائه في أمور دينه؟!

الدجال يحيي!

(٥٤١) عن أبي سعيد: حدّثنا رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال... فيقول الدجال: إن قتلت هذا ثم أحييته... فيقتله ثم يحييه[(٢)].

وأقول أنا: سبحانك انت المحيي لا غيرك. وهذا بهتان عظيم من الدجالين والبسطاء.

اثنا عشر أميراً

(٥٤٢) عن جابر بن سمرة قال: سمعت النبي يقول: «يكون اثنا عشر أميراً» فقال كلمة لم اسمعها، فقال أبي انّه قال: «كلهم من قريش»[(٣)].

أقول: سيأتي متون الحديث من كتاب مسلم في محلّه، وكل متتبع يعرف أن هذا المتن مغيّر ومبدّل وناقص، ولا نعرف فاعله ـ جزاه الله ـ ويظهر من بعض القرائن وجود حديث آخر في هذا المعنىٰ في كتاب البخاري، لكن يد الأمانة حذفته!

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٦٩٤ كتاب الفتن.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٧١٣ كتاب الفتن.

(٣) صحيح البخاري رقم ٦٦٤٤ كتاب الاحكام.

الاخذ بسنن من مضىٰ وتكرار التأريخ

(٥٤٣) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتىٰ تأخذ أُمّتي بأخذ القرون قبلها، شبراً بشبر، وذراعاً بذراع».

فقيل: يا رسول الله كفارس والروم؟

فقال: «ومن الناس إلّا اولئك»[1].

(٥٤٤) وعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتىٰ لو دخلوا حجر ضب، تبعتموهم».

قلنا: يا رسول الله: اليهود والنصارىٰ؟

قال: «فمن»[2].

المنافقون

(٥٤٥) عن حذيفة: انّ المنافقين اليوم شرّ منهم علىٰ عهد النبي ﷺ، كانوا يومئذ يسرون، واليوم يجهرون.

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٨٨٨.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٨٨٩ وانظر صحيح مسلم ١٦ : ٢١٩ ـ ٢٢٦.

المقصد الثاني

حول أحاديث صحيح

مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري[1]

---

(١) بنو قشيرة قبيلة من العرب .

قيل انّ أحاديث كتابه بمكرراتها تبلغ ٧٤٢٢ حديثاً انتخبها من (٣٠٠٠٠٠) حديث، ومن جملة شيوخه أحمد بن حنبل، ومن جملة من روى عنه الترمذي، وتوفّىٰ بنيسابور سنة ٢٦١، وهو ابن ٥٥ سنة، فتكون ولادته في سنة ٢٠٦. والموجود عندي من نسخة الكتاب هي ما طبعت في ستة مجلدات (١٦ جزء) باشتراك مكتبة الغزالي بدمشق ومؤسسة مناهل العرفان ببيروت، وبهامشها شرح يحيىٰ بن شرف الشافعي النووي (٦٧٦ ـ ٦٣١).

ينبغي التنبيه علىٰ أُمور

(الأول): انّيَ لا أذكر كلّ حديث في هذا الكتاب وفي كتاب البخاري وفي جميع الصحاح فيه اعتراض واشكال، بل أتعرّض لبعض ما يهمّني نقداً أو توضيحاً ولأجله سمّيت كتابي بـ: (نظرة عابرة إلىٰ الصحاح الستة) لا بـ: نظرة شاملة أو مستوعبة. وعلىٰ هذا فليس ما لم اذكره من الاحاديث سالماً كلّه عن الاعتراض والانتقاد.

(الثاني): انّي لا اتعرّض لأحاديث مسلم وغيره إذا ذكرتها في البخاري إلّا نادراً أوغفلة، وهذه الاحاديث المشتركة كثيرة.

(الثالث): نقل النووي عن أبي عمرو بن الصلاح انّه قال: شرط مسلم رحمه الله في صحيحه أن يكون الحديث متصل الاسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلىٰ منتهاه سالماً من الشذوذ والعلة، قال: وهذا حد الصحيح، فكلّ حديث اجتمعت فيه هذه الشروط فهو صحيح بلا خلاف بين أهل الحديث.

أقول: ومعناه ـ كما صرّحوا به ـ انّ الاختلاف الواقع في بعض الرواة انّما هو لأجل الاختلاف في التطبيق لا في الضابطة مثلاً يرىٰ البخاري انّ

الضابطة المذكورة تطبّق علىٰ عكرمة فينقل عنه، ويرىٰ مسلم انّها لا تطبق عليه فلا ينقل عنه.

(الرابع): يقول النووي: انّ البخاري بقى في تهذيب كتابه وانتقائه ستة عشرة سنة، وممّا يرجّح به كتاب البخاري (علىٰ كتاب مسلم) انّ مسلماً ﷺ كان مذهبه ـ بل نقل الاجماع في أول صحيحه ـ انّ الاسناد المعنعن له حكم الموصول بسمعت، بمجرد كون المعنعن والمعنعن عنه كانا في عصر واحد وان لم يثبت اجتماعهما. والبخاري لا يحمله علىٰ الاتصال حتىٰ يثبت اجتماعها[1].

وقد انفرد مسلم بفائدة حسنة وهي كونه أسهل متناولاً من حيث انّه جعل لكلّ حديث موضعاً واحداً يليق به، جمع فيه طرقه التي ارتضاها واختار ذكرها، وأورد فيه اسانيده المتعدّدة وألفاظه المختلفة، فيسهل علىٰ الطالب النظر في وجوهه واستثمارها... بخلاف البخاري فانّه يذكر تلك الوجوه المختلفة في أبواب متفرّقة متباعدة.

(الخامس): يقول الحاكم النيسابوري في محكي كتابه المدخل إلىٰ معرفة المستدرك: عدّد من خرّج لهم البخاري في الجامع الصحيح ولم يخرّج لهم مسلم ٤٣٤ شيخاً، وعدّد من احتج بهم مسلم في المسند الصحيح ولم يحتج بهم البخاري في الجامع الصحيح ٦٢٥ شيخاً.

أقول: بناءاً عليه، فلم تكن أحاديث البخاري كلّها بمعتبرة عند مسلم، ولا احاديث مسلم كلها بمعتبرة عند البخاري، فكيف يقولون ان احاديثهما

---

(١) ولا اظن أن البخاري أحرز هذا الشرط في جميع احاديثه، ثم أنّ مجرد احراز الجمع بينهما في وقت لا يكفي لاعطاء حكم الموصول بسمعت في كلّ ما يروي المعنعن عن المعنعن عنه، كما لا يخفىٰ علىٰ الخبير. فلم يبق لترجيح البخاري علىٰ مسلم سوىٰ الشهرة عند الناس.

معتبرة عند الجميع ، فلا بدّ في الحكم بحجية كلّ حديث من البحث والدقة في سنده أولاً وفي متنه ثانياً ، واياك والاغترار فان سرعة الاسترسال لا تستقال .

(السادس) : ادّعى مسلم في باب صفة صلاة رسول الله ﷺ : ليس كلّ شيء صحيح عندي وضعته ههنا ـ يعني في كتابه هذا الصحيح ـ وانّما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه . وأورد عليه انّه وضع فيه أحاديث كثيرة مختلفاً في صحتها ؛ لكونها خرجت ممّن اختلفوا في صحة حديثه !

واجاب الحاكم المذكور بوجهين : أحدهما : انّ مراده انّه لم يضع فيه إلّا ما وجد عنده فيه شروط الصحيح المجمع عليه ، وان لم يظهر اجتماعها في بعض الأحاديث عند بعضهم .

وثانيهما : انّه أراد انّه لم يضع فيه ما اختلفت الثقات فيه في نفس الحديث متناً او اسناداً ، ولم يرد ما كان اختلافهم انّما هو في توثيق بعض رواته وهذا هو الظاهر من كلامه ، فانّه ذكر ذلك لمّا سئل عن حديث أبي هريرة : فإذا قرأ فانصتوا . هل هو صحيح ؟ فقال : هو عندي صحيح ، فقيل : لِمَ لم تضعه ههنا : فأجاب بالكلام المذكور .

ومع هذا فقد اشتمل كتابه على أحاديث اختلفوا في اسنادها أو متنها لصحتها عنده ، وفي ذلك ذهول منه عن هذا الشرط أو سبب آخر ، وقد استدركت وعللت . انتهى كلامه .

(السابع) : ادّعى الشيخ أبو عمرو بن الصلاح انّ جميع ما حكم مسلم رحمه الله بصحته في هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر ، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في ذلك ، واستدلّ عليه بأنّ الأمّة تلقّت ذلك بالقبول سوى من لا يعتد بخلافه في الاجماع .

واورد عليه ، بأنّ تلقّي القبول لأجل وجوب العمل بالظن وبالحجة

بحسب الظاهر لا لأجل قطعهم بالصدور عن النبي الاكرم ﷺ، وهذا واضح، مع انّه لا يختص بالكتابين، بل يجري في كلّ الأحاديث المعتبرة.

لا يقال انّ الأمّة ظنت بصحة أحاديثهما وظن المعصوم من الخطأ لا يخطيء، والأمّة في اجماعها معصومة من الخطأ، فانّه يقال معقد اجماع الأمّة الظن بالصحة وهذا مقطوع لا شكّ فيه، ولا يصحّ لأحد أن يقول لعلّ الظن بصدورها غير حاصل وانّما الحاصل هو مجرد احتمال الصحة وتخيلها، ففي هذا القول مغالطة، ويرشدك إلىٰ صحة الجواب أنّ عصمة الأمّة من الخطأ لا تفوق عصمة نبيها ﷺ منه، فلو قال النبي ﷺ انّي اظن بالغروب مثلاً فهل يمكن لنا ادّعاء القطع بالغروب بحجة انّ ظن المعصوم لا يخطأ؟ علىٰ انّ في الصحيحين أحاديث متعارضة متضاربة، فكيف يمكن دعوىٰ القطع بصحتها، بل القطع حاصل بكذب أحد المتعارضين، وهناك أحاديث مختلفة الألفاظ لأجل النقل بالمعنىٰ أو لأجل الغفلة والنسيان للبعد بين زمن التدوين والتحديث وغير ذلك، وهناك أحاديث مخالفة للتأريخ أو للعقل، فالصحيح أن يقال أنّ مجموع أحاديثهما مظنون الصدق لاجميعها.

ثم انّ عصمة الأمّة من الخطأ لم تثبت بدليل قاطع، فكيف يحصل القطع بمدلوله؟ وهنا شيء آخر هو أنّ الأمّة ـ سوىٰ علمائهم المحققين ـ غافلون عن هذه المسائل النظرية، والغافل ليس بشاك ولا بظان ولا بقاطع وجازم، فان هذه من حالات الملتفت، فليست الأمّة ظانون بصحة الروايات إلّا معلقاً وعلىٰ تقدير تفهيمهم، وهذا اجماع تعليقي وتقديري غير فعلي فليس بحجة. واليوم جماعات من العلماء الباحثين المتعمقين المدققين لا يسلّمون بوجوب العمل بأحاديث الكتابين، وعلىٰ كلّ القول بحصول القطع

بصحتها زور وغلو واضلال .

وعن امام الحرمين : لو حلف انسان بطلاق امرأته انّ ما في كتابي البخاري ومسلم ممّا حكما بصحته من قول النبي ﷺ لما ألزمته الطلاق ، ولا حنثه ؛ لاجماع علماء المسلمين علىٰ صحتهما ، واستثنىٰ بعضهم ما أخذ علىٰ البخاري ومسلم وقدح فيه الحفاظ ، لعدم الاجماع علىٰ تلقيه بالقبول .

أقول : قد عرفت جوابه ، وأورد عليه النووي أيضاً : بأنّه خلاف ما قاله المحققون والاكثرون ، فانّهم قالوا أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة انّما تفيد الظن ، فانّها آحاد والآحاد تفيد الظن ، ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما ، وتلقّي الأُمّة بالقبول انما أفادنا وجوب العمل بما فيهما ، وهذا متفق عليه ، فانّ أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بها إذا صحت أسانيدها ولا تفيد إلّا الظن ، وانّما يفترق وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما لا يحتاج إلىٰ النظر ، بل يجب العمل بهما مطلقاً وما كان في غيرهما لا يعمل به حتىٰ ينظر وتوجد فيه شروط الصحيح . الخ .

أقول : والفرق ممنوع ، ونظر شخصين لا يكون حجة تعبديّة علىٰ غيرهما . ويجب علىٰ المسلم الاجتناب عن هذه المبالغات الجزافية .

(الثامن) : عن أبي عمرو : ان كتاب مسلم أربعة آلاف حديث دون المكررات ، وكذا كتاب البخاري .

أقول : مرّ ما يخالف هذا الادّعاء .

(التاسع) : استدرك جماعة ـ كالحافظ علي بن عمر الدارقطني وأبي مسعود الدمشقي وأبي علي العناني الجياني ـ علىٰ أحاديث أخلَّ البخاري ومسلم بشرطهما فيها ونزلت عن درجة ما التزماه ، وذكر الدار قطني مائتي حديث ممّا في الكتابين .

(العاشر): وحيث انّ توهّم كون أحاديث البخاري ومسلم مقطوعاً بصحتها مشهور بين أهل العلم المغالين والمحدثين الغافلين، وله آثار عميقة مضرة علىٰ شريعة سيد المرسلين ﷺ واضلّ كثيراً من الناس، فلا بد من قطع جذوره باتقن وجه، وانّ الأُمّة لم تجتمع علىٰ صحتها كما يتخيلون، فلا بدّ أن نقف لحظات لنسمع ما يقول الجزائري في كتاب توجيه النظر في ردّ قول ابن الصلاح: انّ الأمّة تلقّت أحاديث البخاري ومسلم بالقبول، وها اليك كلامه: انّه لم يبيّن ماذا أراد بالأمّة! ولا ماذا أراد بتلقّيها إيّاهما بالقبول! وقد كان عليه أن يبيّن ذلك حتىٰ لا تذهب العقول والافهام في ذلك كلّ مذهب.

فإذا أراد بالأُمّة كلّ الأمّة فلا يخفىٰ فساده؛ لأنّ الكتابين انّما حسنا في المئة الثالثة بعد عصر البخاري وائمة المذاهب المتبعة، وان أراد بعضها ـ وهم من وجد بعد الكتابين ـ فهم بعض الأُمّة فلا يستقيم دليله، وان أراد بالأمّة علماءهم ـ وهو الظاهر ـ فانّ العلماء في هذا الأمر ثلاثة أقسام:

المتكلمون، والفقهاء، والنحويون، علىٰ انّ العلماء الذين ينطبق عليهم هذا الوصف انّما هم الذين جاءوا بعد ظهور هذين الكتابين، في القرن الثالث الهجري، أمّا من قبلهم من أهل القرون الأُولىٰ الذين جاء فيهم حديث رفعوه إلىٰ النبي ﷺ بانّهم خير القرون! فهم جميعاً لم يروا هذين الكتابين حتىٰ كان يعلم رأيهم فيهما، ولا كيف تلقّوهما! ولنعد إلىٰ العلماء الذين جاءوا بعد هذين الكتابين لنرىٰ موقفهم منهما، وبماذا قابلوهما!

أمّا المتكلمون: فقد عرف من حالهم انّهم يردّون كلّ حديث يخالف ما ذهبوا إليه، ولو كان من الأُمور الظنيّة، فإذا أورد عليهم من ذلك حديث صحيح عند المحدّثين أوّلوه، ان وجدوا تأويله قريب المأخذ، أو ردّوه مكتفين بقولهم: هذا من أخبار الآحاد وهي لا تفيد غير

الظن، ولا يجوز البناء على الظن في المطالب الكلامية، ذلك بأنّ الاساس في علم الكلام هو دائماً انّ (الدلائل النقلية لا تفيد اليقين)[1]، فمن ذلك حديث: تحاجّت الجنة والنار، فقالت النار: اوثرت بالمتكبّرين والمتجبّرين. وقالت الجنة: مالي لا يدخلني إلّا ضعفاء الناس وسقطهم!

قال الله تبارك وتعالىٰ للجنة: أنت رحمتي أرحم بكِ من أشاء من عبادي! وقال للنار: انّما انت عذاب أُعذب بك من أشاء من عبادي.

ولكلّ واحدة منهما ماؤها، فأمّا النار، فلا تمتلئ حتىٰ يضع رجله فتقول، قط، قط، قط، فهنالك تمتليء، ويزوي بعضها إلىٰ بعض، ولا يظلم الله عزّ وجلّ من خلقه أحداً، وأمّا الجنة، فإنّ الله عزّ وجلّ ينشئ لها خلقاً... الىٰ آخره. وهذا الحديث متفق عليه أخرجه البخاري ومسلم وعن أبي هريرة، بلفظ: اختصمت الجنة والنار الىٰ ربهما ـ الحديث ـ وفيه أنه ينشئ للنار خلقاً.

وفي رواية لمسلم (حتىٰ يضع الله رجله)، وذهب المحققون إلىٰ أنّ الراوي أراد أن يذكر الجنة فذهل فسبق لسانه إلىٰ النار.

فهذا الحديث ونظائره ـ وهي كثيرة ـ يبعد علىٰ المتكلّم أن يقول بصحتها فضلاً عن أن يجزم بذلك! وإذا أُلجيء إلىٰ القول بصحتها لم يأل جهداً في تأويلها، ولو علىٰ وجه لا يساعد اللفظ عليه بحيث يعلم السامع أن المتكلّم لا يقول بجوازه في الباطن، وقد نشأت بسبب ذلك عداوة شديدة بين المتكلمين والمحدثين، يعرفها من نظر في كتب التأريخ، حتىٰ أنّ المتكلمين سمّوا جمهور المحدّثين بالمشبّهة، والمحدّثين سمّوهم بالمعطّلة.

الفقهاء:

وأمّا الفقهاء، فقد عرف من حالهم انّهم يؤوّلون كلّ حديث يخالف ما ذهب اليه علماء مذهبهم ـ ولو كان من المتأخّرين ـ أو يعارضون الحديث

---

(١) المواقف للايجي والجرجاني ص٧٩ طبعة استانبول.

بحديث آخر ـ ولو كان غير معروف عند أئمّة الحديث ـ والحديث الذي عارضوه ثابتاً في الصحيحين، بل ممّا أخرجه أصحاب الكتب الستة. ومن نظر في شروح الصحيحين اتضح له الأمر، وقد ترك بعضهم المجاملة للمحدثين، فصرّح بانّ ترجيح الصحيحين علىٰ غيرهما ترجيح من غير مرجح، والذين جاملوا اكتفوا بدلالة الحال. وقد اشار إلىٰ ذلك العز بن عبدالسلام في (كتاب القواعد) فقال:

ومن العجب العجيب انّ الفقهاء المقلّدين يقف أحدهم علىٰ ضعف مأخذ إمامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعاً، وهو مع ذلك يقلّده فيه، ويترك من شهد الكتاب والسنّة والأقيسة الصحيحة لمذهبه جموداً علىٰ تقليد إمامه، بل يتحيل لدفع ظواهر الكتاب والسنّة ويتأوّلها التأويلات البعيدة الباطلة نضالاً عن مقلّده، وقد رأيناهم يجتمعون في المجالس، فاذا ذكر لأحدهم خلاف ما وطن نفسه عليه، تعجب منه غاية العجب من غير استرواح إلىٰ دليل، بل لما ألفه من تقليد إمامه، ولو تدبّره لكان تعجّبه من مذهب إمامه أولىٰ من تعجّبه من مذهب غيره! فالبحث مع هؤلاء ضائع مفض إلىٰ التقاطع والتدابر من غير فائدة يجديها، وما رأيت أحداً رجع عن مذهب إمامه إذا ظهر له الحق في غيره! بل يصر عليه مع علمه بضعفه وبعده. فالأولىٰ ترك البحث مع هؤلاء الذين إذا عجز أحدهم عن تمشية مذهب إمامه، قال: لعل إمامي وقف علىٰ دليل لم أقف عليه، ولم اهتد اليه، ولا يعلم المسكين أنّ هذا مقابل بمثله ويفضل لخصمه ما ذكر من الدليل الواضح والبرهان اللائح، فسبحان الله ما أكثر من أعمىٰ التقليد بصره، حتىٰ حمله علىٰ مثل ما ذكرته. وفقنا الله لاتباع الحق أين كان وعلىٰ لسان من ظهر. انتهىٰ كلام العز.

وقد ختم الجزائري رحمه الله هذا البحث (بتنبيه) مهم قال فيه ـ تعليقاً على نقدهم لحديث (تحاج الجنة والنار) من أنّ النار لا تمتلىء حتىٰ ينشئ الله لها خلقاً آخر ـ:

ومن الغريب في ذلك محاولة بعض الاغمار ممّن ليس له إلمام بهذا الفن لا من جهة الرواية ولا من جهة الدراية، لنسبة الغلط اليه كانّه ظن انّ النقد قد سد بابه علىٰ كل أحد أو ظن انّ النقد من جهة المتن لا يسوغ لأنّه يخشىٰ أنّ يدخل منه أرباب الأهواء، ولم يدر انّ النقد إذا جرىٰ علىٰ المنهج المعروف لم يستنكر، وقد وقع ذلك لكثير من أئمّة الحديث مثل الاسماعيلي فانّه بعد أن أورد حديث (يلقىٰ ابراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلىٰ وجه آزر قترة) ـ الحديث ـ قال: وهذا خبر في صحته نظر من جهة انّ ابراهيم عالم بانّ الله لا يخلف الميعاد فقد يجعل ما بأبيه خزياً له، مع اخباره انّ الله قد وعده بانّ لا يخزيه يوم يبعثون، وعلمه بانّه لا خلف لوعده. فانظر كيف أعلّ المتن بما ذكره.

وقد قال بعض علماء الاصول: انّ في الاحاديث ما لا تجوز نسبته إلىٰ النبي ﷺ، وذلك لأنّه لا يمكن حملها علىٰ ظاهرها لكونه علىٰ خلاف البرهان، وغير ظاهرها بعيد عن فصاحته ﷺ[1]. انتهىٰ ملّخصاً.

أقول: واليك بقية الكلام في هذا المقام نقلاً من كتاب اضواء علىٰ السنة المحمدية كما نقلنا كلام الجزائري أيضاً منه[2].

كلام مقلّدة المذاهب

وبعد ان فرغنا من كلام الذين ردوا علىٰ ابن الصلاح نأتي بطائفة من القول في أمر مقلّدة المذاهب وموقفهم من الحديث ليكون تماماً علىٰ ما

(١) توجيه النظر: ١٣٠، ١٣١، ١٣٦، ١٣٧ وما بعدها.
(٢) أنظر الكتاب المذكور: ٢٦٣ ـ ٢٨٣.

قاله العز بن عبد السلام آنفاً.

من المعروف الذي لا خلاف فيه انّك تجد الحديث يعمل به الحنفي لشهرته ثم يأتي الشافعي فيرفضه لضعف في سنده! وتجد المالكي يترك الحديث لانّ العمل جرىٰ علىٰ خلافه، ويعمل به الشافعي لقوة في سنده علىٰ ما رأىٰ، وهكذا.

وفي مرآة الاصول وشرحها مرقاة الوصول: من أصول الحنفية يرحمهم الله في بحث حال الراوي وهو: ان عرف بالرواية،فان كان فقيهاً تقبل منه الرواية مطلقاً، سواء وافق القياس أو خالفه، وإن لم يكن فقيهاً ـ كأبي هريرة وانس رضي الله عنهما ـ فتردّ روايته إن لم يوافق الحديث الذي رواه.

ومن العلماء من قال: لا تقبل رواية الاخبار عن رسول الله إلّا إذا كانت خبر عامة عن عامة، أو اتفق علماء الأمصار علىٰ العمل بها، وهذا الطريق هو الذي يميل اليه فقهاء العراق ـ أبو حنيفة واصحابه ـ وقد أوضح هذا الأمر الامام أبو يوسف صاحب أبي حنيفة في كتابه الذي ألّفه عن الأوزاعي. وجاء في كتاب (الأم) للامام الشافعي نقل هذا القول عن أبي يوسف، تلميذ الشافعي حيث قال:

فعليك من الحديث بما تعرفه العامة[1] وايّاك والشاذ منه، فانّه حدّثنا ابن أبي كريمة، عن جعفر، عن رسول الله: انّه دعا اليهود فسألهم فحدّثوه حتىٰ كذبوا علىٰ عيسىٰ، فصعد المنبر فخطب الناس فقال:

«انّ الحديث سيفشو عليّ، فما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني،

---

(١) يريد بالعامة الجمهور، لا مقابل الخاصة.

وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني» . وكان عمر ـ فيما بلغنا ـ لا يقبل الحديث عن رسول الله ﷺ إلّا بشاهدين ، وكان علي بن أبي طالب ﵁ لا يقبل الحديث عن رسول الله ، والرواية تزداد كثرة ويخرج منها ما لا يعرف ولا يعرفه أهل الفقه ، ولا يوافق الكتاب ولا السنّة ، فايّاك وشاذ الحديث ، وعليك بما عليه الجماعة من الحديث وما يعرفه الفقهاء ، وما يوافق الكتاب والسنة[١] ، فقس الاشياء علىٰ ذلك ، فما خالف القرآن فليس عن رسول الله وإن جاءت به الرواية . وحدّثنا الثقة عن رسول الله ﷺ انّه قال في مرضه الذي مات فيه : «انّي لأُحرّم ـ وفي رواية : لا أُحرّم ـ إلّا ما حرّم القرآن ، والله لا يمسكون عليّ بشيء[٢].فاجعل القرآن والسنّة المعروفة لك إماماً وقائداً ، واتبع ذلك ، وقس عليه ما يرد عليك ممّا لم يوضح لك في القرآن والسنّة . انتهىٰ .

وقال الامام علم الدين الفلاني المالكي في كتابه ايقاظ الهمم[٣] :

ترىٰ بعض الناس إذا وجد حديثاً يوافق مذهبه فرح به وانقاد له وسلم ، وإن وجد حديثاً صحيحاً سالماً من النسخ والمعارض مؤيداً لمذهب غير إمامه فتح باب الاحتمالات البعيدة ، وضرب عنه الصفح والعارض ، ويلتمس لمذهب إمامه أوجهاً من الترجيح مع مخالفته للصحابة والتابعين والنص الصريح . . وان عجز عن ذلك كلّه ادّعىٰ النسخ[٤] بلا دليل ، أو الخصوصية أو عدم العمل به أو غير ذلك،ممّا يحضر ذهنه العليل ،

---

(١) السنّة هي السنّة العملية ، وما كانت تعرف عندهم إلّا بذلك .
(٢) انظر سيرة ابن هشام ج ٤ ص٣٣٢ .
(٣) قواعد التحديث ص ٧٢ .
(٤) قال الزهري : أعيا الفقهاء وعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله ومنسوخه .

وإن عجز عن ذلك كلّه ادّعىٰ انّ إمامه اطلع علىٰ كلّ مروي أو جلّه، فما ترك هذا الحديث الشريف إلّا وقد اطّلع علىٰ طعن فيه برأيه المنيف فيتخذ علماء مذهبه أرباباً، ويفتح لمناقبهم وكراماتهم أبواباً، ويعتقد انّ كلّ من خالف ذلك لم يوافق صواباً، وإن نصحه أحد من علماء السنّة اتخذه عدواً ولو كانوا قبل ذلك أحباباً!

رأي مالك واصحابه

ورأي الامام ملك واصحابه انّهم يقولون: تثبت السنّة من وجهين:

أحدهما: ان تجد الأئمّة من أصحاب النبي ﷺ قالوا بما يوافقها.

الثاني: ألّا نجد الناس اختلفوا فيها.

وقد كان ﷺ يراعي كلّ المراعاة العمل المستمر الأكثر ويترك ما سوىٰ ذلك، وان جاء فيه أحاديث، وقال: احبّ الأحاديث الي ما اجتمع الناس عليه.

ولنعد إلىٰ ما نحن بصدده:

قال الشاطبي في الموافقات[1]: قال الامام مالك في حديث غسل الاناء من ولوغ الكلب سبعاً: جاء هذا الحديث ولا أدري ما حقيقته! وكان يضعفه ويقول: يؤكل صيده فكيف يكره لعابه؟ وأهمل مالك كذلك اعتبار حديث: «من مات وعليه صوم صام عنه وليه»[2] وذلك للأصل القرآني: **﴿ولا تزرُ وازرةٌ وزر أخرىٰ﴾**[3].

وقال ابن العربي: إذا جاء خبر الواحد معارضاً لقاعدة من قواعد الشرع، فهل يجوز العمل به أم لا؟ قال أبو حنيفة: لا يجوز العمل به،

---

(١) الموافقات ٣: ٢١ وما بعدها.

(٢) رواه الشيخان وأبو داود.

(٣) الانعام ٦: ١٦٤.

وقال الشافعي: يجوز، وقال مالك: انّ الحديث إذا عضدته قاعدة قال به، وان كان وحده تركه كما في حديث ولوغ الكلب، لانّ هذا الحديث عارض أصلين عظيمين، أحدهما: قوله تعالى: ﴿ **فكلوا ممّا أمسكن عليكم** ﴾[1]، والثاني: انّ علّة الطهارة (الحياة) وهي قائمة بالكلب، ونهىٰ عن صيام ست من شوال ـ مع ثبوت الحديث الذي أخرجه الترمذي وأبو داود والنسائي ـ وهو: «من صام رمضان واتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر» ردّ ذلك تعويلاً علىٰ أصل سد الذرائع.

ومذهب أبي حنيفة، انّ خبر الواحد إذا ورد علىٰ خلاف القياس لم يقبل، ولهذا لم يقبلوا حديث المصراة.

وكان **الطحاوي**[2] **امام الحنفية مجتهداً** في المذهب يخالف ابا حنيفة عند قيام الدليل، وينقد الحديث نقد معنىٰ وإن صحّ السند في نظر المحدّثين.

بين الاوزاعي وأبي حنيفة

ذكر ابن الهمام انّ الاوزاعي قال: ما لكم لا ترفعون الأيدي عند الركوع والرفع منه؟ فقال: لأجل انّه لم يصحّ عن رسول الله ﷺ فيه شيء..

فقال الاوزاعي: كيف لم يصح وقد حدثني الزهري، عن سالم، عن أبيه ابن عمر: انّ رسول الله كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه.

فقال أبو حنيفة: حدّثنا حمّاد، عن إبراهيم (اي النخعي)، عن

---

(١) المائدة ٥ : ٤.

(٢) هو أبو جعفر الطحاوي تفقّه علىٰ خاله المزني صاحب الشافعي، ألّف معاني القرآن ومشكل الآثار وغيرهما، عاش من سنة ٢٢٩ هـ إلىٰ سنة ٣٢١ هـ.

علقمة، والاسود، عن عبدالله ابن مسعود: انّ النبي كان لا يرفع يديه إلّا عند افتتاح الصلاة ثم لا يعود.

فقال الاوزاعي: احدّثك عن الزهري، عن سالم، عن أبيه وتقول حدّثني حمّاد، عن إبراهيم!

فقال أبو حنيفة: كان حمّاد أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر في الفقه، وان كان لابن عمر فضل صحبته فالأسود له فضل كثير.

وقال حافظ المغرب في الانتقاء[1]:

انّ كثيراً من أهل الحديث استجازوا الطعن علىٰ أبي حنيفة لردّه كثيراً من أخبار الآحاد العدول، لانّه كان يذهب في ذلك إلىٰ عرضها علىٰ ما اجتمع عليه من الأحاديث ومعاني القرآن فما شذّ عن ذلك ردّه وسمّاه شاذاً.

وقال الثوري: كان أبو حنيفة شديد الأخذ للعلم، ذاباً عن حرم الله ان تستحل، يأخذ بما صح عنده من الأحاديث التي كان يحملها الثقات، وبالأخير من فعل رسول الله وبما أدرك عليه علماء الكوفة.

وكان الاوزاعي يقول: انّا لا ننقم علىٰ أبي حنيفة انّه رأىٰ[2]، كلنا يرىٰ، ولكنّنا ننقم عليه انّه يجيئه الحديث عن النبي ﷺ فيخالفه إلىٰ غيره[3].

هذا ولا يزال أبو حنيفة إلىٰ يوم القيامة بين الأئمّة، هو الامام الأعظم واتباعه يملأون مشارق الأرض ومغاربها، ولا يستطيع أحد أن يشك في

---

(١) الانتقاء: ١٤٩.
(٢) كان أبو حنيفة امام أهل الرأي.
(٣) تأويل مختلف الحديث: ٦٣.

اسلامهم، أو يطعن في عبادتهم، هذا وقد أحصىٰ ابن القيم في اعلام الموقعين حوالي مائة حديث لم يأخذ بها مقلّدة الفقهاء، وذلك من الكتب المعتبرة عن أهل السنّة.

وذكر سبط ابن الجوزي جملة أحاديث من أحاديث الصحيحين لم يأخذ بها الشافعية لما ترجح عندهم ممّا يخالفها، وكذا بقيّة المذاهب.

وأخرج الخطيب عن أبي صالح الفراء قال: سمعت يوسف بن اسباط يقول: ردّ أبو حنيفة علىٰ رسول الله أربعمائه حديث أو اكثر.

واخرج عن وكيع قال: وجدنا أبا حنيفة خالف مائتي حديث.

واخرج أيضاً عن حماد بن سلمة من طريقين قال: انّ أبا حنيفة استقبل الآثار والسنن فردّها برأيه[١].

ما اختلف فيه اقوال الفقهاء

ممّا اختلف فيه أقوال الفقهاء لأخذ كلّ واحد منهم بحديث مفرد اتصل به، ولم يتصل به سواه، ما روي عن عبد الوارث بن سعيد[٢] انّه قال: قدمت مكّة فألفيت بها أبا حنيفة، فقلت له: ما تقول في رجل باع بيعاً وشرط شرطاً؟

فقال: البيع باطل والشرط باطل!

فأتيت ابن أبي ليلىٰ فسألته عن ذلك، فقال: البيع جائز والشرط باطل.

فاتيت ابن شبرمة فسألته عن ذلك، فقال: البيع جائز والشرط جائز. فقلت في نفسي، سبحان الله، ثلاثة من فقهاء العراق لا يتفقون علىٰ مسألة!

---

(١) تأريخ بغداد ١٣: ٣٩٠ـ٣٩١.

(٢) في نسخة: الليث بن سعد.

فعدت إلىٰ ابي حنيفة فأخبرته بما قال صاحباه ، فقال : ما أدري ما قالا لك ، حدّثني عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : نهىٰ رسول الله عن بيع وشرط . فالبيع باطل والشرط باطل .

فعدت إلىٰ ابن أبي ليلىٰ فأخبرته بما قال صاحباه ، فقال : ما أدري ما قالا لك ، حدّثني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة (رض) قالت : أمرني رسول الله أن اشتري بريرة فأعتقها ، البيع جائز والشرط باطل .

قال : فعدت إلىٰ ابن شبرمة فأخبرته بما قال صاحباه ، فقال : ما أدري ما قالا لك ، حدّثني مسعر بن كدام ، عن محارب بن دثار ، عن جابر قال : بعت النبي ﷺ بعيراً وشرط لي حملانه إلىٰ المدينة . البيع جائز والشرط جائز .

ونكتفي بهذا القدر لانّ الأدلّة كثيرة تملأ مجلداً برأسه .

علماء النحو واللغة

مرّ بك انّ علماء الأمّة قد انقسموا في تلقّي الحديث إلىٰ ثلاثة أقسام : المتكلّمون والاصوليون ـ والفقهاء ـ والمحدّثون ، ولكي نستوفي هذا البحث نذكر كذلك موقف علماء النحو واللغة فانّهم لم يجعلوا الحديث من شواهدهم في اثبات اللغة وقواعد النحو ، ذكر السيوطي في كتابه الاقتراح في اصول النحو :

وأمّا كلامه ﷺ فيستدل منه بما ثبت انّه قاله علىٰ اللفظ المروي وذلك نادر جداً ، وانّما يوجد في الأحاديث القصار علىٰ قلّة أيضاً ، فانّ غالب الأحاديث مروي بالمعنىٰ ، وقد تداولها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها فرووها بما أدت اليه عباراتهم فزادوا ونقصوا ، وقدّموا وأخّروا ، وابدلوا ألفاظاً بالفاظ ، ولهذا نرىٰ الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً علىٰ

أوجه شتىٰ بعبارات مختلفة. ومن ثم أنكر علىٰ ابن ملك اثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث.

وقال أبو حيان في شرح التسهيل ـ يرد علىٰ ابن مالك الذي جوز الاستشهاد بالحديث وهو صاحب الالفية المشهورة ـ:

قد أكثر المصنّف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث علىٰ اثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحداً من المتقدّمين والمتأخّرين سلك هذه الطريقة غيره، علىٰ انّ الواضعين الأولين لعلم النحو المستقرئين للأحكام من لسان العرب كأبي عمرو بن العلاء، وعيسىٰ بن عمر، والخليل، وسيبويه من أئمّة البصريين، والكسائي، والفراء، وعلي بن مبارك الأحمر، وهشام بن الضرير من أئمّة الكوفيين لم يفعلوا ذلك، وتبعهم علىٰ هذا المسلك المتأخّرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الأقاليم، كنحاة بغداد وأهل الاندلس. وقد جرىٰ الكلام في ذلك مع بعض المتأخرين الاذكياء فقال: انّما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم بانّ ذلك لفظ الرسول ﷺ، إذ لو وثقوا بذلك لجرىٰ مجرىٰ القرآن الكريم في اثبات القواعد الكلية، وانّما كان ذلك لأمرين:

أحدهما: انّ الرواة جوّزوا النقل بالمعنىٰ، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه ﷺ ولم تنقل بتلك الألفاظ جميعها، نحو ما ورد في قوله ﷺ: «زوجتكها بما معك من القرآن وملكتكها بما معك» وغير ذلك من الألفاظ الواردة في هذه القصة، فتعلم يقيناً انه ﷺ لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ، بل لا نجزم بانّه قال بعضها، إذا يحتمل انّه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ غيرها، فأتت الرواة بالمرادف ولم تأت بلفظه، إذ المعنىٰ هو المطلوب ولا سيّما مع تقادم السماع وعدم ضبطه بالكتابة والاتكال علىٰ الحفظ والضابط منهم من

ضبط المعنىٰ ، وأمّا ضبط اللفظ فبعيد جداً لا سيّما في الأحاديث الطوال ، وقد قال سفيان الثوري : إن قلت لكم انّي أحدّثكم كما سمعت فلا تصدقوني انّما هو المعنىٰ . ومن نظر في الحديث ادنىٰ نظر علم العلم اليقين انّهم يروون بالمعنىٰ .

الثاني : انّه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث ، لأنّ كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون ذلك ، وثم طوائف أخرىٰ وقفت من الحديث مواقف مختلفة كالشيعة والزيدية والخوارج وغيرهم ، ولكلّ قوم سنّة وامامها .

فأمّا الشيعة وبخاصة الامامية : فانّهم لا يعتبرون من الأحاديث إلّا ما صح لهم من طرق أهل البيت عن جدّهم ، يعني ما رواه الصادق (جعفر) ، عن أبيه الباقر ، عن أبيه زين العابدين، عن الحسين السبط ، عن أبيه أمير المؤمنين ، عن رسول الله سلام الله عليهم جميعاً ، أمّا ما يرويه مثل أبي هريرة وسمرة بن جندب ومروان بن الحكم وعمران بن حطان وعمرو بن العاص ونظرائهم فليس له عند الامامية من الاعتبار مقدار بعوضة[١] .

وأمّا الخوارج[٢] : فانّهم اقتصروا من الحديث علىٰ من يتولونه من الصحابة ، فالاحاديث المقبولة عندهم هي ما خرجت للناس قبل الفتنة[٣] ، أمّا ما بعدها فانّهم نابذوا الجمهور كلّه لانّهم اتبعوا ائمة الجور ـ بزعمهم ـ

---

(١) ص١٤٩ من كتاب أصل الشيعة وأُصولها للعلّامة محمّد الخسين آل كاشف الغطاء ـ الطبعة العاشرة .

(٢) هم الذين خرجوا علىٰ علي عليه السلام .

(٣) ومن الذي يستطيع ان يميز ما خرج قبل الفتنة ممّا خرج بعدها .

فلم يصبحوا بذلك أهلاً لثقتهم .

رأي الامام محمّد عبده رحمه الله

كان الاستاذ الامام محمّد عبده لا يأخذ بحديث الآحاد مهما بلغت درجته من الصحة في نظر المحدّثين ، إذا ما خالف العقل أو القرآن أو العلم ، واليك طرفاً من أقواله في ذلك : قال رحمه الله ـ وهو يتكلّم عن سحر النبي ـ ما يأتي :

وقال كثير من المقلّدين الذين لا يعقلون ما هي النبوة ولا ما يجب لها : انّ الخبر بتأثير السحر في النفس الشريفة قد صح[١] فيلزم الاعتقاد به ، وعدم التصديق من بدع المبتدعين ، لانّه ضرب من انكار السحر ، وقد جاء القرآن بصحة السحر !! فانظر كيف ينقلب الدين الصحيح والحق الصريح في نظر المقلّدين بدعة ! نعوذ بالله ! يحتج بالقرآن على ثبوت السحر ! ويعرض عن القرآن في نفيه السحر عنه ﷺ وعده من افتراء المشركين عليه ، ويؤول في هذه ولا يؤول في تلك ! مع انّ الذي قصده المشركون ظاهر ، لأنّهم كانوا يقولون انّ الشيطان يلابسه عليه السلام ، وملابسة الشيطان تعرف بالسحر عندهم وضرب من ضروبه ، وهو بعينه اثر السحر الذي نسب إلى لبيد[٢] فانّه قد خالط عقله وادراكه في زعمهم !

والذي يجب اعتقاده انّ القرآن مقطوع به ، وانّه كتاب الله بالتواتر عن المعصوم ﷺ ، فهو الذي يجب الاعتقاد به بما يثبته ، وعدم الاعتقاد بما ينفيه ، وقد جاء بنفي السحر عنه عليه السلام ، حيث نسب القول باثبات حصول السحر له إلى المشركين اعدائه ووبّخهم على زعمهم هذا ، فاذا هو ليس

---

(١) حديث السحر رواه أحمد والشيخان والنسائي .

(٢) لبيد بن الاعصم الذي قالوا بانّه سحر النبي .

بمسحور قطعاً.

حديث السحر من الآحاد

وأمّا الحديث ـ فعلىٰ فرض صحّته ـ هو حديث آحاد، والآحاد لا يؤخذ بها في باب العقائد، وعصمة النبي من تأثير السحر في عقله عقيدة من العقائد، لا يؤخذ في نفيها عنه إلّا باليقين ولا يجوز ان يؤخذ فيها بالظن والمظنون! علىٰ انّ الحديث الذي يصل إلينا من طريق الآحاد انّما يحصل الظن عند من صح عنده، أمّا من قامت له الأدلّة علىٰ انّه غير صحيح فلا تقوم به عليه حجّة، وعلىٰ أي حال، فلنا بل علينا أن نفوض الأمر في الحديث ولا نحكمه في عقيدتنا، ونأخذ بنص الكتاب وبدليل العقل، فانّه إذا خولط النبي في عقله ـ كما زعموا ـ جاز عليه أن يظن انّه بُلّغ شيئاً وهو لم يُبلّغه، أو أن شيئاً ينزل عليه وهو لم ينزل عليه، والأمر ظاهر لا يحتاج إلىٰ بيان ـ إلىٰ ان قال رحمه الله ـ: ما أضر المحب الجاهل، وما أشد خطره علىٰ من يظن انّه يحبه، نعوذ بالله من الخذلان، علىٰ انّ نافي السحر بالمرة لا يجوز أن يعدّ مبتدعاً، لأنّ الله تعالىٰ ذكر ما يعتقد به المؤمنون في قوله: ﴿**آمن الرسول**﴾ الآية، وفي غيرها من الآيات، ووردت الأوامر بما يجب علىٰ المسلم أن يؤمن به حتىٰ يكون مسلماً ولم يات في شيء ذكر السحر..

وقال: ولو كان هؤلاء يقدرون الكتاب قدره، ويعرفون من اللغة ما يكفي لعاقل أن يتكلّم ما هذروا هذا الهذر، ولا وصموا الاسلام بهذه الوصمة، لكن من تعوّد القول بالمحال لا يمكن الكلام معه بحال، نعوذ بالله من الخبال.

وسحر النبي قد نفاه من المتقدّمين ـ غير الاستاذ الامام ـ الجصاص

في تفسيره.

وقد ردّ الاستاذ الامام كذلك أحاديث كثيرة في امور اعتقادية وغير اعتقادية كحديث الغرانيق وحديث زينب بنت جحش وغيرهما ممّا لا نستطيع ايراد أقواله فيها هنا.

رأي السيّد رشيد رضا

نختتم هذا الموضوع بكلمة قيّمة للعلّامة السيّد رشيد رضا رحمه الله:

انّ بعض أحاديث الآحاد تكون حجّة علىٰ من تثبت عنده واطمأن قلبه بها، ولا تكون حجّة علىٰ غيره يلزم العمل بها، ولذلك لم يكن الصحابة يكتبون جميع ما سمعوا من الأحاديث ويدعون اليها، مع دعوتهم إلىٰ اتباع القرآن والعمل به وبالسنّة العملية المتبعة المبيّنة له إلّا قليلاً من بيان السنّة كصحيفة علي عليه السلام المشتملة علىٰ بعض الأحكام كالدية وفكاك الأسير وتحريم المدينة كمكة، ولم يرض الامام مالك من الخليفتين المنصور والرشيد أن يحمل الناس علىٰ العمل بكتبه حتىٰ الموطأ، وانّما يجب العمل بأحاديث الآحاد علىٰ من وثق بها رواية ودلالة، وعلىٰ من وثق برواية أحد وفهمه لشيء منها أن يأخذ عنه، ولكن لا يجعل ذلك تشريعاً عاماً.

ومن بلغه حديث وثبت عنده وجب عليه العمل به، ومن خالف بعض الأحاديث لعدم ثبوتها عنده، أو لعدم العلم بها فهو معذور، واحاديث الآحاد لا يؤخذ بها في العقائد، وانّما يؤخذ بها في الاحكام الفرعية، لانّ العقائد دلائلها الأخبار المتواترة.

وكل من ظهر له علّة في رواية حديث فلم يصدق رفعه لأجلها، فهو معذور كذلك، ولا يصح انّ يقال في حقّه انّه مكذّب لحديث كذا.

وهي تفيد الظن، والأمّة لم تتعبّد إلّا بخبر يغلب علىٰ الظن صدقه،

حتىٰ جعلوا من قواعدهم: يقع الحكم بالظن الغالب، ولا يلزم من ظنهم صحته، صحته في نفس الأمر، ومن القواعد الجليلة المتفق عليها عند علماء الاصول: ان طروء الاحتمال في المرفوع من وقائع الأحوال، يكسوها ثوب الاجمال، فيسقط به الاستدلال.

خاتمة المقدمة

وقال الذهبي ـ في كتابه: بيان زغل العلم والطلب عن علم الحديث ـ: وأمّا المحدّثون فغالبهم لا يفهمون، ولا همة لهم في معرفة الحديث، ولا في التديّن به... معذور سفيان الثوري فيما يقول: لو كان الحديث خيراً لذهب كما ذهب الخير (نص كلام سفيان: لو كان هذا الحديث خيراً لنقص كما ينقص الخير، لكنّه شر فأراه يزيد كما يزيد الشر) صدق والله! وأي خير في حديث مخلوط صحيحه بواهيه، انت لا تفليه، ولا تبحث عن ناقليه، ولا تدين الله تعالىٰ به ـ إلىٰ ان قال ـ: بالله خلونا فقد بقينا ضحكة لأُولي العقول، ينظرون الينا ويقولون هؤلاء هم أهل الحديث!!

لطيفة

قيل انّه كان في سكة أبي بكر بن عياش كلب إذا رأىٰ صاحب محبرة ـ أي من الذين يكتبون الحديث ـ حمل عليه، فأطعمه اصحاب الحديث شيئاً فقتلوه، فخرج أبو بكر فلمّا رآه ميتاً قال: انّا لله ذهب الذي كان يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر!!

وعن شعبة بن الحجاج: وددت اني وقاد حمام ولم أعرف الحديث. وقال: ما من شيء أخوف عندي ان يدخلني النار من الحديث.

اختلاف الأئمّة

وعن ابن خلدون في مقدمته: انّ الأئمّة المجتهدين تفاوتوا في الاكثار

من هذه الصناعة (علم الحديث) والاقلال، فأبو حنيفة رضي الله عنه يقال بلغت روايته إلىٰ ١٧ حديثاً أو نحوها، ومالك رحمه الله انما صح عنده ما في كتاب الموطأ وغايتها ٣٠٠ حديث أو نحوها، وأحمد بن حنبل رحمه الله في مسنده ٥٠ ألف حديث... وانّما قلل من قلل الرواية لأجل المطاعن التي تعترض فيها والعلل التي تعرض في طرقها لا سيّما والجرح مقدم عند الاكثر...[1]

أقول: إذا عرفت هذا تعلم جيداً أنّ أحاديث الكتابين علىٰ أقسام:

١ ـ منها ما هو مقطوع بكذبه، كالمخالف للقرآن والتأريخ القطعي وللعقل وأحد طرفي المتعارضات وغير ذلك.

٢ ـ ومنها ما هو مظنون الصحة.

٣ ـ ومنها ما هو مظنون الكذب.

٤ ـ ومنها ما هو مشكوك.

وكلّ عاقل وقف علىٰ ما ذكرنا في مقدمات الكتاب وفي هذا الأمر العاشر لا يتردد في هذا التقسيم الرباعي، وأمّا تعيين مصداق هذه الأقسام فموكول إلىٰ تتبع المتتبع وتحقيق المحقق، نعم جملة من الأحاديث ـ لا بعينها ـ مقطوعة الصدور إذ لا يحتمل كذب جميع ما في الكتابين، بل هذا العلم حاصل في كلّ كتاب من كتب الحديث لكن لا أثر لهذا العلم الاجمالي، بل هو حاصل في اكثر الكتب المؤلفة للكفار والمسلمين، إذ لا يحتمل كذب جميع ما في الكتاب ـ في أي موضوع كان بحثه ـ وقد يسمىٰ هذا بالتواتر الاجمالي في جانب التواتر اللفظي والتواتر المعنوي.

إذا تقرّر ذلك فلنرجع إلىٰ أصل المقصد وهو النظر إلىٰ بعض أحاديث مسلم،ونذكر بعد الحديث رقم الصفحة والجزء دون رقم الحديث. والله الموفق.

---

(١) مقدمة ابن خلدون: ٤٤٤.

حول الحارث وجابر

(٥٤٦) عن الشعبي قال: حدّثني الحارث الأعور الهمداني وكان كذّاباً[١].

(٥٤٧) عن إبراهيم: قال علقمة: قرأت القرآن في ثلاث سنين، فقال الحارث: القرآن هين، الوحي أشد[٢].

(٥٤٨) وعنه: انّ الحارث قال: تعلّمت القرآن في سنتين والوحي في سنتين. أو قال: الوحي في ثلاث سنين والقرآن في سنتين[٣].

وفي شرح النووي عن القاضي عياض... لاحتماله الصواب، فقد فسّر بعضهم الوحي بالكتاب ومعرفة الخط قاله الخطابي يقال: أوحىٰ ووحىٰ إذا كتب، وعلىٰ هذا ليس علىٰ الحارث في هذا درك... ولكن لما عرف قبح مذهبه وغلوّه في مذهب الشيعة ودعواهم الوصية إلىٰ علي ﷺ وسر النبي ﷺ اليه من الوحي وعلم الغيب ما لم يطلع غيره عليه[٤] بزعمهم سيء الظن بالحارث في هذا[٥]...

أقول: فلا دليل علىٰ كذب الحارث سوىٰ اعتقاده بما ذكر، ولأجله اعتمد عليه أبو داود في سننه[٦].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ٩٨.
(٢ و٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ٩٩.
(٤) قد صح وتقدم انّ علياً أخبر عن صفات مقتول من رؤوس الخوارج فكان كما قال، وهذا العلم لم يحصل له من عند نفسه بل سرّ أسرّه اليه رسول الله (ص) ولم يسرّ إلىٰ غيره. وتقدم أيضاً في ص٢٦٣ دلالة الأحاديث علىٰ كونه وصيّاً للنبي (ص) في بعض الامور، وسيأتي أيضاً.
(٥) شرح النووي ١ : ٩٩.
(٦) انظر سنن أبي داود: حديث (٢٠٧٦) كتاب النكاح، وكذا ابن ماجة في موارد من سننه انظر رقم ٤٨٣، وكتاب الطب برقم ٣٥٠١ و٣٥٣٣، وفي الزهد برقم ٤١٥٤، وغير ذلك.

(٥٤٩) وعن جرير: لقيت جابر بن يزيد الجعفي فلم أكتب عنه، كان يؤمن بالرجعة[١].

(٥٥٠) عن سفيان: كان الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر، فلمّا أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه وتركه بعض الناس.

فقيل له: وما أظهر؟

قال الايمان بالرجعة[٢].

(٥٥١) عن الجراح: يقول سمعت جابراً يقول عنده سبعون ألف حديث عن أبي جعفر عن النبي ﷺ كلّها[٣].

وفي شرح النووي: أبو جعفر هذا هو محمّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، المعروف بالباقر، لأنّه بقر العلم أي شقه وفتحه، فعرف أصله وتمكّن فيه.

(٥٥٢) وعن سلام: يقول سمعت جابراً الجعفي يقول: عندي خمسون ألف حديث عن النبي ﷺ[٤].

(٥٥٣) وعن سفيان قال: سمعت رجلاً سأل جابراً عن قوله عزّ وجلّ: **﴿فلن أبرح الأرض حتىٰ يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين﴾**[٥] فقال جابر: لم يجيء تأويل هذه.

قال سفيان: وكذب.

فقلنا لسفيان: وما أراد بهذا.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٠١.
(٢ و٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٠٢.
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٠٣.
(٥) يوسف ١٢ : ٨٠.

فقال: انّ الرافضة تقول انّ علياً في السحاب فلا نخرج مع من خرج من ولده حتىٰ ينادي مناد من السماء ـ يريد علياً انّه ينادي: اخرجوا مع فلان ـ يقول جابر: فذا تأويل هذه الآية...[1]

أقول: في شرح النووي عن الاصمعي وغيره: سمّوا رافضة لانّهم رفضوا زيد بن علي فتركوه[2].

وقال: الرجعة بفتح الراء، ونقل عن الأزهري وغيره لا يجوز فيها إلّا الفتح، وحكي الكسر أيضاً. وأمّا رجعة المرأة المطلقة ففيها لغتان: الكسر والفتح.

واعلم انّ في المقام أموراً:

(الاول): ان معظم علماء الشيعة الامامية يقبلون روايات أهل السنة إذا كان رواتها ثقات صادقين، بل يكتفي بعضهم بمجرد اثبات صدقهم ولا يتوقفون عن العمل بالروايات المروية عن الصادقين لأجل كونهم من أهل السنة وهذا من انصافهم وتجنبهم عن العصبية الباطلة، وأمّا علماء أهل السنة ففي قبولهم روايات الشيعة إذا كانوا صادقين وثقات اختلفوا علىٰ أقوال أضعفها عدم القبول مطلقاً، كما يظهر من هذه الروايات المنقولة في حق الحارث وجابر، مع انّ جماعة من رواة البخاري ومسلم شيعة.

(الثاني): انّ دعوىٰ الوصية لا توجب فسقاً وباطلاً فانّها ممّا اختلف فيها الانظار، وقد تحقق انّ القائل بها جماعة من الصحابة ولا دليل علىٰ انكارها سوىٰ العصبية. وكذا دعوىٰ اسرار النبي إلىٰ علي الوحي وعلم الغيب وما لم يطلع عليه غيره لا يوجب الفسق إذ لا دليل علىٰ بطلانها،

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٠٢.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٠٣.

كيف ومرّ أنّ النبي ﷺ أسرّ إلىٰ أبي هريرة وعائين من العلم ، وانّه لم يبث إلّا وعاء واحداً ولو بث الوعاء الثاني لقطع حلقومه ، وكذا مرّ اخبار النبي ﷺ بما يكون إلىٰ يوم القيامة لجمع من الاصحاب ، فكيف يقبل هـذا ولا يقبل ذاك ؟ وما هو الفارق بينهما سوىٰ العصبية البغيضة ، فهل يحصل الائتلاف والاتحاد بين المسلمين بهذا التفريق ، وهل يرضىٰ به نبينا الخاتم ﷺ أو ربّنا جلّ جلاله ؟ وهل يرضىٰ مسلم عاقل أن نقبل كلّ ما يقول أبو هريرة ولا نقبل ما ينقل عن علي وأولاده العلماء الصالحين ؟

(الثالث) : نفرض الرجعة باطلة لكنّها لا علاقة لها بردّ الأحاديث الكثيرة المروية عن أبي جعفر عن النبي ﷺ ، فان بطلان الآراء لا يضر بصحة الروايات إذا كان الراوي مسلماً صادقاً ، وهل يمكن لأحد أن يدعي أنّ رواة الكتابين وغيرهما كلّهم بريئون عن الآراء الباطلة مطلقاً ؟ أليس عمران بن الحطان الخارجي يروي عنه البخاري مع انّه يمدح قاتل علي بن أبي طالب بقوله :

يا ضربة من تقي ما أراد بها إلّا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
انّي لأذكره يوماً فأحسبه أوفىٰ البرية عند الله ميزانا

هل الحارث وجابر أسوأ من مروان بن الحكم ؟ وقال العجلي في حق عمر ابن سعد الذي قاد الجيش إلىٰ كربلاء وباشر قتال الحسين سيد شباب أهل الجنة وأهله وأصحابه : تابعي ثقة ، روىٰ عنه الناس !! ولو دخلنا في هذا الباب لطال بنا الكلام ، لعن الله العصبية الحمقاء ورزقنا الله الانصاف وحب الحقّ واتباعه وان يصلح أمر هذه الامّة باصلاح علمائها أولاً وبتبدل اُمرائها ثانياً .

وعلىٰ كلّ ، فقد اعتمد علىٰ جابر ابن ماجة في السنن فروىٰ عنه في

عدة موارد، منها في كتاب التجارات رقم ٢٢٤١، وفي الديات برقم ٢٤٤٧، وفي تعبير الرؤيا برقم ٣٩٠٥، وفي كتاب النكاح برقم ١٩١١، وغير ذلك.

(الرابع): انّ ما نقله سفيان عن الرافضة (الشيعة): انّ عليّاً في السحاب، ونقله النووي في شرحه عن القاضي عياض شيء يبرأ منه الشيعة ويقولون انّه من مفتريات أعدائهم عليهم، وأنا أُكذب أيضاً هذا النقل عنهم، فانّي بعد تتبّعي الشديد في كتبهم الكلامية والاعتقادية وكتب أحاديثهم لم أجده، بل وجدت في بحار الأنوار انّه كانت للنبي ﷺ عمامة يعتم بها يقال لها السحاب: فكساها عليّاً، وكان ربّما طلع فيها فيقول: «أتاكم علي في السحاب» يعني عمامته التي وهبها له[1]. ولم أجد شيعياً يعتقد انّه في السحاب علىٰ ما نسب اليهم سفيان والقاضي سامحهما الله.

وبهذه المناسبة أريد أنّ أنصح المحقّقين والمتتبعين في عقائد أهل المذاهب أن لا يكتفوا بما نقل في كتب غيرهم فانّ كثيراً من أهل المذاهب لا يتورعون عن الكذب والمغالطة والمبالغة في ابطال سائر المذاهب وتقبيحها بكل وجه أمكنهم وعليه شواهد كثيرة ولو أراد أحد استيفائها لاحتاج إلىٰ تأليف، فلابدّ لفهم آراء أهل المذاهب ـ بل الأديان ـ من مراجعة كتبهم نفسها ولا يعتمد علىٰ ما ينقل عنهم غيرهم.

بناء الاسلام علىٰ الخمس

(٥٥٤) عن عبدالله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام علىٰ خمس: شهادة أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً عبده ورسوله، واقام الصلاة، وايتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»[2].

---

(١) بحار الانوار ١٦ : ٢٥١.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٨٣.

(٥٥٥) وعن ابن عباس ... قال ﷺ: «آمركم بأربع ... الايمان بالله» ثم فسّرها لهم فقال: «شهادة أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّدا رسول الله، واقام الصلاة، وايتاء الزكاة، وأن تؤدّوا خمس ما غنمتم...»[١].

أقول: الشهادة إسلام، والإيمان اعتقاد.

(٥٥٦) وعن أبي ذر: قلت يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: «الايمان بالله، والجهاد في سبيله...»[٢].

ولاحظ المصدر تجد بقية الاحاديث فيه باختلاف في ترتيب تفاضل الاعمال.

تنقيص النبي الاكرم ﷺ

(٥٥٧) وعن أبي هريرة... فقام رسول الله ﷺ... فاذا ربيع يدخل في جوف حائط من بئر خارجة، والربيع الجدول فاحتفزت[٣] كما يحتفز الثعلب!، فدخلت علىٰ رسول الله ﷺ... فقال: «يا أبا هريرة اذهب بنعليّ هاتين ممّن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلّا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة، فكان أول من لقيت عمر... فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لأستي!!، فقال: ارجع يا ابا هريرة، فرجعت إلىٰ رسول الله ﷺ فأجهشت بكاء... قال عمر: يا رسول الله... أبعثت أبا هريرة بنعليك... قال: «نعم» قال: فلا تفعل فانّي اخشىٰ أن يتكل الناس عليها فخلهم يعملون، قال رسول الله ﷺ: «فخلهم»[٤].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١: ١٨٣.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٢: ٧٣.
(٣) أي تضاممت وجمعت بدني.
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١: ٢٣٤ ـ ٢٤٠.

أقول : المستفاد من هذه الرواية امور :

١ ـ انهيار شخصية أبي هريرة عند نفسه حيث يشبه نفسه بالثعلب ويذكر استه واجهاشه بالبكاء ، ومن يحقّر نفسه هكذا فلا يسلم من الكذب والدناءة لا محالة .

٢ ـ اعطاء النعلين له للعلامة علىٰ صدقه ، وهذه اهانة اخرىٰ له كما لا يخفىٰ ، إنْ لم يكن قد كذب في خبره .

٣ ـ كثرة اشفاق عمر علىٰ الدين والموحدين من اشفاق النبي ﷺ علىٰ الدين والأُمّة .

٤ ـ انّ عمر أعلم من النبي ﷺ بتدبير الموحدين واصلاح حالهم .

أليس هذا منافياً لتوقير النبي الاكرم ﷺ واهانة له ؟ وجعله محكوماً وجعل عمر حاكماً .

ثم انّ مضمون الحديث رواه غيره أيضاً، ولم ينقل عن السامعين أنّ أحداً منهم ترك العمل الصالح اتكالاً عليه ، وقد خفي علىٰ الواضع انّ الشهادة بالتوحيد مستيقناً لا يمكن انفكاكها عن العمل الصالح والاجتناب عن المحرمات، فانّ اليقين بالله أعظم حاجز عن المعصية واكبر داع إلىٰ الطاعة ، وانّ منشأ العصيان هو الشكّ والنبي الأكرم قيّد الشهادة باليقين ، فكيف يعقل انصرافه عن أمره بقوله ﷺ : «فخلهم ؟!» علىٰ انّ النبي الأكرم ـ كما في قوله تعالىٰ ـ : ﴿**وما ينطق عن الهوىٰ إن هو إلّا وحي يوحىٰ**﴾ [1] معصوم ، فيجب علىٰ كلّ مسلم الطاعة والقبول ، فكيف صحّ لمسلم أن يقبل كون عمر آمراً والنبي ﷺ مأموراً مثلاً [2] ؟

---

(١) النجم ٥٣ : ٣ .

(٢) وحديث أبي ذر أوسع من هذه الرواية ، وقد أفشاه أبو ذر وحدّث به ولم يضل به الناس وفيه : «ما من عبد قال لا إله إلّا الله ثم مات علىٰ ذلك إلّا دخل الجنة» .

٥ ـ انّ عمر ضرب أبا هريرة، وضرب المسلم بلا وجه حرام، فإمّا أن يكون عمر ارتكب محرّماً، وإمّا انّه يعرف انّ أبا هريرة كان مستحقاً للضرب. والثاني أولىٰ عند أهل الخبرة!

وجوب الأمر بالمعروف

(٥٥٨) أوّل من بدأ بالخطبة قبل الصلاة مروان، فقام اليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة، فقال: قد ترك ما هنالك، فقال أبو سعيد... سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيّره بيده، فان لم يستطع فبلسانه، فان لم يستطع فبقلبه، وذلك اضعف الايمان»[1].

أقول: وفي شرح النووي: وقيل أوّل من بدأ بالخطبة قبل الصلاة عثمان رضي الله عنه، وقيل عمر رضي الله عنه لما رأىٰ الناس يذهبون عند تمام الصلاة ولا ينتظر الخطبة... وقيل أوّل من فعله معاوية، وقيل فعله ابن الزبير.

وأمّا قوله ﷺ: «فليغيّره» فهو أمر ايجاب باجماع الأمّة ولم يخالف في ذلك إلّا بعض الرافضة ولا يعتد بخلافهم كما قال الامام أبو المعالي امام الحرمين: لا يكترث بخلافهم...[2].

↩ قلت: وإن زنىٰ وسرق.

قال: «وإن زنىٰ وسرق».

قلت: وإن زنىٰ وسرق.

قال: «وإن زنىٰ وسرق».

قلت: وإن زنىٰ وسرق.

قال: «وان زنىٰ وسرق» ثلاثاً ثم قال في الرابعة: «علىٰ رغم أنف أبي ذر».

صحيح مسلم بشرح النووي ٢: ٩٤. فما هو موقف عمر وأبي هريرة تجاه هذا الحديث؟

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢: ٢١ ـ ٢٥.

(٢) شرح النووي ٢: ٢١ و ٢٢.

أقول : أمّا بدعة مروان الاموي فلا كلام لنا عليها فلمروان افعال أكبر منها ، وقد ادّعىٰ بعضهم الاجماع علىٰ تقديم الصلاة عليها كما نقله النووي ، وهو كذلك .

وأمّا نسبة عدم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلىٰ بعض الرافضة فلم افهم مراده من هذا البعض ، فان الشيعة الامامية ـ كما يظهر من كتب احاديثهم وفقههم ـ متفقون علىٰ وجوبها بلا خلاف ، بل عدّوهما من أعظم الواجبات العشرة (الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والجهاد ، والخمس ، والصوم ، والامر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والتولي ، والتبري) فأي فائدة في هذه الافتراءات بين الطائفتين المسلمتين . واكبر من هذا ادعائه وادعاء امامه بعدم الاعتداد في اجماع الأُمّة بمخالفة الرافضة (الشيعة) وهم ما يقرب من مائة مليون مسلم في البلاد الاسلامية ؟ ! ولهم علماء مجتهدون وافاضل محققون ، وربما أفرط بعض كتاب الشيعة أيضاً فيدعون الاجماع ولا يعتدونَ بمخالفة علماء أهل السنة ، وانا أقول أي منفعة للاسلام والمسلمين في هذا التحقير المتبادل ؟ فهل اصبحنا رحماء علىٰ الكفّار أشدّاء بيننا ؟ نعوذ بالله منه .

وعلىٰ كلّ ، لا يفهم معنىٰ القول المنسوب اليه ﷺ : «وذلك اضعف الايمان» بعد فرض كونه غير مستطيع باليد واللسان ، ولذا أوّله بعضهم بأقله ثمرة !

هل الايمان يمان ؟

(٥٥٩) عن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : «جاء أهل اليمن هم أرق

أفئدة ، الايمان يمان ، والفقه يمان ، والحكمة يمانية»[١] .

أقول : ورواه البخاري أيضاً (برقم ٣٣٠٨ فضائل الصحابة) بحذف الجملة الوسطىٰ ، فالحديث متفق عليه بين الشيخين ، لكنّه كذب لفقّه أبو هريرة لمدح اهل اليمن فانّه يمني ، والعجب منهما كيف ابتليا بالغلو في حق من يسمّىٰ بالصحابي ، وكلّ عاقل يعرف انّ الايمان مكي ومدني والفقه مدني وكذا الحكمة ان اريد بها ما أراده الله منها في كتابه ، وان اريد بها الفلسفة فهي يونانية ، نعم ايمان أبي هريرة يمان .

ومن بدائع الغلو تفسير اليمن بمكة أو بها وبالمدينة صوناً لكذب شيخ المضيرة ! ولكن للشيخ انتاج آخر حول يمنه اسمع له : قال رسول الله ﷺ : «انّ الله يبعث ريحاً من اليمن ألين من الحرير ، فلا تدع أحداً في قلبه مثقال ذرة (حبة) من ايمان إلّا قبضته»[٢] .

أقول : وعلىٰ هذا فالموت أيضاً يمان ! لكن عبدالله بن عمرو يحدّث في حديث طويل عن رسول الله ﷺ : «ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام ، فلا يبقىٰ علىٰ وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو ايمان إلّا قبضته ...»[٣] .

أقول : فاختر كذب أحد النقلين ولا تكن من المقلّدة المتأوّلين الذين يبنون علىٰ الأوهام .

اثر التكفير

(٥٦٠) عن ابن عمر : انّ النبي ﷺ قال : «إذا كفّر الرجل أخاه فقد باء

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ٤٠ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ١٣٢ .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ : ٧٦ .

بها أحدهما»[١].

لا ترجعوا بعدي كفاراً

(٥٦١) عن جرير: قال لي النبي ﷺ في حجّة الوداع: «استنصت الناس» ثم قال: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»[٢].

كذبة أُخرىٰ

(٥٦٢) عن أبي هريرة قال: لمّا انزلت هذه الآية: ﴿**وانذر عشيرتك الأقربين**﴾[٣] دعا رسول الله قريشاً... يا بني هاشم انقذوا أنفسكم من النار... يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا أملك لك من الله شيئاً غير أن لكم رحماً سأبلها ببلالها[٤].

ورواه عن عائشة بتفاوت وفيه: قام علىٰ الصفا فقال: «يا فاطمة بنت محمّد ويا...».

أقول: أبو هريرة لم يكن في مكة وعائشة لم تكن قد ولدت، فانّىٰ لهما نقل هذه الروايات جازماً؟ والذي يدل علىٰ انّ هذا الحديث بتمام اسانيده موضوع، انّ فاطمة لم تولد في أوائل البعثة، وحاشا النبي الحكيم أن يخاطب المعدوم! ولوْ فرض ـ فرضاً بعيداً جداً ـ ولادتها انذاك فقد كانت طفلة لا تصلح للخطاب المذكور.

هل يؤاخذ باعمال الجاهلية؟

(٥٦٣) عن عبدالله: قال اناس لرسول الله ﷺ يا رسول الله أنؤاخذ بما

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ٤٩ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ٥٥ .

(٣) الشعراء ٢٦ : ٢١٤ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٣ : ٨٠ .

عملنا في الجاهلية ؟ قال : «أما من احسن منكم في الاسلام فلا يؤاخذ بها ، ومن أساء أُخذ بعمله في الجاهلية والاسلام»[(١)] .

وفي شرح النووي نقلاً عن جماعة من المحققّين : انّ المراد بالاحسان هنا الدخول في الاسلام بالظاهر والباطن جميعاً ، وان يكون مسلماً حقيقياً ، فهذا يغفر له ما سلف في الكفر بنص القرآن العزيز ، والحديث الصحيح : «الاسلام يهدم ما قبله» وباجماع المسلمين ، والمراد بالاساءة عدم الدخول في الاسلام بقلبه ... فهذا منافق باق على كفره فيؤخذ بما عمل في الجاهلية .

أقول الحديث ورد من طريق الشيعة أيضاً فقد أخرجه البرقي في محاسنه بسند صحيح عن أبي عبيدة الحذاء،عن أبي جعفر (الباقر) قال : انّ اناساً أتوا رسول الله ﷺ بعد ما أسلموا فقالوا : يا رسول الله أيؤخذ الرجل منّا بما عمل في الجاهلية بعد اسلامه ؟ فقال ﷺ : «من حسن اسلامه وصح يقين ايمانه لم يأخذه الله بما عمل في الجاهلية ، ومن سخف اسلامه ولم يصح يقين إيمانه أخذه الله بالأول والآخر»[(٢)] . وفي المقام بحث .

الهم بالسيئة

(٥٦٤) عن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : «من همّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ، ومن همّ بحسنة فعملها كتبت له عشراً إلىٰ سبعمائة ضعف ، ومن همّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب ، وان عملها كتبت»[(٣)] .

أقول : وللحديث ألفاظ مختلفة رواها أبو هريرة ، ورواه عبدالله بن

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ١٣٥ .
(٢) بحار الانوار ٧٠ : ١٧٧ .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ١٤٩ .

عباس أيضاً ولفظه : «وإن همَّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة» .

ورواه الشيعة أيضاً بالفاظ واسانيد ، ولا كلام في الحديث إلّا في الهمّ بالسيئة إذا لم يعملها ، فقد اختلف فيه الباحثون من الشيعة والسنة ، فقيل : انّ من عزم علىٰ المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها أثم في اعتقاده وعزمه ، ويحمل ما في الأحاديث علىٰ مجرد الخطور والمرور في الفكر .

ويقول النووي: وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين واخذوا بظاهر الحديث .

وقال القاضي عياض : عامة السلف وأهل العلم من الفقهاء والمحدثين علىٰ الأول للاحاديث الدالة علىٰ المؤاخذة باعمال القلوب ، وقالوا : انّ هذا العزم يكتب سيئة وليست السيئة التي همّ بها لكونه لم يعملها .

أقول: العقل يحكم بقبح التجري علىٰ الله تعالىٰ وحسن الانقياد له، فقصد المعصية والهم بها يستحق به العقاب عقلاً ، ويؤيده أو يدلّ عليه قوله تعالىٰ : ﴿ **انّ الذين يحبّون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم** ﴾ [1] وقوله تعالىٰ : ﴿ **ان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله** ﴾ [2] لكن مقتضىٰ هذه الأحاديث العفو وحمل الهمّ علىٰ مجرد التفكر والتصور خلاف الظاهر، وأما حرمة الحسد وسوء الظن وتحقير المسلمين وسائر أعمال القلب فلا تدلّ علىٰ حرمة الهمّ المذكور كما تخيّله النووي وغيره، ومن اراد تحقيق المقام فعليه أن يراجع مظانه ، وليس كتابنا معداً لمثل هذه المباحث .

نزول عيسىٰ عليه السلام واقتداؤه بإمامنا

(٥٦٥) عن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : «كيف انتم إذا نزل ابن

---

(١) النور ٢٤ : ١٩ .

(٢) البقرة ٢: ٢٨٤ .

مريم فيكم وامامكم منكم»[١].

أقول: لأبي هريرة في ذلك ألفاظ مختلفة كعادته في سائر الأحاديث، وروىٰ انّه عليه‌السلام ينزل حكماً وعادلاً ومقسطاً، يكسر الصليب، ويقتل الخنزير،ويضع الجزية، ويفيض المال حتىٰ لا يقبله أحد!

(٥٦٦) وعن جابر بن عبدالله يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تزال طائفة من اُمّتي يقاتلون علىٰ الحق ظاهرين إلىٰ يوم القيامة».

قال: «فينزل عيسىٰ بن مريم ﷺ فيقول أميرهم: تعال صلّ لنا، فيقول:لا، انّ بعضكم علىٰ بعض اُمراء تكرمة الله هذه الأمّة»[٢].

الردّ علىٰ الوهابية

(٥٦٧) عن أبي هريرة: انّ رسول الله ﷺ خرج إلىٰ المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون...»[٣].

أقول: في خطاب الأموات بصيغة التخاطب (عليكم ـ بكم) ردّ علىٰ ما تفوه به الوهابية.

المسح علىٰ الخفين

(٥٦٨) عن شريح بن هانئ قال: أتيت عائشة أسألها عن المسح علىٰ الخفّين، فقالت: عليك بعلي بن أبي طالب فانّه كان يسافر مع رسول الله ﷺ، فسألناه فقال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم[٤].

وفي رواية اخرىٰ: فقالت: ائت علياً فانّه أعلم بذلك مني[٥].

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٢: ١٩٣.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٢: ١٩٤.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٣: ١٤٠.
(٤ و٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٣: ١٧٥.

أقول: كل من تعمق في حال عائشة يعلم بانّها لا ترضىٰ بذكر علي فضلاً عن اعترافها بأعلميّته منها، والذين سافروا مع النبي ﷺ خلق كثير منهم أبوها فأيّ وجه للتخصيص بعلي، فالمظنون قوياً انّ الحديث موضوع، وانّما وضعه من وضعه للرد علىٰ الشيعة الناقلين عن علي انّه يرىٰ بطلان الوضوء والصلاة بالمسح علىٰ الخفين، وانّه أوجب المسح علىٰ الرجلين مستدلاً بانّه سبق الكتاب الخفّين، يريد به انّ آية الوضوء في سورة المائدة نسخت المسح علىٰ الخفين، والشيعة أعلم بمذهب علي.

عدم وجوب الغسل بالدخول

(٥٦٩) عن أُبيّ، عن رسول الله ﷺ: انّه قال في الرجل يأتي أهله ثم لا ينزل، قال: «يغسل ذكره ويتوضّأ»[١].

ورواه عن أبي سعيد الخدري بهذا المعنىٰ بألفاظ أُخر وفيه: «إذا اعجلت أو اقحطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء»[٢].

وعليه، فلا يجب الغسل بالدخول المجرد عن الإمناء ولا معه في فرض العجلة ويكفيه الوضوء، ويدل علىٰ الاول ما رواه عثمان عنه ﷺ وأبو أيوب، وهذا مخالف للقرآن، ولما رواه أبو هريرة وعائشة[٣]، وما نقل عن المهاجرين، وللاجماع المذكور في كلام النووي.

أقول: ومن يدّعي انّ احاديث الصحيحين مقطوعة الصحة فهو متهم في عقله!

ثم تحكي عائشة: انّ رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٤: ٣٩.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٤: ٣٧.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٤: ٤٠ ـ ٤١.

ثم يكسل هل عليهما الغسل ؟ وعائشة جالسة ، فقال رسول الله ﷺ : «إنّي لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل»[١] . ـ

أقول : من يعتقد وقار النبي الخاتم يعتقد كذب هذه القصة وانّها من تخيل عائشة التي افتقدت زوجها في شبابها ، فانّه ﷺ أجل من أن يتكلّم بهذه الكلمات ، علىٰ انّه مخالف لما مرّ عن أنس من انّه ﷺ أعطىٰ قوة ثلاثين ، وانّه يدور علىٰ نسائه في الساعة الواحدة كما قصه رواة البخاري .

الأذان

لاحظ الأحاديث الواردة في صفة الأذان[٢] فانّها متعارضة ومتضاربة أولاً وليس فيها الجملة المخترعة (الصلاة خير من النوم) ثانيا ويقول أبو هريرة علىٰ ذوقه العام : انّ الشيطان إذا سمع صوت النداء بالصلاة أحال له ضراط حتىٰ لا يسمع صوته . . . ولكنه لا ينسبه إلىٰ كيسه بل إلىٰ رسول الله ﷺ .

حول البسملة وموقف علي

(٥٧٠) عن أنس بن مالك : صلّيت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءتها ولا في آخرها .

أقول : لا نبحث عن البسملة وهل تجب قراءتها في الصلاة أم لا ـ وإن كان الحق عندي انّها آية قرآنية في كل سورة قرآنية ، وتجب قراءتها علىٰ المصلّي ، وتركها عمداً يوجب بطلان الصلاة ـ وانّما نبحث عن سيرة جمع من الصحابة والرواة وأرباب الصحاح في ترك ذكر علي في عداد الخلفاء ، وهذا الترك عمدي ، وكلّ من تعمّق في الصحاح يعلم انّه لا شأن

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٤ : ٤٢ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٤ : ٧٩ في أول كتاب الصلاة.

لعلي عندهم ، وان انظار الصحابة والرواة إلىٰ الخلفاء الثلاثة فقط ! وهل لم يصلّ انس خلف علي حتىٰ لا يحكي عنه ؟ ! وهكذا عبدالله بن عمر وعبدالله بن عباس[١] ـ لو صح ما نسب اليه في الصحاح ـ وغيرهما حيث يقتصرون علىٰ ذكر أفعال الثلاثة فقط ، وتصدق الشيعة حيث تقول انّ أهل السنة انّما يرون علياً خليفة بالقول فقط .

وأقول انا : لولا مخافة عبدالله بن عمر وأبي هريرة وأنس وابن الزبير وغيرهم من تكذيب الناس لهم لقالوا بأفضلية معاوية ويزيد من علي ، وهذه السيدة عائشة تبغض علياً إلىٰ حدّ لا ترضىٰ بأن تذكر اسمه ، بل حاربته وكانت تحرض العسكر علىٰ قتل علي ومن معه من الأصحاب وأهل بيت النبي ﷺ ، وأنا أُقسم صادقاً لو فوض عثمان أمر الخلافة إلىٰ مائة من الصحابة من بعده لم يختاروا علياً للخلافة أصلاً لا في المرة الرابعة ولا في المرة الرابعة والاربعين ، وانّما بلغت الخلافة اليه في ظروف تهدّمَ فيها النظام السائد وقام الناس غضباً وغيضاً علىٰ اللاعبين فبايعوه ، وان شئت فقل ان خلافته جاءت بثورة جماهيرية اسلامية حطّمت كلّ ما تواطأعليه مخالفوه من الصحابة ، وحينما نجحت الثورة الاسلامية تجدّدت الحركة الرجعية في البصرة والشام . ومن يدّعي انّه لم يكن بين علي وحزبه وبين مخالفيه عداوة ولا مخالفة سوىٰ المخالفات الاجتهادية فهو مجنون لا يعقل التأريخ المتواتر المقطوع . ومن يدّعي براءة ذمّة الطرفين المتخاصمين لأجل انّ كلاً منهما اجتهدوا فالمصيب له أجران والمخطيء له أجر واحد فهو يريد تحقير الاسلام والعقل ، نعوذ بالله من الغواية والعصبية والجهالة .

---

(١) وعن ابن عباس : شهدت صلاة الفطر مع النبي وأبي بكر وعمر وعثمان... صحيح مسلم بشرح النووي ٦ : ١٧٠ كتاب العيدين .

اعتقاد مسلم في كتابه

يقول مسلم في باب التشّهد حول حديث: فقال هو عندي صحيح، فقال (أبو بكر): لِمَ لم تضعه ههنا؟ قال: ليس كلّ شيء عندي صحيح وضعته ههنا، انّما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه[١].

أقول: فيعتقد مسلم انّ أحاديث كتابه ليست بصحيحة فقط بل هي ممّا أجمع العلماء أو المحدثون عليها.

يقول النووي في شرحه: ثم قد يكسر هذا الكلام ويقال قد وضع أحاديث كثيرة غير مجمع عليها، وجوابه انّها عند مسلم بصفة المجمع عليه، ولا يلزم تقليد غيره في ذلك[٢].

هل أمَّ أبو بكر الناس في مرضه ﷺ؟

روايات الصحاح في هذا البحث مختلفة، ففي بعضها: انّ أبا بكر صلّىٰ بالناس.

وفي بعضها: انه ﷺ وجد خفة فجاء حتىٰ جلس عن يسار أبي بكر، فكان رسول الله ﷺ يصلّي بالناس جالساً وأبو بكر قائماً، يقتدي أبو بكر بصلاة النبي ﷺ ويقتدي الناس بصلاة أبي بكر.

وفي بعضها: فأُتي برسول الله ﷺ حتىٰ أُجلس إلىٰ جنبه (أي جنب أبي بكر) وكان النبي ﷺ يصلّي بالناس وأبو بكر يسمعهم التكبير.

وفي حديث آخر: فجلس رسول الله ﷺ يصلّي وأبو بكر إلىٰ جنبه وأبو بكر يسمع الناس[٣].

أقول: وللسيدة عائشة ان تقول كيف تشاء في خلافة أبيها ومن بعده

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٤: ١٢٢.
(٢) شرح النووي ٤: ١٢٣.
(٣) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٤: ١٤٠ وما بعدها.

والناس يقبلون منها ولا يلتفتون إلىٰ متناقض كلامها ولا يسألونها من أين علمت قصد الناس وقصد أبيها انّهم اقتدوا بأبيها وأبوها بالنبي ؟ ولم يقولوا لها انّ مثل هذه الجماعة التي يكون الامام فيها مأموماً لإمام آخر غير مشروعة ، علىٰ انّ قصتها معارضة بما ورد من لزوم جلوس المأمومين إذا كان الإمام جالساً[1] وإذا كان أبو بكر مسمعاً فهل هو بقى علىٰ صلاته أو أبطلها لإسماع الناس بصلاة النبي ؟ فيه وجهان ، والمراد بالاسماع ظاهراً هو اسماع تكبيره ﷺ عند الركوع ورفع الرأس عنه والهوي إلىٰ السجود وعند رفع الرأس عنه كما هو المعتاد اليوم في الجماعات الكبيرة ، فأبو بكر أول مسمع وأول مكبّر في الاسلام .

ثم انّ ما تدعيه عائشة من قولها لرسول الله ﷺ : (انّ أبا بكر رقيق إذا قرأ القرآن لا يملك دمعه) . ضعيف ، إذ لم ينقل أحد انّه بكىٰ في صلاته وعند مشاهدة النبي ﷺ في ضعفه ومرضه ! والعجيب انّها تكذب نفسها وتقول : والله ما بي إلّا كراهية أن يتشاءم الناس بأول من يقوم مقام رسول الله ﷺ . فحقاً انّها كصواحب يوسف كما نقلتها نفسها « فانكن صواحب يوسف »[2] .

وللسيدة اختلاف آخر في كلامها فتارة تقول : انّه ﷺ خرج بين عباس ورجل آخر ، وأخرىٰ تقول : ويد له علىٰ الفضل بن عباس ويد له علىٰ رجل آخر[3] .

وتأويلات المتأوّلين لا تقل عن سذاجة الجهال في قبول هذه الأقاويل .

---

(١) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٤ : ١٣٥ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٤ : ١٤٠ .

(٣) أي علي كرم الله وجهه كما صرّح به عبدالله بن عباس ، لكنّ عائشة لا تسميه بغضاً وعداء . وفي حديث آخر لها : بعث النبي ﷺ رجلاً علىٰ سرية . . . فيختم بقل هو الله أحد . . . صحيح مسلم ٦ : ٩٥ والظاهر انّه أيضاً علي !

والحق انّ كثرة رواية الصحاح عن امرأة تعترف بما عرفت في هذا الكتاب ـ وان كانت زوجة الرسول الاكرم ﷺ وبنت الخليفة ـ قـلّلت مـن قيمة الصحاح واعتبارها بل أساءت إلىٰ عظمة الاسلام ، إذ يقول المحللون غير المسلمين انّ عمدة السنّة القولية ترجع إلىٰ امرأة وخادم كأنس وتاجر لبطنه كأبي هريرة وأمثالهم !! ثم انّ لعبدالله بن زمعة كـلاماً آخـر يـخالف حديث عائشة ، واليك نصه :

(٥٧١) عن عبدالله بن زمعة : لما استعزّ برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلىٰ الصلاة فقال : «مروا من يصلّي للناس» ، فخرج عبدالله بن زمعة فاذا عمر في الناس ـ وكان أبو بكر غائباً ـ فقلت : يا عمر قم فصلّ بالناس ، فتقدم فكبّر ، فلمّا سمع رسول الله صوته ... قال : «فأين أبو بكر ؟! يأبىٰ الله ذلك والمسلمون ...» وبعث إلىٰ أبي بكر فجاء بعد أن صلّىٰ عمر تلك الصلاة ، فصلّىٰ بالناس[1] .

وفي سند آخر : لمّا سمع النبي صوت عمر خرج النبيﷺ حتىٰ اطلع رأسه من حجرته ثم قال : «لا ، لا ، لا ، ليصلّ للناس ابن أبي قحافة» قال ذلك مغضباً[2] .

ومن يتعمق في هذه الأحاديث يرىٰ يد الجعل والوضع جلية .

أقول : واليك أحاديث متغايرة أُخرىٰ حتىٰ تعلم جديدة بعد جديدة :

(٥٧٢) عن ابن عباس : لمّا مرض النبي ﷺ ... فقال : «ادعوا عليّاً» قالت عائشة : يا رسول الله ندعو لك أبا بكر ؟ قال : «ادعوه» .

قالت حفصة : يا رسول الله ندعو لك عمر ؟ قال : «ادعوه» .

(٣ و٤) سنن أبي داود ٤ : ٢١٥ .

(٢) سنن ابن ماجة : ح١٢٣٥ .

قالت أم الفضل : يا رسول الله ندعو لك العباس ؟ قال : «نعم» .

فلمّا اجتمعوا رفع رسول الله ﷺ رأسه فنظر فسكت ؟! فقال عمر : قوموا عن رسول الله ﷺ .

قال : ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة . . .

قال ابن عباس : واخذ رسول الله ﷺ من القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر[١] .

أقول : في الحديث بحث يطول بنا المقام بتفصيله . واليك نموذج آخر من هذه القصة في سنن النسائي :

(٥٧٣) عن أنس : آخر صلاة صلّاها رسول الله ﷺ مع القوم صلّىٰ في ثوب متوشّحاً خلف أبي بكر[٢] .

(٥٧٤) وعن عائشة : انّ أبا بكر صلّىٰ للناس ورسول الله في الصف[٣] .

(٥٧٥) عن جابر : صلّىٰ بنا رسول الله ﷺ الظهر وأبو بكر خلفه ، فاذا كبّر رسول الله ﷺ كبّر أبو بكر ليسمعنا[٤] .

(٥٧٦) عن عائشة : وكان النبي ﷺ بين يدي أبي بكر فصلّىٰ قاعداً وأبو بكر يصلّي بالناس والناس خلف أبي بكر[٥] .

(٥٧٧) وعن جابر : اشتكىٰ النبي ﷺ فصلّينا وراءه وهو قاعد ، وأبو بكر يكبّر ليسمع الناس تكبيره[٦] .

(٥٧٨) وعنه : قال ﷺ : «إذا صلّىٰ الامام جالساً فصلوا جلوساً ، وإذا

---

(١) سنن ابن ماجة : ح١٢٣٥ .

(٢ و٣) سنن النسائي ٢ : ٧٩ .

(٤) سنن النسائي ٢ : ٨٤ .

(٥) سنن النسائي ٢ : ٨٤ ، وانظر ص١٠٠ و١٠١ أيضاً .

(٦) سنن أبي داود ١ : ١٦٥ .

صلّىٰ الامام قائماً فصلوا قياماً»[١].

ورواه أنس وأبو هريرة أيضاً.

قراءة السورة في الصلاة

(٥٧٩) عن أبي قتادة: انّ النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة، ويسمعنا أحياناً...[٢]

يدلّ الحديث لمكان لفظ (كان) علىٰ عادته ﷺ بقراءة السورة التامة في الركعتين الأوليين في الظهرين وعلىٰ جواز الاجهار ببعض الآيات فيهما.

عائشة وغيرها في ما يقطع الصلاة

(٥٨٠) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ :«يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب، ويقي ذلك مثل مؤخرة الرجل»[٣].

ويظهر من كلام عروة انّ القائل به جماعة، لكن عائشة لا تقبله وتقص عن اعتراضها بين النبي ﷺ والقبلة في وتره، والمظنون صحة قطع الصلاة، ويشكل الأعتماد علىٰ قصص عائشة وغيرها.

عرض الأعمال عليه ﷺ

(٥٨١) عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «عرضت عليَّ أعمال اُمتي حسنها وسيئها فوجدت...»[٤]

بعض كلام عمر

(٥٨٢) عن معدان... فان عجل بي أمر فالخلافة شورىٰ بين هؤلاء

---

(١) سنن أبي داود ١ : ١٦٢.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٤ : ١٧٢.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٤ : ٢٢٨.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٥ : ٤٢.

السنة الذين توفّي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، واني قد علمت انّ أقواماً يطعنون في هذا الامر انا ضربتهم بيدي هذه علىٰ الاسلام، فان فعلوا ذلك فاولئك أعداء الله الكفرة الضلال. ثم انّي لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة، ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ فيه حتىٰ طعن باصبعه في صدري فقال: «يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء...»[١].

هل كذب النبي ﷺ

(٥٨٣) عن أبي هريرة... فقام ذو اليدين فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ فقال رسول الله ﷺ: «كلّ ذلك لم يكن ...» فقالوا: نعم، **فأتمّ رسول الله ما بقي من الصلاة**[٢].

أقول: فنفيه ﷺ كان مخالفاً للواقع وان صدر عن سهو، والكذب السهوي لا يستحق به العقاب لكنّه كذب، وإذا جاز عليه الكذب السهوي في أقواله وافعاله يرتفع الأمان عنها، وهذا يوهن مقام النبوة حتىٰ إذا منعنا سهوه في أفعاله الابلاغية عن ربّه.

فضل تسبيح الزهراء

(٥٨٤) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «من سبّح في دبر كلّ صلاة ٣٣، وحمد الله ٣٣، وكبّر الله ٣٣، فتلك ٩٩» وقال: «تمام المائة: لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو علىٰ كلّ شيء قدير، غفرت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر»[٣].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٥ : ٥٣.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٥ : ٦٩.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٥ : ٩٥.

(٥٨٥) وعن كعب، عنه ﷺ: «معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن دبر كلّ صلاة مكتوبة: ٣٣ تسبيحة، و٣٣ تحميدة، و ٣٤ تكبيرة»[١].

أقول: تقدم انّه ممّا علّمه النبي ﷺ عليّاً وفاطمة، والشيعة الامامية يسمونه: (تسبيح الزهراء) ويواظبون عليه أشد المواظبة عوامهم وخواصهم.

همّ النبي بتحريق بيوت علىٰ قوم

لاحظ رواياته في باب فضل الجماعة[٢].

صلاة المسافر

(٥٨٦) عن ابن عمر: قال: صلّىٰ رسول الله ﷺ بمنىٰ ركعتين وأبو بكر بعده وعمر بعد أبي بكر وعثمان صدراً من خلافته، ثم انّ عثمان صلّىٰ بعد أربعاً، فكان ابن عمر إذا صلّىٰ مع الامام صلّىٰ أربعاً، وإذا صلاها وحده صلّىٰ ركعتين.

أقول: وهذا من ابن عمر نوع احتياط بين الشريعة وارضاء السلطة!

جواز التغنّي بالقرآن

لا حظ رواياته في ص٧٨ وما بعدها ج٦ من صحيح مسلم بشرح النووي

اكثر النساء حطب جهنم

(٥٨٧) عن جابر: ... حتىٰ اتىٰ ﷺ النساء فوعظهن... «فانَّ أكثركنَّ حطب جهنم» فقامت امرأة... فقالت: لِمَ يا رسول الله ؟! قال: «لأنّكنَّ تكثرن الشكاة وتكفرنَ العشير»[٣].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٥ : ٩٤.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٥ : ١٥٣ وما بعدها.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٦ : ١٧٥.

(٥٨٨) عن ابن عباس : قال محمّد ﷺ : «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء»(١).

(٥٨٩) وعن اسامة : . . . «وقمت علىٰ باب النار فاذا عامة من دخلها النساء»(٢).

(٥٩٠) وعن ابن عباس : ان رسول الله ﷺ قال : «انّ أقل ساكني الجنة النساء»(٣).

أقول : كون أكثر النساء في النار لا يبعد انّه من وضع الوضّاعين فانهن لضعف عقولهن أولىٰ بالرحمة ، علىٰ انّ تكثير الشكاية وكفران العشير لا يوجب دخول النار كما لا يخفىٰ .

عدد التكبير علىٰ الميت

(٥٩١) عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ : قال كان زيد يكبّر علىٰ جنائزنا أربعاً ، وانّه كبّر علىٰ جنازة خمساً ، فسألته فقال : كان رسول الله ﷺ يكبّرها(٤).

أقول : لفظ (كان) يدلّ علىٰ العادة والدوام ، لكن قال النووي : انّ هذا الحديث بعد زيد بن ارقم منسوخ بالاجماع .

أقول : من نسخه ؟ وكيف نسخ ، وما معنىٰ كلمة بعد زيد ؟ واجتنبوا قول الزور .

بناء القبر

(٥٩٢) عن الأسدي : قال لي علي بن أبي طالب : ألا أبعثك علىٰ ما بعثني عليه رسول الله ﷺ : أن لا تدع تمثالاً إلّا طمسته ، ولا قبراً مشرفاً إلّا

(١ و٢ و٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٧ : ٥٣ .
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٧ : ٢٦ .

سوّيته[١].

وفي حديث آخر: ولا صورة إلّا طمستها.

(٥٩٣) وعن جابر: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يجصّص القبر، وان يقعد عليه، وان يبنىٰ عليه[٢].

هل أبوا النبي ﷺ كانا مشركين؟

(٥٩٤) عن أبي هريرة: زار النبي ﷺ قبر اُمّه فبكىٰ وابكىٰ من حوله، فقال: «استأذنت ربّي في أن استغفر لها فلم يوذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فاذن لي، فزوروا القبور، فانّها تذكر الموت»[٣].

ومدلول الرواية: انّ اُمّ النبي كانت مشركة.

(٥٩٥) عن أنس: انّ رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: «ابوك في النار» فلمّا قفّىٰ قال: «انّ أبي وأباك في النار!!»[٤].

خالد بن الوليد

(٥٩٦) عن أبي سعيد الخدري: ... فقام رجل ... فقال: يا رسول الله اتق الله ... فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله ألا اضرب عنقه؟

فقال. «لا، لعلّه أن يكون يصلّي».

قال خالد: وكم من مصلّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه.

فقال رسول الله ﷺ: «انّي لم اُومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا اشق

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ٣٦.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ٣٧.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ٤٦.

(٤) سنن أبي داود ٤: ٢٣٠ كتاب السنة، وروىٰ نحوه ابن ماجه في سننه رقم ١٥٧٣ كتاب الجنائز.

بطونهم...»[١].

أقول: خالد سمع هذا من النبي ﷺ ومع ذلك فعل ما هو معروف منه.

اعتبار أُفق المكلّف في الصوم

(٥٩٧) عن كريب:... فقدمت الشام... واستهل عليّ رمضان وأنا بالشام، فرأيت الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبدالله بن عباس رضي الله عنه ثم ذكر الهلال، فقال: متىٰ رأيتم الهلال؟

فقلت: رأيناه ليلة الجمعة.

فقال: انت رأيته؟

فقلت: نعم، ورآه الناس وصاموا وصام معاوية.

فقال: لكنّا رأيناه ليلة السبت، فلا نزل نصوم حتىٰ نكمل ثلاثين أو نراه.

فقلت: أوَلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟

فقال: لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ[٢].

جنابة الصائم

(٥٩٨) عن عائشة: قد كان رسول الله ﷺ يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم[٣]. وهكذا عن غيرها.

أقول: لا شك انّ الطهارة عن الجنابة شرط في صحة الصلاة وان الجنابة مبطلة لها، ولا شكّ انّ النبي ﷺ كان يتهجّد ويصلّي صلاة الليل، فكيف يقال انّه ﷺ يدركه الفجر وهو جنب. ولا يبعد الحكم بكون هذه

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ١٦٣.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ١٩٧.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ٢٢٣.

الرواية مجعولة موضوعة، فتأمل.

الصوم في السفر

عن جابر: فقال رسول الله ﷺ: «ليس من البرّ أن تصوموا في السفر»[١].

عن جابر: انّ رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلىٰ مكة في رمضان فصام حتىٰ بلغ كراع الغميم، فصام الناس، ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتىٰ نظر الناس اليه ثم شرب، فقيل له بعد ذلك: انّ بعض الناس قد صام، فقال: «اولئك العصاة»[٢].

أقول: قد يقال انّ الحديث ظاهر في حرمة الصوم في السفر، كما انّ ظاهر القرآن أيضاً عدم مشروعيته في السفر، وأمّا الأحاديث الدالة علىٰ جوازه في السفر فلا تتعارض مع هذا الحديث وان صلحت لمعارضة الحديث الاول، فان الصالح لهذا الحديث هو الحديث الذي صدر بعد عام الفتح لا ما صدر قبله أو شك في تأريخ صدوره، وانّى لنا باثبات تأريخ تلك الأحاديث المجوّزة، لا يقال انّ الصيام قد شق علىٰ الناس في السفر المذكور ـ كما زيد في حديث آخر ـ فانّه يقال المورد غير مخصّص، والعبرة باطلاق كلامه ﷺ.

وأمّا الفتوىٰ، فعن بعض أهل الظاهر: عدم صحّة الصوم في السفر؛ لما قلنا من الآية والحديثين.

وعن الجمهور: جوازه.

ثم انّ المنقول عن مالك وأبي حنيفة والشافعي والأكثرين: افضلية الصوم لمن اطاقه بلا مشقة ظاهرة ولا ضرر.

وعن جمع ـ منهم أحمد ـ: افضلية الفطر. وقيل: انّهما سواء. فلاحظ شرح النووي.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ٢٣٣.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ٢٣٢.

أقول الاحتياط الديني هو ترك الصوم ثم القضاء خارجه ، عملاً بظاهر القرآن الكريم حيث لا قاطع من السنة ، ولا عبرة بالأقوال .

عائشة تقضي صومها في شعبان

(٥٩٩) عن عائشة : كان عليَّ الصوم فما استطيع أن أقضيه إلّا في شعبان ، الشغل من رسول الله ﷺ[١] .

أقول : كذب الحديث واضح ، فانّ الصوم يمنع عن الجماع نهاراً فقط دون الليل ، علىٰ انّ عائشة لها يوم وليلة من تسعة أو ثمانية أيام ، فأي شغل لرسول الله ﷺ يمنعها من صيامها .

موقف عمر رضي الله عنه من متعة الحج ومتعة النساء

(٦٠٠) عن أبي موسىٰ . . . قال ﷺ : «فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلّ . . .» فكنت افتي الناس بذلك في امارة أبي بكر وامارة عمر ، فانّي لقائم بالموسم إذ جاءني رجل فقال : انّك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك ، فقلت : ايّها الناس من كنّا أفتيناه بشيء فليتّئد فهذا أمير المؤمنين قادم . . . قال (عمر) : إن نأخذ بكتاب الله فانّ الله عزّ وجلّ قال : ﴿ **وأتموّا الحج والعمرة لله** ﴾[٢] . وان نأخذ بسنة نبينا عليه الصلاة والسلام فانّ النبي ﷺ لم يحلّ حتّىٰ نحر الهدي[٣] .

وقد اصرّ النبي وأعلن باحلال الناس ، وانّه ﷺ انّما لم يحلّ من أجل انّه ساق الهدي ، ولكنّ عمر اجتهد في عدم الاحلال في مقابل نص النبي وتأكيده ، ويقول عمر في وجه اجتهاده : قد علمت انّ النبي ﷺ قد فعله

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢١ .

(٢) البقرة ٢ : ١٩٦ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٠٠ .

واصحابه ، ولكن كرهت أن يظلّوا معرسين بهنَّ في الأراك ثم يروحون في الحجّ تقطر رؤوسهم[١] .

ولعثمان وجه آخر في اجتهاده في ذلك :

(٦٠١) عن عبدالله بن شفيق : كان عثمان ينهىٰ عن المتعة وكان علي يأمر بها ، فقال عثمان لعلي كلمة ! ثم قال علي : لقد علمت أنّا قد تمتعنا مع رسول الله ﷺ ، فقال : أجل ، ولكنّا كنّا خائفين[٢] .

أقول : أي خوف علىٰ الناس في حجّة الوداع من الكفار ، ثم أي تعلّق للخوف بالاحلال وابقاء الاحرام ؟ ولعلّ الرواية موضوعة ، إذ يلزم من صحّتها كذب عثمان. ولعلي وعثمان موقف آخر في ذلك ، لاحظه في مسلم بعد هذه الرواية التي ذكرناها .

(٦٠٢) عن أبي ذر : كانت المتعة في الحج لأصحاب محمّد ﷺ خاصة[٣] .

أقول : هذه الرواية موضوعة علىٰ أبي ذر ، فانّه لا وجه لصحّتها بوجه .

(٦٠٣) وعنه : لا تصلح المتعتان إلّا لنا خاصة . يعني متعة النساء ومتعة الحج[٤] .

لكن آية الاستمتاع وآية المتعة كغيرها من الآيات عامة .

(٦٠٤) عن مطرف قال : بعث اليَّ عمران بن حصين في مرضه الذي

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٠١ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٠٢ .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٠٣ .
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٠٣ .

توفي فيه فقال : انّي كنت محدّثك بأحاديث لعلّ الله ينفعك بها بعدي ، فان عشت فاكتم عني ، وان مت فحدّث بها إن شئت[١] انّه سلّم عليّ[٢] واعلم انّ نبي الله ﷺ قد جمع بين حجّ وعمرة ، ثم لم ينزل فيها كتاب الله ، ولم ينه عنها نبي الله ﷺ ، قال رجل فيها برأيه ما شاء[٣] .

(٦٠٥) عن مسلم القرّي قال : سألت ابن عباس عن متعة الحج ، فرخّص فيها ، وكان ابن الزبير ينهى عنها ، فقال : هذه اُمّ الزبير تحدّث انّ رسول الله ﷺ رخّص فيها ، فادخلوا عليها فاسألوها .

قال : فدخلنا عليها ، فاذا هي امرأة ضخمة عمياء ، قالت : قد رخّص رسول الله ﷺ فيها[٤] .

يقول مسلم : فأمّا عبد الرحمن ، ففي حديثه المتعة ، ولم يقل متعة الحج ، وأمّا ابن جعفر فقال : قال شعبة : قال مسلم : لا أدري متعة الحج أو متعة النساء[٥] .

(٦٠٦) عن أبي نضرة قال : كنت عند جابر بن عبدالله فأتاه آت فقال : انّ ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين ، فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله ﷺ ثم نهانا عنهما عمر ، فلم نعد لهما[٦] .

أقول : يظهر من هذه العبارة انّ المتعتين شرعتا في الاسلام ولم

---

(١) يظهر منه خوف الصحابة من السلطة القائمة في بيان الأحاديث المخالفة لنظرها ، وليته ذكر مطرف جميع أحاديث عمران .

(٢) يعني انّ الملائكة يسلمون عليه ، كما صرّح به النووي في شرحه علىٰ مسلم .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٠٦ ـ ٢٠٧ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٢٤ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٢٤ .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ٨ : ٢٣٣ .

تنسخا إلىٰ موت رسول الله ﷺ، وانّما نهىٰ عنهما عمر رضي الله عنه في خلافته واختلف الصحابة، فمنهم من عمل بنهي عمر، ومنهم من عمل بما سنه رسول الله ﷺ وتنزيل الكتاب، لكن الفقهاء بعدهم اتفقوا علىٰ قول عمر في تحريم متعة النساء دون متعة الحج، إذ رووا فيها أحاديث أخر، ثم الأحاديث في متعة النساء علىٰ أقسام، منها ما يدل علىٰ تشريع متعة النساء، مثل الأحاديث التالية:

(٦٠٧) عن قيس: قال سمعت عبدالله يقول: كنّا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء فقلنا: ألا نستخصي، فنهانا عن ذلك ثم رخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلىٰ أجل، ثم قرأ عبدالله: ﴿ **يا أيّها الذين آمنوا لا تحرّموا طيبات ما أحلَّ الله لكم ولا تعتدوا إنّ الله لا يحب المعتدين** ﴾[1].

أقول: والحق انّها تدلّ علىٰ دوام مشروعيتها بعد وفاة النبي ﷺ كما لا يخفىٰ، ويؤكّده قراءة الآية المباركة المحكمة تطبيقاً علىٰ المورد.

(٦٠٨) عن جابر بن عبدالله وسلمة بن الاكوع قالا: خرج علينا منادي رسول الله ﷺ فقال: انّ رسول الله ﷺ قد أذن لكم ان تستمتعوا يعني متعة النساء[2].

وحديث آخر: انّ رسول الله ﷺ أتانا فاذن لنا في المتعة.

ومنها ما يدلّ علىٰ انّ النبي ﷺ نهىٰ عنها بعد جوازها في فتح مكة:

(٦٠٩) عن سلمة: رخّص رسول الله ﷺ بالمتعة عام أوطاس[3] في المتعة ثلاثاً ثم نهىٰ عنها[4].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٢، والآية سورة المائدة ٥: ٨٧.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٢.
(٣) عام أوطاس: هو عام فتح مكة، وأوطاس واد بالطائف، كما في شرح النووي.
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٤.

(٦١٠) عن سبرة: أذن لنا رسول الله ﷺ بالمتعة، فانطلقت أنا ورجل... ثم انّ رسول الله ﷺ قال: «من كان عنده شيء من هذه النساء يتمتع فليخل سبيلها»[١].

وفي حديث آخر عن الربيع بن سبرة: أنّ أباه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة... فاذن لنا رسول الله في متعة النساء.. فلم أخرج حتّىٰ حرّمها رسول الله ﷺ[٢].

ومنها ما يدلّ علىٰ انه ﷺ نهىٰ عنها يوم خيبر، مثل:

(٦١١) عن علي بن أبي طالب: انّ رسول الله ﷺ نهىٰ عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الانسية[٣].

ومنها ما يدلّ علىٰ دوام مشروعيتها من النبي ﷺ، وانّما نهىٰ عنها عمر، نحو:

(٦١٢) عن عطاء: قدم جابر بن عبدالله معتمراً، فجئناه في منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال: نعم استمتعن علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر[٤].

وما مرّ عن عبدالله برقم (٦٠٧)، وما تقدّم عليه من حديث جابر.

(٦١٣) عن أبي الزبير قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: كنّا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، حتّىٰ نهىٰ عنه عمر في شأن عمرو بن حريث[٥].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٤.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٥.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٩ ـ ١٩٠.
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٣.
(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٣.

(٦١٤) عن عروة بن الزبير: انّ عبدالله بن الزبير قام بمكة فقال: انّ ناساً أعمىٰ الله قلوبهم كما أعمىٰ أبصارهم يفتون بالمتعة ـ يعرّض برجل ـ فناداه فقال: انّك لجلف جاف، فلعمري لقد كانت المتعة تفعل علىٰ عهد امام المتقين ـ يريد رسول الله ﷺ ـ فقال له ابن الزبير: فجرّب بنفسك، فوالله لئن فعلتها لأرجمنّك بأحجارك...[1]

أقول: يظهر من هذا الحديث امور:

الاول: بطلان القول بعدالة كل الصحابة، فمنهم عدول، ومنهم غير عدول، هذا ابن الزبير الآخذ بزمام السلطة يقول لابن عباس الصحابي حبر الأمّة: أعمىٰ الله قلبه، واسوأ منه،أن توعّده بالرجم، هب انّ ابن الزبير ثبت عنده بوجه معتبر نسخ جواز المتعة لكن عبدالله لم يثبت عنده نسخه، فهو يفعل فعلاً مشروعاً، فكيف يجوز رجم مثله، حقاً انّه لجلف جاف أي: الغليظ الطبع القليل الفهم والادب، كما في شرح النووي.

الثاني: انّ عبدالله بن عباس يرىٰ جواز المتعة بعد الخلفاء الراشدين حتّىٰ في امارة ابن الزبير، فالأحاديث الناطقة بانّ علياً قال لابن عباس: انّ رسول الله ﷺ نهىٰ عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الانسية، موضوعة، إذ لو سمع ابن عباس ذلك من علي لم يقل بجوازها جزماً، علىٰ انّ مذهب علي وأولاده أئمّة أهل البيت هو بقاء جواز المتعة جزماً، وعليه الشيعة الإمامية في كل زمان ومكان. وهنا تضارب آخر بين ما نقل عن علي وعن سبرة وسلمة، فالأول: يقول: نهىٰ عنه النبي يوم خيبر، والأخيران: يقولان: يوم فتح مكة! واراد بعضهم ـ كالنووي في شرحه علىٰ مسلم ـ انّها

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٩ : ١٨٨ .

ابيحت ثم نسخ جوازها عام خيبر، ثم ابيحت ثانياً عام فتح مكة، ثم حرّمت!!

أقول: لو كان النبي حرّمها يوم الفتح لكان ذلك أردع لابن عباس وأولىٰ بالذكر له من قبل علي، فاقتصاره علىٰ يوم خيبر خير دليل علىٰ عدم النهي عنه يوم الفتح.

وعلىٰ كلّ، انّ الراوي لنهي النبي ﷺ هو سلمة وسبرة بن معبد، والراوي لبقاء جوازه هو عبدالله بن مسعود وجابر بن عبدالله الانصاري وعبدالله بن عباس. لكن سبرة الذي ذكر النهي مؤكّداً وانّه ﷺ قال: «وانّ الله قد حرّم ذلك إلىٰ يوم القيامة...» يشكل الاعتماد علىٰ قوله هذا، فقد نقل عنه البخاري (ص١٢٩) بعد نقل القول بالجواز كما مرّ: فلا أدري أشيء كان لنا خاصة أم للناس عامة. إذ لو كان قد أحلّه النبي لثلاثة أيام فقط لم يكن وجه للشكّ فيه، بل قيل: بجواز الأزيد عن ثلاثة أيام، وهذا كالنص في عدم تحديد مشروعيتها بثلاثة أيام.

وعلىٰ الجملة، ان أحاديث المنع والبقاء متضاربة، فتسقط عن الحجية، ويرجع إلىٰ أدلة تشريعها، والاصل عدم النسخ، كما هو القاعدة في جميع الأحكام[1].

الحكم غير الفتوىٰ

والحقّ أنّ المتعة شرّعت ولم ينسخ جوازها من قبل الشارع، ومن انكرها من الصحابة فانّما هو لأجل انكار عمر رضي الله عنه عليها، ولذا ترىٰ ابن

---

(١) وقد نقل وحيد الزمان الهندي في حاشيته علىٰ سنن أبي داود عن الزرقاني: انّ جواز المتعة ثابت عن جماعة من الصحابة ـ كجابر وابن مسعود وأبي سعيد وابن عباس ومعاوية وغيرهم.

الزبير لم ينقل في جواب ابن عباس نهي النبي ﷺ ونسخه لجوازها، بل هدّده بالرجم إن تمتّع، وينقل عن ابن جريج انّه أيضاً كان يرىٰ بقاء جوازها وتمتّع بعدة من النساء، وأئمّة أهل البيت أيضاً قالوا ببقاء جوازها.

دع العصبية المذهبية والنزعة غير الدينية عنك واسمع إلىٰ قولي لا سمع انكار ولا سمع تقليد، بل سمع تحقيق وانصاف، فأقول يمكن أن يقال: انّ نهي عمر عنها لم يصدر عنه ضد التشريع الديني ونسخ الحكم، فانّه يعرف انّه لا صلاحية له ولكل مسلم في التشريع، وانّما هو بإرادة الله سبحانه وتعالىٰ واليه الحكم تكويناً وتشريعاً: ﴿ **وَمَن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ... فأولئك هم الظالمون ... فأولئك هم الفاسقون** ﴾[1].

بل نهي عنه عمر لا بعنوان المفتى بل بعنوان الحاكم، وبين الحكم والفتوىٰ فرق جلي، ولولي أمر المسلمين وخليفتهم اصدار أحكام سياسية مؤقتة تقديماً للأهم علىٰ المهم، فهو انّما منعها لمصلحة رآها في زمانه، ومثل هذا الحكم في حوزة صلاحية كلّ حاكم اسلامي يدير أمر أمّة من الأمّم الاسلامية، فله ان يمنع من السفر إلىٰ بلدة خاصة مطلقاً أو بشرط، وله منع تصدير أموال خاصة تجارية إلىٰ مكان كذا أو استيرادها من بلد كذا، وله منع تجوّل الناس في وقت خاص في مكان خاص وهكذا، والمتعة لم تكن من الواجبات بل من المباحات، فحكم بمنع الناس عنها لمصلحة رآها، وانّما الأعتراض علىٰ الفقهاء حيث علموا منه الفتوىٰ والحكم الدائمي فأفتوا بعدم مشروعيتها، وهذا ممّا ينافي الكتاب والأحاديث المتقدّمة، فمن يفتي بجوازها اليوم أو أمس لا يعد مخالفاً

(١) المائدة ٥ : ٤٤ ـ ٤٧.

لعمر ، فانّ لمنعه ظرفاً خاصاً به ، ولتجويز هذا ظرفاً خاصاً آخر ، ولا معنىٰ للسباب والتباغض في مثل هذه الفرعيات ، لعن الله العصبية العمياء ، هدانا الله جميعاً إلىٰ سبيل الحق .

هدم الكعبة وبنيانها

(٦١٥) عن عائشة ، عنه ﷺ : « لو لا حداثة عهد قومك بالكفر لنقضت الكعبة ولجعلتها علىٰ اساس ابراهيم ، فانّ قريشاً حين بنت البيت استقصرت ، ولجعلت لها خلفاً[١] .

وفي حديث آخر : « لو لا حدثان قومك لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ، ولجعلت بابها الأرض ، ولأدخلت فيها من الحجر » .

وفي حديث ثالث : « وجعلت لها بابين ، باباً شرقياً ، وباباً غربياً ، وزدت فيها ستة أذرع من الحجر »[٢] .

أقول : في شرح النووي نقلاً عن العلماء : انّه بني البيت خمس مرات : بنته الملائكة ، ثم إبراهيم ﷺ ، ثم قريش في الجاهلية وحضر النبي ﷺ هذا البناء وله خمس وثلاثون ، وقيل خمس وعشرون ، ثم بناه ابن الزبير ، ثم الحجاج بن يوسف واستمر إلىٰ الآن .

وقيل : بني مرتين اخريين .

أقول : النقل لا دليل عليه ، ويحتمل بناؤه أكثر من عشر مرات في طول الزمن وتتابع الحوادث ، والله العالم .

قاعدة الامتثال بقدر الاستطاعة

(٦١٦) عن أبي هريرة : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « أيّها الناس قد

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٩ : ٨٨ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٩ : ٩١ .

فرض الله عليكم الحج» فقال رجل: أكلّ عام يا رسول الله، فسكت حتّىٰ قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «لو قلت نعم لما استطعتم» ثم قال: «ذروني ما تركتكم، فانّما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم علىٰ انبيائهم، فاذا أمرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه»[١].

نظر عمر في الطلاق

(٦١٧) عن ابن عباس: كان الطلاق علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: انّ الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم[٢].

قيل: أناة، أي مهلة وبقية استمتاع لانتظار المراجعة.

حكيم بن حزام

قال مسلم بن الحجاج: ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة، وعاش مائة وعشرين سنة[٣]

من سن سنة

(٦١٨) عن عبدالله: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل نفس ظلماً إلّا كان علىٰ ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنّه كان أول من سن القتل[٤].

حلية دم المسلم

(٦١٩) عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٩: ١٠١.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٠: ٧٠ طلاق الثلاث.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٠: ١٧٦ كتاب البيع.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١١: ١٦٦.

يشهد أن لا إله إلّا الله وانّي رسول الله إلّا باحدىٰ ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[١].

عدم جواز الشفاعة في الحدود

(٦٢٠) عن عائشة: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها، فاتىٰ أهلها اُسامة بن زيد فكلّموه، فكلّم رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أتشفع في حدّ من حدود الله» ثم قام فاختطب فقال: «أيّها الناس انّما هلك الذين قبلكم، انّهم إذا كانوا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد...»[٢].

أقول: لا يجوز الشفاعة في الحدود بلا خلاف بين المسلمين (شيعة وسنة) ويجوز في التعزيرات[٣]، لكن ما ذكرته عائشة خطأ، لانّ جحد العارية ليس من السرقة بشيء، ولذا أوّله بعضهم.

الحكم بيمين وشاهد

(٦٢١) عن ابن عباس: انّ رسول الله ﷺ قضىٰ بيمين وشاهد[٤].

يقول النووي: قال الحفاظ: اصح احاديث الباب حديث ابن عباس.

وقال ابن عبد البر: لامطعن لأحد في اسناده، ولا خلاف بين أهل المعرفة في صحته.

وقال جمهور علماء الاسلام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١١ : ١٦٤.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١١ : ١٨٦.

(٣) لاحظ أقوال الباحثين في مقدار التعزير في ص٢٢١ ج١١ مسلم في حاشية النووي.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٤.

علماء الامصار: يقضي بشاهد ويمين المدّعى في الأموال وما يقصد به الأموال.وبه قال أبو بكر الصديق وعلي وعمر بن عبد العزيز ومالك والشافعي وأحمد وفقهاء المدينة وسائر علماء الحجاز ومعظم علماء الامصار (رض)، وحجتهم انّه جاءت أحاديث كثيرة في هذه المسألة...

وقال أبو حنيفة والكوفيين وشعبة والحكم والأوزاعي والليث والاندلسيون من أصحاب مالك: لا يحكم بشاهد ويمين في شيء من الأحكام.

التصويب والتخطئة

(٦٢٢) عن عمرو بن العاص: «انّه سمع رسول الله ﷺ قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»[١].

وفي شرح النووي: قال العلماء: اجمع المسلمون علىٰ انّ هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكومة، فان اصاب فله أجران: أجر باجتهاده واجر باصابته، وإن اخطأ فله أجر باجتهاده... فأمّا من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم، فان حكم فلا أجر له بل هو آثم، ولا نفذ حكمه سواء وافق الحق أم لا... فهو عاص في جميع أحكامه سواء وافق الصواب أم لا، وهي مردودة كلّها...

قال: وقد اختلف العلماء في انّ كلّ مجتهد مصيب أم المصيب واحد وهو من وافق الحكم الذي عند الله تعالىٰ، والآخر مخطئ لا اثم عليه لعذره، والأصح عند الشافعي واصحابه انّ المصيب واحد.

وقد احتجت الطائفتان بهذا الحديث، أمّا الأوّلون فقالوا: قد جعل

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ١٣ .

للمجتهد أجر فلولا اصابته لم يكن له أجر، وأما الآخرون فقالوا: سمّاه مخطئاً ولو كان مصيباً لم يسمه مخطئاً وأما الأجر فانّه على تعبه في اجتهاده.

وقال الاولون: انّما سمّاه مخطئاً لانّه محمول على من أخطأ النص أو اجتهد فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد كالمجمع عليه وغيره وهذا الاجتهاد في الفروع، فأما اصول التوحيد فالمصيب فيها واحد باجماع من يعتد به...[1]

أقول: واليك بعض ما يتعلق بالمقام حسب نظري:

١ ـ العقاب والثواب انّما يترتبان على الأعمال الاختيارية دون غيرها، وحيث انّ اصابة الواقع أمر غير اختياري فلا أجر عليها عقلاً. فالمصيب والمخطىء كلاهما له أجر واحد على اجتهادهما إذا كانا أهلاً للاجتهاد هذا بحسب القاعدة.

٢ ـ الحديث عندي مجهول من جهة سنده، ولكن لا دليل على انّه موضوع، فلعلّه صدر عن النبي ﷺ وعلى هذا الاحتمال فالأجر على الاصابة تفضّل من الله سبحانه والله ذو الفضل العظيم.

٣ ـ لا شك في أنّ كلّ مجتهد غير مصيب دائماً والواقع لا يتبدّل بالاجتهاد، والمجتهد قد يصيب وقد يخطىء، ولهذا القول دلائل قوية قطعية منها هذا الحديث ان فرضناه حجة، والاستدلال به على قول المصوبة ضعيف. ومورد النزاع هو الأحكام دون الموضوعات والعقائد.

انقياد الانصار للنبي ﷺ

(٦٢٣) عن انس: ان رسول الله ﷺ شاور ـ حين بلغه اقبال أبي سفيان ـ... فقام سعد بن عبادة فقال: أيّانا تريد يا رسول الله ﷺ؟ والذي نفسي بيده

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١١: ١٤.

لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلىٰ برك الغماد لفعلنا[١].

دعاء النبي علىٰ جمع من قريش

(٦٢٤) عن عبدالله: بينما رسول الله ﷺ ساجد وحوله ناس من قريش إذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلا جزور فقذفه علىٰ ظهر رسول الله ﷺ فلم يرفع رأسه، فجاءت فاطمة فأخذته عن ظهره ودعت علىٰ من صنع ذلك. فقال: «اللهم عليك الملأ من قريش أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وشيبة بن ربيعة وأُميّة بن خلف ـ أو أُبي بن خلف ـ» (شعبة الشاك).

قال فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر، غير انّ أُميّة أو أُبيّاً تقطعت أوصاله، فلم يلق في البئر[٢].

اثنا عشر خليفة

(٦٢٥) عن جابر بن سمرة قال: دخلت مع أبي علىٰ النبي ﷺ فسمعته يقول: «انّ هذا الأمر لا ينقضي حتّىٰ يمضي فيهم اثنا عشر خليفة».

قال ثم تكلّم بكلام خفي عليّ، قال: فقلت لأبي: ما قال؟ قال: «كلّهم من قريش»[٣].

وبسند آخر: قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يزال أمر الناس ماضياً، ما وليهم اثنا عشر رجلاً...» فقال: كلّهم من قريش.

وله سند ثالث بتفاوت في المتن.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ١٢٤.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ١٥٣.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٠١ كتاب الامارة.

وبسند رابع: «لا يزال الاسلام عزيزاً إلىٰ اثني عشر خليفة» ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: «كلّهم من قريش.

وبسند خامس عنه: «لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلىٰ اثني عشر خليفة...» فقال: «كلّهم من قريش».

وبسند سادس عنه: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلىٰ اثني عشر خليفة» فقال كلمة صمنيها الناس... «كلهم من قريش».

وبسند سابع... سمعت رسول الله ﷺ يوم جمعة عشية رجم الأسلمي يقول: «لا يزال الدين قائماً حتّىٰ تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلّهم من قريش»[١].

أفضل الأعمال

(٦٢٦) عن النعمان بن بشير: كنت عند منبر رسول الله ﷺ فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الاسلام إلّا أن اسقي الحاج، وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الاسلام إلّا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر الجهاد في سبيل الله أفضل ممّا قلتم، فزجرهم عمر... فانزل الله عزّ وجلّ: ﴿**أجعلتم سقايةَ الحاجِّ وعمارةَ المسجد الحرام كمن آمن بالله...**﴾[٢][٣].

أقول: رواه الشيعة الامامية باسناد معتبر وفيه انّ هؤلاء الذين حذفت اسماؤهم في هذه الرواية هم: العباس، وحمزة، وعلي. والظاهر انّ ذكر زجر عمر موضوع، فانّه لم يصلح لزجر امثال هؤلاء يؤمذاك، وقد يزعم انّ حذف اسماء هؤلاء لأجل تضمنها فضيلة لعلي، فانّه هو الذي ذكر الايمان

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢: ٢٠٢ ـ ٢٠٣.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣: ٢٦.

(٣) التوبة ٩: ١٩.

والجهاد ، والله العالم .

أرواح الشهداء وتجندها

(٦٢٧) عن مسروق : سألنا عبدالله عن هذه الآية : ﴿ **ولا تحسبنَّ الذين قُتِلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربّهم يرزقون** ﴾[١] ، قال : أما إنّا سألنا عن ذلك ، فقال : «أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ، تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلىٰ تلك القناديل ، فاطلع اليهم ربّهم اطلاعة فقال : هل تشتهون شيئاً ؟ قالوا : أيّ شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ، ففعل ذلك بهم ثلاث مرات ، فلما رأوا انّهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا : يا رب نريد أن ترد أرواحنا في اجسادنا حتّىٰ نقتل في سبيلك مرة أُخرىٰ . . .»[٢] .

أقول : داعياً من الله أن يرزقني الشهادة في سبيله ، انّه قد يورد بانّ جعل أرواح الشهداء بل مطلق المؤمنين في جوف طير مناف لكرامتهم واهانة لهم ، فلا بد من تأويله[٣] .

ثم انّه يقال ان المنعم أو المعذّب من الأرواح جزء من الجسد تبقىٰ فيه الروح ، وهو الذي يتألم ويعذّب ويلتذ وينعم ، وهو الذي يقول : ربِّ ارجعون . وقد اختلفوا في الروح ما هي اختلافاً لا يكاد يحصر كما قيل ، فقال أرباب المعاني وعلم الباطن : لا تعرف حقيقتها ولا يصح وصفها لقوله تعالىٰ : ﴿ **قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلّا قليلاً** ﴾ .

---

(١) آل عمران ٣ : ١٦٩ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ٣٣ .

(٣) لاحظ شرح النووي حتّىٰ تعرف اختلاف نسخ الحديث في جملة (في جوف طير) ففي نسخة بحواصل طير ، وفي نسخة طير ، وهذا أحسن للتأويل ، وانّها تطير كطيران الطير .

وغلت الفلاسفة فقالت : بعدم الروح .

وعن جمهور الاطباء : هو البخار اللطيف الساري في البدن .

وقال كثيرون من شيوخ القاضي عياض : هو الحياة .

وقال آخرون : هي أجسام لطيفة مشابكة للجسم يحيىٰ لحياته أجرى الله تعالىٰ العادة بموت الجسم عند فراقه .

وقيل : هو بعض الجسم ، ولهذا وصف بالخروج والقبض وبلوغ الحلقوم وقال بعض متقدمي أئمة القاضي : هو جسم لطيف متصوّر علىٰ صورة الانسان داخل الجسم .

وقال بعض مشايخه وغيرهم : انّه النفس الداخل والخارج .

وقال آخرون : هو الدم .

يقول النووي ـ بعد نقل الأقوال المذكورة ـ: والأصح عند أصحابنا ، انّ الأرواح أجسام لطيفة متخلّلة في البدن فاذا فارقته مات[1] .

أقول : والحق انّ الروح والنفس موجود واحد وحقيقته مجهولة ، وما أوتينا من العلم إلّا قليلاً وبهذا القليل نعلم انّ الروح غير داخل في البدن ، وتعلّقه بالبدن تعلّق تدبيري ، لا كتعلق الراكب والمركوب ولا كتعلق الظرف والمظروف . ثم انّ البراهين العقلية تشهد بتجرّد الروح ونفي جسمانيّته ، وإن كان المشهور بين المتكلمين انّه جسم لطيف .

وعلىٰ كل ، أكثر الأقوال المتقدّمة ضعيفة صدرت عمّن لا خبرة لهم ، وأمّا الظواهر النقلية فلا بدّ من تأويلها بوجه حسن ان تمت البراهين علىٰ التجرد ، ثم انّ المتنعم والمعذّب هو الروح المدرك ، ونحن وان نعتقد بانّ الحشر في المعاد جسماني لكنّه لأجل التعبّد بالقرآن الكريم والجسم لا

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ٣١ ـ ٣٣ .

يدرك العذاب، فما أضعف قول من يقول بانّ المنعم والمعذّب هو جزء من الجسد. وتحقيق المقام وتفصيل المقال في محلّه.

(٦٢٨) عن أبي هريرة: انّ رسول الله ﷺ قال: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منهاائتلف، وما تناكر منها اختلف»[١].

موقف الناس مع الحكومات

(٦٢٩) عن عبادة بن صامت... وان لا ننازع الأمر أهله، قال: «الاّ أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان»[٢].

(٦٣٠) وعن أبي هريرة: «... وستكون خلفاء فتكثر» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «فوا ببيعة الأول فالاول، واعطوهم حقهم، فانّ الله سائلهم عما استرعاهم»[٣].

(٦٣١) عن عبدالله: قال رسول الله ﷺ: «ستكون بعدي أثرة وامور تنكرونها...» قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم»[٤].

(٦٣٢) عن عبدالله بن عمرو: «... ومن بايع اماماً... فليطعه ان استطاع، فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر...» فقلت له: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ونقتل أنفسنا والله يقول: **﴿يا أيّها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل... ولا تقتلوا أنفسكم...﴾** فسكت ساعة ثم قال: اطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله[٥].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ١٨٥ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٢٨ .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٣١ .
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٣٢ .
(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٣٤ .

أقول: لا أدري كيف نسي عاجلاً أمر النبي بضرب عنقه حيث ادّعى الخلافة بعد بيعة الناس لعلي. ثم الحديث يدلّ علىٰ فسق معاوية.

(٦٣٣) عن سلمة بن يزيد:.... فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا واطيعوا، فانّما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»[١].

(٦٣٤) عن حذيفة:... يكون بعدي أئمّة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس» قال: قلت: كيف اصنع يا رسول الله إن ادركت ذلك الزمان؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير، وان ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع واطع».

(٦٣٥) عن أبي هريرة عنه ﷺ قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية...»[٢].

(٦٣٦) عن ابن عباس عنه ﷺ: «من رآى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فانّه من فارق الجماعة شبراً فمات فميتة جاهلية»[٣].

(٦٣٧) عن نافع: جاء عبدالله بن عمر إلىٰ عبدالله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان، زمن يزيد بن معاوية، فقال: اطرحوا لأبي عبدالرحمن وسادة فقال انّي لم آتك لأجلس اتيتك لأحدّثك حديثاً سمعت رسول الله ﷺ... يقول: «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»[٤].

أقول: هل سمع هذه الأحاديث زعماء حرب الجمل وحرب صفين

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٣٦ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٣٨ .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٤٠ .
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٤٠ .

أم لا، وهذا ابن عمر يؤكد على بيعة يزيد الفاسق ولا يبايع عليّاً، وهل يـزيد أصلح من علي؟ أو انّ ابن عمر لا يخاف الله ويخاف يزيد، ثم انّ هـذه الاحاديث قويت أمر حكام بـني أميّة، ولا يـبعد انّـها كـلّها مـمّا وضـعها اجراؤهم ترويجاً لأمرهم على الناس واسكاتاً للمظلومين. ولو انّ المسلمين قاموا في وجه الطغاة والفساق من الحكام لما بلغ وضع المسلمين إلى هذه الدرجة الدنية ولم يخسروا الدين والدنيا ولم يغلب الكفار عـليهم، ومـن تعمق في التاريخ الاسلامي يفهم جيداً انّ السـبب الأكـبر فـي انـحطاطهم وضعفهم وتخلفهم عن الصنعة والاقتصاد والسياسة واستيلاء الفقر والجهل والذلة عليهم، بل وابتعادهم عن دينهم وقرآنهم وشيوع الفسـق والفـجور فيهم واعتزال الدين عـن اوسـاط المـجتمع إلى زوايـا المسـاجد انّـما هـو الحكومات الظالمة والسلطات الجائرة، فلعن الله من خدع المسلمين بوضع امثال هذه الروايات الكاذبة المخالفة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقد علم المسلمون اليوم انّ اصـلاح حـال الأمّـة انّـما هـو بـاسقاط هـذه الحكومات والانظمة الفاسقة، فثاروا في مصر والجـزائـر وايـران وتـونس وغيرها تحكيماً للكلمة الطيبة لا إله إلّا الله ولا معبود سواه ﴿ **فمن يكـفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقىٰ** ﴾.

الاختلاف في عدد الجيش

(٦٣٨) عن أبي الزبير، عن جابر: كنّا أربع عشرة مائة...»[١].

وعن سالم، عن جابر: كنّا ألفاً وخمسمائة.

وعن سالم أيضاً، عنه: كنّا ألفاً واربعمائة[٢].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ٢.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ٤.

(٦٣٩) وعن معقل: ... نحن أربع عشرة مائة[١].

الاختلاف في الروايات غير عزيز، وانّما الغرض من ذكره بطلان القول بصحة أحاديث كتب البخاري ومسلم وغيرهما، فانّ الروايات والأحاديث المتضاربة فيها كثيرة، فيعلم كذب أحد المتعارضين قطعاً، فلا يجوز الغلو.

قتل الخليفة الآخر

(٦٤٠) عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما»[٢].

حلية أكل الضب

(٦٤١) عن عبدالله بن عباس: ... قال خالد (بن الوليد) فاجتررته (أي الضب) فأكلته ورسول الله ينظر، فلم ينهني[٣].

وفي سند آخر: «لا آكله، ولا أنهىٰ عنه، ولا أحرّمه»[٤].

أقول: لكنّه من الخبائث، والخبائث يحرّمها النبي علىٰ الناس كما أخبر القرآن بذلك، فالحديث موضوع.

الأضحية

(٦٤٢) عن عائشة: انّ رسول الله أمر بكبش أقرن يطأ في سواد ويبرك في سواد... فاضجعه ثم ذبحه ثم قال: «باسم الله، اللّهم تقبّل من محمّد وآل محمّد ومن اُمّة محمّد» ثم ضحىٰ به[٥].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ٥.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ : ٢٤٢.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ١٠٠.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ١٠١.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي١٣ : ١٢٢.

التناقض في التنفّس في الاناء

(٦٤٣) عن أبي قتادة: انّ النبي ﷺ نهىٰ أن يتنفّس في الاناء[١].

(٦٤٤) عن أنس: انّ رسول الله ﷺ كان يتنفّس في الاناء ثلاثاً[٢].

اقول لفظ كان يدلّ علىٰ المداومة كما لا يخفىٰ.

اهانة مقام النبوة

(٦٤٥) عن أنس: انّ جاراً لرسول الله ﷺ فارسيّاً كان طيب المرق، فصنع لرسول الله ﷺ ثم جاء يدعوه فقال: «وهذه لعائشة!» فقال: لا، فقال رسول الله «لا».

فعاد يدعوه، فقال رسول الله ﷺ: «وهذه» قال: لا، قال رسول الله ﷺ: «لا».

ثم عاد يدعوه، فقال رسول الله ﷺ: «وهذه» قال: نعم في الثالثة، فقاما يتدافعان؟!! حتّىٰ اتيا منزله[٣].

أقول: أيّها المسلم العاقل هل يرضىٰ عقلك بهذا النسبة إلىٰ هذه الشخصية العظيمة. أليس أبو حنيفة علىٰ حق في عدم قبوله روايات أنس كما نقل عنه؟

(٦٤٦) عن عمرو بن العاص: انّ رسول الله ﷺ بعثه علىٰ جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: أي الناس أحبّ اليك؟ قال عائشة.

قلت: من الرجال؟

قال: «أبوها».

قلت: ثم من؟

(١ و٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ١٩٨.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ : ٢٠٩.

قال: عمر. فعد رجالاً![1].

أقول: هل ترىٰ الرسول الذي بعثه الله إلىٰ الانس والجن إلىٰ يوم القيامة وهو أفضل رسل الله أن يتكلم بمثل هذا الكلام وانّ زوجته أحبّ اليه من جميع أُمتّه؟ وهل يتكلم به عالم عند انصاره وخواصه؟ ونحن لا نشك في انّه ﷺ كان يحبّ عائشة كجملة من زوجاته حب الزوج لزوجته الجميلة لكن ليس معنىٰ هذا تقديمها في الحب علىٰ العلماء والزهاد والمجاهدين إلىٰ يوم القيامة، فان هذا لا يليق بعاقل.

الايثار والانقياد

(٦٤٧) عن أبي هريرة: جاء رجل إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: انّي مجهود، فأرسل إلىٰ بعض نسائه فقالت: والذي بعثك بالحق ما عندي إلّا ماء، ثم أرسل إلىٰ أُخرىٰ فقالت: مثل ذلك، حتّىٰ قلن كلهنّ مثل ذلك: لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلّا ماء.

فقال: «من يضيف هذا الليلة رحمه الله».

فقام رجل من الانصار فقال: أنا يا رسول الله، فأنطلق به إلىٰ رحله فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ قالت: لا، إلّا قوت صبياني.

قال فعلليهم بشيء، فاذا دخل ضيفنا فاطفىء السراج وأريه انّا نأكل، فاذا أهوىٰ ليأكل فقومي إلىٰ السراج حتّىٰ تطفئيه.

قال: فقعدوا وأكل الضيف، فلمّا أصبح غدا علىٰ النبي ﷺ فقال: «قد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة»[2].

(٦٤٨) عن ابن عباس: انّ رسول الله رأى خاتماً من ذهب في يد

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٥٣.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ١١.

رجل فنزعه فطرحه وقال: «يعمد أحدكم إلىٰ جمرة من نار فيجعلها في يده» فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك انتفع به.

قال: لا، والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ [١].

فائدة لغوية

(٦٤٩) عن عبد الرحمن: ... سمعت عن رسول الله ﷺ: «لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها...» [٢].

عن الكسائي: اعظم القصاع الجفنة، ثم القصعة تليها تشبع العشرة، ثم الصفحة تشبع الخمسة، ثم المكيلة تشبع الرجلين والثلاثة، ثم الصحيفة تشبع الرجل.

في حق علي

(٦٥٠) عن ابن عمر: ... أتي رسول الله ﷺ بحلل سيراء، فبعث إلىٰ عمر بحلّة، وبعث إلىٰ أسامة بحلّة، واعطى علي بن أبي طالب حلّة وقال: «شقّقها خمراً (جمع خمار) بين نسائك».

قال: فجاء عمر بحلته يحملها فقال: يا رسول الله بعثت اليَّ بهذه وقد قلت بالأمس في حلة عطارد ما قلت (اي انّما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة) فقال: «انّي لم أبعث بها اليك لتلبسها...» [٣].

(٦٥١) وعن أبي صالح الحنفي، عن عليّ: انّ أكيدر دومة أهدىٰ إلىٰ النبي ﷺ ثوب حرير، فأعطاه علياً فقال: شقّقه خمراً بين

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ٦٦.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ٣٧.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ٤٠.

الفواطم»[١]، (فاطمة بنت محمّد ﷺ، وفاطمة بنت أسد، وفاطمة بنت حمزة، كما قيل).

(٦٥٢) عن أبي صالح، عن علي قال: أُهديت لرسول الله ﷺ حلّة سيراء، فبعث بها اليّ فلبستها، فعرفت الغضب في وجهه فقال: «انّي لم أبعث بها اليك لتلبسها، انّما بعثت بها اليك لتشقّقها خمراً بين النساء»[٢].

(٦٥٣) عن زيد، عن علي قال: كساني رسول الله ﷺ حلّة سيراء، فخرجت فيها، فرأيت الغضب في وجهه. قال: فشققتها بين نسائي[٣].

(٦٥٤) عن علي: انّه أُهدي لرسول الله حلّة مكفوفة بحرير، إمّا سداها وإما لحمتها، فأرسل بها اليّ، فأتيته فقلت: يا رسول الله ما أصنع بها ألبسها؟ قال: «لا، ولكن اجعلها خُمراً بين الفواطم»[٤].

قيل: السدىٰ من الثوب خلاف اللحمة، وهو ما يمد طولاً في النسج، ولحمة الثوب بالفتح ما ينسج عرضاً، والضم لغة.

أقول: انظر التعارض والتضارب بين الروايات واهانة علي.

بديعة من أبي هريرة

(٦٥٥) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من قتل وزغاً في أول ضربة كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك»[٥].

وكأنّ ابن ماجة استحىٰ من ذكر مائة حسنة فذكر كذا وكذا!

(٦٥٦) وعنه: قال رسول الله ﷺ: «يوشك الفرات أن يحسر عن جبل

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ٤٩.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ٤٩.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ٥٠.
(٤) سنن ابن ماجة رقم ٣٥٩٦.
(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ٢٣٨.

من ذهب ، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً ! ! »[١] .

خاتم النبوة

(٦٥٧) عن عبدالله بن سرجس : . . . قال : ثم درت خلفه فنظرت إلىٰ خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرىٰ ، جُمعاً عليه خيلانٍ كأمثال الثآليل[٢] .

(٦٥٨) وعن جابر بن سمرة قال : رأيت خاتماً في ظهر رسول الله ﷺ كأنّه بيضة حمام[٣] .

(٦٥٩) وعن السائب : . . . ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلىٰ خاتمه بين كتفيه مثل زر الحجلة[٤] .

قيل : **الحجلة** : واحدة الحجال بيت كالقُبَّة لها ازرار كبار وعرىٰ .

وقيل : الحجلة : الطائر المعروف وزرها بيضها كما عن الترمذي ، وانكره عليه العلماء .

وفي صحيح البخاري : كانت بضعة ناشزة : أي مرتفعة علىٰ جسده .

وأمّا ناغض كتفه : أي أعلىٰ الكتف . وقيل غير ذلك .

ومعنىٰ جُمعاً : انّه كجمع الكتف ، وهو صورته بعد أن تجمع الأصابع وتضمّها .

والخيلان : ـ بكسر الخاء واسكان الياء ـ : جمع خال ، وهو الشامة في الجسد . ولاحظ شرح النووي ، والبخاري برقم (١٨٧) .

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ : ١٩ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ٩٩ .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ٩٧ .
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ : ٩٨ .

خلاف الواضحات

(٦٦٠) عن أنس: كان رسول الله ﷺ ... بعثه الله علىٰ رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين، وتوفّاه الله علىٰ راس ستين سنة[١].

أقول: وحتّىٰ كثير من العوام يعرفون انّه قبض وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقد روي ذلك حتّىٰ عن أنس أيضاً.

(٦٦١) عن عروة: لبث النبي بمكة عشراً.

قلت: فإنّ ابن عباس يقول بضع عشر.

قال: فغفره وقال: انّما أخذه من قول شاعر[٢].

ومعنىٰ غفره: أي قال: غفر الله له، وعن بعض النسخ صغره.

أقول: لا مجال للترديد في صحة قول ابن عباس واشتباه عروة.

(٦٦٢) وعن ابن عباس: انّه ﷺ توفّىٰ وهو ابن خمس وستين[٣].

(٦٦٣) وعنه: أقام رسول الله ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، يسمع الصوت ويرىٰ الضوء سبع سنين، وثمان سنين يوحىٰ اليه، وأقام بالمدينة عشراً[٤].

أقول: هذا أيضاً غلط واضح، وليعلم أهل التحقيق أولاً انّ ما تسمّىٰ بالصحاح مشتملة علىٰ المتناقضات والأغلاط الواضحة، وليعلموا أيضاً انّ الاعتماد علىٰ أخبار أنس وأمثاله في ما جرىٰ في مكة أو علىٰ اخبار عائشة

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٠٠.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٠١.
(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٠٣.
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٠٤.

وابن عباس وامثالهما عمّا حدث قبل ولادتهما أو في صغرها اشتباه يوهن قيمة الروايات، فليكن هذا ببالكم في جميع أحاديث الصحاح.

أعظم المسلمين جرماً

(٦٦٤) عن سعد: قال رسول الله ﷺ: «أعظم المسلمين جرماً من سأل عن أمر لم يحرَّم، فحرِّم على الناس من أجل مسألته»[١].

أبو هريرة وخليل الرحمن عليه السلام ووجوب الكذب تقيّة

لأبي هريرة روايات عن رسول الله ﷺ في حقّه عليه السلام، فمنها: انّه اختتن وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم[٢].

ومنها: انّ رسول الله ﷺ قال: «نحن أحقّ بالشك من ابراهيم إذ قال: ﴿ربّ أرني كيف تحيي الموتىٰ..﴾.

ومنها: انّه لم يكذب قط إلّا ثلاث كذبات...[٣].

وفي شرح النووي: نقلاً عن المازري وأمّا ما لا يتعلّق بالبلاغ ويعد من الصفات كالكذبة الواحدة في حقير من امور الدنيا ففي امكان وقوعه منهم وعصمتهم منه القولان المشهوران للسلف والخلف... وفيه أيضاً: وقد اتفق الفقهاء علىٰ انه لو جاء ظالم يطلب انساناً مختفياً ليقتله أو يطلب وديعة لانسان ليأخذها غصباً وسأل عن ذلك وجب علىٰ من علم ذلك اخفاؤه وانكاره العلم به، وهذا كذب جائز، بل واجب؛ لكونه في دفع الظالم[٤].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١١١.

(٢) وفي موطأ مالك: وهو ابن ١٢٠ سنة. ثم القدوم بالتشديد: اسم قرية، وبالتخفيف: اسم آلة النجار، ويحتمل ارادة القرية، وفي شرح النووي: والاكثرون علىٰ التخفيف وارادة الآلة!

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٢٣ ـ ١٢٤.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٢٤.

ثم انّه يمكن الخدش في صحّة هذه الروايات، لكن البحث فيها وحول ما نسب إلىٰ إبراهيم الخليل علىٰ نبينا وآله وعليه السلام من كذبات ثلاث لا يناسب هذا المختصر.

اجتهاد معاوية وغيره في لعن علي

(٦٦٥) عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه قال : أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال : ما منعك أن تسبّ أبا التراب ؟ فقال : أمّا ما ذكرت ثلاثاً قالهنَّ له رسول الله ﷺ فلن أسبّه »[١]

(٦٦٦) عن سهل بن سعد ، قال : استعمل علىٰ المدينة رجل من آل مروان ، قال: فدعا سهل بن سعد فأمره أن يشتم علياً ، قال : فأبىٰ سهل ، فقال له : أمّا إذا أبيت فقل : لعن الله أبا التراب . . . »[٢] .

(٦٦٧) عن ابن مسعود : انّ رسول الله ﷺ قال : « . . . انّما الشقي من شقي في بطن أمّه ، والسعيد من وعظ بغيره ، ألا انّ قتال المؤمن . كفر وسبابه فسوق . . . »[٣] .

أقول : لا أريد أن أبحث عن تلاعن الصحابة وسب بعضهم بعضاً ولا عن شدّة بغض جمع من الصحابة لا سيما معاوية وحزبه عليّاً وحزبه ، ولكن اريد أن أنبه علىٰ ما ذكره النووي في شرح الحديث الأول ، قال :

قال العلماء : الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دِخل علىٰ صحابي يجب تأويلها . . . فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بانّه أمر سعداً بسبه وانّما سأله عن السبب المانع له من السب . . . ولعلّ سعداً كان في طائفة

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٧٥ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ : ١٨٢ .
(٣) سنن ابن ماجة : حديث ٤٦ .

يسبّون فلم يسب معهم... فسأله هذا السؤال.

قالوا: ويحتمل تأويلاً آخر انّ معناه ما منعك أن تخطئه في رأيه واجتهاده وتظهر للناس حسن رأينا واجتهادنا وانّه أخطأ[١].

أقول: أولاً: انّ معاوية لتأخُّر اسلامه وعدم اعتنائه بالشريعة غير مجتهد، وهو نفسه يصرح بانّه: ما كان أحد بمنزلتي من رسول الله ﷺ أقلّ عنه حديثاً مني[٢].

وثانياً: لو بنينا مذهبنا على هذه التأويلات الركيكة، المشمئزة منها الطبع، الخارجة عن طريقة أهل اللسان المألوفة، لحكمنا على انفسنا، ولا يقبل عاقل منّا هذا الدفاع عن الصحابة، لا سيّما كمعاوية وامثاله، والله سبحانه لا يرضى الغلو في الدين لأحد.

ثم انّه لو سلّمنا وسلّم العقلاء انّ مراد معاوية من تأنيب سعد على عدم سبّه علياً هو تشويقه لذكر مناقب علي!! لكن ماذا يصنع المتأوّلون بما صدر عن معاوية من سبّ علي وآله وشتمهم وتحقيرهم بما هو متواتر؟ وماذا يقولون عن حربه معه في صفين وكونه من فئة باغية داعية إلى النار، إلّا أن يقال انّ المراد بالنار هي الجنة، وان الغرض من حربه في صفين إلزامه عليّاً بأن يقبل بيعته وبيعة أهل الشام وادخال الشام في دائرة حكومته كالكوفة!!

اخرج أحمد والحاكم وصحّحه عن أمّ سلمة، عن رسول الله ﷺ: «من أحبَّ عليّاً فقد أحبّني، ومن أحبّني فقد أحب الله، ومن أبغض عليّاً فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله».

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥: ١٧٥ ـ ١٧٦.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٧: ٢٣.

من جمع القرآن

(٦٦٨) عن همام: قال: قلت لأنس: من جمع القرآن علىٰ عهد رسول الله ﷺ؟ قال: أربعة كلّهم من الأنصار: أُبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، ورجل من الأنصار يكنّىٰ أبا زيد[١].

ردّ علىٰ حديث العشرة المبشرة بالجنة

(٦٦٩) عن سعد: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لحيّ يمشي انّه في الجنة إلّا لعبدالله بن سلام[٢].

أقول: يظهر منه انّ حديث العشرة المبشرة لم يكن مشهوراً بين الصحابة في تلك الأزمان.

من فضائل أبي سفيان

(٦٧٠) عن عكرمة، عن أبي زميل، عن ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون (الى) أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي ﷺ: يا نبي الله ثلاث أعطنيهنَّ، قال: «نعم».

قال: عندي أحسن العرب وأجمله أُمّ حبيبة بنت أبي سفيان أزوّجكها.

قال: «نعم».

قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك.

قال: «نعم».

قال: وتؤمّرني حتّىٰ أُقاتل الكفار كما كنت أُقاتل المسلمين.

قال: «نعم».

قال أبو زميل: ولولا انّه طلب ذلك من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك؛ لانّه

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ٢٠.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ٤١.

لم يكن يُسئل شيئاً إلّا قال: «نعم»[١].

أقول: أما انّ المسلمين لا ينظرون ولا يقاعدون أبا سفيان فوجهه معلوم، فانّهم على شكّ من اسلامه أو على ظن ببغضه ونفاقه، وأمّا الحديث فوضعه جاهل أجير، ولذا يقول النووي في شرحه على المقام: انّ هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالاشكال، ووجه الاشكال: انّ أبا سفيان انّما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة، وهذا مشهور لا خلاف فيه. وكان النبي ﷺ قد تزوّج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل... سنة ست، وقيل: سنة سبع...

وقال ابن حزم: هذا الحديث وهم من بعض الرواة، لانّه لا خلاف بين الناس انّ النبي ﷺ تزوّج أم حبيبة قبل الفتح بدهر...

وفي رواية عن ابن حزم أيضاً انّه قال: موضوع، والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوي عن أبي زميل.

أقول: دع عنك غلو المتعصبين وتأويل المتأوّلين، ولا تغتر بوجود الروايات في الكتب الستة فتكون من الضالّين.

(٦٧١) عن عائذ بن عمرو: انّ أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر، فقالوا: والله ما أخذت سيوف الله من عنق عدّو الله مأخذها.

قال: فقال أبو بكر: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم! فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: «يا أبا بكر لعلك اغضبتهم، لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربّك» فأتاهم أبو بكر فقال: يا أخوتاه أغضبتكم؟ قالوا: لا، يغفر الله لك يا أخي[٢].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ٦٣.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ٦٦.

أقول: يظهر منه انّ أبا سفيان عدو الله، وانّما أظهر الاسلام خوفاً، وان زعمه أبو بكر شيخ قريش وسيّدهم.

من فضائل جعفر وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم

(٦٧٢) عن أبي موسىٰ قال: بلغنا مخرج رسول الله ﷺ ... حتّىٰ قدمنا جميعاً، قال: فوافقنا رسول الله ﷺ حين فتح خيبر فأسهم لنا... فدخلت اسماء بنت عميس ـ وهي ممّن قدم معنا ـ علىٰ حفصة زوج النبي... فقال عمر: سبقناكم بالهجرة، فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم، فغضبت وقالت كلمة: كذبت يا عمر كلّا، والله كنتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم، وكنّا في دار ـ أو أرض ـ البعداء البغضاء في الحبشة... فقال رسول الله: «ليس (أي عمر) بأحق بي منكم، له ولأصحابه هجرة واحدة، ولكم انتم أهل السفينة هجرتان...»[١].

سبّ الصحابة

(٦٧٣) عن أبي سعيد قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبدالرحمن بن عوف شيء فسبّه خالد، فقال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أحداً من أصحابي، فانّ أحدكم لو أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه»[٢].

أقول: اي ما أدرك ثواب نفقة أحد منهم مدّاً ولا نصف مدّ.

وفي شرح النووي: قال القاضي وسبّ أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور انّه يعزّر ولا يقتل، وقال بعض المالكية: يقتل.

أقول: الأمر كما ذكر القاضي، لكن النبي ﷺ لم يعزر خالداً، وكذا الخلفاء لم يعزروا السابّين كما مرّ.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦: ٦٤ ـ ٦٥.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦: ٩٣.

تكوّن الجنين وأطواره في الرحم

(٦٧٤) عن عبدالله: حدّثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «انّ أحدكم يجمع خلقه في بطن اُمّه أربعين يوماً ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات، يكتب: رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد...»[١].

أقول: لا بدّ من مراجعة علوم اليوم في تعيين حياة الجنين، وظاهر هذه الرواية ـ كبعض روايات الشيعة ـ انّ الجنين تحلّه الحياة بنفخ الروح فيه بعد أربعة أشهر.

(٦٧٥) لكن في حديث حذيفة، عنه ﷺ: «يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة، فيقول: يا ربّ أشقي أو سعيد؟ فيكتبان، فيقول: أي ربّ أذكر أو انثى؟ فيكتبان، ويكتب عمله وأثره وأجله ورزقه، ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص»[٢].

(٦٧٦) وفي سند آخر عن عبدالله بن مسعود: الشقيّ من شقي في بطن اُمّه، والسعيد من وعظ بغيره... فانّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا مرّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكاً...»[٣].

والمذكور في الاحاديث مقادير:

١ ـ أربعة أشهر.

٢ ـ أربعون أو خمسة وأربعون.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ١٩٢.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ١٩٣.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ١٩٣.

٣ ـ ثنتان وأربعون.

٤ ـ بضع وأربعون.

وهذا كغيره من المتضاربات دليل على ضعف الأحاديث وعدم صحة جميعها، وان تجشم المتجشمون في تأويلها تجمشاً خارجاً عن طريقة العقلاء وأهل اللسان.

أولاد الكفّار

(٦٧٧) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلّا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصّرانه ويشركانه».

فقال رجل: يا رسول الله أرأيت لو مات قبل ذلك؟

قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»[١].

ظاهر الجملة الأخيرة التي رواها ابن عباس أيضاً انّ أولاد الكفّار أو مطلق الاولاد يجزون بعملهم على تقدير بقائهم إن شراً فشراً، وإن خيراً فخيراً، لكن ظواهر القرآن المجيد تدلّ على انّ العقاب على العمل والنية لا مع فقدهما.

وفي شرح النووي: أجمع من يعتدّ به من علماء المسلمين على انّ من مات من اطفال المسلمين فهو من أهل الجنة... وأمّا اطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب:

قال الأكثرون: هم في النار تبعاً لأبائهم! وتوقّفت طائفة فيهم، والثالث ـ وهو الصحيح الذي ذهب اليه المحقّقون ـ: انّهم من أهل الجنة. واستدلّ له بأمور منها: قوله تعالى: ﴿ **وما كنّا معذّبين حتّى نبعث رسولاً** ﴾[٢][٣].

أقول: لكن الآية المباركة لا تدلّ على دخولهم الجنة، وان كان القول

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦: ٢٠٩.

(٢) الاسراء ١٧: ١٥.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦: ٢٠٧.

الاول باطلاً، فانّه ظلم تعالىٰ الله عن ذلك.

خلق الارض

(٦٧٨) عن أبي هريرة قال: أخذ بيدي رسول الله ﷺ فقال: «خلق الله عزّ وجلّ التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه ـ قيل: هو ما يقوم به المعاش ويصلح به التدبير كالحديد وغيره من جواهر الارض! ـ يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الاربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق...»[1].

أقول: الرواية مخالفة للقرآن ولعلم طبقات الارض الحديث (الجيولوجيا)، فهو ـ كما يدلّ علىٰ كذب أبي هريرة ـ يدلّ علىٰ بطلان ما توهمه المشهور من صحة أحاديث مسلم واقرانه.

ارض القيامة

(٦٧٩) عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ: «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يكفؤها الجبار بيده كما يكفؤ أحدكم خبزته في السفر نزلاً لأهل الجنة».

قال: فأتىٰ رجل من اليهود فقال: بارك الرحمن عليك أبا القاسم، ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة؟

قال: «بلىٰ».

قال: تكون الأرض خبزة واحدة كما قال رسول الله ﷺ...[2]

(٦٨٠) وعن عائشة قالت سألت رسول الله ﷺ عن قوله عزّ وجلّ:

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٧ : ١٣٣.
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٧ : ١٣٥.

﴿يوم تبدّل الأرض غير الأرض والسموات﴾[1]، فأيــن يكـون النـاس يومئذ يا رسول الله ؟ فقال : «علىٰ الصراط»[2].

أقول : الآية الشريفة تدلّ علىٰ انّ أرض القيامة غير هـذه الأرض ، فالناس يوم القيامة في أرض القيامة ، فلا مفهوم لحديث عائشة ، والظاهر انّه موضوع من جاهل لم يفهم معنىٰ الآية فاراد أن يـجيء بشـيء جـديد للناس فضلّ بقبوله حتّىٰ العلماء كمسلم ! وأعلم أنّ أرض المحشر كرة كما أنّ أرضنا كرة ، وكما أنّ الجنة والنار كرتان ، والآية تنبيء عن أُمور كـونية منطبقة علىٰ العلوم الحديثة التي لا يتصورها بشر قبل عدة قرون أو قرنين ، وهي من معجزاته ﷺ وتفصيله في محلّه .

بلية القبر للمسلمين

(٦٨١) عن زيد : . . . فقال : «انّ هذه الأمّة تبتلىٰ في قبورها . . .»[3].

أقول : ظاهر هذه الجملة انّ المسلمين وحدهم يبتلون في قـبورهم دون سائر الأمم ، وهو بعيد .

علوم جمع من الصحابة

(٦٨٢) عن حذيفة انّه قال : أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائن إلىٰ أن تقوم الساعة ، فما منه شيء إلّا قد سألته ، ألا انّي لم اسأله ما يخرج أهل المدينة من المدينة[4].

وله رواية أُخرىٰ مرّت عن كتاب البخاري .

---

(١) إبراهيم ١٤ : ٤٨ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٧ : ١٣٤ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٧ : ٢٠٢ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ : ١٦ .

(٦٨٣) عن أبي زيد قال: صلّىٰ بنا رسول الله ﷺ الفجر وصعد المنبر فخطبنا حتّىٰ حضرت الظهر، فنزل فصلّىٰ، ثم صعد المنبر فخطبنا حتّىٰ حضرت العصر، ثم نزل فصلّىٰ، ثم صعد المنبر فخطبنا حتّىٰ غربت الشمس، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا[1].

أقول: رأيت في بعض كتب الشيعة نقل هذين الحديثين وما تقدّم من حديث أبي هريرة من انّه لم يبث إلّا أحد الوعائين من العلم، وما مرّ من انّ عمر محدّث، ثم سأل مؤلف الكتاب أهل الانصاف أي فرق بين هؤلاء وبين علي؟ حيث يصرّ أهل السنة علىٰ انه لم يكن عنده علم سوىٰ ما في الصحيفة، أليس هذا عناداً للحقيقة؟

ضرر بني امية

(٦٨٤) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «يهلك أمّتي هذا الحي من قريش».

قالوا: فما تأمرنا.

قال: «لو انّ الناس اعتزلوهم»[2].

أقول: ذكر بعض من علق علىٰ كتاب مسلم: انّ المراد بهذا الحي بنو أميّة، ثم اشار إلىٰ ما فعل يزيد بحسين بن علي وأهل بيته.

أقول: وكذا معاوية ما فعل بصفين، ولو انّ الأمّة اعتزلوهم ولم يعتمدوا عليهم في دينهم ودنياهم لاستراحوا من أكثر الشرور.

تحديد القيامة بعمر غُلام

(٦٨٥) عن أنس: انّ رجلاً سأل رسول الله ﷺ متىٰ تقوم الساعة؟

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ : ١٦.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ : ٤١.

وعنده غلام من الانصار يقال له محمّد، فقال رسول الله ﷺ: «ان يعش هذا الغلام فعسىٰ أن لا يدركه الهرم حتّىٰ تقوم الساعة»[١].

وفي حديث آخر: «انّ عمّر هذا الغلام».

وفي حديث ثالث: «ان أخّر هذا الغلام».

أقول: وقد مضىٰ ألف وأربعمائة سنة ولم تقم الساعة، مع انّ القرآن ينفي علم قيام الساعة عن النبي ﷺ، فلا بدّ من تكذيب الحديث.

عمر بن سعد

(٦٨٦) عن عامر بن سعد قال: كان سعد بن أبي وقاص في ابله، فجاءه ابنه عمر، فلمّا رآه سعد قال: اعوذ بالله من شرّ هذا الراكب! فنزل، فقال له: انزلت في ابلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم، فضرب سعد صدره فقال: اسكت...[٢]

أقول: هذا حال عمر بن سعد بنظر أبيه وبرواية أخيه، ومع ذلك وثّقه بعضهم. ولعلّ وثاقته ثبتت من امارته علىٰ جند عبيد الله بن زياد في كربلاء، وقبوله قتل الحسين تحكيماً لحكومة يزيد بن معاوية.

النهي عن الكتابة أو آفة السنّة القولية

(٦٨٧) عن أبي سعيد الخدري: انّ رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عنّي، ومن كتب عنّي غير القرآن فليمحه، وحدّثوا عنّي ولا حرج، ومن كذب عليَّ... (متعمدًا) فليتبوّأ مقعده من النار»[٣].

أقول: مرّ ما يتعلّق بالحديث في مقدمة الكتاب.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ : ٩٠.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ : ١٠٠.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٨ : ١٢٩.

المقصد الثالث

حول أحاديث سنن أبي داود

سليمان بن الاشعث السجستاني الأزدي

٢٠٢ ـ ٢٧٥ هـ

وعندنا النسخة المطبوعة من دار الحديث بالقاهرة المجزأة بأربعة أجزاء (توزيع المكتبة التجارية بمكة المكرمة) وذكر لكل حديث رقماً آخره ٥٢٧٤ بمكرراتها القليلة بالنسبة إلىٰ البخاري ومسلم، وقد ذكر بعض من ترجمه باللغة الاردوية وطبعه في ثلاث أجزاء انّ أبا داود اختار (٤٨٠٠) حديثاً من (٥٠٠٠٠٠) حديث في كتابه هذا، وجده الأعلىٰ ـ عمران ـ كان مع علي بصفين واستشهد هناك.

وعن القاضي عياض ـ كما نقله السيوطي في شرحه علىٰ سنن النسائي ص٢٤١ ج٧ ـ: روي عن أبي داود السجستاني قال: كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، الثابت منها أربعة آلاف حديث... وعن جماعة: انّ عدّة من أحاديث كتابه غير معتبرة.

أقول: ويدلّ عليه انّ في بعض اسانيده: عن رجل. وهذا الرجل مجهول طبعاً، فلاحظ ص١٢٦ وص١٤٤ وص١٦٦ وص١٦٧ ج٣، بل روى عن الضعفاء أيضاً. وعلىٰ كلّ معظم رواياته في الأحكام الفرعية الفقهية.

تخفيف عذاب القبر

(٦٨٨) عن ابن عباس: مرّ رسول الله ﷺ علىٰ قبرين فقال: «انّهما يعذّبان...» ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين، ثم غرس علىٰ هذا واحداً وعلىٰ هذا واحداً، وقال: «لعلّه يتخفّف عنهما ما لم ييبسا»[1].

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٦.

اهانة النبي الاكرم

(٦٨٩) عن عبد الرحمن بن حسنة قال: انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلىٰ النبي ﷺ فخرج ومعه درقة ثم استتر بها ثم بال، فقلنا: انظروا اليه يبول كما تبول المرأة!!، فسمع ذلك فقال: «ألم تعلموا ما لقي صاحب بني اسرائيل؟ كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصاب البول منهم (من جلد أحدهم) (من جسد أحدهم)...»[1].

أقول: كلام عبد الرحمن وابن العاص اهانة للنبي ﷺ، والذيل اهانة للتشريع، فانّ العقلاء لا يرضون بحكم فطرتهم وضميرهم الانساني ان ينسب إلىٰ التشريع الديني قطع أعضاء البدن.

(٦٩٠) عن حكيمة بنت أميمة، عن أمّها انّها قالت: كانت للنبي ﷺ قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل[2].

أقول: ومن المأسوف عليه أنْ تدخل النساء في كتب أحاديثنا بشكل واسع فذكرن أشياء فيها بعنوان الحديث والسنة كهذه القصة القبيحة، فصارت موجبة لتنفر الناس في هذه الاعصار عن الاسلام.

(٦٩١) عن حذيفة: أتىٰ رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً ثم دعا بماء فمسح علىٰ خفّيه... قال: فذهبت أتباعد فدعاني حتّىٰ كنت عند عقبه[3].

أقول: القرائن علىٰ وضع هذا الحديث المهين لمقام النبوة والموجب لتحقير النبي ﷺ عند العقلاء كثيرة، فمنها: ذكر مسح الخفين، إذ لا ربط له

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٧.
(٢) سنن أبي داود ١ : ٧.
(٣) سنن أبي داود ١ : ٦.

بالمقام، فيفهم انّ لجاعله فيه غرضاً خاصاً.

ومنها: انّ الراوي استحىٰ من تلك الحالة وتباعد والنبي ﷺ لم يستح (نعوذ بالله) وأمر بأن يقترب منه، فبالله عليك هل رأيت عالماً بل عاقلاً يبول قائماً ثم يدعو تابعه ومخلصه حتّىٰ يدنو منه في تلك الحالة؟ أليس هذا عمل المجانين، أليس هذا دليلاً علىٰ انّ الموضوعات نفذت في كتب الصحاح؟

ومنها: ما عن عائشة ـ كما في أوائل سنن النسائي ـ: من حدّثكم انّ رسول الله ﷺ بال قائماً فلا تصدقوه، ما كان يبول إلّا جالساً.

ثم انّ قصة البول قائماً حيث انّه أمر منكر عند العقول ذهب جمع من الغالين في حق الرواة ورواياتهم المصونة عن الكذب والخطأ والأهواء! إلىٰ أقوال: فقيل: كان له ﷺ مرض مانع من الجلوس! أو لم يكن هناك محل للجلوس.

وقيل: انّه منسوخ! وقيل: انّه لأجل التحفّظ من سراية البول!

وقيل: شيء آخر لا نذكره.

لطيفة

نقل القاضي الحسين في تعليقة له علىٰ المقام: انّ أهل هرات (بلدة من بلاد افغانستان) اعتادوا أن يبولوا قائمين في كلّ سنة مرة حتّىٰ عملوا بالسنة!!

نجاسة الكلب

(٦٩٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «طهور اناء احدكم إذا ولغ فيه

الكلب ان يغسل سبع مرار أولاهنّ بالتراب»[١].

وفي حديث آخر: «السابعة بالتراب!!».

وفي رواية ابن مغفل: ... «والثامنة عفّروه بالتراب»[٢].

والعجيب انّ عبدالله بن عمر لا يرىٰ نجاسة بول الكلب!

(٦٩٣) عن ابن عمر: كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله ﷺ ... وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد، فلم يكونوا يرشون شيئاً[٣].

واعلم انّ قوله تعالىٰ: ﴿ **وكُلوا ممّا أمسكن** ﴾[٤]، لا يدلّ علىٰ طهارة لعاب فم الكلب حتّىٰ يقال بطهارة الكلب، فانّ نظر الآية إلىٰ حلّيّة الاكل وعدم كونه ميتة محرمة فقط، ولا اطلاق لها يدفع لزوم تطهير الصيد، وهذا أمر دقيق قرّرناه في اصول الفقه، وانّه لا اطلاق للفظ بالنسبة إلىٰ قيد إذا لم يكن ناظرا اليه، فلا تغفل. وما قيل من انّ الحياة سبب للطهارة وهي محقّقة في الكلب غلط لا دليل عليه، وكل شيء حي أو غير حي فهو طاهر إلّا ما دلّ الدليل علىٰ نجاسته، والكلب قد ثبتت نجاسته بهذا الحديث وغيره.

ادعاء كاذب في جماعه ﷺ

(٦٩٤) عن أبي رافع: انّ النبي طاف ذات يوم علىٰ نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه، قال: فقلت (له): يا رسول الله ألا تجعله غسلاً واحداً؟

قال: «هذا أزكىٰ وأطيب وأطهر»[٥].

أقول: وكأنّه ﷺ بعث ليري الناس طوافه علىٰ نسائه وأغساله! أهكذا

---

(١) سنن أبي داود ١: ١٩.

(٢) سنن أبي داود ١: ٢٠.

(٣) سنن أبي داود ١: ١٠٣.

(٤) المائدة ٥: ٤.

(٥) سنن أبي داود ١: ٥٦.

كان النبي الحكيم الوقور، ألم يأن للذين يعقلون أن يحكموا ببطلان هذه الروايات، ألم يشعر أبو داود انّ أبا رافع كيف دار معه ﷺ في بيوت أزواجه ﷺ، وهل يرضىٰ غيور أن يدور معه رجل ويعرف جماعه مع أزواجه.

غسل الجنابة يكفي عن الوضوء

(٦٩٥) عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يغتسل ويصلّي الركعتين وصلاة الغداة ولا أراه يحدث وضوء بعد الغسل[1].

أقول: هذا هو المستفاد من القرآن المجيد، فانّ وظيفة القائم إلىٰ الصلاة إمّا الوضوء ـ علىٰ فرض عدم الجنابة ـ وإمّا الغسل ـ علىٰ فرض الجنابة ـ فانّ التقسيم قاطع للشركة كما ذكر في محلّه.

متعارضات ومتناقضات

(٦٩٦) تعارضت روايات ابن عباس في كفارة وطء الحائض، ففي بعضها: دينار أو نصف دينار.

وفي بعضها: إذا أصابها في أول الدم فدينار، وإذا اصابها في انقطاع الدم فنصف دينار.

وفي بعضها: آمره أن يتصدّق بخمسي دينار[2].

كما تعارضت الروايات في غسل المستحاضة عند صلواتها اليومية[3].

(٦٩٧) عن عائشة: كنت إذا حضت نزلت عن المثال[4] علىٰ الحصير، فلم نقرب رسول الله ﷺ ولم ندن منه حتّىٰ نطهر[5].

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٦٥.
(٢) سنن أبي داود ١ : ٦٨.
(٣) سنن أبي داود ١ : ٧٦ ـ ٨١.
(٤) المِثال: الفراش. «الصحاح ـ مثل ـ ٥ : ١٨١٦».
(٥) سنن أبي داود ١ : ٧٠.

أقول: وهذا يعارض كل ما ورد في المباشرة والمضاجعة حتّىٰ في نفس الصفحة من السنن المذكورة!!

(٦٩٨) عن أبي هريرة: ... ليس لي إلّا ثوب واحد وأنا احيض... قال: «إذا طهرت فاغسليه ثم صلّي فيه...»[١].

لاحظ ما ورد عن عائشة بخلافه[٢].

(٦٩٩) وعن عثمان: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْكِح المحرم ولا يُنْكح ولا يخطب»[٣].

(٧٠٠) وعن ابن عباس: انّ النبي تزوّج ميمونة وهو محرم[٤].

(٧٠١) وعن ميمونة: تزوّجني رسول الله ونحن حلالان بسرف[٥].

(٧٠٢) عن عبدالله الحرث: ... فقال علي: ... أتعلمون انّ رسول الله ﷺ أهدي اليه رجل حمار وحش وهو محرم فابىٰ أن يأكله؟ قالوا: نعم[٦].

(٧٠٣) عن ابن عباس قال: يا زيد بن ارقم، هل علمت انّ رسول الله ﷺ أهدي اليه عضد صيد فلم يقبله وقال: «أنا حرم»؟ قال: نعم[٧].

(٧٠٤) عن أبي قتادة: ... ثم شدّ علىٰ الحمار فقتله، فأكل منه بعض أصحاب رسول الله ﷺ وأبىٰ بعضهم، فقال ﷺ: «انّما هي طعمة اطعمكموها الله تعالىٰ»[٨].

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٩٩.
(٢) سنن أبي داود ١ : ٩٧..
(٣) سنن أبي داود ٢ : ١٧٥.
(٤) سنن أبي داود ٢ : ١٧٥.
(٥) سنن أبي داود ٢ : ١٧٥.
(٦) سنن أبي داود ٢ : ١٧٦.
(٧) سنن أبي داود ٢ : ١٧٧.
(٨) سنن أبي داود ٢ : ١٧٧.

قيمة فتاوىٰ الصحابة

(٧٠٥) عن الأزدية قالت: حججت فدخلت علىٰ أمّ سلمة فقلت: يا أُمّ المؤمنين، انّ سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة المحيض...[1]

(٧٠٦) عن عبد الرحمن بن أبزي قال: كنت عند عمر فجاءه رجل فقال: انّا نكون بالمكان الشهر والشهرين، فقال عمر: أما أنا فلم أكن اُصلّي حتّىٰ أجد الماء، فقال عمّار:...[2]. وقد تقدم بحثه.

(٧٠٧) عن ابن عباس: أصاب رجلاً جرح في عهد رسول الله ﷺ ثم احتلم فأُمر بالاغتسال، فاغتسل فمات، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «قتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العيّ السؤال»[3].

(٧٠٨) عن عطاء: اجتمع يوم جمعة ويوم فطر علىٰ عهد ابن الزبير فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد، فجمعهما جميعاً فصلّاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتّىٰ صلّى العصر[4].

أقول: وعليه،فصلّىٰ الجمعة قبل الزوال بكرة وهو باطل قطعاً، فهو قد ترك الظهر.

تشييد المساجد

(٧٠٩) عن ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «ما أُمرت بتشييد المساجد»[5].

الأذان

ورد فيه روايات متعارضة في عدد كلماته وكلمات الاقامة، ولم ترد

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٨٣.
(٢) سنن أبي داود ١ : ٨٧.
(٣) سنن أبي داود ١ : ٩٢.
(٤) سنن أبي داود ١ : ٢٨١.
(٥) سنن أبي داود ١ : ١٢٢.

(الصلاة خير من النوم) إلّا في رواية أبي مخدورة (محذورة)، ومع هذا التعارض يشكل الاعتماد عليها[١].

تناقض في تكرار الصلاة

(٧١٠) عن سليمان: قال أتيت ابن عمر علىٰ البلاط وهم يصلّون فقلت: ألا تصلّي معهم؟

قال: قد صلّيت، انّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلّوا صلاة في يوم مرتين»[٢].

(٧١١) عن جابر: انّ معاذ بن جبل يصلّي مع رسول الله ﷺ العشاء ثم يأتي قومه فيصلّي بهم تلك الصلاة[٣].

ووردت روايات عن اشياء تقطع الصلاة ثم ورد: «لا يقطع الصلاة شيء!»[٤].

إمامة الفاجر ومرتكب الكبائر

(٧١٢) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة المكتوبة واجبة خلف كلّ مسلم، برّاً كان أو فاجراً، وان عمل الكبائر»[٥].

حول البسملة

(٧١٣) عن عائشة: كان رسول الله يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله ربّ العالمين[٦].

---

(١) انظر سنن أبي داود ١: ١٣٢ ـ ١٣٩، وكذا في غيره من الكتب الستة.
(٢) سنن أبي داود ١: ١٥٦.
(٣) سنن أبي داود ١: ١٦١.
(٤) سنن أبي داود ١: ١٨٩.
(٥) سنن أبي داود ١: ١٦٠.
(٦) سنن أبي داود ١: ٢٠٦.

(٧١٤) عن أنس: انّ النبي وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتحون القراءة بالحمد لله ربّ العالمين.

أقول: وعدم ذكر علي إمّا لأجل تنفر أنس عن اسمه كما هو الحال في بعض روايات عبدالله بن عمر، أو لأجل الخوف من السلطة الاموية الغاشمة العدوة لعلي، وعدم ذكر علي في عداد أسامي الخلفاء في الأحاديث غير نادر، ثم الحديثان يدلّان علىٰ عدم لزوم قراءة البسملة في الفاتحة مع انّها آية قرآنية وجزء من السور. وربما يتأول بأنّ البسملة لم تُقرأ جهراً.

(٧١٥) عن أنس: قال رسول الله ﷺ: «أُنزلت عليَّ آنفاً سورة» فقرأ: «بسم الله الرحمن الرحيم إنّا أعطيناك الكوثر» حتّىٰ ختمها، فقال: «هل تدرون ما الكوثر؟».

قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: «نهر وعدنيه في الجنة»[1].

(٧١٦) عن ابن عباس: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلىٰ براءة وهي من المئين وإلىٰ الانفال وهي من المثاني فجعلتموهما في السبع الطوال ولم تكتبوا بينهما سطر «بسم الله الرحمن الرحيم»؟

قال عثمان: كان النبي ممّا ينزل عليه الآيات فيدعو بعض من كان يكتب له ويقول له: «ضع هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا» وتنزل عليه الآية والآيتان فيقول: مثل ذلك، وكانت الأنفال من أول ما [أُ] نزل عليه بالمدينة، وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن، وكانت قصتها

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢٠٧.

شبيهة بقصتها فظننت انّها منها، فمن هناك وضعتهما في السبع الطوال ولم أكتب بينهما سطر «بسم الله الرحمن الرحيم»[١].

يستفاد من الحديث امور:

١ ـ المركوز في اذهان المسلمين انّ كلّ سورة لها بسملة.

٢ ـ انّ ترتيب الآيات في السور انّما وقع في زمانه ﷺ.

٣ ـ انّه لم يكن تابعاً لترتيب النزول، بل بأمر من النبي ﷺ.

٤ ـ انّ ترك البسملة في أول سورة البراءة من اجتهاد عثمان فهو حذفها ونقص القرآن.

(٧١٧) وعن ابن عباس: كان النبي لا يعرف فصل السورة حتّىٰ تنزل عليه «بسم الله الرحمن الرحيم»[٢].

نادرة في القراءة

(٧١٨) عن ابن عباس قال: لا أدري أكان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر أم لا[٣].

واعجب منه ما نقل عنه ـ في جواب من سأل: أكان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر؟ ـ قوله: لا، لا، فقيل له: فلعلّه كان يقرأ في نفسه، فقال: خمشاً[٤] هذه شر من الأول، كان عبداً مأموراً بلّغ ما أُرسل إليه...

أقول: تأمّل وتعجّب من الحديث! وقد مرّ في حديث انّه يجهر ببعض القراءة في صلاة الظهر!

---

(١) سنن أبي داود ١: ٢٠٧ ـ ٢٠٨.

(٢) سنن أبي داود ١: ٢٠٨.

(٣) سنن أبي داود ١: ٢١٣.

(٤) خمشاً: دعا عليه بان يُخْمشَ وجهه أو جلده، كما يقال جدعاً وقطعاً، «النهاية لابن الاثير ٢: ٨٠».

النبي ﷺ نسي القراءة

(٧١٩) عن أبي عبادة... صلّىٰ بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة فالتبست عليه القراءة.

وفي حديث: ثقلت...[١]

وعن ابن عمر: انّ النبي صلّىٰ صلاة فقرأ فيها فلبس عليه، فلمّا انصرف قال لأبي: أصلّيت معنا؟».

قال: نعم.

قال: «فما منعك؟»[٢].

أقول: القرآن يبطل هذا الحديث بقوله: ﴿**سنقرئك فلا تنسىٰ**﴾[٣].

بعض أحكام الصلاة

(٧٢٠) انّه ﷺ يقعد بعد السجدة الآخرة في الركعة الاولىٰ ثم يقوم.... يدلّ عليه ثلاث روايات[٤].

وفي رواية عن أنس: واذا قال: «سمع الله لمن حمده» قام حتّىٰ نقول قد وهم (أوهم)، ثم يكبّر ويسجد، وكان يقعد بين السجدتين حتّىٰ نقول قد وهم[٥].

الالتفات في الصلاة

(٧٢١) عن عائشة: سألت رسول الله عن التفات الرجل في الصلاة، فقال: «(انّما) هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد»[٦].

(٧٢٢) عن سهل: ثوّب بالصلاة ـ يعني صلاة الصبح ـ فجعل رسول

---

(١) سنن أبي داود ١: ٢٠٦.
(٢) سنن أبي داود ١: ٢٣٨.
(٣) الاعلىٰ ٨٧: ٦.
(٤) انظر سنن أبي داود ١: ٢٢٢.
(٥) سنن أبي داود ١: ٢٢٤، وانظر: ٣١٠ أيضاً.
(٦) سنن أبي داود ١: ٢٣٨.

الله يصلّي وهو يلتفت إلىٰ الشعب ، وكان أرسل فارساً إلىٰ الشعب من الليل يحرس[١] .

أقول : لاحظ الحديثين واعتبر !

تناقض عن السيدة

(٧٢٣) عن عائشة : كان رسول الله ﷺ يصلّي ليلاً طويلاً قائماً ، وليلاً طويلاً قاعداً ، فإذا صلّىٰ قائماً ركع قائماً ، وإذا صلّىٰ قاعداً ركع قاعداً[٢] .

(٧٢٤) وعنها : انّ النبي ﷺ كان يصلّي جالساً فيقرأ وهو جالس ، واذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم ، ثم ركع ، ثم سجد ، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك .

أقول : أيّهما صحيح ؟ ويحكي كلّ منهما لمكان لفظ (كان) عن عادته ﷺ .

سجدتا السهو

هل هما قبل التسليم أو بعده ؟ الروايات فيهما مختلفة[٣] .

الرد علىٰ الوهابية الضالة

(٧٢٥) عن أوس : قال رسول الله ﷺ : «انّ من أفضل أيّامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فاكثروا عليَّ من الصلاة فيه ، فانّ صلاتكم معروضة عليَّ» .

قال : قالوا : يا رسول الله ، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أَرِمْتَ ؟ يقولون : بليت .

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢٤٠ .

(٢) سنن أبي داود ١ : ٢٥٠ .

(٣) انظر سنن أبي داود ١ : ٢٧٠ ـ ٢٧٤ .

فقال: «إنّ الله عزّ وجلّ حرّم على الأرض أجساد الانبياء»[١].

أقول وحتّىٰ اذا لم يحرّمها عليها فانّ أرواحهم الطاهرة أقوىٰ من أرواح الشهداء الذين يرزقون عند ربّهم ولها ادراك. وعلىٰ كلّ، انّ أرواح الانبياء قادرة وحدها ومع اجسادها لعرض الأعمال عليها، فيجوز الاستشفاع والتوسل بها.

(٧٢٦) عن أبي هريرة: انّ رسول الله قال: «ما من أحد يسلّم عليَّ إلّا ردّ الله علَيَّ روحي حتّىٰ اردّ عليه السلام»[٢].

أقول: والصحيح: إلّا ردّه الله علىٰ روحي حتّىٰ أردّ...

(٧٢٧) وعنه: ... وصلّوا عليَّ فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم»[٣].

(٧٢٨) وعن أنس، عن النبي ﷺ انّه قال: «انّ العبد اذا وضع في قبره وتولّى عنه اصحابه انّه ليسمع قرع نعالهم»[٤].

(٧٢٩) عن أبي هريرة: انّ رسول الله ﷺ خرج إلىٰ المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون..»[٥].

ساعة يستجاب فيها الدعاء في يوم الجمعة

(٧٣٠) يحدّث أبو موسىٰ الأشعري عن رسول الله ﷺ: «هي ما بين أن يجلس الامام إلىٰ أن تقضى الصلاة[٦].

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢٧٥، وانظر سنن ابن ماجة حديث ١٠٨٥، رواه عن شداد بن أوس، وحديث ١٦٣٦ و١٦٣٧ حيث رواه عن أوس ابن أوس وعن أبي الدرداء، ولاحظ سنن النسائي ٣ : ٩١.

(٢) سنن أبي داود ٢ : ٢٢٤.

(٣) سنن أبي داود ٢ : ٢٢٥.

(٤) سنن أبي داود ٣ : ٢١٥.

(٥) سنن النسائي ١ : ٩٤.

(٦) سنن أبي داود ١ : ٢٧٦.

ويحدث جابر عنه ﷺ : «فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر»[١].

صلاة الجمعة في غير المسجد النبوي

(٧٣١) عن ابن عباس : انّ أول جمعة جمعت في الاسلام بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة لجمعة بجواثاء قرية من قرىٰ البحرين.

قال عثمان ـ شيخ المؤلف ـ: قرية من قرىٰ عبد القيس[٢].

(٧٣٢) عن عبد الرحمن : . . . لانّه (أي اسعد بن زرارة) أول من جمَّع بنا في هزم النبيت من حرة بني بياضة، في نقيع يقال له نقيع الخضمات[٣]، قلت : كم انتم يؤمئذ ؟ قال : أربعون[٤].

اظهار اليدين عند الدعاء

(٧٣٣) عن سهل : ما رأيت رسول الله ﷺ شاهراً يديه قط يدعو علىٰ منبره ولا (علىٰ) غيره، ولكن رأيته يقول هكذا. واشار بالسبابة وعقد الوسطىٰ بالابهام[٥].

(٧٣٤) عن عائشة في صلاة الاستسقاء . . . ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع . . .[٦].

أقول : لا تناقض بين الحديثين، لانّ سهلاً ادّعىٰ عدم رؤيته، نعم

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢٧٥ .
(٢) سنن أبي داود ١ : ٢٨٠ .
(٣) نقيع الخضمات : موضع بنواحي المدينة . «النهاية لابن الاثير ٢ : ٤٤» .
(٤) سنن أبي داود ١ : ٢٨١ .
(٥) سنن أبي داود ١ : ٢٨٨ .
(٦) سنن أبي داود ١ : ٣٠٤ .

الحديث يسلب الاعتماد عن امثال الادعاء المذكور.

صلاة الكسوف

اختلفت الروايات في ذلك، ففي بعضها: انّه ﷺ ركع في كل ركعة ثلاث ركعات، أي ست ركعات في اربع سجدات.

وفي بعضها: انّه ﷺ ركع أربع ركعات وأربع سجدات.

وفي بعضها: ركع خمس ركعات وسجد سجدتين، وقام في الثانية بمثل ذلك.

وفي بعضها: انّه ﷺ ركع أربع ركعات في كلّ ركعة.

وفي بعضها: انّه صلّىٰ ركعتين بركوعين،في كلّ ركعة ركوعاً[1].

أقول: قد عرفت في أول الكتاب علل اختلاف الأحاديث.

وأبو داود يعنون عدة من الأبواب في الأحاديث المتضاربة والمختلفة بقوله: باب من قال كذا وكذا، وباب من قال كذا وكذا، فينسب الأحاديث المختلفة إلىٰ الرواة دون النبي ﷺ، ولعلّه يتوقّف في صحة انتسابها إلىٰ النبي الأكرم ويحتمل انّها من الرواة نسبوها إليه ﷺ عمداً أو سهواً، وهذا هو الطريق الصحيح، بل لا يمكن نسبة المتعارضين إليه ﷺ.

الجمع بين الصلاتين.

أورد أبو داود (١٥) حديثاً في الجمع بين الصلاتين،بعضها نص لا يقبل التأويل والحمل علىٰ الجمع الصوري.

(٧٣٥) عن معاذ بن جبل: انّ رسول الله كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن يرتحل قبل أن تزيغ

---

(١) انظر سنن أبي داود ١: ٣٠٥ ـ ٣٠٨.

الشمس أخّر الظهر حتّىٰ ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك، إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس أخّر المغرب حتّىٰ ينزل للعشاء، ثم جمع بينهما[١].

أقول: الحديث يدلّ علىٰ صحة الجمع المعنوي بكلا قسميه، أي جمع تقديم وتأخير.

وأمّا ما روي:

(٧٣٦) عن ابن عمر: ما جمع رسول الله بين المغرب والعشاء قط في السفر إلّا مرة. فهو غلط،علىٰ انّه روي موقوفاً علىٰ ابن عمر، وانّه لم ير انّه ﷺ جمع بينهما إلّا مرة، بل هو معارض بما نقل عنه انّه رأىٰ رسول الله ﷺ اذا جدّ صلّىٰ صلاتي هذه. أي جمع جمع تأخير[٢].

(٧٣٧) وعن ابن عباس: صلّىٰ رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف ولا سفر[٣].

(٧٣٨) وعنه: انّ رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر، فقيل لابن عباس: ما أراد إلىٰ ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج اُمّته[٤].

أقول: اتيان الظهر في آخر وقته واتيان العصر في أول وقته لا ينفي الحرج قطعاً، بل معرفة آخر وقت الظهر وأول وقت العصر لا تتيسّر لأغلب المكلّفين كما اعترف به ابن عبد البر أيضاً، فالرواية نص في جواز الجمع

---

(١) سنن أبي داود ٢: ٥.
(٢) سنن أبي داود ٢: ٧.
(٣) سنن أبي داود ٢: ٦.
(٤) سنن أبي داود ٢: ٦.

المعنوي في الحضر والسفر ،

يقول وحيد الزمان في تعليقته على المقام : انّ الجمع المعنوي بقسميه ثابت عنه ﷺ ، وهو عند أكثر العلماء صحيح في السفر ، وفي الحضر اختلاف لم يجوّزه الأئمّة الأربعة ، لكن مشايخ المحدّثين وطائفة من السلف يقولون بصحته ، وأدلّة المنكرين ضعيفة . ثم نقل عن الزرقاني : انّ جماعة من الأئمّة جوّزوا الجمع بين الصلاتين في الحضر بشرط أن لا يجعل عادة، وهذا قول ابن سيرين ، وربيعة ، والشهب ، وابن المنذر ، والقفال ، وجماعة من المحدثين .

أقول : لا دليل على المنع سوى الاتباع والتقليد عن الأئمّة الأربعة ، وهو في مقابل النصوص باطل .

أقوال الصحابة المتضاربة

(٧٣٩) عن عمران بن حصين : . . . وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثماني عشر ليلة لا يصلّي إلّا ركعتين[١] .

(٧٤٠) عن ابن عباس : انّه ﷺ أقام بمكة سبع عشرة يقصّر الصلاة .

قال ابن عباس : ومن أقام سبع عشرة قصّر ، ومن أقام أكثر أتمّ .

(٧٤١) وعنه : انّه ﷺ أقام تسع عشرة .

(٧٤٢) وعنه : أقام ﷺ بمكة عام الفتح خمس عشرة[٢] .

(٧٤٣) عن أنس بن مالك: . . . فقلنا هل أقمتم بها شيئاً ؟ قال: أقمنا عشراً[٣].

أقول : فهذا خمسة أقوال من الصحابة والرواة في أمر محسوس ، فلا عبرة بأقوالهم فضلاً عن آرائهم ، ولا يغتر بها إلّا قليل العقل ، وقلّة العقل

---

(١) سنن أبي داود ٢ : ١٠ .
(٢) سنن أبي داود ٢ : ١٠ .
(٣) سنن أبي داود ٢ : ١٠ .

هي التي تنتج الغلو .

ثم المنقول عن سفيان الثوري وأهل الكوفة : وجوب التمام باقامة خمسة عشر يوماً .

وعن مالك والشافعي واحمد : وجوبه باقامة أربعة أيام .

وعن بعضهم : تسعة عشر يوماً .

وأمّا اذا لم يقصد الاقامة فيقصر وإن مضىٰ علىٰ سفره عدة سنوات ، وعليه اجماع أهل السنة كما يدعيه وحيد الزمان في تعليقته .

صلاة الخوف

(٧٤٤) يظهر من رواية سهل انّها ركعتان ، ويعارضها ما يدلّ علىٰ انّها ركعة[١] .

صلاة التسبيح

(٧٤٥) وقد علّمها النبي ﷺ للعباس وابن عمر وجعفر في ثلاثة أحاديث ، وفيها فضل كثير[٢] .

أقول : وهي المشهورة بصلاة جعفر عند الشيعة .

صلاة الليل

ذكر فيها أحاديث صلاة النبي ﷺ في الليل ، وفيها اختلافات وتفاوت .

ليلة القدر

والأحاديث فيها مختلفة ، ففي بعضها : انّها ليلة ٢٢ أو ليلة ٢٣ .

وفي بعضها : انّها ٢٣ ، فانّ عبدالله بن أنيس الجهني قال له ﷺ : انّ لي بادية أكون فيها . . . فمرني بليلة أنزلها إلىٰ هذا المسجد ، فقال : «انزل

---

(١) انظر سنن أبي داود ٢ : ١٢ و ١٧ .

(٢) انظر سنن أبي داود ٢ : ٢٩ و٣٠ .

ليلة ثلاث وعشرين»[١].

وفي بعضها: ليلة ٢١.

وفي بعضها: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، والتمسوها في التاسعة (أي ٢١)، والسابعة (أي ٢٣)، والخامسة (أي ٢٥).

وفي بعضها: «اطلبوها ليلة ١٧ من رمضان، وليلة ٢١، وليلة ٢٣» ثم سكت.

وفي بعضها: تحروها في السبع الأواخر.

وعن معاوية عنه ﷺ: «ليلة ٢٧».

(٧٤٦) وعن ابن عمر: سئل رسول الله ـ وأنا اسمع ـ عن ليلة القدر، فقال: «هي في كل رمضان»[٢].

القنوت في الصلاة

(٧٤٧) عن ابن عباس قال: قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح في دبر كلّ صلاة اذا قال: «سمع الله لمن حمده» من الركعة الآخرة، يدعو علىٰ أحياء من بني سليم وعلىٰ... ويؤمّن من خلفه[٣]. وفي الباب احاديث.

الصلاة علىٰ غير النبي ﷺ

(٧٤٨) عن جابر: انّ امرأة قالت للنبي ﷺ: صلّ عليَّ وعلىٰ زوجي، فقال النبي: «صلّىٰ الله عليك وعلىٰ زوجك»[٤].

---

(١) سنن أبي داود ٢: ٥٣.
(٢) سنن أبي داود ٢: ٥٥.
(٣) سنن أبي داود ٢: ٦٩.
(٤) سنن أبي داود ٢: ٩٠.

نظر الخليفة في صدقة الفطر

(٧٤٩) عن ابن عمر: كان الناس يخرجون صدقة الفطر علىٰ عـهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعير أو تمر أو سلت[١] أو زبيب، فلمّا كان عمر وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء[٢].

متعة الحج

(٧٥٠) عن جابر: أقبلنا مهلّين مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً... طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة، فأمرنا رسول الله ﷺ ان يحلّ منّا من لم يكن معه هدي، قال: فقلنا: حل ماذا؟ فقال: «الحل كلّه» فواقعنا النساء، وتـطيبنا بالطيب، ولبسنا ثيابنا، وليس بيننا وبين عرفة إلّا أربع ليال...[٣].

(٧٥١) وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن عنده هدي فليحل الحل كلّه، وقد دخلت العمرة في الحج إلىٰ يوم القيامة»[٤].

قال أبو داود: هذا منكر، انّما هو قول ابن عباس.

أقول: انكاره مردود عليه.

الحكم والفتوىٰ

(٧٥٢) عن أبي الطفيل: قلت لابن عباس: يزعم قومك انّ رسول الله قد رمل[٥] بالبيت وان ذلك سنّة، قال: صدقوا وكذبوا... صدقوا قد رمل

---

(١) السُلْتُ: ضرب من الشعير ليس له قشر، كأنّه حـنطة، «الصحاح ـ سلت ـ ١: ٢٥٣».

(٢) سنن أبي داود ٢: ١١٥.

(٣) سنن أبي داود ٢: ١٦٠.

(٤) سنن أبي داود ٢: ١٦١.

(٥) رَمَلَ: اذا اسرع في المشي وهزّ منكبيه. «النهاية لابن الاثير ٢: ٢٦٥».

رسول الله ﷺ ، وكذبوا ليس بسنّة، انّ قريشاً قالت زمن الحديبية : دعوا محمّداً واصحابه حتّىٰ يموت موت النّغف[١]. . . فقال رسول الله : «ارملوا بالبيت ثلاثاً» . . .[٢]

(٧٥٣) وعن عمر : فيم الرملان (اليوم) والكشف عن المناكب ، وقد أطَّأَ الله الاسلام ونفي الكفر وأهله ، ومع ذلك لا ندع . . .[٣]

أقول : الحكم ينشأ من قبل الحاكم مؤقتاً لأمر عارض ، والفتوىٰ بيان الحكم من قبل الشارع بعنوان الدائم . ولعلّ جملة من أحكام النبي ﷺ علىٰ نحو الحكم دون الفتوىٰ ، وهذا بحث عميق له ثمرات ، فكن من أهله .

وحدة الطواف والسعي للحج والعمرة

(٧٥٤) عن عطاء ، عن عائشة : انّ النبي ﷺ قال لها : «طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجتك وعمرتك»[٤].

قال الشافعي : كان سفيان ربّما قال : عن عطاء عن عائشة ، وربّما قال : عن عطاء : انّ النبي قال لعائشة .

أقول : علىٰ الثاني يصير الخبر مرسلاً،وقد ابطلوا به حج الناس أو عمرتهم ، والله حسيبهم .

عدم الاعتناء بأحكام الدين

(٧٥٥) عن ابن يزيد : صلّى عثمان بمنىٰ أربعاً ، فقال عبدالله : صلّيت مع النبي ﷺ ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين . . . ومع

---

(١) النّغف : دود يكون في انوف الابل والغنم . «النهاية لابن الاثير ٥ : ٨٧» .
(٢) سنن أبي داود ٢ : ١٨٤ .
(٣) سنن أبي داود ٢ : ١٨٥ .
(٤) سنن أبي داود ٢ : ١٨٧ .

عثمان صدراً من امارته ثم أتمّها .

قال الأعمش: فحدثني معاوية بن قرة عن أشياخه: انّ عبدالله صلّىٰ أربعاً.

قال: فقيل له: عبت علىٰ عثمان ثم صلّيت أربعاً.

قال: الخلاف شرّ[١].

أقول: كأن دين الله مفوض إليهم وتابع لهواهم.

تناقض

(٧٥٦) عن عمر: انّه ﷺ صلّىٰ ركعتين حين دخل الكعبة[٢].

(٧٥٧) وعن ابن عباس: ... ثم دخل البيت فكبّر في نواحيه، ثم خرج ولم يصلّ فيه.

الرضاع

(٧٥٨) عن ابن مسعود: لا رضاع إلّا ما شد العظم وانبت اللحم، فقال أبو موسىٰ: لا تسألونا وهذا الحبر فيكم[٣].

الطلاق ثلاثاً

(٧٥٩) عن طاووس: انّ رجلاً... (قال) لابن عباس: أما علمت انّ الرجل كان اذا طلّق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة علىٰ عهد رسول الله وأبي بكر وصدراً من امارة عمر؟ قال ابن عباس: بلىٰ... جعلوها واحدة علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من امارة عمر، فلمّا رأى الناس (قد) تتابعوا فيها قال: أجيزهنّ عليهم[٤].

---

(١) سنن أبي داود ٢ : ٢٠٦.

(٢) سنن أبي داود ٢ : ٢٢١.

(٣) سنن أبي داود ٢ : ٢٢٩.

(٤) سنن أبي داود ٢ : ٢٦٨.

صوم عاشوراء والتناقض

(٧٦٠) عن ابن عباس: حين صام النبي يوم عاشوراء وأمرنا بصيامه قالوا: يا رسول الله، انّه يوم تعظّمه اليهود والنصارىٰ، فقال رسول الله ﷺ: «فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع» فلم يأت العام المقبل حتّىٰ توفّي رسول الله ﷺ[1].

أقول: أولاً: لا يمكن غفلة النبي طيلة تسعة أعوام عن تعظيم أهل الكتاب لليوم المذكور، فانّ الأحاديث تدلّ علىٰ انّه صام يوم عاشوراء من أوائل دخوله المدينة.

وثانياً: يعارض ما نقل من قوله ﷺ: «ونحن أحقّ بموسى» وأمر بصيامه!

وثالثاً: يعارض ما روي عن ابن عباس أيضاً حين سئل عن صوم يوم عاشوراء، فقال: اذ رأيت هلال المحرم فاعدد، فإذا كان يوم التاسع فاصبح صائماً، فقلت: كذا كان محمّد ﷺ يصوم؟ فقال: كذلك كان محمّد ﷺ يصوم[2].

وأنا أظن ان كلّ هذا مختلق من قبل أجراء بني اُميّة علىٰ ابن عباس.

تصرّف اموي أيضاً

(٧٦١) عن ابن حوالة: قال رسول الله ﷺ: «سيصير الأمر إلىٰ أن تكونوا جنوداً مجنّدة: جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق».

قال ابن حوالة: خِر لي أن ادرك ذلك.

فقال: «عليك بالشام: فانّها خيرة الله من أرضه، يجتبىٰ اليها خيرته

---

(١) سنن أبي داود ٢ : ٣٣٩.

(٢) سنن أبي داود ٢ : ٣٤٠.

من عباده ، فأمّا إن أبيتم فعليكم بيمنكم ، واسقوا من غُدُرِكم ، فان الله توكلّ لي بالشام وأهله »[1] .

أقول : غرض الواضع تحكيم أمر معاوية علىٰ خلاف علي ، أو تحكيم حكومة الامويين مطلقاً ، ولكن له رواية أُخرىٰ وهي :

(٧٦٢) عنه : . . . « اذا رأيت الخلافة قد نزلت أرض المقدسة فقد دنت الزلازل والبلابل والامور العظام . . . »[2] .

وكأنّ الراوي روىٰ أحدهما عند الغضب عليهم ، والثانية عند الرضا عنهم .

مبالغة أو زندقة

(٧٦٣) يروي سهل : انّه ﷺ قال لرجل حرسه ليلة : « قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها »[3] .

أقول : هذا يؤدي إلىٰ ترك الناس العمل بدينهم ، وأيضاً هذا الجزاء لمثل هذا العمل يبعد في حد نفسه .

النظم الاسلامي

(٧٦٤) عن أبي سعيد الخدري : انّ رسول ﷺ قال : « إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمّروا أحدهم »[4] .

أخوا عثمان

(٧٦٥) عن سعد : لمّا كان يوم فتح مكّة أمَّن رسول الله ﷺ الناس إلّا

---

(١) سنن أبي داود ٣ : ٤ .
(٢) سنن أبي داود ٣ : ١٩ .
(٣) سنن أبي داود ٣ : ١٠ .
(٤) سنن أبي داود ٣ : ٣٧ .

أربعة نفر وامرأتين . . . وأمّا ابن أبي سرح فانّه اختبأ عند عثمان ، فلمّا دعا رسول الله ﷺ الناس إلىٰ البيعة جاء به حتّىٰ أوقفه علىٰ رسول الله ﷺ فقال : يا نبي الله ، بايع عبدالله . فرفع رأسه فنظر إليه ـ ثلاثاً ـ كلّ ذلك يأبىٰ ، فبايعه بعد ثلاث ، ثم أقبل علىٰ أصحابه فقال : «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلىٰ هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله ؟» .

فقالوا : ما ندري . . .[1]

قال أبو داود : كان أبو عبدالله أخاً لعثمان من الرضاعة ، وكان الوليد بن عقبة أخاً له من أمّه ، وضربه عثمان الحد إذ شرب الخمر .

سجدة الشكر

(٧٦٦) عن أبي بكرة ، عن النبي ﷺ : انّه كان اذا جاءه أمر سرور أو بشّر به خرَّ ساجداً شاكراً لله[2] .

ما ينفع بعد الموت

(٧٦٧) عن أبي هريرة : انّ رسول الله ﷺ قال : «اذا مات الانسان انقطع عنه عمله إلّا من ثلاثة اشياء : من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له »[3] .

ميراث المسلم من الكافر

(٧٦٨) عن معاذ : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الاسلام يزيد ولا ينقص» فورث المسلم .

---

(١) سنن أبي داود ٣ : ٥٩ .

(٢) سنن أبي داود ٣ : ٨٩ ، وانظر حديث سعد فانّه وارد في سجدات شكره (ص) .

(٣) سنن أبي داود ٣ : ١١٧ وانظر حديث ابن عباس الدالّ علىٰ نفع صدقة الابن لأمّه .

وفي حديث آخر: انّ معاذاً أتىٰ بميراث يهودي وارثه مسلم. بمعناه عن النبي ﷺ[١].

أقول: ويناقضه ما دلّ علىٰ: انّ المسلم لا يرث من الكافر.

في حق عمر

(٧٦٩) عن أبي ذر، عنه ﷺ: «انّ الله وضع الحق علىٰ لسان عمر يقول به»[٢].

(٧٧٠) عن ابن شهاب: انّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وهو علىٰ المنبر: يا أيّها الناس، انّ الرأي انّما كان من رسول الله ﷺ مصيباً، لانّ الله كان يريه، وانّما هو منّا الظن والتكلّف[٣].

صورة جديدة من: لا نورث

(٧٧١) عن أبي الطفيل: جاءت فاطمة... فقال أبو بكر عليه السلام سمعت رسول الله يقول: «انّ الله عزّ وجلّ اذا أطعم نبيّاً طعمة فهي للذي يقوم من بعده»[٤].

(٧٧٢) عن أبي البختري قال: سمعت حديثاً من رجل فأعجبني، فقلت: أكتبه لي... فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد: ألم تعلموا انّ رسول الله ﷺ قال: «كل مال النبي صدقة إلّا ما أطعمه أهله وكساهم، إنّا لا نورث»[٥].

(٧٧٣) .... لا نورث ما تركنا فهو صدقة، وانّما هذا المال لآل

---

(١) سنن أبي داود ٣: ١٢٦.
(٢) سنن أبي داود ٣: ١٣٩.
(٣) سنن أبي داود ٣: ٣٠١.
(٤) سنن أبي داود ٣: ١٤٤.
(٥) سنن أبي داود ٣: ١٤٤.

محمّد لنائبتهم ولضيفهم، فإذا مت فهو إلىٰ من ولي الأمر من بعدي»!

ما عشت أراك الدهر عجباً.

تقسيم الخمس

(٧٧٤) عن جبير بن مطعم: وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله غير انّه لم يكن يعطي قربىٰ رسول الله ﷺ ما كان النبي ﷺ يعطيهم، قال: وكان عمر بن الخطاب يعطيهم منه، وعثمان بعده[1].

(٧٧٥) عن ابن يزيد: انّ نجدة الحروري... أرسل إلىٰ ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربىٰ ويقول لمن تراه؟ قال ابن عباس: لقربىٰ رسول الله ﷺ، قسّمه لهم رسول الله ﷺ، وقد كان عمر عرض علينا من ذلك عرضاً رأيناه دون حقّنا فرددناه عليه وأبينا أن نقبله[2].

(٧٧٦) عن علي: ولّاني رسول الله خمس الخمس، فوضعته مواضعه حياة رسول الله ﷺ وحياة أبي بكر وعمر، فأُتي بمال... قال: خذه فأنتم أحقّ به، قلت: قد إستغنينا عنه!، فجعله في بيت المال!

فضل بني هاشم

(٧٧٧) عن جبير بن مطعم:... فانطلقت أنا وعثمان بن عفان حتّىٰ أتينا النبي ﷺ فقلنا: يارسول الله، هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم...[3].

فضل آل رسول الله

(٧٧٨) عن عبدالله بن الحرث:... ثم خفض رسول الله ﷺ رأسه فقال

---

(١) سنن أبي داود ٣: ١٤٥ كتاب الخراج.
(٢) سنن أبي داود ٣: ١٤٦.
(٣) سنن أبي داود ٣: ١٤٦.

لنا: «انّ هذه الصدقة انّما هي أوساخ الناس، وانّها لا تحل لمحمّد ولا لآل محمّد... ثم قال رسول الله: «قم فاصدق عنهما من الخمس كذا وكذا»[١].

العشور

(٧٧٩) عنه ﷺ: «انّما العشور علىٰ اليهود والنصارىٰ، وليس علىٰ المسلمين عشور[٢][٣].

عجيبة في تغسيله ﷺ

(٧٨٠) عن عائشة: لمّا أرادوا غسل النبي ﷺ قالوا: والله ما ندري أنجرّد رسول الله ﷺ من ثيابه كما نجرّد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه؟ فلمّا أختلفوا ألقىٰ الله عليهم النوم حتّىٰ ما منهم رجل إلّا وذقنه في صدره! ثم كلّمهم مكلّم من ناحية البيت لا يدرون من هو: أن اغسلوا النبي ﷺ وعليه ثيابه...

وكانت عائشة تقول: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسّله إلّا نساؤه![٤].

أقول: فيه عجائب ثلاث:

١ ـ القاء النوم علىٰ من يغسّله ﷺ، وهم ثلة من بني هاشم وعلىٰ رأسهم أبو الحسن وهو المغسّل، ولو كان صحيحاً ولم يكن موضوعاً لاشتهر وبان، ولم ينحصر نقله بعباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة.

٢ ـ انّ قولها: لا يدرون من هو. ظاهر في انّهم سمعوا كلام المكلّم في يقظتهم، فحينئذ يتسائل ما فلسفة الانامة؟! فكأنّ الواضع جاهل فوق

---

(١) سنن أبي داود ٣: ١٤٨.
(٢) العشور: جمع عُشر، يعني ما كان من أموالهم للتجارات دون الصدقات. «النهاية لابن الاثير ٣: ٢٣٩».
(٣) سنن أبي داود ٣: ١٦٦.
(٤) سنن أبي داود ٣: ١٩٣.

كونه كاذباً !

٣ ـ انّ عائشة ندمت من انّها لم تمنع علياً عن تغسيله ﷺ حتّىٰ تباشر هي غسله !! لكـن لا وجه للندامة ، فانّ أرباب الصحاح لم ينقلوا عن علي في باب غسله ﷺ وكفنه ودفنه شيئاً إلّا نادراً ، بل نقلوا عنها .

في غسل من غسل الميت

(٧٨١) عن عائشة : انّ النبي ﷺ كان يغتسل من أربع : من الجنابة ، ويوم الجمعة ، ومن الحجامة ، وغسل الميت .

(٧٨٢) وعن أبي هريرة : انّ رسول الله ﷺ قال : « من غسّل الميت فليغتسل »[١] .

قال : أبو داود : هذا منسوخ .

أقول : لكنّه مكابرة أولاً ، وغير مفهوم بالنسبة إلىٰ الاول ثانياً ، فانّه لا نسخ بعد وفاة النبي ﷺ ، ويأتي عن قريب ما يدلّ عليه ثالثاً .

تناقضات مضحكة

(٧٨٣) عن عائشة : مات إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهراً ، فلم يصلّ عليه رسول الله ﷺ[٢] .

(٧٨٤) عن وائل : . . . لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ صلّىٰ عليه رسول الله ﷺ .

وعن عطاء : انّ النبي صلّىٰ علىٰ ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة[٣] .

(٧٨٥) عن ابن عمر : انّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من حلف

---

(١) سنن أبي داود ٣ : ١٩٧ .

(٢) سنن أبي داود ٣ : ٢٠٣ .

(٣) سنن أبي داود ٣ : ٢٠٤ .

بغير الله فقد أشرك»[١].

(٧٨٦) عن مالك: انّه سمع طلحة بن عبيد الله ـ يعني في قصة الأعرابي ـ قال النبي ﷺ: «أفلح وأبيه إن صدق، دخل الجنة وأبيه إن صدق».

(٧٨٧) عن رافع: انّ رسول الله قال: «كسب الحجام خبيث»[٢].

(٧٨٨) عن ابن عباس: احتجم رسول الله ﷺ واعطىٰ الحجام أجره، ولو علمه خبيثاً لم يعطه.

أقول: هذه أحاديث كتب صحاحنا المختارة من مئات الآلاف من الأحاديث، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون، ومن أراد استيفاء هذه المتناقضات في كتاب أبي داود وسائر الصحاح فعليه بتأليف كتاب كبير!

تحقير علي

(٧٨٩) عن ناجية بن كعب، عن علي عليه‌السلام قال: قلت للنبي: انّ عمّك الشيخ الضال قد مات، قال: «اذهب فوار أباك ثم لا تحدثنَّ شيئاً حتّىٰ تأتيني».

فذهبت فواريته، وجئته، فأمرني فاغتسلت، ودعا لي»[٣].

(٧٩٠) عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب عليه‌السلام: انّ رجلاً من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاهما قبل أن تحرّم الخمر، فأمّهم علي في المغرب فقرأ: ﴿قل يا أيّها الكافرون﴾[٤]، فخلط فيها،

---

(١) سنن أبي داود ٣: ٢٢٠.
(٢) سنن أبي داود ٣: ٢٦٤.
(٣) سنن أبي داود ٣: ٢١١.
(٤) الكافرون ١٠٩: ١.

فنزلت: ﴿ **لا تقربوا الصلاة وانتم سكارىٰ حتّىٰ تعلموا ما تقولون** ﴾[١][٢].

وقيل: انّه قرأ: أعبد ما تعبدون!

لكن،من المعلوم انّ علياً لم يشرب الخمر قبل تحريمه ومطلقاً من أول عمره، ولم يعبد صنماً، فلا يتفوّه به حتّىٰ وان فرض مسكراً كرم الله وجهه.

(٧٩١) عن علي: أُهديت إلىٰ رسول الله ﷺ حلّة سيراء، فأرسل بها اليَّ فلبستها، فأتيته فرأيت الغضب في وجهه وقال: «انّي لم أرسل بها اليك لتلبسها» وأمرني فأطرتها[٣] بين نسائي[٤].

سبق تعارضه بغيره وقلنا انّه مفتعل.

هؤلاء الرواة!

(٧٩٢) عن محمّد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن المسيب، عن معمر بن أبي معمر:... قال رسول الله ﷺ: «لا يحتكر إلّا خاطئ».

فقلت لسعيد: فانّك تحتكر.

قال: ومعمر كان يحتكر![٥].

قال أبو داود: كان سعيد بن المسيب يحتكر النوىٰ والخبط والبزر.

(٧٩٣) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «وايم الله، لا أقبل بعد يومي هذا من أحد هدية إلّا أن يكون مهاجراً قرشياً أو أنصارياً أو دوسياً!

---

(١) النساء ٤: ٤٣.

(٢) سنن أبي داود ٣: ٣٢٤.

(٣) قال ابن الاثير: وفي حديث علي «فأطرتها بين نسائي» أي شققتها وقسمتها بينهن. «النهاية ١: ٥٤».

(٤) سنن أبي داود ٤: ٤٦.

(٥) سنن أبي داود ٣: ٢٦٩.

أو ثقفياً»[١].

أقول: وجه اختلاق الحديث واضح، فانّه أراد أن يجعل الدوسيين بمنزلة المهاجرين والأنصار، ولا أدري انّ أبا هريرة كم أخذ في ذكر الثقفي وممّن أخذ؟!

(٧٩٤) وعنه: قال لي النبي ﷺ: «ممّن انت؟».

قلت: من دوس.

قال: «ما كانت أرىٰ أنّ في دوس أحداً فيه خير!»[٢].

قاعدة اليد

(٧٩٥) عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «علىٰ اليد ما أخذت حتّىٰ تؤديّ»[٣].

القضاء باليمين والشاهد

(٧٩٦) عن ابن عباس: انّ رسول الله ﷺ قضىٰ بيمين وشاهد[٤].

ويدلّ عليه غيره. ورواه جابر وسعد وأبو هريرة أيضاً كما في جامع الترمذي، وفيه:

(٧٩٧) عن جعفر بن محمّد، عن أبيه: انّ النبي ﷺ قضىٰ باليمين مع الشاهد الواحد، وقال: قضىٰ بها عليٌّ فيكم[٥].

أقول: ذيل الرواية نقل في احاديث الشيعة أيضاً، قاله جعفر بن محمد لأبي حنيفة حيث ينكر ذلك.

---

(١) سنن أبي داود ٣: ٢٨٩.

(٢) جامع الترمذي ٣: ٢٣٥.

(٣) سنن أبي داود ٢٩٤.

(٤) سنن أبي داود ٣: ٣٠٧.

(٥) جامع الترمذي ٢: ٣٨.

الحبس

(٧٩٨) عن حكيم، عن أبيه: انّ النبي ﷺ حبس رجلاً في تهمة[١].

سمرة بن جندب

(٧٩٩) عن محمّد بن علي، عن سمرة بن جندب: انّه كانت له عضد من نخل في حائط رجل من الأنصار... فقال: انت مضار، فقال رسول الله للأنصاري: «اذهب فاقلع نخله»[٢].

كتابة أقوال النبي ﷺ

(٨٠٠) عن عبدالله بن عمرو قال: كنت أكتب كلّ شيء اسمعه من رسول الله ﷺ اريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: أتكتب كلّ شيء (تسمعه) ورسول الله بشر يتكلّم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأومأ باصبعه إلىٰ فيه فقال: «أُكتب، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلّا حق»[٣].

أقول: في كون قوله: (اريد حفظه) قيداً لكلّ شيء أو كونها غاية لقوله: (اكتب) وجهان، ولاحظ متونه واسناده في مستدرك الحاكم ج١ كتاب العلم. ثم انّ الحديث يدلّ علىٰ امور، منها:

١ ـ بطلان ما دلّ من النهي عن الكتابة، وانّه لم يصدر من النبي ﷺ، بل هو رأي الخلفاء لمصلحة رأوها. وحسن كتابة أقواله وأحاديثه ﷺ[٤].

٢ ـ بطلان ما ورد انّه ﷺ يلعن عند الغضب من هو غير مستحق للّعن، وسأل الله أن يجعل لعنته قربة ورحمة للملعون، فانّ الحديث يدلّ

---

(١) سنن أبي داود ٣: ٣١٣.

(٢) سنن أبي داود ٣: ٣١٤.

(٣) سنن أبي داود ٣: ٣١٧.

(٤) ويدل عليه ما روي عن أبي هريرة: من انّ رجلاً من أهل اليمن ـ أبا شاة ـ سأل النبي (ص) ان يكتبوا له خطبة النبي (ص) في فتح مكّة، فقال (ص): «اكتبوا لأبي شاة» ص٣١٨ ج٣.

علىٰ انّه لا يخرج من فيه ﷺ إلّا الحق، ويدلّ عليه قوله تعالىٰ: ﴿**وما ينطق عن الهوى**﴾[١].

٣ ـ بطلان ظن جمع من الصحابة بانّ النبي بشر يغضب ويرضىٰ فيتكلّم بباطل ـ نعوذ بالله منه ـ فانّه ظن سوء مخالف للقرآن والاعتبار، فالنبي الكريم ﷺ بشر يغضب ويرضىٰ ولكنّه لا يهجر ولا يهذي ولا يتكلم بظلم ولا باطل، فانّه أسوة الناس في الحكمة والأدب والتقوىٰ، فهذا الحديث أصل، وكلّ ما يخالفه لا بدّ من الحكم بردّه، والله اعلم.

النهي عن التفسير بالرأي

(٨٠١) عن جندب: قال رسول الله ﷺ: «من قال في كتاب الله عزّ وجلّ برأيه فأصاب فقد أخطأ»[٢].

ثلاث يجهلهن عمر

(٨٠٢) عن عمر: ... وثلاث وددت أنّ رسول الله ﷺ لم يفارقنا حتّىٰ يعهد الينا فيهن عهداً ننتهي إليه: الجَدّ، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا[٣].

اعتذار الزبير

(٨٠٣) عن عبدالله بن الزبير قال: قلت للزبير: ما يمنعك أن تحدّث عن رسول الله ﷺ كما يحدّث أصحابه؟ فقال: أما والله، لقد كان لي منه وجه ومنزلة، ولكنّي سمعته يقول: «من كذب عليَّ متعمّداً فليتبوأ مقعده من النار»[٤].

---

(١) النجم ٥٣ : ٣.
(٢) سنن أبي داود ٣ : ٣١٩.
(٣) سنن أبي داود ٣ : ٣٢٣.
(٤) سنن أبي داود ٣ : ٣١٨.

أقول: ولا ملازمة بين الكذب متعمّداً والحديث عن رسول الله ﷺ كما هو واضح، والظاهر انّ الزبير لم يكن مشتاقاً إلىٰ الحديث، إلّا أن يقال انّه كان يعلم من نفسه انّه لو تحدّث عن رسول الله ﷺ لانجرّ أمره إلىٰ الكذب متعمداً، فاحتاط في ذلك بترك أصل التحديث.

ليس قول كل صحابي بحجة

وإليك بعض الآراء في ذلك:

١ ـ يقول عمر لأبي موسىٰ حين ما نقل حديثاً: أقم عليه البينة وإلاّ أوجعتك أو: فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك، كما في صحيح مسلم.

٢ ـ معاوية لم يقبل حديث عبادة بن صامت ـ كما في صحيح مسلم ـ فإن كان ردّه عناداً فهو يوجب فسقه، وإن كان ردّه اجتهاداً ثبت المطلوب، إن ثبت اجتهاده.

٣ ـ وعن علي: اذا حدّثني عنه (أي عن النبي ﷺ) غيره استحلفته، فإذا حلف صدقته، كما ورد في سنن ابن ماجة. والتحليف دليل عدم حجية قول الصحابة مطلقاً.

٤ ـ طلب عمر من المغيرة بن شعبة دليلاً علىٰ نقل حديث، فجاء بمحمد بن مسلمة عليه شاهداً، كما في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من البخاري.

٥ ـ يقول عمر في حق فاطمة بنت قيس: ما كنّا لندع كتاب ربّنا وسنّة نبينا ﷺ لقول امرأة أحفظت أم لا؟

أقول: ولا بد من أن يقال بمثله في حق عائشة.

كذب ثنتين من ثلاث

ذكر أبو داود في باب شراب العسل حديثين يدلان علىٰ تواطؤ عائشة وحفصة علىٰ الكذب وصدوره عن أحديهما، ويدلان أيضاً علىٰ انّ سودة

كذبت ضد حفصة بنت عمر[١].

لكلّ داء دواء

(٨٠٤) عن اسامة :... فقال ﷺ : «تداووا فانّ الله عزّ وجلّ لم يضع داء إلّا وضع له دواء، غير داء واحد الهرم»[٢].

(٨٠٥) عن أبي الدرداء : قال رسول الله ﷺ : «انّ الله أنزل الداء والدواء وجعل لكلّ داء دواء، فتداووا ولا تداووا بحرام»[٣].

ولد الزنا

(٨٠٦) عن أبي هريرة : قال رسول الله : «ولد الزنا شر الثلاثة»[٤].

ما خصّ به علي

(٨٠٧) عن علي : انّ رسول الله ﷺ نهىٰ عن لبس القسّي، وعن لبس المعصفر، وعن تختم الذهب، وعن القراءة في الركوع والسجود، ولا أقول نهاكم[٥].

اشكال آخر علىٰ لا نورث

(٨٠٨) عن عبدالله :... فقالت (اسماء) : يا جارية ناوليني جبّة رسول الله ﷺ، فاخرجت جبّة ...[٦]

عمامة رسول الله ﷺ

(٨٠٩) عن عمرو قال : رأيت النبي ﷺ علىٰ المنبر وعليه عمامة سوداء

---

(١) سنن أبي داود ٣ : ٣٣٤.
(٢) سنن أبي داود ٤ : ٣.
(٣) سنن أبي داود ٤ : ٧.
(٤) سنن أبي داود ٤ : ٢٨.
(٥) سنن أبي داود ٤ : ٤٦ و٤٧، وانظر صحيح مسلم بشرح النووي ٧: ١٧٣ كتاب الزكاة، حيث اخبره النبي (ص) عن الخوارج.
(٦) سنن أبي داود ٤ : ٤٩.

قد أرخىٰ طرفها بين كتفيه[١].

(٨١٠) عن جابر: انّ رسول الله ﷺ دخل عام الفتح مكة وعليه عمامة سوداء[٢].

معاوية وعبدالله بن عمرو

(٨١١) عن خالد:... فقال معاوية للمقدام: أعلِمت انّ الحسن بن علي توفّي؟ فرجّع المقدام، فقال له رجل: أتراها مصيبة؟! قال له: ولم لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله في حجره فقال: «هذا منّي وحسين من علي».

فقال الاسدي (رجل من بني أسد): جمرة أطفأها الله عزّ وجلّ.

فقال المقدام: أما أنا فلا أبرح اليوم حتّىٰ أغيظك... فانشدك بالله هل تعلم انّ رسول الله نهىٰ عن لبس الذهب؟

قال (معاوية): نعم.

قال: فانشدك بالله هل تعلم انّ رسول الله نهىٰ عن لبس الحرير؟

قال: نعم.

قال: فأنشدك بالله هل تعلم انّ رسول الله ﷺ نهىٰ عن لبس جلود السباع والركوب عليها.

قال: نعم.

قال: فوالله لقد رأيت هذا كلّه في بيتك يا معاوية...[٣]

(٨١٢) عن عبدالله بن عمرو: انّ النبي ﷺ قال: «من بايع إماماً فأعطاه

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ٥٤.
(٢) سنن أبي داود ٤ : ٥٣.
(٣) سنن أبي داود ٤ : ٦٧.

صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع، فان جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر».

قلت: انت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟

قال: سمعته اذناي، ووعاه قلبي.

قلت: هذا ابن عمّك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل.

قال: اطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله[١].

انظر إلىٰ عبدالله كيف خالف قول الرسول ﷺ لأجل معاوية.

علم الأصحاب

(٨١٣) عن حذيفة: قال: قام فينا رسول الله ﷺ قائماً فما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلىٰ قيام الساعة إلّا حدّثه، حفظه من حفظه ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابه هؤلاء...[٢].

(٨١٤) وعنه:... والله ما ترك رسول الله ﷺ من قائد فتنة إلىٰ أن تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلثمائة فصاعداً إلّا قد سمّاه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته[٣].

أقول: تصديق هذا الخبر مشكل جداً.

اُمّة مرحومة

(٨١٥) عن أبي موسىٰ: قال رسول الله ﷺ: «اُمّتي هذه اُمّة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل»[٤].

---

(١) سنن أبي داود ٤: ٩٤.
(٢) سنن أبي داود ٤: ٩١.
(٣) سنن أبي داود ٤: ٩٢.
(٤) سنن أبي داود ٤: ١٠٣.

اثنا عشر خليفة

(٨١٦) عن جابر بن سمرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال هذا الدين قائماً حتّىٰ يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلّهم تجتمع عليه الأُمّة» فسمعت كلاماً من النبي ﷺ لم أفهمه، قلت لأبي: ما يقول؟ قال: كلّهم من قريش[١].

أقول: جملة: «كلّهم تجتمع عليه الأمّة» غير مذكورة في غير هذا السند فلا عبرة بها.

وفي حديث آخر: «لا يزال هذا الدين عزيزاً إلىٰ اثني عشر خليفة...».

المهدي

(٨١٧) عن عبدالله، عن النبي ﷺ: «لو لم يبق من الدنيا إلّا يوم (لطوّل الله ذلك اليوم) حتّىٰ يبعث فيه رجلاً منّي (من أهل بيتي) يواطئ اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي، يملأ الارض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً جوراً.

وفي حديث سفيان: «لا تذهب ـ أو لا تنقضي ـ الدنيا حتّىٰ يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي».

(٨١٨) عن علي، عن النبي ﷺ قال: «لو لم يبق من الدهر إلاّ يوم لبعث الله رجلاً من أهل بيتي يملأها عدلاً كما ملئت جوراً»[٢].

(٨١٩) عن أمّ سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المهدي من عترتي من ولد فاطمة».

(٨٢٠) عن أبي سعيد الخدري: قال رسول الله ﷺ: «المهدي منّي، أجلىٰ الجبهة، أقنىٰ الأنف، يملأ الارض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً

---

(١) سنن أبي داود ٤: ١٠٣.
(٢) سنن أبي داود ٤: ١٠٤.

وظلماً ، يملك سبع سنين »[١] .

(٨٢١) عن أبي اسحاق : قال علي ﷺ : ونظر إلىٰ ابنه الحسن ، فقال : انّ ابني هذا سيد كما سمّاه النبي ﷺ ، وسيخرج من صلبه رجل يُسمّىٰ باسم نبيكم يشبهه في الخُلُق ولا يشبهه في الخَلق . ثم ذكر قصة يملأ الأرض عدلاً .

مجدد الدين

(٨٢٢) عن أبي علقمة ، عن أبي هريرة ـ فيما أعلم ـ عن رسول الله ﷺ : « انّ الله يبعث لهذه الأُمّة علىٰ رأس كلّ مائة سنة من يجدد لها دينها »[٢] .

أقول : حدس أبي علقمة غير حجة ، فالحديث غير مسند إلىٰ رسول الله ﷺ ، فتأمّل .

العذاب بالاحراق

(٨٢٣) عن عكرمة : انّ عليّاً عليه السلام أحرق ناساً ارتدوا عن الاسلام ، فبلغ ذلك ابن عباس فقال : لم اكن لأحرقهم بالنار ، انّ رسول الله ﷺ قال : « لا تعذّبوا بعذاب الله » وكنت قاتلهم بقول رسول الله ﷺ : ... « من بدلّ دينه فاقتلوه » فبلغ ذلك عليّاً عليه السلام فقال : ويحَ ابن عباس[٣] .

أقول : عكرمة ضعيف يكذب علىٰ ابن عباس ، علىٰ انّ النبي ﷺ قد همّ أن يحرق بيوت من لم يحضروا الجماعة عليهم كما نقله ارباب الصحاح ، مع انّ عليّاً انّما قتلهم بدخان النار ولم يحرقهم بالنار .

سب الصحابة لا يجوّز القتل

(٨٢٤) عن أبي برزة قال : كنت عند أبي بكر فتغيظ علىٰ رجل فاشتد

---

(١) سنن أبي داود ١٠٥ .
(٢) سنن أبي داود ٤ : ١٠٦ و١٠٧ .
(٣) سنن أبي داود ٤ : ١٢٤ .

عليه، فقلت: تأذن لي... اضرب عنقه؟... قال: لا والله ما كانت لبشر بعد محمّد ﷺ...[١].

(٨٢٥) وبسند آخر عنه: اغلظ رجل لأبي بكر الصديق... اقتله، فانتهرني وقال: ليس هذا لأحد بعد رسول الله ﷺ[٢].

أقول: مرّ انّ خالداً سب ابن عوف ولم يعزره النبي ﷺ، بل نهىٰ عن سبّ أصحابه.

حد المجنونة

(٨٢٦) عن ابن عباس قال أُتي عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أُناساً، فأمر بها عمر أن ترجم، فمرّ بها (علىٰ) علي بن أبي طالب ـ رضوان الله عليه ـ... فقال: ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، أما علمت انّ القلم رفع عن ثلاثة: عن المجنون حتّىٰ يبرأ، وعن النائم حتّىٰ يستيقظ، وعن الصبي حتّىٰ يعقل؟ قال: بلىٰ...[٣]

وللحديث اسناد والفاظ أخرىٰ.

أقول: يظهر من الحديث انّ جمعاً من المشاورين أيضاً رأوا قتلها وانّ عمر نسي الحديث.

للامام أن يعفو عن الحد اذا ثبت بالاقرار

لاحظ ما يدل عليه في ما ورد في رجم ماعز بن مالك[٤]، ولاحظ حديث عبدالله[٥].

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ١٢٨.
(٢) سنن أبي داود ٧ : ١٠٩.
(٣) سنن أبي داود ٤ : ١٣٨.
(٤) سنن أبي داود ٤ : ١٤٣.
(٥) سنن أبي داود ٤ : ١٥٨.

من زنىٰ بجارية امرأته

(٨٢٧) عن النعمان ، عن النبي ﷺ في الرجل يأتي جارية امرأته ، قال : «ان كانت أحلّتها له جلد مائة ، وإن لم تكن أحلّتها له رجمته»[١] .

شارب الخمر متىٰ يقتل

في حديث : انّه يقتل في الخامسة .

وفي حديث : انّه يقتل في الرابعة أو الثالثة .

وفي حديث : انّه يقتل في الثالثة ![٢] .

تناقض حول قتل اليهودية

(٨٢٨) عن أنس : انّ امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة . . . فقالوا : ألا نقتلها ؟ قال : «لا»[٣] .

(٨٢٩) عن جابر : . . . فعفا عنها رسول الله ﷺ ولم يعاقبها .

(٨٣٠) عن أبي سلمة : . . . فأمر بها رسول الله فقتلت !

(٨٣١) عن أبي هريرة : . . . . فأمر بها رسول الله فقتلت ، وكذا في حديث أمّ مبشر[٤] .

٧٣ فرقة

(٨٣٢) عن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : «افترقت اليهود علىٰ ثنتين وسبعين فرقة ، وتفرّقت النصارىٰ علىٰ إحدىٰ وسبعين أو ثنتين وسبعين فرقة ، وتفترق أُمّتي علىٰ ثلاث وسبعين فرقة»[٥] .

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ١٥٦ .
(٢) انظر سنن أبي داود ٤ : ١٦٣ .
(٣) سنن أبي داود ١٧٢ .
(٤) سنن أبي داود ٤ : ١٧٢ و ١٧٤ .
(٥) سنن أبي داود ٤ : ١٩٧ ، وانظر سنن أبي ماجة رقم ٣٩٩١ ، وليس فيه عن النصارىٰ ذكر .

(٨٣٣) عن معاوية بن أبي سفيان : انّ رسول الله ﷺ قام فينا فقال : «ألا انّ من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا علىٰ ثنتين وسبعين ملة ، وانّ هذه الملة ستفترق علىٰ ثلاث وسبعين ، ثنتان وسبعين فيٰ النار واحدة في الجنة ، وهي الجماعة ...»[1] .

أقول : ومراد معاوية من الجماعة جماعته ! وعلىٰ كلّ انّه ينافي ما مرّ من انّ اُمّته مرحومة ، ومن انّه لا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من الايمان . والمهم انّ تطبيقه علىٰ أهل الكتاب غير ممكن ، إذ ليس لهم (٧٢) أو (٧١) فرقة ، والمسلمون أيضاً ليسوا (٧٣) فرقة ، فالمظنون انّ الحديثين موضوعان .

(٨٣٤) وعن عوف بن مالك : قال رسول الله ﷺ : «افترقت اليهود علىٰ احدىٰ وسبعين فرقة ، فواحدة في الجنة وسبعون في النار ، وافترقت النصارىٰ علىٰ ثنتين وسبعين فرقة ، فاحدىٰ وسبعون في النار وواحد في الجنة ، والذي نفس محمّد بيده لتفترقنّ اُمّتي علىٰ ثلاث وسبعين فرقة ، واحدة في الجنة وثنتان وسبعون في النار» .

قيل : يا رسول الله من هم ؟ قال : «الجماعة»[2] .

والمتبادر من الجماعة هي جماعة جمعوا علىٰ امارة معاوية بعد شهادة علي .

(٨٣٥) عن أنس بن مالك : قال رسول الله ﷺ : «انّ بني اسرائيل افترقت علىٰ احدىٰ وسبعين فرقة ، وانّ اُمّتي ستفرق علىٰ ثنتين وسبعين فرقة ، كلّها في النار إلّا واحدة هي الجماعة .

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ١٩٧ .

(٢) سنن ابن ماجة رقم ٣٩٩٢ .

أقول: والمراد من الافتراق ليس هو الافتراق في الفروع الفقهية اتفاقاً ولا الاختلاف في سائر الامور العلمية والاعتقادية الجزئية التي لا تؤثر في دخول النار، فالمراد منه هو الاختلاف في الاصول الاعتقادية الموجبة لدخول النار، وعليه فلا وجود لهذه الفرق بهذا العدد بين اليهود والنصارىٰ كما قلنا، ولا بين المسلمين أي أهل القبلة والمقرين بالوحدانية والرسالة حتّىٰ الآن.

(٨٣٦) وعن عبدالله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «ليأتينَّ علىٰ أمّتي ما أتىٰ علىٰ بني اسرائيل حذو النعل بالنعل، حتّىٰ إن كان منهم من أتىٰ أمّه علانية لكان في أُمّتي من يصنع علانية، وان بني اسرائيل تفرّقت علىٰ ثنتين وسبعين ملّة، وتفترق أُمّتي علىٰ ثلاث وسبعين ملّة، كلهم في النار إلّا ملّة واحدة».

قال: من هي يا رسول الله؟

قال: «ما أنا عليه وأصحابي»[1].

أقول: عرفت في هذا الكتاب انّ الأصحاب علىٰ قسمين، فالمراد من: «ما أنا عليه وأصحابي» المهتدين العاملين بسنّته ﷺ إن صح الحديث.

(٨٣٧) عن أبي ذر: انّ رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبرائيل فبشّرني انّه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة».

قلت: وان زنىٰ وان سرق؟

قال: «نعم»[2].

(٨٣٨) وعن عبادة: انّه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من شهد أن لا إله إلّا الله وأن محمّداً رسول الله حرّم الله عليه النار»[3].

---

(١) جامع الترمذي ٢: ٣٣٤.
(٢) جامع الترمذي ٢: ٣٣٥.
(٣) جامع الترمذي ٢: ٣٣٣.

(٨٣٩) وعن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لكلّ نبي دعوة مستجابة، واني اختبأت دعوتي شفاعة لأمّتي وهي نائلة إن شاء الله، من مات منهم لا يشرك بالله شيئاً»[١].

أوتيت الكتاب ومثله

(٨٤٠) عن المقدام، عن رسول الله ﷺ: «ألا انّي اوتيت الكتاب ومثله معه، لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه»[٢].

أقول: فلا يجوز أن نقول حسبنا كتاب الله.

اعظم المسلمين جرماً

(٨٤١) عن سعد: قال رسول الله ﷺ: «انّ أعظم المسلمين جرماً من سأل عن أمر لم يحرم فحرم على الناس من أجل مسألته»[٣].

هل علي خليفة وهل له فضل ؟

(٨٤٢) عن أبي بكرة: انّ النبي ﷺ قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا» ؟ فقال رجل: أنا، رأيت كأنّ ميزاناً نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر، ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان، فرأينا الكراهية في وجه رسول الله ﷺ[٤].

(٨٤٣) عن جابر: انّ رسول الله ﷺ قال: «أري الليلة رجل صالح أنّ أبابكر نيط برسول الله ﷺ، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر».

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٣ : ١٨٧.
(٢) سنن أبي داود ٤ : ١٩٩ كتاب السنة.
(٣) سنن أبي داود ٤ : ٢٠١.
(٤) سنن أبي داود ٤ : ٢٠٧.

قال جابر : فلمّا قمنا من عند رسول الله ﷺ : قلنا : أمّا الرجل الصالح فرسول الله ، وأمّا تنوُّط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه[١] .

(٨٤٤) عن سمرة بن جندب : انّ رجلاً قال : يا رسول الله ، رأيت كأنّ دلواً دُلِّي من السماء ، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتّىٰ تضلع ، ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتّىٰ تضلع ، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضع عليه منها شيء[٢] .

(٨٤٥) عن ابن عمر : كنّا نقول في زمن النبي ﷺ : لا نعدل بأبي بكر أحداً ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك أصحاب النبي لا تفاضل بينهم[٣] .

أقول : والعجب من ابن عمر كيف نسي فضائل معاوية وابنه أمير المؤمنين يزيد ؟ !

(٨٤٦) عن محمّد بن الحنفية : قلت لأبي : أي الناس خير بعد النبي ﷺ ؟ قال : أبو بكر .

قلت : ثمَ من .

قال ثم عمر .

قال ثم خشيت أن أقول ثم مَن ؟ فيقول عثمان ، فقلت : ثم أنت يا أبة ؟

قال : ما أنا إلّا رجل من المسلمين[٤] !

أقول : فليكن علي شاكراً لله حيث عدوه من المسلمين ! !

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ٢٠٨ .
(٢) سنن أبي داود ٤ : ٢٠٨ .
(٣) سنن أبي داود ٤ : ٢٠٥ .
(٤) سنن أبي داود ٤ : ٢٠٦ .

(٨٤٧) عن سفينة: قال رسول الله ﷺ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك (ملكه) من يشاء»...

قال سعيد: قلت لسفينة: انّ هؤلاء يزعمون انّ علياً ـ عليه السلام ـ لم يكن بخليفة.

قال: كذبت أستاه بني الزرقاء يعني بني مروان[1].

أقول: الزاعمون غير منحصرين ببني مروان، بل هم كثيرون، بل جماعة منهم يرون علياً مستحقاً للسبّ، كما مرّ عن معاوية.

(٨٤٨) وعن رياح بن الحارث: انّ قيس بن علقمة سبّ وسبّ، فقال سعيد: من يسب هذا الرجل؟ قال: يسبّ عليّاً[2].

وأبو داود لم يذكر حديثاً في فضل علي في سننه مقصوداً بالذات، ولكن ذكر ما يدلّ علىٰ اهانته.

العشرة المبشرة

(٨٤٩) عن عبد الرحمن: انّه كان في المسجد فذكر رجل عليّاً عليه السلام، فقام سعيد بن زيد فقال: اشهد علىٰ رسول الله أنّي سمعته يقول عشرة في الجنة، النبي في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، ولو شئت لسميت العاشر في الجنة، فسكت.

قال: فقالوا: من هو؟

---

(١) سنن أبي داود ٤: ٢١٠ كتاب السنة.

(٢) سنن أبي داود ٤: ٢١٢.

الظاهر انّ المراد برجل هو معاوية حين قدم من الشام إلىٰ الكوفة بعد شهادة علي فسبّه. وانظر ص ٥٠٤ هذا الكتاب ايضا.

كذبة جلية

لاحظ ما يقصّ أنّ الاسقف وجد عمر وعثمان وعليّاً في كتابه ويخبر عن حالهم، وأنّ عمر يعلم أنّ وصيّه عثمان[(١)].

إكفار مسلم

(٨٥٠) عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: «أيّما رجل مسلم أكفر رجلاً مسلماً، فان كان كافراً، وإلّا كان هو الكافر»[(٢)].

أول ما خلق الله

(٨٥١) عن أبي حفصة: قال عبادة الصامت لابنه: ... سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انّ أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، قال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كلّ شيء حتّىٰ تقوم الساعة...»[(٣)].

الخوارج

لاحظ ما ورد في حقهم، وما قاله النبي الأكرم ﷺ لعلي فيهم[(٤)].

حدّ القتال

(٨٥٢) عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد»[(٥)].

أقول: إذا علم الانسان بقتله في اثناء الدفاع عن المال فلا يجوز

---

(١) سنن أبي داود ٤: ٢١٣.
(٢) سنن أبي داود ٤: ٢٢٠.
(٣) سنن أبي داود ٤: ٢٢٥ كتاب السنة.
(٤) سنن أبي داود ٤: ٢٤٣ ـ ٢٤٦ آخر كتاب السنة.
(٥) سنن أبي داود ٤: ٢٤٧ آخر كتاب السنة.

القتال ؛ لانّ حفظ النفس أهم من حفظ المال ، فيحمل الحديث علىٰ فرض اتفاق وقوع القتل بلا علم به ، وأمّا في الدفاع عن الأهل ففيه تفصيل وبحث .

من أخلاق الاسلام

(٨٥٣) عن همام: جاء رجل فأثنىٰ علىٰ عثمان في وجهه ، فأخذ المقداد بن الأسود تراباً فحثا في وجهه ، وقال: قال رسول الله ﷺ : «إذا لقيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب»(١) .

الحاد الحجاج

(٨٥٤) عن الربيع : سمعت الحجاج يخطب فقال في خطبته : رسول أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته في أهله ...(٢)

أقول : يريد به ـ لعنه الله ـ انّ عبد الملك ـ وكذا معاوية ويزيد و ... ـ أكرم علىٰ الله من رسوله ﷺ .

أمانة المجالس

(٨٥٥) عن جابر: قال رسول الله ﷺ : «المجالس بالأمانة إلّا ثلاثة مجالس : سفك دم حرام ، أو فرج حرام ، أو اقتطاع مال بغير حق»(٣) .

جواز الانتقام

(٨٥٦) عن أبي هريرة : انّ رسول الله ﷺ قال : «المستبّان ما قالا فعلي البادئ منهما ، ما لم يعتد المظلوم»(٤) .

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ٢٥٥ كتاب الأدب .
(٢) سنن أبي داود ٤ : ٢٠٩ كتاب السنة .
(٣) سنن أبي داود ٤ : ٢٦٩ كتاب الأدب .
(٤) سنن أبي داود ٤ : ٢٧٥ .

أقول: يظهر منه جواز سبِّ الثاني انتقاماً، وهو المستفاد من القرآن الكريم، وهذا من اصول الحقوق في الاسلام: **﴿فمن اعتدىٰ عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدىٰ عليكم﴾**[١]، نعم لا بدّ من تخصيص هذا الأصل بما إذا لم نعلم عدم رضا الشارع بالانتقام كالزنا واللواط ومقدماتهما وامثال ذلك.

جواز الكذب في ثلاث

(٨٥٧) عن بنت عقبة: ما سمعت رسول الله ﷺ يرخص في شيء من الكذب إلّا في ثلاث، كان رسول الله ﷺ يقول: «لا أعده كاذباً: الرجل يصلح بين الناس يقول القول ولا يريد به إلّا الاصلاح، والرجل يقول في الحرب، والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها»[٢].

الاختلاف

هل يجوز الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته (أبو القاسم)؟ الروايات فيه مختلفة[٣].

تسبيح فاطمة

لاحظ فضله في كتاب الادب[٤].

الوصاة

(٨٥٨) عن مسلم: ... ثم قال رسول الله ﷺ: «أما انّي سأكتب لك بالوصاة بعدي» قال: ففعل وختم عليه ودفعه اليّ ...[٥]

---

(١) البقرة ٢: ١٩٤.
(٢) سنن أبي داود ٤: ٢٨٢.
(٣) سنن أبي داود ٤: ٢٩٤ ـ ٢٩٣ كتاب الادب.
(٤) سنن أبي داود ٤: ٣١٨ كتاب الادب.
(٥) سنن أبي داود ٤: ٣٢٣ ح٥٠٨٠ كتاب الادب.

آخر كلام النبي ﷺ

(٨٥٩) عن أم موسىٰ، عن علي عليه السلام قال: كان آخر كلام رسول الله ﷺ الصلاة الصلاة. اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم[١].

تصرفات عمر باجتهاده

١ ـ عن ابن عباس: بلىٰ كان الرجل إذا طلّق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من امارة عمر، فلمّا رأىٰ الناس قد تتابعوا فيها قال: اجيزوهن عليهم (سنن أبي داود).

٢ ـ انّه أبطل مشروعية التيمم ويفتي بترك الصلاة عند عدم الماء. كما مرّ.

٣ ـ ردّه متعة الحج كما سبق وقال: قد علمت انّ رسول الله ﷺ فعله واصحابه ولكنّي كرهت... وكذا متعة النساء.

٤ ـ عن جابر: بعنا أمّهات الأولاد علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، فلمّا كان عمر نهانا فانتهينا (كتاب العتق سنن أبي داود).

٥ ـ انّه جعل حدّ شارب الخمر ثمانين جلدة.

(٨٦٠) عن شعيب، عن أبيه قال: كانت قيمة الدية علىٰ عهد رسول الله ﷺ ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم... حتّىٰ استخلف عمر ـ رضي الله عنه ـ ففرضها عمر علىٰ أهل الذهب ألف دينار، وعلىٰ أهل الورق اثني عشر الفاً، وعلىٰ أهل البقر مائتي بقرة، وعلىٰ أهل الشياة ألفي شاة[٢].

كلام حول سنن أبي داود

انّه لم يخرّج حديثاً في فضل علي مقصوداً بالذات، ولكنّه ذكر جملة

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ٣٤٢ كتاب الادب.
(٢) سنن أبي داود ٤ : ١٨٣ كتاب الديات.

(عليه السلام) في حقّ علي في عدة من الموارد[1]، وجملة (عليها السلام) في حقّ فاطمة[2]، والظاهر أنّ استعمالها في لسان الرواة كان شائعاً فلم يحذفها أبو داود.

---

(١) انظر سنن أبي داود ٣ : ٤٨، ٢١١، ٣٠٠، ٣٢٤ وغيرها.
(٢) انظر سنن أبي داود ٣ : ١٤٢، ١٤٣.

المقصد الرابع

في أحاديث صحيح جامع الترمذي

مؤلّفه محمّد بن عيسىٰ بن سورة، أبو عيسىٰ، المولود في قرية بوغ من ترمذ علىٰ نهر جيحون سنة ٢٠٩، وتوفّىٰ فيها سنة ٢٧٩هـ، وقد سمع من البخاري وغيره.

النسخة الموجودة عندي ما قام بطبعها ونشرها مكتب التربية العربي لدول الخليج،الرياض، وعلّق عليها وصححها محمّد ناصر الدين الألباني، وهي في ثلاثة أجزاء، وبلغت أحاديثه كلّها إلىٰ ٤٢٣٤، لكن المصحِّح لم يذكر أحاديثه الضعاف واختصر علىٰ الصحاح منها وهي ٣١٠١ حديثاً. ولأجله سمّاه صحيح سنن الترمذي.

عاشوراء

(٨٦١) عن الحكم: انتهيت إلىٰ ابن عباس... فقلت: اخبرني عن يوم عاشوراء أي يوم أصومه؟ فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد ثم اصبح من يوم التاسع صائماً.

قال: قلت: أهكذا يصومه محمّد ﷺ.

قال: نعم[١].

(٨٦٢) وعن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء يوم العاشر[٢].

التمتع

(٨٦٣) عن سالم بن عبدالله: سمع رجلاً من أهل الشام وهو يسأل

---

(١) صحيح جامع الترمذي ١ : ٢٢٨.

(٢) صحيح جامع الترمذي ١ : ٢٢٩.

عبدالله بن عمر عن التمتع بالعمرة إلىٰ الحج ، فقال عبدالله بن عمر : هي حلال .

فقال الشامي : انّ أباك قد نهىٰ عنها .

فقال عبدالله بن عمر : أرايت ان كان أبي نهىٰ عنها وصنعها رسول الله ﷺ أمر أبي يُتّبع أم أمر رسول الله ﷺ ؟

فقال الرجل : بل أمر رسول الله ﷺ .

فقال : قد صنعها رسول الله ﷺ [١] .

معاوية واستلام الاركان

(٨٦٤) عن أبي الطفيل : كنّا مع ابن عباس ، ومعاوية لا يمر بركن إلّا استلمه ، فقال ابن عباس : انّ النبي لم يكن استلم إلّا الحجر الاسود والركن اليماني ، فقال معاوية : ليس شيء من البيت مهجوراً [٢] .

بعثة علي

(٨٦٥) عن زيد بن اثيع قال : سألت عليّاً بأي شيء بعثت ؟ قال بأربع : ألّا يدخل الجنة إلّا نفس مسلمة ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا ، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فعهده إلىٰ مدته ، ومن لا مدة له فأربعة أشهر [٣] .

في القود

(٨٦٦) عن عمر ، عنه ﷺ : «لا يقاد الوالد بالولد» .

ورواه ابن عباس بلفظ : «لا يقتل» [٤] .

---

(١) صحيح جامع الترمذي ١ : ٢٤٧ .
(٢) سنن أبي داود ١ : ٢٥٦ .
(٣) صحيح جامع الترمذي ١ : ٢٥٩ .
(٤) صحيح جامع الترمذي ٢ : ٥٧ .

الاعتراض علىٰ علي

(٨٦٧) عن عكرمة: انّ عليّاً حرق قوماً ارتدوا عن الاسلام، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت انا لقتلتهم بقول رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه» ولم اكن لأحرقهم؛ لانّ رسول الله ﷺ قال: «لا تعذّبوا بعذاب الله».

فبلغ ذلك عليّاً فقال: صدق ابن عباس[1].

أقول: عكرمة ينقل فعل علي وقوله مرسلاً فلا عبرة به، علىٰ انّه ضعيف غير ثقة، ويضاف إلىٰ ذلك انّ ابن عباس تلميذ علي وتابع له ولا شكّ انّ عليّاً أعلم منه بالشريعة، فالرواية موضوعة، والواقع انّه لم يثبت احراق علي المرتدين بل قتلهم بدخان النار، وقد تقدّم أيضاً ما يتعلّق بذلك، ولم يصدّقه علي، وهذه امارة أخرىٰ علىٰ كذب ما في الخبر.

الامر بالاحراق ونسخه

(٨٦٨) عن أبي هريرة: ... «ان وجدتم فلاناً وفلاناً ـ لرجلين من قريش ـ فاحرقوهما بالنار» ثم قال رسول الله ﷺ حين اردنا الخروج: «انّي كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً بالنار وانّ النار لا يعذب بها إلّا الله، فان وجدتموهما فاقتلوهما»[2].

أقول: حتّىٰ إن قلنا بجواز النسخ قبل العمل لا نصدق أبا هريرة في قوله هذا، فانّه يدلّ علىٰ جهالة النبي ﷺ أو غفلته عن الأحكام الشرعية وهي باطلة.

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٢ : ٧٧.
(٢) صحيح جامع الترمذي ٢ : ١١١.

نجاسة آنية المجوس وأهل الكتاب

لاحظ ما ورد فيها في : ج ٢ : ١٠٧ .

الاختصاص وعدمه

(٨٦٩) عن ابن عباس : كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً ما اختصّنا دون الناس بشيء إلّا بثلاثة : أمرنا أن نسبغ الوضوء ، وأن لا نأكل الصدقة ، وأن لا ننزي حماراً على فرس[1] .

أقول ليس هذه الامور ممّا اختص به النبي ﷺ بني هاشم وبني عباس ، ووجهه ظاهر حتّى في الثاني ، فانّ النبي ﷺ لم يخصّهم به وان كان هم مورد الحكم ، والمظنون انّ الرواية موضوعة وضعها من وضعها لغرض آخر غير خفي على المتضلّع .

طريفة

(٨٧٠) عن عائشة : كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة من أصحابه ، فجاء أعرابي فأكله بلقمتين !! ، فقال رسول الله ﷺ : «أما انّه لو سمّى لكفاكم !!»[2] .

الشرب قائماً

الأحاديث فيه متضاربة ، يكشف تضاربها عن بطلان بعضها .

الحجامة

(٨٧١) عن ابن مسعود قال : حدّث رسول الله ﷺ عن ليلة أُسري به ،

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٢ : ١٣٩ .

(٢) صحيح جامع الترمذي ٢ : ١٦٧ .

انّه لم يمرّ علىٰ ملأ من الملائكة إلّا أمروا أن مر اُمّتك بالحجامة[١].

تأثير السلطات علىٰ الرواة والأحاديث

(٨٧٢) عن زياد: كنت مع أبي بكرة تحت منبر أبي عامر وهو يخطب وعليه ثياب رقاق، فقال أبو بلال: انظروا إلىٰ أميرنا يلبس ثياب الفساق.

فقال أبو بكرة: اسكت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله»[٢].

فجعلوا الظالمين من سلطان الله!! والمستفاد من روايات أبي بكرة انّه يكذب ويضع للسلطة الاموية وغيرها، فلاحظ.

مدة الخلافة

(٨٧٣) عن سفينة، عن النبي ﷺ: «الخلافة في اُمّتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك». المصدر.

ولاية المرأة

(٨٧٤) عن أبي بكرة قال عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ لمّا هلك كسرىٰ قال: «من استخلفوا؟».

قالوا: ابنته؟

فقال النبي ﷺ: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

فلمّا قدمت عائشة (يعني البصرة) ذكرت قول رسول الله ﷺ فعصمني الله به.

أقول: نقول لأبي بكرة فلِمَ لم تعن عليّاً؟! علىٰ انّ عائشة قد ولت مقداراً من أمر الأمّة بجعل أقاويلها أحاديث واجبة القبول!

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٢: ٢٠٤.

(٢) صحيح جامع الترمذي ٢: ٢٤٥.

اهانة النبي الخاتم ﷺ

(٨٧٥) عن أبي ذر: قال رسول الله ﷺ: «... لوددت انّي كنت شجرة تعضد»[١].

أقول: هل يمكن أن يتفوّه به من أرسله الله رحمة للعالمين؟ فاقض ما أنت قاض.

تحول أبي هريرة

(٨٧٦) عن محمّد بن سيرين قال: كنّا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان، فمخط في احدهما ثم قال: بخ بخ يتمخّط أبو هريرة في الكتان! لقد رأيتني وانّي لأخرّ فيما بين منبر رسول الله ﷺ وحجرة عائشة من الجوع مغشياً عليّ، فيجيئ الجائي فيضع رجله علىٰ عنقي يرىٰ انّ بي الجنون، وما بي جنون، وما هو إلّا الجوع[٢].

لا تمانع بين الأسباب

(٨٧٧) عن انس: قال رجل يا رسول الله أعقلها وأتوكّل أو اطلقها وأتوكّل؟ قال: «أعقلها وتوكّل».

اقول: الأسباب المادية في طول العلل المعنوية لا في عرضها، فلا تمانع بينهما كما توهّمه كثير من علماء الأديان وكثير من الماديين أو كلّهم.

تمثيلة لأبي هريرة!

(٨٧٨) عنه، عن رسول الله ﷺ: «ضرس الكافر يوم القيامة مثل أُحد، وفخذه مثل البيضاء، ومقعده من النار مسيرة ثلاث مثل الربذة»[٣].

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٢: ٢٦٨.
(٢) صحيح جامع الترمذي ٢: ٢٧٧.
(٣) صحيح جامع الترمذي ٢: ٣٢١.

قيل: يعني به كما بين المدينة والربذة، والبيضاء جبل.

(٨٧٩) وعنه، عن النبي ﷺ: «انّ غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعاً، وانّ ضرسه مثل أُحد، وانّ مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة». المصدر.

أقول: وليته حدّ تمام أعضائه، فانّه نعمت التمثيلية! لكنّه لا يحفظ ابداعاته فيتناقض فيها كما تراه في الحديثين ـ أو القولين ـ المذكورين!

الايمان والجنة والنار

(٨٨٠) عن عبادة، عن رسول الله ﷺ: «من شهد أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً رسول الله حرّم الله عليه النار».

(٨٨١) وعنه ﷺ: «من قال لا إله إلّا الله دخل الجنة»[1].

قيل: انّه في صدر الاسلام فنسخ.

وقيل: انّ الموحّد يدخل الجنة قطعاً ولو بعد دخوله النار، لكنّه لا يجري في الحديث الأول.

قلت: انّ الايمان بنفسه يقتضي دخول الجنة وحرمان النار، إلّا أن يمنع عنه مانع كالمعاصي الموبقة غير المقرونة بالتوبة أو الشفاعة أو العفو.

اختصاص واستثناء

(٨٨٢) عن علي بن أبي طالب انّه قال: يا رسول الله أرأيت إن ولد لي بعدك، اسمّيه محمّداً أو اكنيه بكنيتك؟ قال: «نعم»[2].

(٨٨٣) وروىٰ عنه ﷺ: «لا تكنّوا بكنيتي». المصدر.

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٢ : ٣٣٣.
(٢) صحيح جامع الترمذي ٢ : ٣٧٣.

حول آخر سورة البقرة

(٨٨٤) عن النعمان، عنه: «انّ الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والارض بألفي عام، أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة...»[١].

أقول: لا يبعد كون الحديث مجعولاً، فانّ الآيتين المذكورتين لا تناسب القبلية المذكورة فيه، فلاحظ.

طينة الانسان

(٨٨٥) عن أبي موسىٰ: قال رسول الله ﷺ: «انّ الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم علىٰ قدر الارض، فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك، والسهل والحزن والخبيث والطيب»[٢].

أبو سفيان

(٨٨٦) عن عبدالله بن عمر: قال رسول الله يوم أُحد: اللّهمّ العن أبا سفيان، اللّهمّ العن الحارث بن هشام، اللّهمّ العن صفوان بن أُميّة».

قال: فنزلت: ﴿**ليس لكَ مِنَ الأمر شيءٌ أو يتوبَ عليهم**﴾[٣] فتاب عليهم، فأسلموا فحسن اسلامهم[٤].

أقول: أي دليل علىٰ حسن اسلام أبي سفيان، فما ذكره ابن عمر غير مقبول. وقد تقدّم في أواخر المقصد الثاني ما يدلّ علىٰ أنّ جمعاً من الصحابة كانوا يعتقدون فيه انّه عدو الله، ويظهر منه رضى النبي ﷺ باعتقادهم، فراجع.

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٤.
(٢) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٢٠.
(٣) آل عمران ٣ : ١٢٨.
(٤) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٣٣.

افتراء علىٰ علي

(٨٨٧) عن علي : صنع لنا عبدالرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة فقدّموني فقرأت : قل يا أيّها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون ، فانزل الله : **﴿ يا أيّها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سُكارىٰ حتّىٰ تعلموا ما تقولون ﴾**[1][2] .

أقول : علي لم يشرب الخمر قبل تحريمه ، ولم يعبد صنماً طيلة حياته ، فكيف يقول في حال سكره (ان فرض صحته) نعبد ما تعبدون ؟ فانّ السكران يتكلّم بما هو مركوز في ذهنه .

الفرية العظيمة

(٨٨٨) عن عائشة : ثلاث من تكلّم بواحدة فقد أعظم الفرية علىٰ الله : من زعم أنّ محمّداً رأى رَبّه فقد أعظم الفرية علىٰ الله ، والله يقول : **﴿ لا تدركه الأبصار ﴾**[3] . . . ومن زعم أنّ محمّداً كتم شيئاً ممّا أنزل الله عليهم . . . يقول الله : **﴿ يا أيّها الرسول بلغ ما أُنزل اليك من ربّك ﴾**[4] ، ومن زعم انّه يعلم ما في غد . . . والله يقول : **﴿ لا يعلم من في السموات والارض الغيب إلّا الله ﴾**[5][6] .

فرية أُخرىٰ

(٨٨٩) عن أُبي بن كعب ، عن النبي ﷺ قال : «الغلام الذي قتله

---

(١) النساء ٤ : ٤٣ .
(٢) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٣٩ .
(٣) الانعام ٦ : ١٠٣ .
(٤) المائدة ٥ : ٦٧ .
(٥) النمل ٢٧ / ٦٥ .
(٦) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٣٩ .

الخضر طبع يوم طبع كافراً»[١].

أقول: مرّ أنّ كلّ مولود يولد علىٰ الفطرة، وانّ الكفر من التربية الباطلة.

حليّة الأزواج له ﷺ

(٨٩٠) عن عائشة قالت: ما مات رسول الله ﷺ حتّىٰ أُحلَّ له النساء[٢].

أقول: بل في أحاديث الشيعة الإمامية انّه لم يحرم عليه ﷺ سوىٰ محارمه من الأول، والاحسن ردّ هذه الأحاديث إلىٰ من صدر عنه، فانّ ظاهر القرآن الكريم هو تحريم النساء عليه ﷺ في حين من حياته ولم يثبت رفعه بدليل معتبر، فالأعتماد علىٰ اطلاق القرآن الكريم.

النبي ﷺ راى الله تعالىٰ في نومه

(٨٩١) عن ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «أتاني الليلة ربّي تبارك وتعالىٰ في أحسن صورة ـ قال احسبه قال في المنام ـ فقال: يا محمّد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلىٰ؟ قلت: لا، قال: فوضع يده بين كتفي حتّىٰ وجدت بردها بين ثديي...»[٣].

ورواه معاذ بن جبل أيضاً بالفاظ مغايرة. وسبحان الله الذي ليس كمثله شيء.

خصومة القيامة

(٨٩٢) عن الزبير قال: لمّا نزلت: **﴿ثم إنكم يوم القيامة عند ربّكم تختصمون﴾**[٤] قال: يا رسول الله أتكرر علينا الخصومة بعد الذي كان بيننا

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٣: ٧٣.
(٢) صحيح جامع الترمذي ٣: ٩٣.
(٣) صحيح جامع الترمذي ٣: ٩٨.
(٤) الزمر ٣٩ ـ ٣١.

في الدنيا ؟

قال : (نعم) .

فقال انّ الأمر اذن لشديد[١] .

أقول : فنشاهد خصومة علي وخصمائه هناك انّ صح الحديث .

رجال من فارس

(٨٩٣) عن أبي هريرة : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿ **وإن تتولّوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم** ﴾[٢] ، قالوا : ومن يستبدل بنا ؟ قال : فضرب رسول الله ﷺ علىٰ منكب سلمان ثم قال : « هذا وقومه » .

وفي حديث آخر : فضرب رسول الله ﷺ فخذ سلمان وقال : « هذا واصحابه ، والذي نفسي بيده لو كان الايمان منوطاً بالثريا لتناوله رجال من فارس »[٣] .

(٨٩٤) وعنه : كنّا عند رسول الله ﷺ حين اُنزلت الجمعة فتلاها فلمّا بلغ : ﴿ **وآخرين منهم لمّا يحلقوا بهم** ﴾[٤] ، قال له رجل : يا رسول الله ، من هؤلاء الذين لم يلحقوا بنا . . . فوضع رسول الله ﷺ يده علىٰ سلمان فقال : « والذي نفسي بيده لو كان الايمان بالثريا لتناوله رجال من فارس »[٥] .

مرّ انّه لو ثبت نزول سورة الجمعة قبل غزوة خيبر بان كذب أبي هريرة ، فانّه التحق بالنبي ﷺ في تلك الغزوة .

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٩٩ .

(٢) محمّد ٤٧ : ٣٨ .

(٣) صحيح جامع الترمذي ٣ : ١٠٥ .

(٤) الجمعة ٦٣ : ٣ .

(٥) صحيح جامع الترمذي ٣ : ١١٨ .

حلّية الغناء وضرب الدف

(٨٩٥) عن بريدة: خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فلمّا انصرف جاءت جارية سوداء فقالت: يا رسول الله، انّي كنت نذرت إن ردّك الله سالماً أنّ أضرب بين يديك بالدف واتغنّىٰ، فقال لها رسول الله ﷺ: «ان كنت نذرت فاضربي وإلّا فلا!».

فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر، فألقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه، فقال رسول الله ﷺ: «انّ الشيطان ليخاف منك يا عمر ...»[1].

أقول: من هذا الحديث الصحيح! يعلم انّ المحرمات تحلل بوسيلة النذر، فنعم الطريق للفساق مبروك لهم، ثم انّ الشيطان لا يخاف من النبي الأكرم ﷺ وغيره، وانّما يخاف من عمر وحده!

العشرة المبشرة

(٨٩٦) عن عبد الرحمن بن عوف: قال رسول الله ﷺ: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبدالرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»[2].

قال المحشي: مع العلم بانّ الذين بشّرهم رسول الله ﷺ بالجنة كثيرون.

(٨٩٧) وقريب منه ما نقل عن سعيد بن زيد، وقد تقدّم عنه ذكر رسول الله ﷺ مكان أبي عبيدة! وقد نقله الترمذي أيضاً[3].

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٢٠٦.
(٢) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٢١٨.
(٣) صحيح جامع الترمذي ٣ : ٢٢١.

ويعارضه في الزبير وطلحة ما رواه مسلم (كتاب الفتن) عن الاحنف ابن قيس قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل فلقيني أبو بكرة فقال: اين تريد؟

قلت: أنصر هذا الرجل.

قال: ارجع، فانّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا التقىٰ المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار» فقلت: يارسول الله هذا القاتل فيما بال المقتول.

قال: انّه كان حريصاً علىٰ قتل صاحبه. أقول ولاحظ ص ٥٠٤ من هذا الكتاب أيضاً.

عمّار بن ياسر

(٨٩٨) عن علي: جاء عمّار بن ياسر يستأذن علىٰ النبي ﷺ فقال: «ائذنوا له، مرحباً بالطيّب المطيّب»[١].

(٨٩٩) عن أبي هريرة: «ابشر يا عمار تقتلك الفئة الباغية»[٢].

(٩٠٠) عن حذيفة: ... فقال ﷺ: «انّي لا أدري ما قدر بقائي فيكم، فاقتدوا باللذين من بعدي ـ واشار إلىٰ أبي بكر وعمر ـ واهتدوا بهدي عمّار، وما حدّثكم ابن مسعود فصدّقوه.

البركة لأبي هريرة

(٩٠١) عن أبي هريرة: أتيت النبي ﷺ بتمرات فقلت: يا رسول الله ادعُ الله فيهنّ بالبركة، فضمّهنّ ثم دعا لي بالبركة، فقال لي: «خذهنّ فاجعلهنّ في مِزودَك هذا! كلمّا أردت أن تأخذ منه شيئاً فادخل يدك فيه فخذه ولا تنشره نشراً، فقد حملت من ذلك التمر كذا وكذا من وسق! في سبيل الله! وكنّا نأكل منه ونطعم، وكان لا يُفارق حِقوي! حتّىٰ كان يوم قتل

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٣: ٢٢٨.

(٢) صحيح جامع الترمذي ٣: ٢٢٩.

عثمان فانّه انقطع[١]!

أقول: وقال بعضهم عنه:

للناس همّ ولي فـي النـاس هـمّان   هم الجراب وقتل الشـيخ عـثمان!

معاوية

(٩٠٢) عن عبدالرحمن بن أبي عميرة ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ عن النبي ﷺ انّه قال لمعاوية: «اللهم اجعله هادياً مهدياً»[٢].

أقول: عبد الرحمن كان من الصحابة أو لم يكـن لا شكّ عـند كـلّ منصف أنّ معاوية ظلّ ضالاً مضّلاً، فيفهم كذب الحديث علىٰ رسول الله الصادق الحكيم ﷺ القائل له ولأصحابه: «الفئة الباغية الداعية إلىٰ النار».

بحـث توضيحي

قد سبق بعض ما يتعلّق بمعاوية الذي حارب عليّاً وغصب الخلافة من الحسن السبط قهراً وحيلة، وأسس مملكة الامـويين بـالشام، وأطـعم الأجراء في جعل الأحاديث، واليك نقل بعضها علىٰ سبيل الاختصار:

١ ـ عنه ﷺ: «اللّهم علّمه الكتاب والحساب، وقه العذاب، وادخله الجنة».

٢ ـ وعنه ﷺ: «عليكم بالشام، فانّها خيرة الله من ارضه يجتبىٰ اليها خيرته من عباده، انّ الله قد توكّـل بالشام وأهله».

٣ ـ وعنه: ﷺ: «الشام صفوة الله في بلاده يجتبىٰ اليها صفوته من عباده، فمن خرج من الشام إلىٰ غيرها فبسخطه، ومن دخلها من غيرها فبرحمته».

٤ ـ عن أبي هريرة مرفوعاً: «الخلافة بالمدينة، والملك بالشام».

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٣: ٢٣٥.
(٢) صحيح جامع الترمذي ٣: ٢٣٦.

٥ ـ وعنه ﷺ : «ستفتح عليكم الشام ، فاذا خيرّتم المنازل فعليكم بمدينة يقال لها دمشق ـ وهي حاضرة الامويين ـ فانّها معقل المسلمين في الملاحم...».

٦ ـ عن أبي هريرة مروّج النظام الاموي ، رفعه إلىٰ النبي ﷺ : «أربع مدائن من مدائن الجنة : مكة ، والمدينة ، وبيت المقدس ، ودمشق . . .» .

ولكن عن اسحاق بن راهويه شيخ البخاري : انه لم يصح في فضائل معاوية شيء ، ولعلّه لأجله ذكر البخاري : باب ذكر معاوية ولم يورد فيه حديثاً في حقّه ، وإنّما نقل عن ابن عباس : انّه صحب رسول الله ﷺ ، وانّه فقيه ، مع انّك عرفت فقهه فيما مضىٰ !

وعن ابن الجوزي انّه اخرج من طريق ابن عبدالله بن أحمد بن حنبل : سألت أبي ما تقول في عليّ ومعاوية ؟ فاطرق ثم قال : اعلم أنّ عليّاً كان كثير الأعداء ففتش أعداؤه له عيباً فلم يجدوا ، فعمدوا إلىٰ رجل قد حاربه فأطروه كيداً منهم لعليّ . . .[1]

وقد اشتهر انّه سئل النسائي ـ وهو بدمشق ـ عن فضائل معاوية ، فقال : ألا يرضىٰ رأساً برأس حتّىٰ يفضّل ؟ ! وله قصة معروفة

وعن ابن حجر في فتح الباري وقد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الاسناد[2] .

أقول : لكن صح من طريق الدينار .

كتاب معاوية وحديثه

عن الواقدي ـ كما عن شرح نهج البلاغة[3] ـ :انّ معاوية لمّا عاد من العراق

---

(١) فتح الباري ٧ : ٨٣ .
(٢) فتح الباري ٧ : ٨٣ .
(٣) شرح نهج البلاغة ٣٦١ .

إلىٰ الشام بعد بيعة الحسن سنة ٤١ هـ خطب فقال: أيّها الناس، انّ رسول الله ﷺ،قال: «انّك ستلي الخلافة من بعدي ! فاختر الارض المقدسة فانّ فيها الأبدال» وقد أخبرتكم، فالعنوا أبا تراب.

فلمّا كان من الغد كتب كتاباً ثم جمعهم فقرأ عليهم وفيه: هذا كتاب كتبه أمير المؤمنين صاحب وحي الله الذي بعث محمّداً نبياً وكان أُمّياً لا يقرأ ولا يكتب، فاصطفىٰ له من أهله وزيراً كاتباً أميناً، فكان الوحي ينزل علىٰ محمّد وأنا اكتبه وهو لا يعلم ما اكتب، فلم يكن بيني وبين الله أحد من خلقه.

فقال الحاضرون: صدقت !!

يقول أبو ريّه في كتاب الاضواء بعد نقل هذا الكلام[1]: لم يكن معاوية في كتّاب الوحي، ولاخطّ بقلمه لفظة واحدة من القرآن.

فاطمة في صحيح جامع الترمذي

(٩٠٣) عن المسور بن مخرمة قال: سمعت النبي ﷺ يقول وهو علىٰ المنبر: «انّ بني هشام... فانّها بضعة مني يريبني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها»[2].

(٩٠٤) وعن ابن الزبير... فقال ﷺ: «انّما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها، وينصبني ما أنصبها»[3].

(٩٠٥) عن انس عنه ﷺ: حسبك من نساء العالمين: مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمّد، وآسية امرأة فرعون»[4].

---

(١) اضواء علىٰ السنة المحمديّة: ١٣٠.
(٢) صحيح جامع الترمذي ٣: ٢٤١.
(٣) صحيح جامع الترمذي ٣: ٢٤ وفيه روايتان اخريتان في حقها.
(٤) صحيح جامع الترمذي ٣: ٢٤٤.

المقصد الخامس

في أحاديث سنن النسائي

ويظهر من ذكر الارقام في بعض نسخها المطبوعة انّ عدد أحاديثها بمكرراتها ٥٧٦٤ حديثاً، واسم مؤلفه أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان، ولد سنة ٢١٤ أو ٢١٥هـ في بلدة نساء من خراسان، وكان مقيماً بمصر، ومات سنة ٣٠٣.

وعن الذهبي: سئل بدمشق عن فضائل معاوية فقال: ألا يرضىٰ رأساً برأس حتّىٰ يفضّل ؟! قال: فما زالوا يدفعونه حتّىٰ اخرج من المسجد، ثم حمل إلىٰ مكّة فتوفىٰ بها. وقيل: وصوابه إلىٰ الرملة.

ونقل انّه قال: دخلت دمشق والمنحرف عن علي بها كثير، فصنفت كتاب الخصائص رجوت أن يهديهم الله.

وقيل: وروايات النسائي تختلف اختلافاً كثيراً، والذي عدّ من الاصول الخمسة هو المجتبىٰ المعروف بسنن النسائي الصغير.

وأعلم انّي لا أتعرض لكلّ ما هو قابل للتعرض بل لبعضها، ولا أذكر ما تعرّضنا له في ما سبق عليه من الكتب (البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي) إلّا نادراً، والله الموفق.

والنسخة الموجودة عندي منه ما طبعها دار الكتاب العربي بيروت، مع شرح جلال الدين السيوطي وحاشية الامام السندي. في ثمانية أجزاء.

هل يجب الوضوء ممّا غيرت النار ؟

الروايات المذكورة فيه متعارضة متضاربة[1].

---

(١) انظر سنن النسائي ١: ١٠٥ ـ ١٠٨.

الخليفة لا يرضي بالتيمم

(٩٠٦) عن أبزي: انّ رجلاً اتىٰ عمر فقال: انّي اجنبت فلم أجد الماء، قال عمر: لا تصلّ!

فقال عمّار بن ياسر: يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ أنا وانت في سرية فاجنبنا فلم نجد الماء، فأمّا انت فلم تصلّ، وأمّا أنا... فقال عمر نوليك ما تولي[1].

أقول: الخليفة ﷺ مع هذا الحديث وتشريع القرآن وعمل المسلمين لا يرضى بالتيمم بل يترك الصلاة عند فقد الماء ويفتي به أيضاً، والله يعلم كم ترك الصلاة في اسفاره، وللمخطئ أجر واحد.

وفي حديث آخر: قال له رجل: ربّما نمكث الشهر والشهرين ولا نجد الماء، فقال عمر: أمّا أنا فاذا لم أجد الماء لم أكن لأصلّي حتّىٰ أجد الماء.

التعارض في التيمم

(٩٠٧) وعنه:... ثم مسح بهما وجهه وكفيه[2].

(٩٠٨) وعن عمّار: فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلىٰ المناكب.

وفي سند آخر: بعض ذراعيه.

في التيمم أيضاً

(٩٠٩) وعنه انّ رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن التيمم فلم يدر ما يقول، فقال عمّار:... ونفخ في يديه ومسح بهما وجهه وكفيه مرة واحدة[3].

---

(١) سنن النسائي ١: ١٦٦.

(٢) سنن النسائي ١: ١٦٦ وكذا في سائر الكتب.

(٣) سنن النسائي ١: ١٦٩.

غريبة في باب معراجه

(٩١٠) عن انس: «و... ثم دخلت بيت المقدس، فجمع لي الانبياء عليهم السلام فقدّمني جبرئيل حتّىٰ أممتهم ثم صعد بي إلىٰ السماء الدنيا فاذا فيها وآدم عليه السلام»[1].

يبعد كلّ البعد حضور الانبياء في بيت المقدس ثم وصولهم إلىٰ السموات اسرع منه ﷺ، فلا يبعد كونه زيادة من بعض الرواة.

حبس النبي ﷺ وأصحابه عن الصلوات

(٩١١) عن عبدالله بن مسعود قال: كنّا في غزوة فحبسنا المشركون عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فلمّا انصرف المشركون أمر رسول الله ﷺ منادياً فأقام لصلاة الظهر و...[2]

أقول: لكن في رواية جابر انّهم حبسوا عن صلاة العصر وحدها، وثانياً انّ الصلاة لا تسقط بحال فانّ لها مراتب آخرها الاشارة كما صلّىٰ كذلك ابن عمر، فهذه رواية موضوعة.

صلاته ﷺ في الحرير

(٩١٢) عن عقبة قال: أُهدي لرسول الله ﷺ فروج حرير فلبسه ثم صلّىٰ فيه! ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له ثم قال: «لا ينبغي هذا للمتقين»[3].

ومن يحكم بوضع الحديث لا أراه ملوماً.

والفروج: القباء المشقوق.

---

(١) سنن النسائي ١ : ٢٢٢ فرض الصلاة.
(٢) سنن النسائي ٢ : ١٨.
(٣) سنن النسائي ٢ : ٧٢.

مبالغة كاذبة

(٩١٣) عن عبدالله قال: لمّا قبض رسول الله ﷺ قالت الانصار: منّا أمير ومنكم أمير، فأتاهم عمر فقال: ألستم تعلمون انّ رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر أن يصلّي بالناس، فأيّكم تطيب نفسه أن يتقدّم أبا بكر؟ قالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر[1].

أقول: كلّ من وقف علىٰ التأريخ وما جرىٰ في السقيفة يعلم كذب هذا الحديث. علىٰ انّ أبا بكر ليس هو الامام وحده في حياته ﷺ، مع أنّ في امامته كلاماً صعباً مرّ عليك سابقاً.

ترك السجدة الواجبة

(٩١٤) عن زيد انه زعم انه قرأ علىٰ رسول الله ﷺ والنجم إذا هوىٰ. فلم يسجد[2].

التناقض في الالتفات في الصلاة

(٩١٥) عن أبي ذر: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الله عزّ وجلّ مقبلاً علىٰ العبد في صلاته ما لم يلتفت، فاذا صرف وجهه انصرف عنه»[3].

(٩١٦) عن عائشة: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة، فقال: «اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة».

(٩١٧) عن ابن عباس: كان رسول الله ﷺ يلتفت في صلاته يميناً وشمالاً ولا يلوي عنقه خلف ظهره[4]. أقول: اعوذ بالله من اهانة النبي

---

(١) سنن النسائي ٢ : ٧٥.

(٢) سنن النسائي ٢ : ١٦٠.

(٣) سنن النسائي ٣ : ٨.

(٤) سنن النسائي ٣ : ٩.

الخاشع الخاضع والكذب على ابن عباس.

الكلام في الصلاة

(٩١٨) عن أبي الدرداء: قام رسول الله ﷺ يصلّي فسمعناه يقول: «اعوذ بالله منك» ثم قال: «ألعنك بلعنة الله ثلاثاً» وبسط يده كأنّه يتناول شيئاً... قال: «انّ عدو الله ابليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي فقلت...»[1].

أقول: الكلام مع غير الله مبطل للصلاة وابليس لا يقدر على مجيئه بالنار، مع انّها لو كانت لكانت محسوسة لغيره ﷺ.

منزلة علي من النبي ﷺ

(٩١٩) عن علي: كانت لي منزلة من رسول الله ﷺ لم تكن لأحد من الخلائق، فكنت آتيه كلّ سحر فاقول: السلام عليك يا نبي الله، فان تنحنح انصرفت إلى أهلي وإلّا دخلت عليه[2].

الصلاة على محمّد وعلى آل محمّد ﷺ

(٩٢٠) عن أبي مسعود الانصاري:... ثم قال: «فقولوا: اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد كما صلّيت على آل ابراهيم، وبارك على محمّد وعلى آل محمّد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين...»[3].

(٩٢١) وعن كعب بن عجرة: قلنا يا رسول الله... فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: اللّهمّ صلّ على محمّد وعلى آل محمّد كما صلّيت على إبراهيم وآل إبراهيم انّك حميد مجيد، وبارك على محمّد وعلى آل محمّد

---

(١) سنن النسائي ٣: ١٣.
(٢) سنن النسائي ٣: ١٢.
(٣) سنن النسائي ٣: ٤٥.

كما باركت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم انّك حميد مجيد».

(٩٢٢) وعن طلحة: قلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليك؟ قال: قولوا: «اللّهمّ صلّ علىٰ محمّد وعلىٰ آل محمّد كما صليت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم انّك حميد مجيد، وبارك علىٰ محمّد وعلىٰ آل محمّد كما باركت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد».

(٩٢٣) عن زيد بن خارجة قال: أنا سألت رسول الله ﷺ فقال: «صلّوا عليّ، واجتهدوا في الدعاء، وقولوا: اللّهمّ صلّ علىٰ محمّد وعلىٰ آل محمّد»[١].

عذاب القبر

(٩٢٤) عن عائشة: دخلت عليّ امرأة من اليهود فقالت: انّ عذاب القبر من البول.

فقلت: كذبت.

فقال: انّا لنقرض منه الجلد والثوب.

فخرج رسول الله ﷺ إلىٰ الصلاة وقد ارتفعت اصواتنا فقال: «ما هذا» فأخبرته بما قالت، فقال: «صدقت» فما صلّىٰ بعد يومئذ صلاة إلّا قال في دبر الصلاة: «ربّ جبرئيل وميكائيل واسرافيل اعذني من حر النار وعذاب القبر»[٢].

أقول: هذه صورة أخرىٰ من صور القصة المتعارضة المتضاربة، علىٰ أنّ اخبار عائشة عن دعائه ﷺ بعد كلّ صلاة غير قابلة للتصديق، لعدم علمها بذلك، وهو رجم بالغيب، مضافاً إلىٰ دلالة الحديث علىٰ انّ توجهه ﷺ إلىٰ

---

(١) سنن النسائي ٣ : ٤٩ وانظر سائر الأسانيد والمتون هناك.

(٢) سنن النسائي ٣ : ٧٢.

الاستعاذة من عذاب القبر انّما نشأ من اخبار اليهودية ، واليك بعض صورها الأخرىٰ من هذه السيدة .

(٩٢٥) عنها : دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي امرأة من اليهود وهي تقول : انّكم تفتنون في القبور ، فارتاع رسول الله ﷺ وقال : «انّما تفتن يهود» .

وقالت عائشة : فلبثنا ليالي ثم قال رسول الله ﷺ : «انّه أُوحي اليَّ انّكم تفتنون في القبور»[1] .

أقول : الحديث ـ مضافاً إلىٰ تناقضه مع السابق ـ يدل علىٰ جهل رسول الله ﷺ بما علمته يهودية ، نعوذ بالله من هذه الفضيحة للاسلام والمسلمين .

(٩٢٦) وعنها : دخلت يهودية . . . فقالت : أجارك الله من عذاب القبر .

قالت عائشة : فوقع في نفسي من ذلك حتّىٰ جاء رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : «انّهم ليعذّبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم»[2] .

(٩٢٧) وعنها : دخلت عليَّ عجوزتان من عَجُز يهود المدينة فقالتا : انّ أهل القبور يعذّبون في قبورهم ، فكذبتهما ولم انعم ان اصدقهما . . .

أقول: هنا كلمة جامعة وهي : انّ المسلم العاقل مخير في ترك عقله وفكره وتديّنه وقبول أحاديث عائشة وأمثالها اغتراراً بعظمة الصحابة والزوجات ، وترجيح عقله ودينه بترك قبول كلّ ما رواه الصحابة ، وتحكيم عقله في قبول الأحاديث وردّها من دون العصبية والغلو .

---

(١) سنن النسائي ٤ : ١٠٤ .

(٢) سنن النسائي ٤ : ١٠٥ .

فلسفة الكسوف

(٩٢٨) عن النعمان: ... قال ﷺ: «انّ الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنّهما آيتان من آيات الله عزّ وجلّ، إنّ الله عزّ وجلّ إذا بدا لشيء من خلقه خشع له...»(١).

عيد عائشة

(٩٢٩) عن عائشة: جاء السودان يلعبون بين يدي النبي ﷺ في يوم عيد، فدعاني، فكنت أطّلع اليهم من فوق عاتقه، فما زلت انظر اليهم حتّىٰ كنت أنا التي انصرفت(٢).

أقول: هل يقبل عقل المسلم نسبة هذا إلىٰ النبي ﷺ؟ وهل يجوز نظر المرأة إلىٰ الرجال حتّىٰ يمكّنها النبي ﷺ من النظر اليهم؟ ولدفع هذا الاشكال قد تأوّل بعضهم تأويلات باردة مضحكة كاحتمال عدم بلوغ عائشة!! أو احتمال نظرها إلىٰ آلاتهم لا إلىٰ وجوههم!! وان وقع اليهم بلا قصد امكن ان تصرفه في الحال! ولاحظ بقية أحاديث عيدها(٣).

واليك حديث من سنن الترمذي:

(٩٣٠) عن محمّد بن الحاطب: قال رسول الله ﷺ: «فصل ما بين الحرام والحلال: الدف والصوت»(٤).

في صلاة علي

(٩٣١) عن علي: دخل علَيَّ رسول الله ﷺ وعلىٰ فاطمة من الليل

---

(١) سنن النسائي ٣: ١٤١.
(٢) سنن النسائي ٣: ١٩٥.
(٣) سنن النسائي ٣: ١٩٦ و١٩٧.
(٤) صحيح جامع الترمذي ١: ٣١٦.

فأيقظنا للصلاة ثم رجع إلىٰ بيته فصلّىٰ هوياً[1] من الليل، فلم يسمع لنا حسّاً، فرجع الينا فأيقظنا، فقال: «قوما فصلّيا».

قال: فجلست وأنا أعرك عيني وأقول: إنّا والله ما نصلّي إلّا ما كتب الله لنا، انّما انفسنا بيد الله، فان شاء أن يبعثنا بعثنا، قال: فولّىٰ رسول الله ﷺ وهو يقول ـ ويضرب بيده علىٰ فخذه ـ: ما نصلّي إلّا ما كتب الله لنا: ﴿وكان الإنسان أكثرَ شيءٍ جدلاً﴾[2][3].

أقول: لا يحتمل مقابلة علي له ﷺ بمثل هذا الجواب، والظاهر انّ عبادة علي كانت مشهورة عند المسلمين، فأراد بنو أميّة الفجرة من وضع هذه الأحاديث إهانته.

أحاديث عائشة في صلاة الليل

اختلفت أحاديث عائشة في صلاة النبي ﷺ في الليل، فكأنّها تقول وتحدّث ما تهوىٰ، فلاحظ أبواب صلاة الليل في سنن النسائي وغيره.

البكاء علىٰ الميت

(٩٣٢) عن أبي هريرة: مات ميت من آل رسول الله ﷺ، فاجتمع النساء يبكين عليه، فقام عمر ينهاهنّ ويطردهن، فقال رسول الله ﷺ: «دعهنّ يا عمر، فانّ العين دامعة، والقلب مصاب، والعهد قريب»[4].

أقول: الرواية صريحة في ابطال عذاب الميت ببكاء أهله، لكن عمر يرىٰ خلاف ذلك كما سبق.

---

(١) الهَويّ ـ بالفتح ـ: الحين الطويل من الزمان. وقيل: هو مختص بالليل. «النهاية لابن الاثير ٥ : ٢٨٥».

(٢) الكهف ١٨ : ٥٤.

(٣) سنن النسائي ٣ : ٢٠٦.

(٤) سنن النسائي ٤ : ١٩.

وضع اموي في حق فاطمة

(٩٣٣) عن عبدالله بن عمر: ... قال ﷺ لها: «ما اخرجك من بيتك يا فاطمة»؟

قالت: أتيت أهل هذا الميت فترحّمت اليهم وعزّيتهم بميّتهم.

قال: «لعلّك بلغت معهم الكدىٰ»[1].

قالت: معاذ الله أن أكون بلغتها، وقد سمعتك تذكر في ذلك ما تذكر.

فقال لها: «لو بلغتها معهم ما رأيت الجنّة حتّىٰ يراها جدّ أبيك»[2].

أقول: وقريب منه ما في بعض الكتب الستة غير سنن النسائي.

والظاهر انّ الرواية وضعها بعض أعداء أهل البيت، فانّ النبي لم يعهد منه أن يتكلّم مع ابنته (سيدة نساء أهل الجنة) بهذه الخشونة، ولا سيّما بعد أن ذكرت له عدم مجيئها إلىٰ المقبرة.

وثانياً: انّ الذهاب إلىٰ المقبرة ـ علىٰ فرض حرمته ـ لا يوجب الكفر حتّىٰ لا ترىٰ به الجنة، بل تضافرت الأحاديث في أنّ أصحاب الكبائر الموبقة يدخلون الجنة إذا كان في قلوبهم ذرة من الايمان.

وثالثاً: انّ عبد المطلب كان موحّداً مؤمناً بالله تعالىٰ، فأيّ مانع له من رؤية الجنة ودخولها، لعن الله العصبية الحمقىٰ.

ثم أنّ النسائي أنصف في الجملة، وقال بعد ذكر الحديث المذكور: ربيعة ـ أحد رواة الحديث ـ ضعيف.

---

(١) في النهاية لابن الاثير ـ ٤: ١٥٦ ـ: «لعلّكِ بلغتِ معهم الكُدَىٰ» أراد المقابر، وذلك لأنّها كانت مقابرهم في مواضع صلبة، وهي جمع كُدية.

(٢) سنن النسائي ٤: ٢٨.

تناقض في القيام عند مرور الجنازة

(٩٣٤) عن ابن سيرين : مرّ بجنازة علىٰ الحسن بن علي وابن عباس فقام الحسن ولم يقم ابن عباس ، فقال الحسن لابن عباس : أما قام لها رسول الله ﷺ ؟ قال ابن عباس : قام لها ثم قعد[1] .

(٩٣٥) عن محمّد بن علي : انّ الحسن بن علي كان جالساً فمرّ عليه بجنازة فقام الناس حتّىٰ جاوزت الجنازة ، فقال الحسن : انّما مرّ بجنازة يهودي وكان رسول الله ﷺ علىٰ طريقها جالساً فكره ان تعلو رأسه جنازة يهودي فقام . المصدر .

أقول انظروا إلىٰ التناقض الفاضح فيما نقل عن الحسن ، وهل يرضىٰ العاقل أن يحكم بصحة ما في الكتب الستة بدعوىٰ صدق رواتها ؟ !

تحدّث عائشة عمّا قام علىٰ خلافه الاجماع

(٩٣٦) عن عائشة : أُتي رسول الله ﷺ بصبيّ من صبيان الأنصار فصلّىٰ عليه ، قالت عائشة : فقلت : طوبىٰ لهذا ، عصفور من عصافير الجنة لم يعمل سوءاً ولم يدركه ، قال أوَ غير ذلك يا عائشة ، خلق الله عزّ وجلّ الجنة وخلق لها أهلاً ، وخلق النار وخلق لها أهلاً ، وخلقهم في اصلاب آبائهم »[2] .

أقول : ينقل السيوطي عن النووي في شرحه : أجمع من يعتد به من علماء المسلمين علىٰ أنّ من مات من اطفال المسلمين فهو من أهل الجنة .

الردّ علىٰ الوهابية

(٩٣٧) عن بريدة : انّ رسول الله ﷺ كان إذا اتىٰ علىٰ المقابر فقال :

---

(١) سنن النسائي ٤ : ٤٧ .
(٢) سنن النسائي ٤ : ٥٧ .

«السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وانّا إن شاء الله بكم لاحقون، انتم لنا فرط ونحن لكم تبع، اسأل الله العافية لنا ولكم»[١].

أقول: فقد خاطب النبي ﷺ الأموات خمس مرات في هذا الدعاء، ولولا استماعهم أو علمهم بالخطاب لكان لغواً.

أرواح المؤمنين

(٩٣٨) عن ابن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «انّما نسمة المؤمن طائر في شجر الجنة حتّىٰ يبعثه الله إلىٰ جسده يوم القيامة»[٢].

أقول: وفي روايات: انّ الروح يدخل في بدن طائر.

ويقول السندي في حاشيته علىٰ المقام: قال السيوطي في حاشية أبي داود: إذا فسّرنا الحديث بانّ الروح يتشكّل طيراً، فالاشبه أنّ ذلك في القدرة علىٰ الطيران فقط لا في صورة الخلقة؛ لانّ شكل الانسان أفضل الاشكال.

قلت: هذا إذا كان الروح الانساني له شكل في نفسه ويكون علىٰ شكل الانسان، وأمّا إذا كان في نفسه لا شكل له، بل يكون مجرداً واراد الله أن يتشكّل ذلك المجرد لحكمة ما، فلا يبعد أن يتشكّل أول الأمر علىٰ شكل الطائر، وأمّا علىٰ الثاني: فقد أورد عليه الشيخ علم الدين العراقي: انّه لا يخلوا إمّا ان يحصل للطير الحياة بتلك الأرواح أو لا؟ والأول: عين ما تقوله التناسخية، والثاني: مجرد حبس للارواح وتسجن...

أقول: انّما نقلت هذا المقدار من شرح السندي توضيحاً، ولكنّه غير صحيح، وتحقيق المقام في محلّه. والروايات لا بدّ من تأويلها.

---

(١) سنن النسائي ٤ : ٩٤.

(٢) سنن النسائي ٤ : ١٠٨.

(٩٣٩) عن كعب، عنه ﷺ: «انّ أرواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر (شجر) الجنة»[١].

الصوم في السفر

(٩٤٠) عن جابر، عن رسول الله ﷺ: «ليس من البرّ الصيام في السفر، عليكم برخصة الله عزّ وجلّ فاقبلوها»[٢].

(٩٤١) وعنه: خرج رسول الله ﷺ إلىٰ مكّة عام الفتح في رمضان فصام حتّىٰ بلغ كراع الغميم، فصام الناس، فبلغه انّ الناس قد شقّ عليهم الصيام، فدعا بقدح من الماء بعد العصر فشرب... فبلغه أنّ ناساً صاموا فقال: «اولئك العصاة»[٣]

(٩٤٢) عن عمرو بن اُميّة الضمري قال: قدمت علىٰ رسول الله ﷺ من سفر... فقال: «ادن مني حتّىٰ أخبرك عن المسافر، إنّ الله عزّ وجلّ وضع عنه الصيام ونصف الصلاة»[٤].

(٩٤٣) عن أنس، عن النبي ﷺ: قال: «انّ الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم، وعن الحبلىٰ والمرضع»[٥].

(٩٤٤) وعن رجل قال اتيت النبي ﷺ ...: «ان الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم، ورخّص للحبلىٰ والمرضع»[٦].

أقول: هذا الحديث نص في أنّ افطار المسافر في السفر عزيمة،

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٢ : ١٢٧ .
(٢) سنن النسائي ٤ : ١٧٦ .
(٣) سنن النسائي ٤ : ١٧٧ .
(٤) سنن النسائي ٤ : ١٧٨ وللحديث اسانيد اخرىٰ .
(٥) سنن النسائي ٤ : ١٨٠ .
(٦) سنن النسائي ٤ : ١٨١ .

فيقع التعارض بينه وبين ما دلّ علىٰ الجواز ، فبعد التساقط بالتعارض يرجع إلىٰ اطلاق الآية الكريمة الدالة علىٰ لزوم صيام عدة من أيام اُخر سواء صام المسافر في رمضان أم لا ، فيستفاد منه بطلانه وعدم مشروعيته ، ويؤكده الحديث الأول : «عليكم برخصة الله» فانّ كلمّة «عليك» تدلّ علىٰ الوجوب . وتفصيل المقال في كتب الفقه .

نية الصوم قبل الفجر

هل تعتبر نية الصوم قبل الفجر في صحة الصيام أم لا ؟ الأحاديث فيها متعارضة[١] .

الصوم من طلوع الشمس لا من طلوع الفجر !

(٩٤٥) عن زر قال : قلنالحذيفة : أي ساعة تسحّرت مع رسول الله ﷺ ؟ قال : هو النهار إلّا أنّ الشمس لم تطلع ! ![٢] .

جهالة الناس بالاحكام

(٩٤٦) عن الحسن : قال ابن عباس ـ وهو أمير البصرة ـ: في آخر الشهر أخرجوا زكاة صومكم ، فنظر الناس بعضهم إلىٰ بعض ، فقال : مَن هاهنا من أهل المدينة قوموا فعلّموا اخوانكم ، فانّهم لا يعلمون أنّ هذه الزكاة فرضها رسول الله ﷺ علىٰ كلّ ذكر وانثىٰ . . .[٣]

هدية عائشة

(٩٤٧) عنها : انّ أزواج النبي ﷺ اجتمعن عنده فقلن : أيَّتنا بك أسرع

---

(١) سنن النسائي ٤ : ١٩٦ .

(٢) سنن النسائي ٤ : ١٤٢ . المترجم بلغة غير عربية . ويظهر من المترجم انّ بعض العلماء قائل به ! !

(٣) سنن النسائي ٥ : ٥٠ .

لحوقاً ؟ قال : «أطولكنَّ يداً» فأخذن قصبة فجعلن يذرعنها ، فكانت سودة أسرعهنّ به لحوقاً ، فكانت أطولهنَّ يداً ، فكان ذلك من كثرة الصدقة[1] .

أقول : كثرة صدقة سودة (رض) هي هبتها حقّها لعائشة (رض) ، فأهدت لها هذه الهدية ، وإلّا فمن المعلوم انّ الأسرع به لحوقاً هي زينب بنت جحش (رض) حيث ماتت في امارة عمر ، وأمّا سودة فماتت في امارة معاوية سنة ٥٤ هـ .

طيب المحرم

(٩٤٨) عن عائشة : كأنّي انظر إلىٰ وبيص الطّيب في راس رسول الله ﷺ وهو محرم[2] .

الوبيص : كالبريق لفظاً ومعنىً كما قيل .

ولها أحاديث متنوعة في ذلك . لكنّ الطّيب حرام للمحرم ، وذهب غلاة المتأوّلين إلىٰ انّه من خصائصه ﷺ !! دون أن يردّوا هذه الأحاديث الضعيفة .

صلابة عمر في تأويل الكتاب والسنّة

(٩٤٩) عن ابن شهاب ، عن محمّد : انّه حدّثه انّه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حجَّ معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران أنّ التمتع بالعمرة إلىٰ الحج ، فقال الضحاك : لا يصنع ذلك إلّا من جهل أمر الله تعالىٰ .

فقال سعد : بئس ما قلت يا ابن أخي .

قال الضحاك : فانّ عمر بن الخطاب نهىٰ عن ذلك .

---

(١) سنن النسائي ٥ : ٦٦ ـ ٦٧ .
(٢) سنن النسائي ٥ : ١٣٩ .

قال سعد: قد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناهامعه[1].

(٩٥٠) عن ابن عباس: سمعت عمر يقول: والله انّي لأنهاكم عن المتعة، وانّها لفي كتاب الله، ولقد فعلها رسول الله ﷺ - يعني العمرة في الحج -. المصدر.

كذب معاوية وانكاره الحق

(٩٥١) عن طاوس: قال معاوية لابن عباس: أعلمت أنّي قصّرت من رأس رسول الله ﷺ عند المروة؟ قال: لا، يقول ابن عباس: هذا معاوية ينهىٰ الناس عن المتعة وقد تمتع النبي ﷺ[2].

يقول السندي: والصحيح الذي لا يشكّ فيه والذي نقله الكواف انّه ﷺ لم يقصر من شعره شيئاً ولا أحلّ من شيء من احرامه إلىٰ أن حلق بمنىٰ يوم النحر. إلىٰ آخر كلامه في تحكيم بطلان ادعاء معاوية.

(٩٥٢) عن عطاء، عن معاوية: أخذت من اطراف شعر رسول الله ﷺ بمشقص كان معي بعدما طاف بالبيت وبالصفاوالمروة في ايام العشر.

قال قيس: والناس ينكرون هذا علىٰ معاوية[3].

(٩٥٣) عن مسلم بن يسار وعبدالله بن عبيد قالا: جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية، فقال عبادة: نهىٰ رسول الله ﷺ أن نبيع الذهب بالذهب والورق بالورق... فبلغ هذا الحديث معاوية فقام فقال: ما بال رجال يحدّثون أحاديث عن رسول الله ﷺ قد صحبناه ولم نسمعه منه!!

فبلغ ذلك عبادة بن الصامت فقام فأعاد الحديث فقال: لنحدّثنّ بما

---

(١) سنن النسائي ٥ : ٢٥٣.

(٢) سنن النسائي ٥ : ١٥٤.

(٣) سنن النسائي ٥ : ٢٤٥.

سمعناه من رسول الله ﷺ ، وإن رُغِمَ معاوية[١] .

يقول السندي ردّاً علىٰ كلام معاوية : استدلال بالنفي علىٰ ردّ الحديث الصحيح بعد ثبوته مع اتفاق العقلاء علىٰ بطلان الاستدلال بالنفي وظهور بطلانه بأدنىٰ نظر بل بديهة ، فهذا جرأة عظيمة .

أقول : مدلول الحديث حكم ثابت قطعي ، ولا اظنّ جهل معاوية به .

متعارضان

(٩٥٤) قال سراقة : تمتّع رسول الله ﷺ وتمتّعنا معه ، فقلنا ألنا خاصة أم لأبد ؟ قال : «بل لأبد»[٢] .

(٩٥٥) عن أبي ذر قال في متعة الحجّ : ليست لكم ولستم منها في شيء ، انّما كانت رخصة لنا أصحاب محمّد ﷺ .

فهما متعارضان : إلّا أن تحمل الاولىٰ علىٰ متعة النساء .

متعارضة أيضاً

تعارضت الأحاديث فيما يجوز للمحرم أكله من الصيد[٣] ، كما تعارضت الروايات في نكاح المحرم[٤] .

سلطة معاوية

(٩٥٦) عن سعيد بن جبير قال : كنت مع ابن عباس بعرفات ، فقال : ما لي لا أسمع الناس يلبون ؟ قلت : يخافون معاوية .

فخرج ابن عباس من فسطاطه ، فقال : لبيك اللّهمّ لبيك لبيك ، فانّهم

---

(١) سنن النسائي ٧ : ٢٧٥ ـ ٢٧٦ .
(٢) سنن النسائي ٥ : ١٧٩ .
(٣) سنن النسائي ٥ : ١٨٢ .
(٤) انظر سنن النسائي ٥ : ١٩١ .

قد تركوا السنّة من بغض علي[١].

قال السندي في شرحه: اي هو كان يتقيّد بالسنن فهؤلاء تركوها بغضاً له.

أقول: قد ترك معاوية من دينه ما هو أعظم وأكبر من السنن بغضاً لعلي، فقد قتل كثيراً من الأبرياء وحارب علياً في صفين، وقد ثبت انّه ﷺ قال لعلي: «حربك حربي».

عقل عبدالله بن عمر

(٩٥٧) عن سالم بن عبدالله: انّ عبدالله بن عمر جاء إلىٰ الحجاج بن يوسف يوم عرفة حين زلت الشمس وأنا معه فقال: الرّواح إن كنت تريد السنّة.

فقال: هذه الساعة.

قال: نعم.

قال سالم: فقلت للحجاج: إن كنت تريد أن تصيب اليوم السنّة فاقصر الخطبة وعجلّ الصلاة.

فقال عبدالله بن عمر: صدق[٢].

أقول: هذا الزنديق الذي يفضّل عبد الملك علىٰ النبي ﷺ بدعوىٰ أنّ خليفة الرجل أفضل من رسوله يتقرّب عبدالله منه ليصيب من دنياه ويؤيد شرعية ولايته، فيوصّيه بالسنن وصلاته في أول الوقت! فهذا عقل عبدالله الذي لم يحسن طلاق زوجته، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿ **ولا تركنوا إلىٰ الذين ظلموا فتمسّكم النار** ﴾[٣].

---

(١) سنن النسائي ٥ : ٢٥٣.
(٢) سنن النسائي ٥ : ٢٥٤.
(٣) هود ١١ : ١١٣.

(٩٥٨) عن هشام بن حسان: أحصوا ما قتل الحجاج صبراً فبلغ مائة ألف وعشرين ألف قتيل[١].

عبد الرحمن بن عوف واصحابه

(٩٥٩) عن ابن عباس: انّ عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي ﷺ بمكة قالوا: يا رسول الله انّا كنّا في عزّ ونحن مشركون، فلمّا آمنّا صرنا أذلّة.

فقال: «انّي أمرت بالعفو فلا تقاتلوا».

فلمّا حوّلنا الله إلىٰ المدينة أمرنا بالقتال فكفُّوا، فأنزل الله عزّ وجلّ: **﴿ألم ترَ إلىٰ الذين قيل لهم كفّوا أيديكم وأقيموا الصلاة﴾**[٢][٣].

رضاعة الكبير!!!

(٩٦٠) عن عائشة: جاءت سهلة بنت سهيل إلىٰ رسول الله ﷺ فقالت: انّي أرىٰ في وجه أبي حذيفة من دخول سالم عليَّ.

قال: «فأرضعيه».

قالت: وكيف أرضعه وهو رجل كبير.

فقال: «ألستُ أعلم أنّه رجل كبير...»[٤].

(٩٦١) وعن عروة قال أبىٰ سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخل عليهنَّ بتلك الرضعة أحد من الناس يريد رضاعة الكبير...[٥]

أقول: ولعائشة (رض) أقوال غريبة عجيبة تنسبها إلىٰ رسول الله ﷺ، ومنها رضاعة الكبير التي لم توافق عليها واحدة من الزوجات الطاهرات،

---

(١) صحيح جامع الترمذي ٢: ٢٤٤.

(٢) النساء ٤: ٧٧.

(٣) صحيح جامع الترمذي ٣: ٦.

(٤) سنن النسائي ٦: ١٠٥.

(٥) سنن النسائي ٦: ١٠٦.

لكنّ عائشة تأذن للكبار أن يدخلوا عليها بمثل هذه الرضاعة كما مرّ .

ثم انّ رضاعة الكبير إن أُريد بها امتصاص اللبن من ثدي المرأة فهي حرام قطعاً ؛ لأنّ مس شفتي الرجل بثدي المرأة الاجنبية حرام في دين الاسلام ، وإن أُريد بها مجرد شرب لبنها ولو من الاناء فهذا ممّا لا تحصل به الرضاعة المحرّمة . وعلىٰ هذه الاحاديث اعتمد سلمان رشدي الملحد .

(٩٦٢) عن أمّ سلمة : قال رسول الله ﷺ : «لا يحرم من الرضاعة إلّا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام»[١] .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، والعمل علىٰ هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم انّ الرضاعة لا تحرم إلّا ما كان دون الحولين ، وما كان بعد الحولين الكاملين فانّه لا يحرم شيئاً .

ثلاث تطليقات

(٩٦٣) عن محمود بن لبيد قال : أُخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلّق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً ، فقام غضباناً ثم قال : «أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم» حتّىٰ قام رجل وقال : يا رسول الله ألا أقتله[٢] ؟

(٩٦٤) عن طاوس : انّ أبا الصهباء جاء إلىٰ ابن عباس فقال : يا ابن عباس ألم تعلم انّ الثلاث كانت علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من خلافة عمر ـ رضي الله عنهما ـ ترد إلىٰ الواحدة ؟ قال : نعم[٣] .

عائشة عصبية تفلق الصحفة

(٩٦٥) عن أمّ سلمة : انّها يعني أتت بطعام في صحفة لها إلىٰ رسول الله ﷺ واصحابه ، فجاءت عائشة متّزرة بكساء ومعها فهر ففلقت به

---

(١) صحيح جامع الترمذي ١ : ٣٣٨ .
(٢) سنن النسائي ٦ : ١٤٢ .
(٣) سنن النسائي ٦ : ١٤٥ .

الصحفة ، فجمع النبي ﷺ بين فلقتي الصحفة ويقول: «كلوا غارت أمّكم مرتين» ثم أخذ رسول الله ﷺ صحفة عائشة فبعث بها إلىٰ أمّ سلمة واعطىٰ صحفة أمّ سلمة عائشة[١].

الفهر ـ بالكسر ـ: حجر قدر ما يدق به الجوز.

(٩٦٦) عن جسرة بنت دجاجة ، عن عائشة : ما رأيت صانعة طعام مثل صفية أهدت إلىٰ النبي ﷺ اناء فيه طعام ، فما ملكت نفسي أن كسرتها ، فسألت النبي ﷺ عن كفّارته فقال : «اناء كاناء وطعام كطعام»[٢].

أقول : المعاوضة تنفي الضمان ولا تنفي حرمة التصرف في مال الغير واتلافه بغير اذنه ، فقد ارتكبت عائشة حراماً في كسر الاناء مرتين ، ثم أنّ جرأتها في الخروج إلىٰ محضر الرجال ـ في مورد الحديث الأول ـ وكسر الاناء بمحضر من الأصحاب شيء اختصت هي به وضعفت عنه أكثر نساء الناس ـ مسلمات وغير مسلمات ـ حتىٰ في القرن العشرين !

وفي حديث : انّها ضربت يد الرسول فسقطت القصعة وانكسرت !

غاية القتال

(٩٦٧) عن أنس، عن النبي ﷺ : «أمرت أن اقاتل الناس حتّىٰ يشهدوا...»[٣].

أقول الأحاديث في بيان الغاية ومدخول كلمة حتّىٰ مختلفة جداً في كلّ الصحاح[٤].

من خرج من الطاعة

(٩٦٨) عن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : «من خرج من الطاعة وفارق

---

(١) سنن النسائي ٧ : ٧٠ ـ ٧١.
(٢) سنن النسائي ٧ : ٧١.
(٣) سنن النسائي ٧ : ٧٥.
(٤) انظر سنن النسائي : ٧ : ٧٥ وما بعدها إلىٰ ٨١.

الجماعة فمات مات مينة جاهلية ، ومن خرج على أُمّتي يضرب برّها وفاجرها ولا يتحاشىٰ من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهدها فليس منّي ، ومن قاتل تحت راية عمِّيَّة يدعو إلىٰ عصبية أو يغضب لعصبيّة فقُتل فقتلة جاهلية »[١] .

سهم ذي القربىٰ

لاحظ أحاديثه في ص١٢٨ وص١٢٩ ج٧ عن قول ابن عباس ، وانّه لقربىٰ رسول الله ﷺ ، وانّ عمر عرض عليهم شيئاً رأوه دون حقّهم فلم يقبلوا منه .

الحكومة الجائرة

(٩٦٩) عن كعب : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن تسعة فقال : «انّه ستكون بعدي أُمراء من صدّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس منّي ولست منه ، وليس بوارد عليَّ الحوض ... »[٢] .

(٩٧٠) عن طارق : انّ رجلاً سأل النبي ﷺ ـ وقد وضع رجله في الغرز ـ أي الجهاد أفضل ؟ قال : «كلمة حقٍّ عند سلطان جائر »[٣] .

ريح الجنة

(٩٧١) عن أبي هريرة ، عن رسول الله : « ... وانّ ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاماً »[٤] .

(٩٧٢) عن عبدالله بن عمر ، عن رسول الله : «... وانّ ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً » . المصدر .

أقول : كلا الحديثين في موضوع واحد عن رسول الله ﷺ .

---

(١) سنن النسائي ٧ : ١٢٣ .
(٢) سنن النسائي ٧ : ١٦٠ .
(٣) سنن النسائي ٧ : ١٦١ .
(٤) سنن النسائي ٨ : ٢٥ .

عقل المرأة

(٩٧٣) عن شعيب، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: «عقل المرأة مثل عقل الرجل حتّىٰ يبلغ الثلث من ديّتها»[١].

أقول: مورد الحديث ديّة الأعضاء دون ديّة النفس، ومدلوله انّه إذا بلغ الثلث يرجع ديّة المرأة إلىٰ نصف ديّة الرجل.

كتاب الفرائض والسنن والديات

(٩٧٤) عن عمرو بن حزم: انّ رسول الله ﷺ كتب إلىٰ أهل اليمن كتاباً فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم، فقرئت علىٰ أهل اليمن هذه نسختها... وكان في كتابه...[٢]

أقول: في أحاديث الشيعة ذكر كتاب عن علي باسم كتاب ظريف، فيه ذكر الديّات مفصلاً، ولا يبعد انّه هذا الكتاب ووقع بيد علي، فذكر ابن حزم بعضها ههنا، فلا بدّ من تطبيق الفاظ هذا الحديث عليه ليعلم التطابق، وان كان كتاب ظريف أطول.

أدنىٰ ما يقطع به يد السارق

في جملة من الأحاديث: انّه ربع دينار وهو الصحيح.

وفي بعضها: انّه دينار.

وفي بعضها: انّه عشرة دراهم[٣]. لاحظ هذه المتعارضات.

حب الامارة

عن الحارث: ... ثم دفعه إلىٰ فتية من قريش يقتلوه منهم عبدالله بن

---

(١) سنن النسائي ٨: ٤٥.

(٢) سنن النسائي ٨: ٥٨.

(٣) سنن النسائي ٨: ٧٨ ـ ٨٤.

الزبير ـ وكان يحب الامارة ـ فقال: أمّروني عليكم...[١].

خاتم الذهب

(٩٧٥) عن سعيد بن المسيب: قال عمر لصهيب: ما لي أرىٰ عليك خاتم الذهب؟

قال: قد رآه من هو خير منك فلم يعبه.

قال: من هو؟

قال: رسول الله ﷺ[٢].

أقول: الأحاديث الواردة في النهي عن استعمال الذهب وما ورد في خصوص خاتم الذهب[٣] تدلّ علىٰ كذب هذا الحديث، وانّه موضوع.

حديث أبي هريرة

(٩٧٦) عن أبي رزين قال: رأيت أبا هريرة يضرب بيده علىٰ جبهته يقول: ياأهل العراق تزعمون أنّي أكذب علىٰ رسول الله ﷺ؟ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش في الأخرىٰ حتّىٰ يصلحها»[٤].

أقول: هل تقبل انّه ﷺ يوصي بمثل هذا الموضوعات يا ترىٰ؟!

براءة النبي من خالد

(٩٧٧) عن ابن عمر:... أمر خالد أن يقتل كلّ رجل منّا أسيره، قال ابن عمر: فقلت والله لا أقتل أسيري... فقال رسول الله ﷺ ورفع يديه: «اللّهمّ انّي أبرء اليك ممّا صنع خالد» مرّتين[٥].

---

(١) سنن النسائي ٨: ٩٠.

(٢) سنن النسائي ٨: ١٦٥.

(٣) انظر سنن النسائي ٨: ١٩١.

(٤) سنن النسائي ٨: ٢١٨.

(٥) سنن النسائي ٨: ٢٣٧.

المقصد السادس

حول أحاديث سنن ابن ماجة

نقل عن ابن خلكان انه قال: أبو عبدالله محمّد بن ماجة القزويني، الحافظ المشهور، مصنّف كتاب السنن في الحديث، وكانت ولادته سنة ٢٠٩، وتوفّي سنة ٢٧٣.

وقيل: ولد سنة ٢٠٧ وتوفّي سنة ٢٧٥.

وعن أبي الحسن صاحب ابن ماجة: في السنن (١٥٠٠) باب، وجملة ما فيه (٤٠٠٠) حديث.

وقيل: انّ عدد كتبه (٣٧) كتاباً عدا المقدمة، وعدد أبوابه (١٥١٥) باباً، وعدد أحاديثه (٤٣٤١) حديثاً.

والنسخة التي أنقل منها في هذا الكتاب هي ما حقّق نصوصها ورقّم كتبها وأبوابها وأحاديثها وعلّق عليها الفاضل محمّد فؤاد عبدالباقي، وطبعت في مجلدين كبيرين بمطبعة دار الكتب العربية.

ويقول في آخر الكتاب:

ولقد وقعت جملة أحاديث السنن في ٤٣٤١ حديثاً[1].

من هذه الأحاديث (٣٠٠٢) حديث أخرجها أصحاب الكتب الخمسة كلّهم أو بعضهم.

وباقي الأحاديث وعددها (١٣٣٩) هي الزوائد على ما جاء بالكتب الخمسة.

وبيان الزوائد:

---

(١) أقول: في الكتاب أحاديث مكرّرة، ولم أقف على من بيّن تعداد المكرّرات.

(٤٢٨) حديثاً رجالها ثقات ، صحيحة الاسناد .

(١٩٩) حديثاً حسنة الاسناد .

(٦١٣) حديثاً ضعيفة الاسناد .

(٩٩) حديثاً واهية الاسناد أو منكرة أو مكذوبة .

وأعلم انّي لا أذكر رقم الصفحة عند نقل الحديث منها ، بل أذكر رقم الحديث ، وربّما أذكر اسم الكتاب ، فليتنبه .

القدريَّة والمرجئة

(٩٧٨) عن ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : «صنفان من هذه الأُمّة ليس لهما في الاسلام نصيب : المرجئة والقدريّة[1] .

أقول : القدرية قد يطلق علىٰ المجبرة الغالين في قدرته تعالىٰ ، وقد يطلق علىٰ خلاف ظاهر اللفظ علىٰ المعتزلة النافين لقدرة الله تعالىٰ ، وكلاهما ضالّان ، والمرجئة يؤخّرون العمل عن مقامه ويقولون : انّه لا يضر مع الاسلام معصية .

ولكن نقل بعض من علّق علىٰ سنن ابن ماجة من أهل الهند عن أكثر أصحاب الملل والنحل تفسير المرجئة بالجبرية . وعليه ، فالحديث يدل علىٰ بطلان الجبر والتفويض ، كما انّهما باطلان عقلاً أيضاً .

معاوية منكر أو جاهل

(٩٧٩) عن اسحاق بن قبيصة ، عن أبيه : انّ عبادة بن الصامت . . . صاحب رسول الله ﷺ غزا مع معاوية أرض الروم ، فنظر إلىٰ الناس وهم يتبايعون كسر الذهب بالدنانير ، وكسر الفضة بالدراهم ، فقال : أيّها الناس ،

---

(١) سنن ابن ماجة : ٦٢ المقدمة .

انّكم تأكلون الربا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تبتاعوا الذهب بالذهب إلّا مثلاً بمثل، لا زيادة بينهما ولا نظرة».

فقال له معاوية: يا أبا الوليد، لا أرى الربا في هذا إلّا ما كان من نظرة.

فقال عبادة: أحدّثك عن رسول الله ﷺ وتحدّثني عن رأيك! لئن أخرجني الله لا أساكنك بارض لك عليَّ فيها إمرة...[1]

حال صاحب البدعة

(٩٨٠) عن حذيفة: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله لصاحب بدعة صوماً ولا صلاة، ولا صدقة، ولا حجّاً ولا عمرة، ولا جهاداً، ولا صرفاً ولا عدلاً، يخرج من الاسلام كما تخرج الشعرة من العجين»[2].

بطلان الاجتهاد بالرأي

(٩٨١) عن معاذ بن جبل: لمّا بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال: «لا تقضينّ ولا تفصلنّ إلّا بما تعلم، وإن اشكل عليك أمر فقف حتّى تبيّنه أو تكتب اليّ فيه[3].

أقول: فلا مجوّز للاعتماد على ما نقل عنه من تجويزه ﷺ له الاجتهاد بالرأي، فانّه معارض بهذا.

سيّداكهول أهل الجنة

(٩٨٢) عن علي: قال رسول الله ﷺ: «أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنة من الأوّلين والآخرين إلّا النبيين والمرسلين، لا تخبرهما يا علي ما

---

(١) سنن ابن ماجة: ١٨: مقدمة.
(٢) سنن ابن ماجة: ٤٩ المقدمة.
(٣) سنن ابن ماجة: ٥٥ المقدمة.

داما حيّين»[١]، أقول: الكهل من خالطه الشيب، لكن لا كهل في الجنة، فالحديث مع قطع النظر عن ضعف سنده مخالف للواقع، وضع في مقابل ما ورد عنه ﷺ: «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما»[٢]، وحديث: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» ولم ينه النبي ﷺ الراوي بمنع اخبارهم به!

صدق أبي ذر

(٩٨٣) عن ابن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أقلّت الغبراء ولا أظلّت الخضراء من رجل أصدق لهجة من أبي ذر»[٣].

الخوارج

انظر ما ورد في حقّهم برقم ١٦٧ ـ ١٧٦ من المقدمة.

اوعال فوق السموات

(٩٨٤) عن العباس، عنه ﷺ: «... ثم فوق السماء السابعة بحر... ثم فوق ذلك ثمانية أوْعال بين أظلافهنَّ وركبهنَّ كما بين سماء إلىٰ سماء، ثم علىٰ ظهورهنَّ العرش... ثم الله فوق ذلك»[٤]. أقول: الأوْعال: جمع وعل، وهو تيس الجبل، وهو الحامل للعرش الحامل لله تعالىٰ.

والحديث يفسّر الثمانية الحاملين للعرش الواردة في القرآن بتيس الجبل! سبحان ربّك ربّ العزّة عمّا يصفون. ويقول المتأوّلون المراد بها الملائكة علىٰ شكل الأوعال: ﴿**إن هم إلّا يخرصون**﴾[٥].

---

(١) سنن ابن ماجة: ٩٥ المقدمة.

(٢) سنن ابن ماجة: ١١٨ المقدمة

(٣) سنن ابن ماجة: ١٥٦ المقدمة.

(٤) سنن ابن ماجة: ١٩٣ المقدمة.

(٥) الزخرف ٤٣: ٢٠.

طلب العلم

(٩٨٥) عن انس: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة علىٰ كلّ مسلم...»[١].

قيل: انّ سنده ضعيف، ولكن نقل عن السيوطي انّه قال: فانّي رأيت له خمسين طريقاً وقد جمعتها في جزء.

أقول: والعجيب انّ بعض المحدّثين من الشيعة أيضاً قال: انّ سند الحديث ضعيف، لكن كثرة أسانيده توجب الاطمينان بصدوره عن النبي الاكرم ﷺ.

البول قائماً

(٩٨٦) عن عمر: رآني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائماً فقال: «يا عمر لا تبل قائماً» فما بلت قائماً بعد[٢].

(٩٨٧) عن جابر: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يبول قائماً[٣].

استقبال القبلة بالغائط والبول

ذكر ابن ماجة أحاديث في النهي عنه، ثم ينقل عن عائشة: انّه ذكر عند رسول الله ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة، فقال: «أراهم قد فعلوها،استقبلوا بمقعدتي القبلة»[٤].

أي حوّلوا موضع قضاء الحاجة إلىٰ جهة القبلة. سبحان الله من هذا التناقض والتهافت والاختلاق.

---

(١) سنن ابن ماجة: ٢٢٤.
(٢) سنن ابن ماجة: ٣٠٨ الطهارة.
(٣) سنن ابن ماجة: ٣٠٩.
(٤) سنن ابن ماجة: ٣٢٤ الطهارة.

تحليل الميتة

(٩٨٨) عن رسول الله ﷺ: «هو ـ أي البحر ـ الطهور ماؤه، الحلّ ميتته»[١].

الغسل والمسح

(٩٨٩) عن الربيع: . . . فقال ابن عباس: إنّ الناس أبوا إلّا الغسل، ولا أجد في كتاب الله إلّا المسح[٢].

(٩٩٠) عن رفاعة بن رافع: انّه كان جالساً عند النبي ﷺ فقال: «انّها لا تتم صلاة لأحد حتّى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى: يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين»[٣].

أقول: نقل بعض المعلّقين على الكتاب من أهل الهند عن الطبراني، عن عباد بن تميم، عن أبيه: انّه رأى رسول الله ﷺ توضّأ ومسح على رجليه.

ويقول: انّ عليّاً وابن عباس وأنساً كانوا يقولون بالمسح ثم رجعوا. ونقل عن بعضهم: نسخ وجوب المسح، ونقل عن الحسن البصري ومحمّد ابن جرير الطبري القول: بالتخيير بين المسح والغسل، وعن بعض الظاهرية: وجوب كليهما!

هل مس الذكر يوجب الوضوء

الروايات فيه مختلفة[٤].

---

(١) سنن ابن ماجة: ٣٨٦ الطهارة.

(٢) سنن ابن ماجة: ٤٥٨.

(٣) سنن ابن ماجة: ٤٦٠.

(٤) انظر سنن ابن ماجة ٤٧٩ ـ ٤٨٤ كتاب الطهارة.

المسح

(٩٩١) عن المغيرة: انّ رسول الله توضّأ ومسح علىٰ الجوربين والنعلين[١].

(٩٩٢) عن بلال: انّ رسول الله ﷺ مسح علىٰ الخفّين والخمار[٢].

(٩٩٣) وعن سلمان: امسح علىٰ خفّيك وعلىٰ خمارك وبناصيتك! فانّي رأيت رسول الله ﷺ يمسح علىٰ الخفّين والخمار![٣].

سقوط الصلاة

(٩٩٤) عن أبزيّ: انّ رجلاً اتىٰ عمر بن الخطاب فقال: انّي أجنبت فلم أجد الماء، فقال عمر: لا تصلّ[٤].

تعارض

هل رسول الله ﷺ إذا أجنب ينام مع الوضوء أو بدونه؟ الروايات فيه متضاربة حتّىٰ من راوٍ واحد كعائشة[٥] فكيف يعتمد علىٰ أقوالها.

كذبة اخرىٰ

(٩٩٥) عن انس: انّ النبي ﷺ كان يطوف علىٰ نسائه في غسل واحد[٦].

(٩٩٦) وعنه: وضعت لرسول الله ﷺ غسلاً، فاغتسل من جميع نسائه في ليلة[٧].

---

(١) سنن ابن ماجة: ٥٥٩.
(٢) سنن ابن ماجة: ٥٦١.
(٣) سنن ابن ماجة: ٥٦٣.
(٤) سنن ابن ماجة: ٥٦٩.
(٥) سنن ابن ماجة: ٥٨١ ـ ٥٨٦.
(٦) سنن ابن ماجة: ٥٨٨.
(٧) سنن ابن ماجة: ٥٨٩.

(٩٩٧) عن أبي رافع : انّ النبي طاف على نسائه في ليلة ، وكان يغتسل عند كلّ واحدة منهنّ ، فقيل : يا رسول الله ، ألا تجعله غسلاً واحداً ؟ فقال : « هو أزكى وأطيب وأطهر »[1].

أقول : أولاً : لا يلزم من كون النبي ﷺ أفضل الناس علماً وعقلاً وديناً أن يكون أقوى جسماً ، وهذا من حسبان غفلة العوام .

وثانياً : انّ النبي تتناوب لياليه بين نسائه ، ونساؤه أيضاً لا يرضين بذهابه إلى ضراتهنّ ولا سيّما السيدة عائشة ، فانّها لا ترضى بمد يده إلى غيرها كما سبق .

تقول عائشة : ما علمت حتّى دخلت على زينب بغير اذن ، وهي غضبى ، ثم قالت : يا رسول الله ، احسبك إذا قلبت بُنَيَّة أبي بكر ذريعتيها[2] ، ثم أقبلت عليّ . . . فاقلبت عليها حتّى رأيتها وقد يبس ريقها في فيها[3] .

وثالثاً : لا يرضى الرسول الوقور الحكيم بأن يفهم أنس وغيره جماعه ، وأن يذهب بأنس إلى بيت كلّ واحد من نسائه .

ورابعاً : من أين علم أبو رافع ذلك ؟ لعمرك كلّ ذلك موضوع ومجعول واهانة لمقام النبوة ، لعن الله الوضّاعين .

الرد على الوهابية

(٩٩٨) عن جابر بن عبدالله : كان رسول الله يعلّمنا التشهّد كما يعلّمنا السورة من القرآن : « . . . السلام عليك يا أيّها النبي ورحمة الله وبركاته »[4] .

يقول وحيد الزمان في تعليقه على المقام : انّ عقيدة أهل السنة على

---

(١) سنن ابن ماجة : ٥٩٠ .

(٢) الذريعة : تصغير الذراع : النهاية لابن الاثير ٢ : ١٥٨

(٣) سنن ابن ماجة : ١٩٨١ كتاب النكاح .

(٤) سنن ابن ماجة : ٩٠٢ كتاب اقامة الصلاة .

انّه ﷺ حي في قبره ، فان سلّم عليه أحد عند قبره يسمع ، وان سلّم عليه من بعيد يبلغه الله إليه بتوسّط ملك .

الصلاة خير من النوم

لم يذكره ابن ماجة في روايات الأذان حتّىٰ في رواية ابن محذورة ، فالظاهر انّها زيادة من بعض الرواة ، نعم يدّعي الزهري : وزاد بلال في نداء صلاة الصبح : (الصلاة خير من النوم) فأقرّها رسول الله ﷺ . لكن قول الزهري لا دليل عليه ، بل نقل بعض المعلّقين انّه جاء في بعض الروايات : انّ مؤذناً جاء يخبر عمر بصلاة الصبح ، فقال : الصلاة خير من النوم ، فأقرّه عمر ! ولعلّه الصحيح .

تسليمة واحدة تجاه وجهه

(٩٩٩) عن سلمة : رأيت رسول الله ﷺ صلّىٰ فسلّم مرة واحدة[١] .

(١٠٠٠) عن عائشة : انّ رسول الله ﷺ كان يسلّم تسليمة واحدة تلقاء وجهه[٢] .

(١٠٠١) عن سعد : انّ رسول الله سلّم تسليمة واحدة تلقاء وجهه[٣] .

محل السجدة

(١٠٠٢) عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ يصلّي علىٰ الخمرة[٤] .

أقول : عن النهاية : الخمرة : هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في

---

(١) سنن ابن ماجة : ٩٢٠ كتاب اقامة الصلاة .
(٢) سنن ابن ماجة : ٩١٩ .
(٣) سنن ابن ماجة : ٩١٨ .
(٤) سنن ابن ماجة : ١٠٢٨ .

سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات[١].

(١٠٠٣) وعن أبي سعيد قال: صلّىٰ رسول الله ﷺ علىٰ حصير[٢].

تضارب حول النافلة في السفر وصلاة الميت في المسجد

لاحظ ما نقل ابن عمر وابن عباس في ذلك متناقضين متعارضين![٣].

ولاحظ الاختلاف في الحديث عنه ﷺ بين أبي هريرة وعائشة حول صلاة الميت في المسجد[٤].

حول التقية

(١٠٠٤) عن جابر: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «... فمن تركها ـ أي صلاة الجمعة ـ في حياتي أو بعدي وله امام عادل أو جائر... ألا لا تؤمَّنَّ امرأة رجلاً، ولا يؤمَّ أعرابي مهاجراً ولا يؤمَّ فاجر مؤمناً، إلّا أن يقهره بسلطان يخاف سيفه وسوطه»[٥].

أقول: ذيله يدلّ علىٰ جواز التقية وصحة العمل بها.

الردّ علىٰ الوهابية

(١٠٠٥) عن عثمان بن حنيف: انّ رجلاً ضريراً أتىٰ النبي ﷺ... فأمره أن يتوضّأ... ويدعو بهذا الدعاء: «اللّهمّ انّي اسألك وأتوجّه اليك بمحمّد نبي الرحمة، يا محمّد انّي قد توجّهت بك إلىٰ ربي في حاجتي لتُقضىٰ، اللّهمّ فشفّعه فيَّ»[٦].

---

(١) النهاية لابن الاثير ٢ : ٧٧.

(٢) سنن ابن ماجة : ١٢٠٩.

(٣) سنن ابن ماجة : ١٠٧١ ـ ١٠٧٢.

(٤) سنن ابن ماجة : ١٥١٧ : ١٥١٨.

(٥) سنن ابن ماجة : ١٠٨١.

(٦) سنن ابن ماجة : ١٣٨٥ كتاب اقامة الصلاة.

وقد نقل الطبراني في الكبير الحديث، وانّ الله قد قضى حاجته، كما قيل.

(١٠٠٦) عن بريدة: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلىٰ المقابر كان قائلهم يقول: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية[١].

(١٠٠٧) عن عبدالله: قال رسول الله ﷺ: «انّ لله ملائكة سيّاحين في الأرض يبلغوني من أمّتي السلام»[٢].

إبراهيم ابن النبي ﷺ

(١٠٠٨) عن ابن عباس: لمّا مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ صلّىٰ رسول الله ﷺ وقال: «انّ له مرضعاً في الجنة، ولو عاش لكان صدّيقاً نبيّاً...»[٣].

أقول: نبيّنا ﷺ خاتم الانبياء لا نبيّ بعده، عاش إبراهيم أو لم يعش لم يكن نبيّاً.

التناقض بين القرآن وحديث النبي ﷺ

(١٠٠٩) عن أسيد بن أبي أسيد، عن موسىٰ بن أبي موسىٰ الاشعري، عن أبيه: انّ النبي ﷺ قال: «الميت يعذّب ببكاء الحي، إذا قالوا: واعضُداه، واكاسياه، واناصراه، واجبلاه، ونحو هذا...».

قال أسيد: فقلت: سبحان الله، انّ الله يقول: ﴿**ولا تزرُ وازِرةٌ وزْرَ أُخرىٰ**﴾.

---

(١) سنن ابن ماجة: ١٥٤٧ كتاب الجنائز.
(٢) سنن النسائي ٣: ٤٣.
(٣) سنن ابن ماجة: ١٥١١ كتاب الجنائز.

قال : ويحك أُحدثك أنّ أبا موسىٰ حدّثني عن رسول الله ، فترىٰ انّ أبا موسىٰ كذب علىٰ النبي ﷺ ، أو ترىٰ أنّي كذبت علىٰ أبي موسىٰ[١] ؟

قول عمر

(١٠١٠) عن عائشة : . . . وعمر في ناحية المسجد يقول : والله ما مات رسول الله ولا يموت حتّىٰ يقطع أيدي أُناس من المنافقين كثير وأرجلهم[٢] .

أقول الحديث يدلّ علىٰ أنّ المنافقين بقوا ـ علىٰ كثرة ـ بعد وفاة النبي ﷺ لكنّ النبي ﷺ لم يكن ليقطع أيديهم وأرجلهم ، فهذا اشتباه ثان من عمر .

(١٠١١) عن عمر بن الخطّاب : إنّ آخر ما نزلت آية الربا ، وإنّ رسول الله ﷺ قبض ولم يفسّرها لنا ، فدعوا الرّبا والرّيبة[٣] .

أبو عبيدة حفّار غير موفق

(١٠١٢) عن ابن عباس : لمّا أرادوا أن يحفروا لرسول الله ﷺ بعثوا إلىٰ أبي عبيدة الجراح ـ وكان يضرح كضريح أهل مكّة ـ وبعثوا إلىٰ أبي طلحة ـ وكان هو الذي يحفر لأهل المدينة ، وكان يلحد ـ فبعثوا اليهما رسولين فقالوا : اللّهمّ خِر لرسولك[٤] فوجدوا أبا طلحة ، فجيء به ـ ولم يُوجَد أبو عبيدة ـ فلحد لرسول الله ﷺ . . .

ونزل في حفرته علي بن أبي طالب ، والفضل ابن عباس ، وقثم أخوه ، وشقران مولىٰ رسول الله ، وقال أوس بن خولي . . . لعلي بن أبي طالب أنشدك الله وحظّنا من رسول الله ﷺ ، قال له علي : انزل . . .[٥]

---

(١) سنن ابن ماجة : ١٥٩٤ .
(٢) سنن ابن ماجة : ١٦٢٧ كتاب الجنائز .
(٣) سنن ابن ماجة : ٢٢٧٦ كتاب التجارات .
(٤) أي اختر له ما فيه الخير ، كما قيل .
(٥) سنن ابن ماجة : ١٦٢٨ .

من يصبح جنباً وهو يريد الصوم

(١٠١٣) عن أبي هريرة: لا، وربِّ الكعبة ما أنا قلت: من أصبح وهو جنب فليفطر، محمّد ﷺ قاله[١].

وعن الصحيحين انّ أبا هريرة سمعه من الفضل.

نسيان ليلة القدر!

(١٠١٤) عن أبي سعيد الخدري قال: اعتكفنا مع رسول الله العشر الاوسط من رمضان، فقال: «انّي رأيت ليلة القدر فأُنسيتها، فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر»[٢].

أقول: الرواية مكذوبة موضوعة، فانّ الملائكة والروح تتنزّل في ليلة القدر من كلّ أمر، ولا يمكن أن يكون المنزّل عليه سوىٰ الرسول ﷺ، فهو من أول بعثته تنزل الملائكة عليه في ليلة القدر، فتأمّل فيه.

النبي ﷺ يحب المغنيات

(١٠١٥) عن أنس: انّ النبي ﷺ مرّ ببعض المدينة، فإذا هو بجوار يَضرِبنَ بدُفِّهنَّ ويتغنَّينَ ويقلن:

نحن جوار من بني النجار   يا حبذا محمّد من جار

فقال النبي ﷺ: الله يعلم انّي لأُحبُّكُنَّ[٣].

(١٠١٦) عن ابن عباس قال: انكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أهديتم الفتاة؟»[٤].

قالوا: نعم.

---

(١) سنن ابن ماجة: ١٧٠٢ كتاب الصيام.
(٢) سنن ابن ماجة: ١٧٦٦ كتاب الصيام.
(٣) سنن ابن ماجة: ١٨٩٩ كتاب النكاح.
(٤) أي ارسلتموها إلىٰ بيت زوجها.

قال : ارسلتم معها من يغني ؟

قالت : لا .

فقال : ان الانصار قوم فيهم غزل[١]. فلو بعثتم من يقول : أتيناكم أتيناكم ، فحيّانا وحيّاكم»[٢].

(١٠١٧) عن مجاهد : كنت مع ابن عمر ، فسمع صوت طبل ، فأدخل اصبعيه في أُذنيه ، ثم تنحىٰ ـ حتىٰ فعل ذلك ثلاث مرات ـ ثم قال : هكذا فعل رسول الله ﷺ[٣].

الغناء وضرب الدف

(١٠١٨) عن أبي الحسين (اسمه خالد المدني) قال كنّا بالمدينة يوم عاشوراء والجواري يضربن بالدّف ويتغنّين ، فدخلنا علىٰ الربيع . . . فقالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ صبيحة عرسي وعندي جاريتان يتغنّيان وتندبان آبائي الذين قتلوا يوم بدر وتقولان فيما تقولان : وفينا نبيّ يعلم ما في غد .

فقال : «أمّا هذا فلا تقولوه ، ما يعلم ما في غد إلّا الله»[٤].

أقول : ولا يبعد كون الدف يوم عاشوراء من وضع الامويين فرحاً بنصرتهم .

العزل

(١٠١٩) عن عمر : نهىٰ رسول الله ﷺ أن يعزل عن الحرّة إلّا بإذنها[٥].

هل ينكح المحرم

انظر الروايات المتعارضة بسنن ابن ماجة : ١٩٦٤ و ١٩٦٥ و ١٩٦٦ .

---

(١) الغزل : اسم من المغازلة بمعنىٰ محادثة النساء !

(٢) سنن ابن ماجة : ١٩٠٠ : .

(٣) سنن ابن ماجة : ١٩٠١ .

(٤) سنن ابن ماجة : ١٨٩٧ كتاب النكاح .

(٥) سنن ابن ماجة : ١٩٢٨ كتاب النكاح .

الشؤم واليُمن

(١٠٢٠) عن مخمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا شؤم، وقد يكون اليُمن في ثلاثة: في المرأة والفرس والدار»[١].

(١٠٢١) عن سالم، عن أبيه: انّ رسول الله ﷺ قال: «الشؤم في ثلاث: في الفرس والمرأة والدار»[٢].

أقول: تفكّر واحكم!!!

بنكاح أول أو جديد؟

(١٠٢٢) عن ابن عباس: انّ رسول الله ردّ ابنته علىٰ أبي العاص بن الربيع بعد سنتين بنكاحها الأول[٣].

(١٠٢٣) عن عمر بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: انّ رسول الله ردّ ابنته زينب علىٰ أبي العاص بن الربيع بنكاح جديد[٤].

ومثل هذه التناقضات فضيحة للشريعة الاسلامية عند الناس، فلابدّ من تمحيص الأحاديث علىٰ اساس جديد مخالف للنظام الرائج.

بناء التشريع الاسلامي

(١٠٢٤) عن جُدامة بنت وهب قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قد أردت أن انهي عن الغيال، فإذا فارس والروم يغيلون فلا يقتلون أولادهم»[٥].

أقول: الغيل أن يجامع الرجل زوجته وهي ترضع. وخلاصة المعنىٰ، انّه ﷺ أراد تحريم الغيال بحسبان قتل الأولاد، ثم توجّه إلىٰ اشتباهه وخطئه فانصرف عنه، وهذا هو بناء التشريع عند هؤلاء الرواة والمحدّثين فيبطل

---

(١) سنن ابن ماجة: ١٩٩٣ كتاب النكاح.

(٢) سنن ابن ماجة: ١٩٩٥.

(٣) سنن ابن ماجة: ٢٠٠٩.

(٤) سنن ابن ماجة: ٢٠١٠.

(٥) سنن ابن ماجة: ٢٠١١ أواخر كتاب النكاح.

الدين من اساسه نعوذ بالله منه، مع أنّ امرأة أخرىٰ روت عنه ﷺ: «لا تقتلوا أولادكم سرّاً، فوالذي نفسي بيده انّ الغيل ليدرك الفارس علىٰ ظهر فرسه حتّىٰ يصرعه»![١].

غير مفهوم

(١٠٢٥) عن كعب، عنه ﷺ: «ومن قال: أنا خير من يونس بن متي فقد كذب».

فائدة لغوية

الولاية ـ بفتح الواو ـ: مصدر الولاء، وهي الربوبية، وبكسرها: الإمارة (عن البخاري).

لا ضرر

(١٠٢٦) عن عبادة بن الصامت: انّ رسول الله ﷺ قضىٰ أن: «لا ضرر ولا ضرار»[٢].

(١٠٢٧) وعن ابن عباس: قال رسول الله: «لا ضرر ولا ضرار»[٣].

خصاصة وايثار

(١٠٢٨) عن ابن عباس قال: أصاب نبي الله ﷺ خصاصة، فبلغ ذلك عليّاً، فخرج يلتمس عملاً يصيب فيه شيئاً ليقيت به رسول الله ﷺ، فأتىٰ بستاناً لرجل من اليهود، فاستقىٰ له سبعة عشر دلواً، كلّ دلو بتمرة، فخيّره اليهودي من تمره سبع عشرة عجوة، فجاء بها إلىٰ نبي الله[٤].

---

(١) سنن ابن ماجة: ٢٠١٢.

(٢) سنن ابن ماجة: ٢٣٤٠ كتاب الاحكام.

(٣) سنن ابن ماجة: ٢٣٤١.

(٤) سنن ابن ماجة: ٢٤٤٦ كتاب الرهون.

(١٠٢٩) عن أنس: قال رسول الله ﷺ: «لقد أُوذيت في الله وما يؤذى أحد، ولقد أُخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أتت عليَّ ثالثة وما لي ولبلال طعام يأكله ذو كبد، إلّا ما وارى إبط بلال»[١].

قيل: أي أُذيت وأخفت ما أُوذي ويخاف أحد مثله، والاستثناء يدلّ على قلّة الطعام، بحيث يواريه بلال تحت ابطه.

ارث المرأة من الدية

(١٠٣٠) عن سعيد بن المسيب: انّ عمر كان يقول: الدّية للعاقلة، ولا ترث المرأة من ديّة زوجها شيئاً، حتّىٰ كتب إليه الضحّاك بن سفيان: انّ النبي ﷺ ورَّث امرأة أشيم الضبابي من ديّة زوجها[٢].

هل يقتل الحر بالعبد

فيه حديثان مختلفان[٣].

حول الوصية

(١٠٣١) عن عائشة: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً، ولا شاة ولا بعيراً، ولا أوصىٰ بشيء[٤].

أقول: إن أرادت نفي الايصاء في وقت خاص، فهو لا ينفى الايصاء في غير ذاك الوقت، وإن أرادت نفيه مطلقاً، فهو غير مقبول منها، لأنّها لم تكن معه ﷺ خارج البيت، ولا في البيت إلّا ليلة من تسع، لكن عائشة اعتادت أن تتكلّم عن النبي ﷺ كأنّها لم تفترق عنه ساعة أو تعلم الغيب،

---

(١) سنن ابن ماجة: ١٥١ المقدمة.

(٢) سنن ابن ماجة: ٢٦٤٢ كتاب الديات.

(٣) سنن ابن ماجة: ٢٦٦٣ ـ ٢٦٦٤ كتاب الديات.

(٤) سنن ابن ماجة: ٢٦٩٥.

وعلىٰ كلّ قد ثبت ايصائه علىٰ ما مرّ.

(١٠٣٢) عن أنس بن مالك قال: كانت عامّة وصيّة رسول الله حين حضرته الوفاة ـ وهو يغرغر بنفسه ـ: الصلاة، وما ملكت ايمانكم»[١].

والغرغرة: تردد الروح في الحلق.

(١٠٣٣) عن طلحة قلت لعبدالله بن أوفىٰ: أوصىٰ رسول الله ﷺ بشيء؟

قال: لا.

قلت: فكيف أمر المسلمين بالوصية؟

قال: أوصىٰ بكتاب الله[٢].

قال مالك: . . . قال الهزيل: أبو بكر كان يتأمّر علي وصيِّ رسول الله، ودّ أبو بكر انّه وجد من رسول الله عهداً، فخزم أنفه بخزام[٣].

قيل في تفسيره: هل هو يتأمّر ويتكلّف بالامارة علىٰ علي إن كان هو وصيّاً.

(١٠٣٤) عن علي: نهاني رسول الله ﷺ ـ ولا أقول: نهاكم ـ: عن لبس المعصفر[٤].

(١٠٣٥) عن عمرو بن الحرث: رأيت رسول الله ﷺ ما ترك إلّا بغلته الشهباء، وسلاحه، وأرضاً تركها صدقة[٥].

---

(١) سنن ابن ماجة: ٢٦٩٧ كتاب الوصايا.

(٢) قلت: اشرنا فيما مضىٰ انّ جواب ابن أوفىٰ غلط لا يرتبط بالسؤال.

(٣) سنن ابن ماجة: ٢٦٩٩.

(٤) سنن ابن ماجة: ٣٦٠٢.

(٥) سنن النسائي ٦: ٢٢٩.

أقول: وترك درعه مرهوناً عند يهودي كما ورد[١].

(١٠٣٦) وعن عائشة قالت: توفّي رسول الله ﷺ وليس عنده أحد غيري، قالت: ودعا بطست[٢].

أقول: سبحان الله من هذه الجرأة، هل يمكن أن لا يكون عنده أحد من زوجاته وأهل بيته لا سيّما فاطمة؟

يقول السندي في شرحه: ولا يخفىٰ انّ هذا ـ الانخناث[٣] ـ لا يمنع الوصية قبل ذلك ولا يقتضي انّه مات فجأة بحيث لا تمكن منه الوصية ولا تتصور، فكيف وقد علم انّه ﷺ علم بقرب أجله قبل المرض ثم مرض أياماً، نعم هو يوصي إلىٰ علي بما إذا كان الكتاب والسنة، فالوصية بهما لا تختصّ بعلي، بل يعم المسلمين كلّهم[٤].

المهدي

(١٠٣٧) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لو لم يبق من الدنيا إلّا يوم لطوّله الله عزّ وجلّ حتّىٰ يملك رجل من أهل بيتي، يملك جبل الديلم والقسطنطينية»[٥].

طاعة الامام

(١٠٣٨) عنه: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصىٰ الله، ومن أطاع الامام فقد أطاعني، ومن عصىٰ الامام

---

(١) سنن النسائي ٧: ٣٠٣.
(٢) سنن النسائي ٦: ٢٤١.
(٣) الانخناث: الانكسار والانثناء لاسترخاء الأعضاء عند الموت. «انظر النهاية لابن الاثير ٢: ٨٢».
(٤) سنن النسائي ٦: ٢٤١.
(٥) سنن ابن ماجة ٢٧٧٩ كتاب الجهاد.

فقد عصاني»[١].

نظر عمر وابن عباس في استلام الحجر

(١٠٣٩) عن عبدالله بن سرجس: رأيت الأُصيلع عمر بن الخطاب يقبّل الحجر ويقول: انّي لأقبّلك وانّي لأعلم انّك حجر لا تضرّ ولا تنفع، ولولا انّي رأيت رسول الله ﷺ يقبّلك ما قبّلتك[٢].

(١٠٤٠) عن ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين هذا الحجر يوم القيامة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به، يشهد علىٰ من يستلمه بحقّ»[٣].

ورواه في سنن الترمذي بلفظ: «والله ليبعثه الله...»[٤].

نظر النبي ﷺ ونظر عمر في متعة الحج

انظر أحاديثه من رقم ٢٩٧٦ إلىٰ ٢٩٨٢ من كتاب المناسك، وفي الحديث الأخير: قال ﷺ: «وما لي لا أغضب وأنا آمر أمراً فلا أُتبع»!

هل يجوز للمحرم أكل لحم حمار وحش

الأحاديث فيه متضاربة متعارضة[٥].

في حق عائشة

(١٠٤١) عن أبي موسىٰ الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلّا مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وإن

---

(١) سنن ابن ماجة: ٢٨٥٩ كتاب الجهاد.

(٢) سنن ابن ماجة: ٢٩٤٣.

(٣) سنن ابن ماجة: ٢٩٤٤ كتاب المناسك.

(٤) سنن الترمذي ١: ٢٨٤.

(٥) انظر سنن ابن ماجة: ٣٠٩٠ ـ ٣٠٩٣ كتاب المناسك.

فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»[١].

أقول: يدلّ الحديث على انّ عائشة من الناقصات غير الكاملات، بل ربّما تشعر بعدم فضلها أيضاً إذ لا فضل للثريد على سائر الاطعمة شرعاً وطبّاً وطبعاً.

(١٠٤٢) وعن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: «سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم»[٢].

(١٠٤٣) عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل»[٣].

زهده ﷺ

(١٠٤٤) عن ابن عباس: كان رسول الله يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لا يجدون العشاء، وكان عامة خبزهم خبز الشعير[٤].

التنفس في الاناء

(١٠٤٥) عن ابن عباس: نهىٰ رسول الله عن التنفّس في الاناء[٥].

(١٠٤٦) وعنه: انّ النبي شرب فتنفّس فيه مرّتين[٦].

(١٠٤٧) وعن انس: انّه كان يتنفّس في الاناء ثلاثاً. وزعم أنس أنّ رسول الله ﷺ كان يتنفّس في الاناء ثلاثاً[٧].

وربّما يدفع التناقض بما هو مخالف لنص الأخيرين.

---

(١) سنن ابن ماجة: ٣٢٨٠ كتاب الاطعمة.

(٢) سنن ابن ماجة: ٣٣٠٣.

(٣) سنن ابن ماجة: ٣٣٢٣.

(٤) سنن ابن ماجة: ٣٣٤٧، ونقله الترمذي أيضاً ٢: ٢٧٦.

(٥) سنن ابن ماجة: ٣٤٢٨ كتاب الاشربة.

(٦) سنن ابن ماجة: ٣٤١٧.

(٧) سنن ابن ماجة: ٣٤١٦.

اسماء الله

(١٠٤٨) عن أبي هريرة: انّ لله تسعة وتسعين اسماً، مائة إلّا واحداً، انّه وتر يحب الوتر، من حفظها دخل الجنة، وهي...[1] ثم ذكرها.

وقيل: لم يخرج أحد من الأئمّة الستة عدد اسماء الله الحسنىٰ من هذا الوجه ولا من غيره غير ابن ماجة والترمذي واسناد ابن ماجة ضعيف، لضعف عبدالملك بن محمّد.

عدم اجتماع الأُمّة علىٰ ضلالة

(١٠٤٩) عن انس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انّ أُمّتي لا تجتمع علىٰ ضلالة، فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الاعظم»[2].

أقول: مقتضىٰ الاعتبار العقلي الرجوع إلىٰ المحقّقين الأفاضل منهم عند الاختلاف، وقد ورد عنه ﷺ: «ولن تزال طائفة من أُمّتي علىٰ الحق منصورين، لا يضرهم من خالفهم حتّىٰ يأتي أمر الله عزّ وجلّ»[3].

قيل: نشأ هذا الاصطلاح (السواد الاعظم) في زمان معاوية!

ثم ان السواد الأعظم غير العلماء، فالرواية لا تدلّ علىٰ حجّيّة اجماعهم.

اصل فساد الأُمّة

(١٠٥٠) عن ثوبان: انّ رسول الله ﷺ قال: ... وإنّ ممّا أتخّوف علىٰ أُمّتي ائمّة مضلّين...»[4].

---

(١) سنن ابن ماجة: ٣٨٦١.

(٢) سنن ابن ماجة: ٣٩٥٠ كتاب الفتن.

(٣) سنن ابن ماجة: ٣٩٥٢.

(٤) سنن ابن ماجة: ٣٩٥٢.

أقول: وصدقه محسوس من الصدر إلىٰ يومنا هذا، وعمدة المانع من اتحاد المسلمين ونبذ الاستعمار والاستغلال وتطبيق الشريعة في البلاد الاسلامية هي الحكومات الظالمة الفاسقة الخائنة.

الاستلام للقاتل

(١٠٥١) عن أبي ذر ـ في حديث طويل ـ: ... قلت: يا رسول الله، فان دخل بيتي؟ قال: «ان خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق طرف ردائك علىٰ وجهك، فيبوء باثمه واثمك...»[١].

أقول: التسليم للقاتل الباغي بلا وجه وتغطية الوجه حتّىٰ يقتله ينافي وجوب الدفاع وموافق لبعض تعاليم النصارى، وعمل أبي ذر أيضاً ينافي هذا الحديث، فهو وضع اموي.

(١٠٥٢) عن أبي سعيد الخدري: انّ رسول الله ﷺ قام خطيباً، فكان فيما قال: «ألا لا يمنعنَّ رجلاً هيبة الناس أن يقول بحقٍّ إذا علمه».

قال: فبكىٰ أبو سعيد وقال: قد والله رأينا أشياء فهبنا[٢].

فالحديث الاول موضوع علىٰ أبي ذر، ويدلّ علىٰ وضعه ما مرّ من شهادة من قتل دون ماله...

الفتنة بين المسلمين

(١٠٥٣) عن عديسة بنت اهبان: لمّا جاء علي بن أبي طالب ههنا ـ البصرة ـ دخل علىٰ أبي، فقال: يا أبا مسلم ألا تعينني علىٰ هؤلاء القوم؟

قال: بلىٰ... يا جارية أخرجي سيفي فأخرجت، فسلّ منه قدر شبر، فإذا هو خشب، فقال: انّ خليلي وابن عمّك ﷺ عهد اليَّ إذا كانت

---

(١) سنن ابن ماجة: ٣٩٥٨ كتاب الفتن.

(٢) سنن ابن ماجة: ٤٠٠٧.

الفتنة بين المسلمين فأتّخذ سيفاً من خشب ، فإن شئت خرجت معك .

قال : لا حاجة لي فيك ولا في سيفك[١] .

أقول : انّ صحّت الرواية فقد أخطأ اهبان خطأً بيّناً ، فان الطرفين المتحاربين قد يكونان كلاهما علىٰ باطل ، وقد يكون أحدهما علىٰ باطل والآخر علىٰ حق . والأوّل هو مورد الحديث الذي ادّعاه عن النبي الاكرم ﷺ وهو مورد قوله ﷺ : «القاتل والمتقول كلاهما في النار» .

وأمّا الثاني ، فيجب علىٰ المسلمين أعانة المحقّ علىٰ الباطل ، لدلائل كثيرة كقوله تعالىٰ : ﴿ **فقاتلوا التي تبغي حتّىٰ تفيء إلىٰ أمر الله** ﴾[٢] ، ولوجوب اطاعة الامام ـ كما مرّ ـ ولخصوص ما ورد في حقّ علي ـ كما سبق ـ بل ولوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

شك إبراهيم عليه السلام

(١٠٥٤) عن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : «نحن أحقّ بالشكّ من إبراهيم إذ قال : ﴿ **ربّ أرني كيف تحيي الموتىٰ . . .** ﴾ . . .»[٣] .

أقول : لم يكن إبراهيم شاكاً ولا تدلّ عليه الآية الكريمة ، والنبي ﷺ أفضل وأكمل منه ، فليس هو بأحقّ منه علىٰ فرض كونه شاكاً ، فحديث ابي هريرة مردود إليه .

المهدي

(١٠٥٥) عن عبدالله : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل فتية من بني هاشم ، فلمّا رآهم النبي ﷺ اغرورقت عيناه وتغيّر لونه ، فقلت : ما نزال

---

(١) سنن ابن ماجة : ٣٩٦٠ .

(٢) الحجرات ٤٩ : ٩ .

(٣) سنن ابن ماجة : ٤٠٢٦

نرىٰ في وجهك شيئاً نكرهه ؟

فقال : «إنّا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة علىٰ الدنيا ، وإنّ أهل بيتي سيلقون بعدي بلاءً وتشريداً وتطريداً ، حتّىٰ يأتي قوم من قبل المشرق معهم رايات سود . . . حتّىٰ يدفعوها إلىٰ رجل من أهل بيتي فيملؤها قسطاً كما ملؤوها جوراً ، فمن أدرك ذلك منكم فلياتهم ولو حبواً علىٰ الثلج»[(١)].

الحبو : المشي علىٰ اليدين والركبتين .

(١٠٥٦) عن أبي سعيد الخدري : انّ النبي ﷺ قال : « يكون في أمّتي المهدي ، ان قصر فسبع ، وإلّا فتسع ، فتنعم فيه أمّتي نعمة لم ينعموا مثلها قط تؤتى أكلّها ولا تدّخر منهم شيئاً ، والمال يؤمئذ كدوس ، فيقوم الرجل فيقول : يا مهدي أعطني ، فيقول : خذ»[(٢)] .

كدوس : أي مجموع كثير .

(١٠٥٧) عن ثوبان : قال رسول الله ﷺ : « يقتل عند كنزكم ثلاثة ، كلّهم ابن خليفة . . . فإذا رأيتموه فبايعوه ولو حبواً علىٰ الثلج ، فانّه خليفة الله المهدي »[(٣)] .

(١٠٥٨) عن علي : قال رسول الله ﷺ : «المهدي منّا أهل البيت ، يصلحه الله في ليلة »[(٤)]

(١٠٥٩) عن سعيد بن المسيب قال : كنّا عند أُم سلمة فتذاكرنا المهدي ، فقالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «المهدي من ولد فاطمة »[(٥)] .

---

(١) سنن ابن ماجة : ٤٠٨٢ كتاب الفتن .

(٢) سنن ابن ماجة : ٤٠٩٣ .

(٣) سنن ابن ماجة : ٤٠٨٤ .

(٤) سنن ابن ماجة : ٤٠٨٥ .

(٥) سنن ابن ماجة : ٤٠٨٦ .

(١٠٦٠) عن انس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «نحن ولد عبدالمطلب سادة أهل الجنة ، أنا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين والمهدي»[١].

(١٠٦١) عن عبدالله بن الحارث : قال رسول الله ﷺ : «يخرج ناس من المشرق فيوطّئون للمهدي» يعني سلطانه[٢].

أقول : واليك ما نقله الترمذي في جامعه في ذلك :

(١٠٦٢) عن عبدالله : قال رسول الله ﷺ : «لا تذهب الدنيا حتّىٰ يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي»[٣].

(١٠٦٣) وعنه أيضاً : «يلي رجل من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي . المصدر .

(١٠٦٤) عن أبي هريرة : لو لم يبق من الدنيا إلّا يوماً لطوّل الله ذلك اليوم حتّىٰ يلي .

(١٠٦٥) عن أبي سعيد الخدري : . . . فقال ﷺ : «انّ في أُمّتي المهدي ، يخرج يعيش خمساً أو سبعاً أو تسعاً» زيد الشاك .

قال : قلنا : وما ذاك ؟

قال : «سنين» .

قال : «فيجيء إليه الرجل فيقول : يا مهدي أعطني أعطني» قال : «فيحثي له في ثوبه ما استطاع أن يحمله» المصدر .

بيت علي وفاطمة

(١٠٦٦) عن علي : انّ رسول الله ﷺ أتىٰ عليّاً وفاطمة وهما في خميل

---

(١) سنن ابن ماجة : ٤٠٨٧ .

(٢) سنن ابن ماجة : ٤٠٨٨ .

(٣) سنن الترمذي ٢ : ٢٤٧ .

لهما (والخميل: القطيفة البيضاء من الصوف) ـ قد كان رسول الله جهّزهما بهـا ووسادة محشوة اذخراً وقربة[١].

(١٠٦٧) عن الحارث، عن علي قال: أُهديت ابنة رسول الله ﷺ اليَّ، فما كان في فراشنا ليلة أُهديت إلّا مسك كبش[٢].

ضجاع الرسول الأكرم ﷺ وأكله

(١٠٦٨) عن عائشة: كان ضجاع رسول الله أدَماً حشوه ليف[٣].

قيل: الضجاع كالفراش لفظاً ومعنىً. وأدَماً ـ بفتحتين ـ: جمع أديم، بمعنىٰ الجلد المدبوغ. والليف: قشر النخل.

(١٠٦٩) عن عتبة: ... لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ما لنا طعام نأكله إلّا ورق الشجر، حتّىٰ قرحت اشداقنا[٤].

التقوىٰ شرط قبول العمل

(١٠٧٠) عن ثوبان، عن النبي، انه قال: «لأعلمنَّ أقواماً من أمّتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة، بيضاء، فيجعلها الله عزّ وجلّ هباء منثوراً».

قال ثوبان: يا رسول الله، صفهم لنا، جلّهم لنـا، أن لا نكـون مـنهم ونحن لا نعلم.

قال: «أما إنّهم إخوانكم ومن جلدتكم، ويأخـذون مـن الليل كـما تأخذون، ولكنّهم أقوام إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها»[٥].

اللّهمّ وفّقنا لاجتناب محارمك، واجعلنا من المتّقين.

---

(١) سنن ابن ماجة: ٤١٥٢ كتاب الزهد.

(٢) سنن ابن ماجة: ٤١٥٤.

(٣) سنن ابن ماجة: ٤١٥١.

(٤) سنن ابن ماجة: ٤١٥٦.

(٥) سنن ابن ماجة: ٤٢٤٥.

نسمة المؤمن

(١٠٧١) عن أبي سفيان، عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل الميت القبر، مثّلت الشمس عند غروبها، فيجلس يمسح عينيه ويقول: دعوني أُصلّي»[١].

العاطفة والعقاب

(١٠٧٢) عن ابن عمر: كنّا مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته... وامرأة تحصب تنورها ومعها ابن لها، فأتت النبي ﷺ فقالت أنت رسول الله؟

قال: «نعم».

قالت: بأبي أنت وأُمّي، أليس الله بأرحم الراحمين؟

قال: «بلىٰ».

قالت: أوَليس الله بأرحم بعباده من الأُمّ بولدها؟

قال: «بلىٰ».

قالت: فانّ الأمّ لا تُلقي ولدها في النار.

فأكبَّ رسول الله ﷺ يبكي، ثم رفع رأسه فقال: «انّ الله لا يعذّب من عباده إلّا المارد المتمرّد، الذي يتمرّد علىٰ الله وأبىٰ أن يقول: لا إله إلّا الله»[٢].

أقول: رحمته تعالىٰ ليست كرحمتنا من رقة القلب. والظاهر انّ بكاءه ﷺ لاقناعها، وان كان السبب هو عذاب الله للعصاة.

التوالد في الجنة

(١٠٧٣) عن أبي سعيد الخدري: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن إذا اشتهىٰ الولد في الجنة كان حمله ووضعه في ساعة واحدة كما يشتهي»[٣].

أقول: الحديث غريب ليس في الكتاب والسنّة ذكر عن هذه المسألة، وهو شيء مجهول.

---

(١) سنن ابن ماجة: ٤٢٧٢ كتاب الزهد.

(٢) سنن ابن ماجة: ٤٢٩٧.

(٣) سنن ابن ماجة: ٤٣٣٨.

خاتمة الكتاب

(١٠٧٤) عن ابن أبي وقاص ـ كما في البخاري ـ: قال النبي ﷺ: «من اصطبح كلّ يوم تمرات عجوة لم يضرّه سم ولا سحر! ورواه مسلم أيضاً.

(١٠٧٥) وفي كتاب مسلم (كتاب السلام): عنه ﷺ: «لا عدوىٰ ولا يوردن ممرض علىٰ مصح.

أقول: وفيه أولاً: انّ صدره وذيله متناقض. وثانياً: انّ صدره مخالف للطب، والنبي معصوم. والعمدة انّ التجربة علىٰ صحة العدوىٰ.

(١٠٧٦) في كتاب البخاري: عن نافع، عن ابن عمر: ﴿**فاتوا حرثكم أنّىٰ شئتم**﴾[1]، قال: يأتيها في...[2]

وعلّق الشارح بقوله (في...) بحذف المجرور وهو الظرف أي في الدبر. قيل: واسقط المؤلّف ذلك لاستنكاره!

(١٠٧٧) وفي البخاري: بسنده عن عمرو بن ميمون قال: رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة قد زنت فرجموها فرجمتها معهم[3].

حقاً انّ كتاب البخاري أصح الكتب بعد كتاب الله تعالىٰ!

(١٠٧٨) وعن الذهبي ـ في تذكرة الحفاظ ـ عن شعبة، عن سعيد بن إبراهيم، عن ابيه: انّ عمر حبس ابن مسعود وابا الدرداء وابا مسعود

---

(١) البقرة ٢ : ٢٢٣.

(٢) صحيح البخاري ٥ : ١٦.

(٣) صحيح البخاري ٤ : ٢٣٨ كتاب بدء الخلق.

الانصاري فقال : قد أكثرتم الحديث عن رسول الله ﷺ . وكان قد حبسهم في المدينة واطلقهم عثمان كما ذكره بعضهم .

(١٠٧٩) وعن ابن عساكر ، عن السائب بن يزيد قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبي هريرة : لتتركنّ الحديث عن رسول الله أو لألحقنّك بأرض دوس (أي بلده) .

وقال لكعب الاحبار : لتتركنَّ الحديث عن الاول أو لألحقنّك بأرض القردة .

وكذلك فعل معهما عثمان بن عفان .

(١٠٨٠) عن ابن شهاب ، عن قبيصة : انّ الجدّة جاءت أبا بكر تلتمس أن تورث ، فقال : ما أجد لك في كتاب الله شيئاً ، وما علمت انّ رسول الله ذكر لك شيئاً . ثم سأل الناس ، فقال المغيرة : كان رسول الله يعطيها السدس .

فقال له : هل معكَ أحد ؟ فشهد محمّد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها ابو بكر .

(١٠٨١) وعن الآمدي ـ في كتاب الإحكام في أصول الأحكام [١] : انّ ابن عباس لم يسمع من رسول الله سوىٰ اربعة أحاديث لصغر سنه [٢] .

ولمّا روىٰ عن النبي ﷺ : «انّما الربا في النسيئة» . وانّ النبي لم يزل يلبّي حتّىٰ رمىٰ حجر العقبة .

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام ٢ : ١٧٨ ـ ١٨٠ .

(٢) وعن ابن التيم في الوابل : ان ما سمعه ابن عباس عن النبي (ص) لم يبلغ العشرين حديثاً .

وعن ابن معين والقطان وأبي داود في السنن : انّه روىٰ تسعة أحاديث ، وذلك لصغر سنه ، ومع ذلك فقد اسند له أحمد في مسنده ١٦٩٦ حديثاً !

قال في الخبر الأول ـ لما وجع فيه ـ: أخبرني به اسامة بن زيد. وفي الخبر الثاني: أخبرني به الفضل بن العباس.

(١٠٨٢) حدّث أبو هريرة عن النبي ﷺ انّه قال: «من أصبح جنباً في رمضان فلا صوم له».

فلمّا راجعوه قال: ما أنا قلته وربّ الكعبة، ولكن محمّداً قاله. ثم عاد فقال: حدّثني به الفضل بن عباس.

(١٠٨٣) وعن ابن مندة في معرفة الصحابة والطبراني في المعجم الكبير من حديث عبدالله بن سليمان بن اكيمة الليثي قال: قلت: يا رسول الله انّي اسمع منك الحديث لا استطيع أن أؤديّه كما اسمعه منك يزيد حرفاً أو ينقص حرفاً، فقال: «إذا لم تحلّوا حراماً ولم تحرّموا حلالاً وأصبتم المعنىٰ فلا بأس» فذكر للحسن فقال: لولا هذا ما حدّثنا.

وعن سنن الترمذي عن مكحول: اذ حدّثناكم علىٰ المعنىٰ فحسبكم.

(١٠٨٤) وعن الخطيب، عن أبي هريرة: ناول النبي ـ ﷺ ـ معاوية سهماً، فقال: «خذ هذا السهم حتّىٰ تلقاني به في الجنة!».

(١٠٨٥) وعن ابن عساكر وابن عدي والخطيب البغدادي، عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انّ الله ائتمن علىٰ وحيه ثلاثة: أنا، وجبرئيل، ومعاوية».

وفي رواية أُخرىٰ عنه: الأُمناء ثلاثة: جبرئيل، وأنا، ومعاوية.

أقول: ولقد انصف أبو هريرة حيث لم يقدم معاوية عليهما.

(١٠٨٦) وعن سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عمر بن عبد الغفار: انّ أبا هريرة لمّا قدم الكوفة مع معاوية، كان يجلس بالعشيات بباب كنده ويجلس الناس إليه، فجاء شاب من الكوفة فجلس إليه فقال:

يا أبا هريرة انشدك الله أسمعت رسول الله يقول لعلي بن أبي طالب : «اللّهمّ وال من والاه وعاد من عاداه» .

فقال : اللّهمّ نعم .

فقال : اشهد بالله لقد واليت عدوه وعاديت وليه! ثم قام عنه .

(١٠٨٧) استعمل عمر أبا هريرة على البحرين حوالي سنة ٢١ هـ ثم بلغه عنه أشياء تخلّ بأمانة الوالي العادل ، فعزله ، واستدعاه وقال له : هل علمت من حين انّي استخلفتك على البحرين وانت بلا نعلين ، ثم بلغني انّك ابتعت أفراساً بألف دينار وستمائة دينار .

فقال : كانت لنا أفراس تناتجت ، وعطايا تلاحقت !

قال : قد حسبت لك رزقك ومؤنتك وهذا فضل فأدّه .

فقال له : ليس لك ذلك .

فأجابه عمر : بلى والله واوجع ظهرك ، ثم قام إليه بالدرة فضربه حتّى أدماه ، ثم قال له : ائت بها .

قال : احتسبتها !

فقال له عمر : ذلك لو أخذتها من حلال وأديتها طائعاً ، أجئت من أقصى حجر بالبحرين يجبى الناس لك لا لله ولا للمسلمين ؟ ما رجعت بك أميمة (أم أبي هريرة) إلّا لرعيّة الحمر (أي ما ولدتك أُمّك إلّا لرعيّة الحمر) .

وفي رواية عن أبي هريرة نفسه : انّ عمر قال : يا عدوّ الله وعدوّ كتابه ، سرقت مال الله ، من أين اجتمعت لك عشرة آلاف ؟

(١٠٨٨) روى أحمد في مسنده : انّ رسول الله ﷺ خرج عليهم ذات غداة وهو طيب النفس مسفر الوجه ، فسئل عن السبب ، فقال : «وما

يمنعني ، أتاني ربّي عزّ وجلّ في أحسن صورة قال : يا محمّد ، قلت : لبيك ربي وسعديك .

قال : فيم يختصم الملأ الأعلىٰ .

قلت : لا أدري أي ربّي !

قال : فوضع كفّيه ! بين كتفي فوجدت بردهما بين ثديي حتّىٰ تجلّى لي ما في السموات وما في الارض» .

(١٠٨٩) روىٰ الشيخان عن النبي ﷺ : انّ الله عزّ وجلّ يكشف عن ساقه .

وفي البخاري ، عن أبي سعيد : سمعت النبي ﷺ يقول : «يكشف ربّنا عن ساقه فيسجد له كلّ مؤمن ومؤمنة» .

(١٠٩٠) عن السيوطي ـ في تاريخ الخلفاء ـ أخرج النخعي : انّ رجلاً قال لعمر : ألا تخلف عبدالله بن عمر ؟ فقال له : قاتلك الله ، والله ما أردت الله بهذا ! استخلف رجلاً لم يحسن أن يطلّق امرأته[1] .

أبو هريرة واختراعاته

اسرائيلية

(١٠٩١) في البخاري : عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : «كلّ ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه حين يولد غير عيسىٰ بن مريم ، ذهب ليطعن فطعن في الحجاب» !

وفي رواية : عنه ﷺ : «ما من بني آدم مولود إلّا يمسّه الشيطان حين

---

(١) تاريخ الخلفاء : ٩٨ .

يولد، يستهل صارخاً من مس الشيطان، غير مريم وابنها!»

وفي رواية عند مسلم: إلّا نخسه الشيطان...

وقيل: انّ هذا من الاسرائيليات حيث يدلّ علىٰ عدم سلامة أحد حتّىٰ الانبياء والرسل وحتّىٰ خاتم النبيين ﷺ من مس الشيطان ونخسه وطعنه!

وعن ابن حجر في شرحه: وقد طعن فيه صاحب الكشّاف وتوقّف في صحّته، وكذلك طعن الرازي فيه وقال: انّ الحديث خبر واحد ورد علىٰ خلاف الدليل.

أفضل الناس

(١٠٩٢) عن الترمذي والحاكم باسناد صحيح عن أبي هريرة: ما احتذىٰ النعال، ولا ركب المطايا، ولا وطئ التراب بعد رسول الله أفضل من جعفر بن أبي طالب[١].

أقول: وذلك لأنَّ الأفضلية عند أبي هريرة تنشأ من ملء بطنه، وينقل عنه البخاري: انَّ خير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب، كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته.

وكان يعجبه المضيرة جدّاً فيأكل مع معاوية، فإذا حضرت الصلاة صلّىٰ خلف علي عليه السلام، فإذا قيل له في ذلك قال: مضيرة معاوية أدسم وأطيب، والصلاة خلف علي أفضل. وكان يدور علىٰ البيوتات لملء بطنه حتّىٰ قال له رسول الله ﷺ: «زر غبّاً تزد حباً»[٢].

أبو هريرة ومعاوية وعلي

(١٠٩٣) (١٠٩٤) أبو هريرة لم يكفر أيادي بني أُميّة، فقد نقل عنه

(١) فتح الباري ٧: ٦٢.

(٢) انظر أضواء علىٰ السنة المحمّديّة: ١٩٨ ـ ١٩٩.

الخطيب : ناول النبي ﷺ معاوية سهماً فقال : «خذ هذا السهم حتىٰ تلقاني به في الجنة» .

وأخرج عنه هو وابن عساكر وابن صدىٰ : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «انّ الله ائتمن علىٰ وحيه ثلاثة : أنا ، وجبرائيل ، ومعاوية» .

وعن الاعمش : لمّا قدم أبو هريرة العراق مع معاوية عام الجماعة جاء إلىٰ مسجد الكوفة فلمّا رأىٰ كثرة من استقبله من الناس جثاً علىٰ ركبتيه ثم ضرب صلعته مراراً وقال : يا أهل العراق ، أتزعمون انّي أكذب علىٰ الله ورسوله واحرق نفسي بالنار ، والله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان لكلّ نبي حرماً ، وانّ حرمي المدينة ما بين عير إلىٰ ثور ، فمن أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، وأشهد بالله أنّ عليّاً أحدث فيها .

فلمّا بلغ معاوية قوله أجازه وأكرمه وولّاه امارة المدينة .

انظر أضواء علىٰ السنة المحمّديّة : ٢٠٠ ـ ٢٢٣ . فانّا أخذنا أغلب الأحاديث المذكورة في الخاتمة منه وبعضها من غيره .

رواياته

(١٠٩٥) وعنه ـ كما في البخاري ـ : ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً منّي إلّا ما كان من عبد الله بن عمرو ، فقد كان يكتب ولا أكتب .

وقال بعض المتتبّعين : كلّ ما رواه ابن عمرو (٧٠٠) حديث عند ابن الجوزي ، و(٧٢٢) في مسند أحمد ، وفي البخاري ٧ ، وفي مسلم ٢١ حديثاً . وأحاديث أبي هريرة (٥٣٧٤) !

(١٠٩٦) وقد افزعت كثرة روايته عمر بن الخطاب فضربه بالدرة وقال له : أكثرت يا أبا هريرة واحرىٰ بك أن تكون كاذباً علىٰ رسول الله ﷺ .

وعن ابن عساكر ـ من حديث السائب ـ: لتتركنَّ الحديث عن رسول الله ﷺ أو لألحقنَّك بارض دوس .

وعن السيد رشيد رضا ـ في مجلة المنار ـ: لو طال عمرُ عمر حتّىٰ مات أبو هريرة لما وصلت الينا تلك الأحاديث الكثيرة !

اساس الكذب

(١٠٩٧) وعن ـ الطبراني ـ في المعجم الكبير ـ عنه : سمعت رسول الله ﷺ من حدّث حديثاً هو لله عزّ وجلّ رضاً فأنا قلته ، وإن لم أكن قلته!

أقول : وهذا ما أسّسه واخترعه لأكاذيبه علىٰ رسول الله ﷺ .

وعن شعبة ـ كما عن البداية والنهاية لابن كثير[١] ـ: أبو هريرة كان يدّلس . وقد نقل عنه (أي شعبة) انّه قال : لإن أزني أحبّ اليّ من أن أُدلّس .

وأكثر أحاديث الخاتمة نقلتها من كتب بعض الباحثين لا من مصادرها الأولية .

ثم انّك عرفت من هذا الكتاب :

أوّلاً إنّ الصحابة لم يكونوا بأجمعهم عدولاً ، بل هم بين عادل وفاسق وأمين وخائن وكاذب ، بل بعضهم منافق ، وبعضهم مرتد ، كما علمته مفصلاً .

ثانياً : إنّ كلّ حديث نقله مؤلّفو الصحاح غير مقطوع بصدوره عن

---

(١) البداية والنهاية ٨ : ١٠٩ .

النبي ﷺ ولا بحجة بحسب الظاهر، إلّا مع احراز وثاقة الرواة وسلامة المتن من مخالفة القرآن والعقل والتأريخ، وإلّا لا يجوز أخذه والتديّن به.

ثالثاً: جملة كثيرة من روايات الصحاح كذب ومخالفة للواقع، إمّا بعمد من الرواة أو بعض الصحابة، وإمّا بسهو منهم.

رابعاً: لا امتياز لمؤلّفي الصحاح ولا للبخاري ومسلم، ولا يجوز تقليدهم في امور الدين، بل يجب على العلماء أن يحقّقوا ما نسب إلى النبي ﷺ في كتبهم.

خامساً: أصحيّة كتاب البخاري وكتاب مسلم وصحّة جميع ما فيهما شعار من لا عقل له ولا علم.

سادساً: إنّ تحقيق اسناد الحديث لا بدّ أن يشمل جميع الرواة من الصحابة وغيرهم، والله يهدي من يشاء إلى الحق.

ثم انّ الرقم المسلسل العام للاحاديث وإن وصل إلى (١٠٩٧)، لكنّ القارئ يعرف أنّ الأحاديث التي تعرّضنا لها أكثر منها بكثير، وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبّل منّي بفضله وكرمه، وأن يجعله مفيداً وسبباً لهداية المسلمين الصالحين: ﴿**وقل الحقّ من ربّكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**﴾[1] **وما علينا إلّا البلاغ والله يهدي من يشاء.**

---

(١) الكهف ١٨ : ٢٩.

ملحقات

بسم الله الرحمن الرحيم

بعد كتابة الكتاب وقفت علىٰ بعض المطالب المتعلقة ببعض مباحث الكتاب، وهي مطالب كثيرة تقتضي تأليف مجلد كبير لا يسعني ضبطها، فاقتصرت علىٰ ذكر بعضها عملاً بالمقولة المشهورة: (ما لا يُدرك كلّه لا يُترك كلّه) مستعيناً بالله تعالىٰ دائم الفضل والاحسان، ومصلّياً علىٰ سيد البشر وخاتم الرسل وآله الطاهرين، ومسلّماً علىٰ أصحابه المهتدين.

(١) حول عبدالله بن عمر

نقلنا عن عبدالله بن عمر ـ في ص٤١٢ ـ انّه قال: كنّا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحداً، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم.

قال بعض أهل التتبّع: انّه علىٰ جميع الأقوال ـ في ولادته وهجرته ووفاته ـ لم يكن متجاوزاً العشرين يوم وفاة رسول الله ﷺ، وهو في مثل هذا السن لا يخيّر عادة في التفاضل بين مشيخة الصحابة ولا يتخذ حكماً، فانّ الحكم الفاصل في مثل هذا يستدعي ممارسة طويلة ووقوفاً علىٰ تجارب متتابعة مقرونة بعقلية ناضجة وتمييز بين مقتضيات الفضيلة، وقوة في النفس لا يتمايل بها الهوىٰ. وابن عمر كان يفقد كلّ هذه.

وعن تاريخ الخطيب[١]: قال أبو غسان الدوري كنت عند علي بن الجعد فذكروا عنده حديث ابن عمر: كنّا نفاضل علىٰ عهد رسول الله ﷺ، فنقول: خير هذه الأمّة بعد النبي أبو بكر وعمر وعثمان، فيبلغ النبي ﷺ فلا ينكر.

فقال علي بن الجعد: انظروا إلىٰ هذا الصبي هو لم يحسن أن يطلق امرأته يقول: كنّا نفاضل!

وعن الاستيعاب ـ في ترجمة علي بعد ذكر الحديث المذكور ـ: وهو الذي أنكر ابن معين وتكلّم فيه بكلام غليظ؛ لأنّ القائل بذلك قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السنة من السلف والخلف من أهل الفقه والأثر: انّ عليّاً أفضل الناس بعد عثمان ﷺ، وهذا ممّا لم يختلفوا فيه، وانّما اختلفوا في تفضيل علي وعثمان، واختلف السلف أيضاً في تفضيل علي وابي بكر. وفي اجماع الجمع الذي وصفنا دليل علىٰ أنّ حديث ابن عمر وهم وغلط[٢].

أقول: عبدالله بن عمر يبغض عليّاً، فتراه بايع يزيد بن معاوية ولم يبايع عليّاً، وعن جواهر الاخبار للصعدي ـ المطبوع ـ في ذيل كتاب البحر الذخار ـ انّه قال لعلي ـ: إنّي لك ناصح، انّ بيعتك لم يرض بها الناس كلّهم، فلو نظرت لدينك ورددت الأمر شورىٰ بين المسلمين.

فقال علي: ويحك، وهل ما كان عن طلب منّي؟ ألم يبلغك صنيعهم بي؟ قم يا أحمق ما أنت وهذا الكلام[٣].

---

(١) تاريخ الخطيب ١١ : ٣٦٣.
(٢) الاستيعاب ٣ : ٥٢.
(٣) جواهر الأخبار ٥ : ٧١.

حقّاً انّه أحمق، فـان المتتبع يـعرف أنّ بـيعة عـلي تـمت بـمشاركة جماهيرية لا نظير لها. ومن عجيب ما ورد في حق صاحبنا هذا ما في كتاب سيرة عمر بن الخطاب لابن الجوزي: انّه استأذن أباه في الجهاد، فقال له أبوه عمر: أي بني أنّي أخاف عليك الزنا[1].

ومن وقف علىٰ احاديثه العجيبة وآرائه الغريبة ربّما يـصدق مـروان علىٰ ما في فتح الباري[2]: ثبت عن مروان انّه قـال ـ لمـا طـلب الخـلافة فذكروا له ابن عمر ـ: ليس ابن عمر أفقه منّي، ولكنّه أسن منّي، وكانت له صحبة.

وقد مرّ قول أبي حنيفة في حقّه.

(٢) حول حديث العشرة المبشرة

ذكرنا في ص ٤١٣ وص ٤٣٢ حديث تبشير العشرة بالجنة، وذكرنا في ص ٤٣٣ ما يضعفه.

واورد عليه بعض المحقّقين أيضاً: بانّه لو كان صحيحاً لم يسأل عمر ﷺ حذيفة ـ صاحب السر المكنون ـ عن نفسه ويـنشده الله هـل ذكـره رسول الله من المنافقين؟ وهو يدري انّ المنافقين في الدرك الاسفل مـن النار، وانّهم لا يدخلون الجنة. وكـيف يـمكن الجـمع بـين هـذا السـؤال المتسالم عليه[3] وبين تلك البشارة؟

ولم يعتذر عثمان ـ حينما حوصر ـ عن خروجه إلىٰ مكّة من المدينة بقوله: انّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يلحد بمكة رجل من قريش عليه

---

(١) سيرة عمر الخطاب: ١١٥.

(٢) فتح الباري ٨: ٢٠٩.

(٣) لاحظ تايخ ابن عساكر ٤: ٩٧، والتمهيد للباقلاني: ١٩٦، وكنز العمال ٧: ٢٤.

نصف عذاب هذه الأمّة من الانس والجن ، فلن أكون ذلك الرجل . فانّه لا يليق بمن بشّر بالجنة .

وقال في تتمة ايراده : إنّ الحديث المذكور ينتهي إلىٰ عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن زيد . وطريق عبد الرحمن ينحصر بعبد الرحمن بن حميد ابن عبدالرحمن الزهري ، عن أبيه ، عن ابن عوف تارة ، وعن رسول الله ﷺ أُخرىٰ . وهذا اسناد باطل لا يتم ، فانّ حميداً المشار إليه توفّي سنة ١٠٥ عن ٧٣ عاماً ، فهو وليد سنة ٣٢ عام وفاة عبد الرحمن بن عوف أو بعده بسنة ، ولذا يرىٰ ابن حجر رواية حميد المذكور عن عمر وعثمان منقطعة قطعاً ، وعثمان قد توفّي بعد ابن عوف ، فهذا الاسناد ضعيف . فيبقىٰ طريق الرواية قصراً علىٰ سعيد بن زيد الذي عدّ نفسه من العشرة المبشّرة ، وقد رواها في الكوفة في امارة معاوية ، ولم يذكره في عهد الخلفاء الراشدين وكانوا هم وبقية الصحابة في أشد الحاجة إلىٰ مثل هذه الرواية لتدعيم الحجة لأجل منصب الخلافة .

وقال هذا المورد : وأكبر الظن انّ سعيد بن زيد لما كان لا يتحمل من مناوئي علي ـ كرّم الله وجهه ـ الوقيعة فيه والتحامل عليه ويجابه بذلك من كان ولاه معاوية علىٰ الكوفة ، وكان قد تقاعس عن بيعة يزيد عندما استخلفه ، أخذته الخيفة علىٰ نفسه من بوادر معاوية ، فاتخذ باختلاقه هذا الرواية ترساً يقيه علىٰ الاتهام بحبّ علي ، وكان المتهم بتلك النزعة ، يوم ذاك يعاقب بألوان العذاب حتّىٰ بالقتل .

وعلىٰ كلٍّ البشارة بالجنة مزية لهؤلاء إن ثبتت وليست بفضل مطلق علىٰ غيرهم ؛ لانّ المبشّر بالجنة في الأحاديث كثير ، ويزيد الشك فيه عدم نقله في الصحاح الأربعة ، ومحاربة الزبير وطلحة مع علي في البصرة وهما

باغيان قد أوجب القرآن قتالهما.

(٣) معاوية

ذكرنا ما يتعلّق بمعاوية في موارد من هذا الكتاب، واليك قطرات أُخرىٰ من نهره:

١ ـ عن تأريخ الطبري: عن رسول الله ﷺ قال: «يطلع من هذا الفج رجل من أُمّتي يحشر علىٰ غير ملتي».

وسند الحديث ـ كما عن العتب الجميل (ص٨٦) ـ صحيح.

٢ ـ وعنه، وعن نصر بن مزاحم في كتاب صفين، وعن الخطيب في تأريخه، وعن العقيلي والمناوي عنه ﷺ: «إذا رأيتم معاوية علىٰ منبري فاقتلوه»

وسنده معتبر.

٣ ـ وعن الاتحاف والمستطرف: لمّا قدم معاوية المدينة صعد المنبر فخطب وقال: من ابن علي؟ ومن علي؟ فقام الحسن فحمد الله واثنىٰ عليه ثم قال: انّ الله عزّ وجلّ لم يبعث بعثاً إلّا جعل له عدواً من المجرمين، فأنا ابن علي، وانت ابن صخر، وأُمّك هند، وأُمّي فاطمة، وجدّتك قتيلة، وجدّتي خديجة، فلعن الله ألأمنا حسباً، وأخملنا ذكراً، وأعظمنا كفراً، وأشدنا نفاقاً. فصاح أهل المسجد آمين آمين، فقطع معاوية خطبته ودخل منزله.

٤ ـ وعن السبط ـ في التذكرة[١] ـ قال الاصمعي والكلبي في المثالب: معنىٰ قول الحسن لمعاوية: قد علمت الفراش الذي ولدت فيه. انّ معاوية

---

(١) تذكرة الخواص: ١٦.

كان يقال انّه من أربعة من قريش : عمارة بن الوليد بن المغيرة المخزومي ، مسافر بن أبي عمرو ، أبي سفيان ، العباس بن عبد المطلب ، وهؤلاء كانوا ندماء أبي سفيان ، وكان منهم من يتهم بهند . . .

٥ ـ عن مسند أحمد[١] من طريق عبدالله بن بريدة قال : دخلت أنا وأبي علىٰ معاوية فأجلسنا علىٰ الفرش ، ثم أُتينا بالطعام فأكلنا ، ثم أُتينا بالشراب ، فشرب معاوية ثم ناول أبي ، ثم قال : ما شربته منذ حرّمه رسول الله ﷺ . . .

٦ ـ وعن تأريخ ابن عساكر[٢] من طريق عمير بن رفاعة قال : مرّ بعبادة بن الصامت (الصحابي) : وهو في الشام قطارة تحمل الخمر ، فقال ما هذه ؟ أزيت ؟ قيل : لا ، بل خمر تباع لفلان ، فأخذ شفرة من السوق فقام اليها فلم يذر فيها راوية إلّا بقرها وأبو هريرة إذ ذاك بالشام ، فأرسل فلان إلىٰ أبي هريرة يقول له : أما تمسك عنّا أخاك عبادة ، إمّا بالغدوات فيغدو الى السوق فيفسد علىٰ أهل الذمة متاجرهم ، وإمّا بالعشي فيقعد في المسجد ليس له إلّا شتم أعراضنا أو عيبنا ، فأمسك عنّا أخاك .

فاقبل أبو هريرة يمشي حتىٰ دخل علىٰ عبادة . فقال له : يا عبادة مالك ولمعاوية ذره وما حمل ، فإن الله يقول : ﴿ **تلك أُمّة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم** ﴾[٣] .

قال : يا أبا هريرة ولم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله ﷺ ، بايعناه على السمع والطاعة في النشاط والكسل ، وعلىٰ النفقة في العسر واليسر ، وعلىٰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعلىٰ أن نقول في الله لا تأخذنا لومة لائم ، وعلىٰ أن ننصره إذا قدم علينا يثرب ، فنمنعه مما نمنع منه أنفسنا وأزواجنا

---

(١) مسند أحمد ٥ : ٣٤٧ .

(٢) تاريخ ابن عساكر ٧ : ٢١١ .

(٣) البقرة ٢ : ١٣٤ .

وأهلنا ولنا الجنة... فلم يكلّمه أبو هريرة بشيء.

٧ ـ اخرج ابن عساكر في تأريخه، وابن سفيان في مسنده، وابن قانع وابن مندة من طريق محمّد بن كعب القرظي قال: غزا عبد الرحمن بن سهل الأنصاري زمن عثمان، ومعاوية أمير علىٰ الشام، فمرت به روايا خمر ـ لمعاوية ـ فقام اليها برمحه فبقر كلّ راوية منها، فناوشه الغلمان حتّىٰ بلغ شأنه معاوية، فقال: دعوه، فانّه شيخ قد ذهب عقله.

فقال: كلّا والله ما ذهب عقلي، ولكن رسول الله ﷺ نهانا أن ندخل بطوننا واسقيتنا خمراً، واحلف بالله لئن بقيت حتّىٰ أرىٰ في معاوية ما سمعت من رسول الله ﷺ لأبقرنّ بطنه أو لأموتنّ دونه.

وذكره ابن حجر في الاصابة ولخصّه في تهذيب التهذيب، وأبو عمرو في الاستيعاب، وذكره ابن الاثير في أُسد الغابة، كما قيل.

٨ ـ قال بعض المتتبّعين في ابطال كون معاوية مجتهداً كما يدّعيه بعض البسطاء: هل علم معاوية الكتاب والسنة والاجماع والقياس؟ وعند من درس الكتاب، وقد كان عهده به منذ عامين قبل وفاة رسول الله ﷺ، فانّه هو وأبوه وأخوه من مسلمة سنة الفتح كما في الاستيعاب، وكان ذلك في أُخريات السنة الثامنة للهجرة، ووفاة النبي ﷺ في اوليات سنة ١١. ولا شكّ انه لم يكن ليعرف الناسخ من المنسوخ، والمحكم من المتشابه.

والحال انّه عاش في بيت حافل بالوثنية، متهالك في الظلم والعدوان، متفان في عادات الجاهلية... وجميع ما أخرجه عنه أحمد في مسنده (١٠٦) أحاديث[1] وبعد حذف مكرراتها تبقي (٤٧) حديثاً، فهل هي

---

(١) انظر مسند أحمد ٤: ١٩ ـ ١٠٢.

تكفي للاجتهاد؟ كلا فاذن هو فاقد لمرتبة الاجتهاد رغم اصرار ابن حجر المتحجّر في دفاعه عنه.

٩ ـ وعن الحسن البصري ـ كما عن تأريخ ابن عساكر، وتاريخ الخلفاء، وأوائل السيوطي، وتأريخ ابن كثير، ومحاضرات الراغب، والنجوم الزاهرة ـ: أربع خصال في معاوية لو لم يكن فيه منهن واحدة لكانت موبقة: انتزأوه علىٰ هذه الأمّة بالسفهاء حتّىٰ ابتزها أمرها بغير مشورة منهم وفيهم بقايا الصحابة وذوو الفضيلة، واستخلافه ابنه بعده سكيراً خميراً يلبس الحرير ويضرب بالطنابير، وادعاؤه زياداً وقد قال رسول الله ﷺ: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر»، وقتله حجراً. ويل له من حجر وأصحاب حجر. قاله مرتين.

١٠ ـ وعن الطبري من طريق ابن أبي نجيع قال: لمّا حج معاوية طاف بالبيت ومعه سعد (ابن أبي وقاص)، فلمّا فرغ انصرف معاوية إلىٰ دار الندوة فأجلسه معه علىٰ سريره، وقع معاوية في علي وشرع في سبّه، فرصف سعد ثم قال: اجلستني معك علىٰ سريرك ثم شرعت في سبّ عليّ... وقد مرّ الحديث بألفاظ مسلم.

وعن المسعودي ـ في مروج الذهب ـ: انّ سعداً لمّا قال هذه المقالة لمعاوية ونهض ليقوم ضرط له معاوية..

وعن العقد الفريد: فلمّا مات سعد لعن معاوية عليّاً علىٰ المنبر (منبر رسول الله ﷺ)، وكتب إلىٰ عمّاله أن يلعنوه علىٰ المنابر، ففعلوا...

وعنه، وعن غيره: قال معاوية لعقيل بن أبي طالب: إنّ عليّاً قد قطعك وأنا وصلتك، ولا يرضيني منك إلّا ان تلعنه على المنبر، قال: أفعل فصعد المنبر، ثم قال: بعد أن حمد الله واثنى عليه وصلّىٰ علىٰ نبيّه: أيّها الناس، إنّ

معاوية بن أبي سفيان قد أمرني أن ألعن علي بن أبي طالب، فالعنوه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. ثم نزل فقال له معاوية: انّك لم تبيّن من لعنت منهما بينه! ...

وعن أُسد الغابة، عن شهر بن حوشب: أقام فلان (يعني معاوية) خطباء يشتمون عليّاً رضي الله عنه وأرضاه، يقعون فيه...

وعن العقد الفريد وغيره ـ في قصة طويلة ـ قال معاوية للأحنف بن قيس: يا أحنف لتصعدن المنبر فتلعننه ـ أي عليّاً ـ طوعاً أو كرهاً...

وعن الطبري، والكامل لابن الاثير، وتاريخ ابن عساكر: إنّ زياداً قال لقيس بن عباد: لتلعننه ـ أي أبا تراب عليّاً ـ أو لأضربنّ عنقك...

وعن الطبري: إن بسر بن أرطأة شتم عليّاً علىٰ المنبر...

وعن الكامل لابن الاثير: استعمل معاوية كثير بن شهاب علىٰ الري، وكان يكثر سبّ علي علىٰ منبر الري...

وعن مسند أحمد، والمستدرك، وغيرهما: كان المغيرة بن شعبة لمّا ولي الكوفة كان يقوم علىٰ المنبر وينال من علي ويلعنه ويلعن شيعته. وقد صح انّ المغيرة لعنه علىٰ منبر الكوفة مرات لا تحصىٰ.

وأخرج ابن سعد، عن عمير بن اسحاق: كان مروان أميراً علينا ـ يعني بالمدينة ـ فكان يسبّ عليّاً كلّ جمعة علىٰ المنبر.

وعن تأريخ ابن كثير: استناب معاوية علىٰ المدينة عمرو بن سعيد ابن العاص الاموي المعروف بالأشدق كان يسبّ علياً علىٰ صهوة المنبر.

وعن الساري في شرح صحيح البخاري، وغيره: سمّي عمرو بالأشدق لأنّه صعد فبالغ في شتم علي ـ عليه السلام ـ فأصابته لقوة ـ أي داء ـ في وجهه.

اقول: هذا معاوية وحزبه فاقض ما انت قاض. والله الهادي.

(٤) الشواذ في الصحيحين

قال الحاكم في المستدرك علىٰ الصحيحين[١] بعد نقل حديث: ولعلّ متوهّماً يتوهّم أنّ هذا متن شاذ، فلينظر في الكتابين (كتابي البخاري ومسلم) ليجد من المتون الشاذّة التي ليس لها إلّا اسناد واحد ما يتعجب منه، ثم ليقس هذا عليها! انتهىٰ كلام الحاكم.

(٥) مقدار يوم القيامة

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «يوم القيامة كقدر ما بين الظهر والعصر»[٢].

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الاسناد علىٰ شرط الشيخين...

أقول: مضافاً إلىٰ أنّه مخالف للاعتبار العقلي مخالف للكتاب العزيز كقوله تعالىٰ في سورة المعارج: ﴿ **تعرُجَ الملائكةُ والروحُ إليه في يوم كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ فاصبر صبراً جميلاً إنّهم يرونه بعيداً ونراه قريباً** ﴾[٣]. بناء علىٰ إرادة يوم القيامة من اليوم المذكور في الآية.

فهذا الحديث باطل خرج من كيس أبي هريرة.

وفي حديثه الآخر: «يوم القيامة علىٰ المؤمنين كقدر...»

وهذا أيضاً غلط، فانّ اليوم أمر واحد ثابت في حدّ نفسه، إلّا أن يؤوّل بأنّ المراد من اليوم هو مكث المؤمنين وحسابهم في المواقف ثم خروجهم منها إلىٰ الجنة، لكنّ المستفاد من الأحاديث الواردة في يوم القيامة والسؤال والحساب خلافه، نعم هو في حقّ بعض المؤمنين الكاملين ممكن، والله العالم.

---

(١) المستدرك علىٰ الصحيحين ١ : ٢١ طبعة دار الفكر بيروت.

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين ١ : ٨٤.

(٣) المعارج ٧٠ : ٤ ـ ٧.

(٦) لعن ستة

عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: «ستة لعنتم لعنهم الله، وكلّ نبي مجاب: المكذّب بقدر الله، والزائد في كتاب الله، والمتسلّط بالجبروت يذلّ من أعزّ الله ويعزّ من أذلّ الله، والمستحل لحرم الله، والمستحل من عترتي ما حرّم الله، والتارك لسنّتي»[١].

وقال الحاكم: وهذا حديث صحيح الاسناد، ولا أعرف له علّة، ولم يخرّجاه.

(٧) عبدالله بن سلام

عن يزيد بن عميرة: انّ معاذ بن جبل لمّا حضرته الوفاة قالوا: يا أبا عبد الرحمن أوصنا.

قال: أجلسوني، ثم قال: انّ العلم والايمان مكانهما، من التمسهما وجدهما ـ قال ذلك ثلاث مرات ـ والتمسوا العلم عند أربعة رهط: عند عويمر أبي الدرداء، وعند سلمان الفارسي، وعند عبدالله بن مسعود، وعند عبدالله بن سلام، فإنّي سمعت رسول الله ﷺ: «انّه عاشر عشرة في الجنة»[٢].

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

أقول: ينافي هذا حديث العشرة المبشرة، فانّه لو صح لكان ابن سلام يدخل الجنة بعد العشرة المبشرة. ثم انّ الحديث يدلّ علىٰ أفضلية هؤلاء الأربعة من جميع الصحابة عند وفاة معاذ إيماناً وعلماً.

(٨) هؤلاء الصحابة!

عن عامر بن سعد البجلي قال: دخلت علىٰ قرظة بن كعب وأبي

---

(١) مستدرك الحاكم ١ : ٣٦.

(٢) المستدرك ١ : ٩٨.

مسعود وزيد بن ثابت فإذا عندهم جواري يغنين، فقلت لهم: أتفعلون هذا وأنتم أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ان كنت تسمع وإلّا فامض، فانّ رسول الله ﷺ رخّص لنا في اللهو في العرس وفي البكاء عند الميت[1].

أقول: اقض هل يمكن أن يرخّص رسول الله ﷺ في استماع غناء الجواري للرجال الأجانب؟ سبحان الله.

(٩) عدم الاكتفاء بالقرآن دون السنة

عن أبي رافع، عن النبي ﷺ قال: «لا ألفيَنَّ أحدكم متّكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري ممّا أمرت به أو نهيت عنه فيقول: ما أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه[2].

وعن الحسن بن جابر: انّه سمع المقدام بن معد يكرب الكندي ـ صاحب النبي ـ ﷺ ـ يقول: حرّم النبي ﷺ أشياء يوم خيبر منها: الحمار الأهلي وغيره، فقال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدّث بحديثي فيقول: بيني وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه، وانّما حرّم رسول الله ﷺ كما حرّم الله»[3].

(١٠) كتابة الحديث عن النبي ﷺ

عن عبدالله بن عمرو قال: قالت لي قريش: تكتب عن رسول الله ﷺ وانّما هو بشر يغضب كما يغضب البشر، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، انّ قريشاً تقول تكتب عن رسول الله ﷺ وانّما هو بشر

---

(١) المستدرك ١: ١٠٣.

(٢) المستدرك ١: ١٠٨.

(٣) المستدرك ١: ١٠٩.

يغضب كما يغضب البشر .

قال : فأومئ إلىٰ شفتيه ، فقال : «والذي نفسي بيده مايخرج ممّا بينهما إلّا حقّ فاكتب»[١] .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ، اصل في نسخ الحديث عن رسول الله ﷺ ، ولم يخرّجاه (وللحديث شواهد مذكورة في المستدرك) .

(١١) غسل من غسل الميت

عن عائشة : انّ النبي ﷺ قال : يغتسل من أربع : من الجنابة ، ويوم الجمعة ، ومن غسل الميت ، والحجامة[٢] .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ، ولم يخرّجاه .

(١٢) البول قائماً !

عن عائشة : ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أُنزل عليه الفرقان[٣] .

وقال الحاكم ، هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ، ولم يخرّجاه ، وقد اتفقا علىٰ اخراج ...

عن حذيفة : اتىٰ رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً .

وعن عمر : ما بلت قائماً منذ أسلمت[٤] .

وعن عبدالله : من الجفاء أن تبول وأنت قائم[٥] .

وعن شريح : سمعت عائشة تقسم بالله : ما رأىٰ أحد رسول الله ﷺ يبول

---

(١) المستدرك ١ : ١٠٤ .

(٢) المستدرك ١ : ١٦٣ .

(٣) المستدرك ١ : ١٨١ و١٨٥ .

(٤) المستدرك ١ : ١٨٢ .

(٥) المستدرك ١ : ١٨٢ .

قائماً منذ أُنزل عليه الفرقان[١].

وقال: هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرّجاه. والذي عندي انّهما لمّا اتفقا علىٰ حديث منصور، عن أبي وائل، عن حذيفة... فبال قائماً. وجدا حديث... عن عائشة معارضاً له فتركاه! انتهىٰ كلام الحاكم.

اُنظر إلىٰ هذين المؤلّفين (البخاري ومسلم) وما يفعلان بالاحاديث؟!

(١٣) البسملة في أول السور

انظر المستدرك علىٰ الصحيحين ١: ٢٣١ و٥٥٠.

(١٤) زيارة الأموات للنساء

عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ زائرات القبور والمتّخذين عليها المساجد والسرج[٢].

وقال الحاكم: أبو صالح... انّما هو باذان، ولم يحتج به الشيخان، لكنّه حديث متداول فيما بين الائمّة... فخرّجته.

وعن ثابت قال: لعن رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ زوّارات القبور[٣].

قال الحاكم: وهذه الأحاديث المروية في النهي عن زيارة القبور منسوخة، والناسخ لها حديث علقمة... عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها، فقد أذن الله لنبيّه صلى الله عليه وآله وسلم في زيارة قبر اُمّه.

وهذا الحديث مخرج في الكتابين الصحيحين للشيخين.

---

(١) المستدرك ١: ١٨٤.

(٢) المستدرك ١: ١٨٥.

(٣) المستدرك ١: ١٧٤.

عن عبدالله بن أبي مليكة: انّ عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر، فقلت لها: يا أُمّ المؤمنين من أين أقبلت؟

قالت: من قبر أخي عبد الرحمن بن أبي بكر.

فقلت لها: أليس كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهىٰ عن زيارة القبور؟

قالت: نعم، كان نهىٰ ثم أمر بزيارتها[1].

أقول: يظهر منه انّ المنع والرخصة يشملان الذكور والأُناث، والاحاديث المتعلّقة بالمقام كثيرة.

(١٥) متعة الحج

عن سعيد بن المسيب قال: حجّ علي وعثمان رضي الله عنهما، فلمّا كان ببعض الطرق نهىٰ عثمان عن التمتع بالعمرة إلىٰ الحج. فقيل لعلي: انّه قد نهىٰ عن التمتع، فقال: إذا رأيتموه قد ارتحل فارتحلوا، فلبّىٰ علي وأصحابه بالعمرة، ولم ينههم عثمان.

فقال علي: ألم أُخبر انّك تنهىٰ عن التمتع بالعمرة؟

قال: بلىٰ.

فقال: ألم تسمع رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ [قال:] تمتع؟

قال: بلىٰ[2].

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم، ولم يخرّجاه.

أقول لعثمان: فكيف تخالف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس يصلح لأحد أن يخالفه؟! ثم انّ الحاكم كلّما صلّىٰ علىٰ النبي ذكر آله كما رأيت، وهذا من خواصه وخواص كتابه.

---

(١) المستدرك ١ : ٣٧٦.

(٢) المستدرك ١ : ٤٧٢.

فهرس المطالب